

أ. د. طه عبد الرحمن

دين الحياة

من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

-2-

التحديات الأخلاقية
لثورة الإعلام والاتصال



دين الحياة

من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

2 - التحديات الأخلاقية لثورة الإعلام والاتصال

أ. د. طه عبد الرحمن

دين الحياة

من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

- 2 -

التحديات الأخلاقية
لثورة الإعلام والاتصال



المؤسسة العربية للفكر والإبداع

THE ARABIAN ESTATE COUNCIL FOR THOUGHT AND INNOVATION

الفهرسة أثناء النشر. إعداد المؤسسة العربية للفكر والإبداع

دين الحياء: من الفقه الاتهاري إلى الفقه الاتهامي

2- التحديات الأخلاقية لثورة الإعلام والاتصال

أ. د. طه عبد الرحمن

384 ص.

ISBN 978 614 8024 17 7



«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة
عن وجهة نظر المؤسسة العربية للفكر والإبداع»

© حقوق الطبع والنشر محفوظة للمؤسسة

الطبعة الأولى، بيروت، 2017

المؤسسة العربية للفكر والإبداع
لبنان - بيروت

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الله عز وجل في كتابه العزيز:

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ
وَلَا تَخُونُوا أَمْانَاتِكُمْ وَإِنَّمَا تَعْلَمُونَ»

صدق الله العظيم.

.سورة الأنفال، الآية 27

محتوى الكتاب الثاني

15

المقدمة

الباب الأول من آفة التفج إلى حياء المشاهد

23	الفصل الأول: الإنسان المعاصر وآفة التفج
25	1. التوسط بالصور
25	1.1. وساطة أصلية
26	2.1. وساطة كلية
29	3.1. وساطة ندية
33	2. تملك المصورات
33	1.2. صلة البصر باللمس
35	2.2. صلة اللمس بالتملك
37	3. تضرُّ القدرات
38	1.3. الضرر الجسми
38	2.3. الضرر الفكري
39	3.3. الضرر النفسي
41	4. إبدال الوهم بالحقيقة
41	1.4. تقديم الصورة على الخبر
42	2.4. سلب الصورة لزيارات الشيء المصور
43	3.4. تقديم الصورة على الشيء المصور

دين الحياة: من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

45	4.4. تلفزة الواقع
49	5. آفة التلصص
49	1.5. التلصص الجزئي
56	2.5. التلصص الكلي
60	6. عنف الصور
60	1.6. اتصف تدفق الصور بالهجوم
63	2.6. اتصف مضمون الصور بالعنف
65	3.6. اتصف عين المتفرج بالطش
73	الفصل الثاني: الفقه الائتماري وآفة التفراج
74	1. الفقه الائتماري والتوصّط بالصور
74	1.1. توسيط الصور بعضها ببعض
75	2.1. توسيط المذكّرات المختلفة بالصورة
77	3.1. توسيط الصور بين المتفرج والآخر
77	2. الفقه الائتماري وتملّك الصور
78	1.2. العلاقة الّسميسية بالصور
78	2.2. حب الصور
78	3.2. الإحساس بامتلاك المصوّرات
79	3. الفقه الائتماري وتضرر القدرات
79	4. الفقه الائتماري وإبدال الوهم بالحقيقة
80	5. الفقه الائتماري وآفة التلصص
81	6. الفقه الائتماري وعنف الصور
85	الفصل الثالث: الفقه الائتماني وآفة التفراج
85	1. العلاقة الائتمانية بين الفقيه والمتفرج
85	1.1. الترتيبات الائتمانية للمفاهيم المطلوبة في العلاقة الدينية
88	2.1. منازعة المتفرج للمصوّر الأعلى، جل جلاله

محتوى الكتاب الثاني

94	2. الفقه الائتماني وتوسيط الصور
99	3. الفقه الائتماني وتملك الصور
101	4. الفقه الائتماني وتضليل القدرات
102	1.4. ملازمة مجلس الفقيه الائتماني
104	2.4. ملازمة المشاهدين
106	3.4. ملازمة العمل الأسائي
107	5. الفقه الائتماني وإبدال الوهم بالحقيقة
110	6. الفقه الائتماني وآفة التلصص
111	1.6. استبدال اللذات الروحية باللذات النفسية
113	2.6. غض البصر والحياة
115	3.6. غض البصر وتحجيم الفهم
117	4.6. جمال غض البصر
119	7. الفقه الائتماني وعنف الصور
121	1.7. رحمة الحياة
122	2.7. رحمة البكاء

الباب الثاني

من آفة التجسس إلى حياة الشاهد

129	الفصل الرابع: الإنسان المعاصر وآفة التجسس
129	1. الغلو في المراقبة
132	1.1. المؤسسات الممارسة للمراقبة التجسسية
137	2.1. «الرواقيب» أو تقنيات المراقبة
142	2. النفوذ إلى باطن الإنسان
143	1.2. النفوذ إلى باطن الجسم
147	2.2. النفوذ إلى باطن النفس

149	3. النفوذ إلى الحياة الخاصة
150	1.3. التجسس الملفقي والنفوذ إلى الحياة الخاصة
153	2.3. التجسس الذاتي والنفوذ إلى الحياة الخاصة
157	4. طلب الإحاطة بكل شيء
157	1.4. التجسس المحيط بالفرد
161	2.4. التجسس المحيط بالمجتمع
165	3.4. التجسس المحيط بالعالم
171	5. الرغبة في التحكم بكل شيء
174	1.5. التحكم الخاص بالتجسس العلمي وتسخير الكائنات
177	2.5. التحكم الخاص بالتجسس الاقتصادي وتحويج المستهلك
179	3.5. التحكم الخاص بالتجسس الأمني وتمكين السلطة
181	4.5. التحكم الخاص بالتجسس الشخصي وتعظيم الذات
189	الفصل الخامس: الفقه الائتماري وآفة التجسس
191	1. الفقه الائتماري والغلو في المراقبة
191	1.1. تجسس الأفراد
192	1.2. تجسس المؤسسات
194	2. الفقه الائتماري والنفوذ إلى الباطن
195	2.1. إبطال مبدأ التعرف على الهوية
197	2.2. إثبات مبدأ صلة الستر بالحياة
200	3. الفقه الائتماري والنفوذ إلى الحياة الخاصة
201	3.1. حفظ الحرية الخاصة
203	3.2. الحق في النسيان
204	3.3. الخصوص للمساءلة
207	4. الفقه الائتماري والإحاطة بكل شيء
208	4.1. ادعاء الألوهية

محتوى الكتاب الثاني

209	2.4. ادعاء الشهادة على الناس
210	3.4. ادعاء الإحصاء
212	5. الفقه الاتهاري والتحكم بكل شيء
214	1.5. تسخير الكائنات والعبودية الطوعية للظاهر من الأشياء
215	2.5. تحويل المستهلك والعبودية الطوعية للزائل من البضائع
216	3.5. تمكين السلطة والعبودية الطوعية للقائم من السلط
218	4.5. تعظيم الذات والعبودية الطوعية للوارد من المعلومات
221	الفصل السادس: الفقه الاتهامي وآفة التجسس
225	1. الفقه الاتهامي والغلو في المراقبة
229	2. الفقه الاتهامي والنفوذ إلى الباطن
233	3. الفقه الاتهامي والنفوذ إلى الحياة الخاصة
237	4. الفقه الاتهامي وطلب الإحاطة بكل شيء
242	5. الفقه الاتهامي والرغبة في التحكم بكل شيء

الباب الثالث

من آفة التكشف إلى حياء المشهود

251	الفصل السابع: الإنسان المعاصر وآفة التكشف
252	1. إبداء الكل
252	1.1. التكشف الإحاطي
252	2.1. التكشف العمومي
253	3.1. تعدي التكشف الكلي للحدود
255	2. إبداء الباطن
258	1.2. علاقة التكشف عبر الشاشة بالباطن
259	2.2. علاقة الاسم المستعار في الشبكة بالباطن

260	3. تجاوز اكتشاف للفئة المقصود بها
262	3. حب الوجود
264	3.1. الصفة الاجتماعية للوجود
265	3.2. الصفة اللامتناهية للظهور
265	3.3. آفات الظهور
268	4. حب الذات
268	4.1. تعلق المكتشف بصورته
270	4.2. تعلق المكتشف بنظره
271	4.3. تعلق المكتشف بجسمه
274	5. استهواه الآخر
274	5.1. حضور الآخر
275	5.2. الصلة بالعورة
277	5.3. تحدي الحياة
279	5.4. الصلة بالجنس
285	الفصل الثامن: الفقه الاتهاري وآفة التكشف
285	1. الفقه الاتهاري وإبداء الكل
286	1.1. العناية بالتكشف كظاهرة جزئية
289	1.2. صلة التكشف بـ«إبليس»
295	2. الفقه الاتهاري وإبداء الباطن
296	2.1. المجاهرة عبارة عن حب إشاعة الفاحشة
296	2.2. المجاهرة مجاهرتان: المجاهرة بالمعصية والمجاهرة بالخصوصية
297	2.3. المجاهرة عبارة عن تحدي الـأمير الأعلى، سبحانه
298	2.4. المجاهرة عبارة عن الاستخفاف بالرحمة
298	2.5. إيهان المجاهر عبارة عن إيهان بالأوامر مغيبسي، لا مشهدى
299	2.6. المجاهرة عبارة عن فقدان الحياة

محتوى الكتاب الثاني

300	3. الفقه الائتماري وحب الوجود
301	1.3. حب الشهرة
305	2.3. التبرج بالزينة
308	4. الفقه الائتماري وحب الذات
309	1.4. الإعجاب بصفات الذات
311	2.4. الشعور بامتلاك الصفات
312	3.4. تدعّي الحياة
314	4.4. الانتصار بـ«التبّهُم» وـ«التمسّخ»
316	5. الفقه الائتماري واستهواء الآخرين
318	1.5. السير التكشيفي سير إبليسي
321	2.5. التعاون التكشيفي تعاون إبليسي
329	الفصل التاسع: الفقه الائتماني وآفة التكشف
330	1. منازعة المتكشف للإله في اسم «الشهيد»
331	1.1. «المشهدُ» بمعنى «المُشاهَد»
334	2.1. «المشهدُ» بمعنى «المشهدُ به»
336	2. الفقه الائتماني وإبداء الكل
343	3. الفقه الائتماني وإبداء الباطن
348	4. الفقه الائتماني وحب الوجود
354	5. الفقه الائتماني وحب الذات
362	6. الفقه الائتماني واستهواء الآخر
371	الخاتمة
375	المراجع

المقدمة

يجوز أن يقول القائل: «حضارة الإسلام حضارة فقه»، ويكون قصده أنها «حضارة سمع»، مع إضماره بأن حضارة غيره «حضارة نظر»؛ وهذا القول باطل، وبيان بطلانه من وجهين، أحدهما، أن الفقه، كما اتضح في مقدمة الكتاب الأول، هو نظر وزيادة؛ وهذه الزيادة هي العمل، فلا فقه بغير عمل كما لا فقه بغير نظر، وهذا النظر ذو طبيعة علمية، لا فكرية؛ والثاني، أن الفقه في الإسلام ليس فقها واحدا، وإنما هو فقهان: «الفقه الائتماري» و«الفقه الائتماني»؛ أما الفقه الائتماري، فهو «فقه الأوامر»، ولا جرم أن «الأمر» قول مسموع، فيصح أن الفقه «فقه المسموع»، بمعنى أنه عبارة عن «نظر في المسموع»، لكن لا يصح أنه سمع بلا نظر؛ وأما الفقه الائتماني، فهو «فقه الأمانات»، والأمانة تكون شيئاً منظوراً كما تكون شيئاً مسموعاً، بل إن أحد المبادئ الرئيسية لهذا الفقه هو «مبدأ الشاهدية»؛ و«الشاهدية»، كما تبيّن في الكتاب الأول، خاصية تجمع بين السمع والبصر، فلا يصح أن حضارة الفقه الائتماني هي «حضارة سمع» فقط، بل هي، أيضاً، «حضارة نظر».

لكن يبقى أن مراد القائل بالقول: «حضارة نظر» ليس مرادنا منه هاهنا؛ إذ يقصد أن هذه الحضارة بُنيَت على «النظر العقلي»، باشتراق مفهوم «النظر» من فعل «نظر»، متعدياً بالحرف «في» كما إذا قال: «حضارة النظر في الأشياء»، بينما نقصد به أن هذه الحضارة بُنيَت على «النظر الحسي»، باشتراق مفهوم «النظر» من فعل «نظر»، متعدياً بالحرف «إلى» كما إذا قلنا: «حضارة النظر إلى الأشياء»؛ الواقع أن هذين المدلولين للنظر، ولو أنها مختلفان، فإنهما مرتبطان ارتباطاً وثيقاً؛ ذلك أن «حضارة النظر في الأشياء»، في العالم الغربي، تأسست على «حضارة النظر إلى الأشياء»، فيكون نظرها العقلي تبعاً لنظرها

الحسي، فعقلُها من حسّها؛ لذلك، لا عجب أن تطغى على الحضارة الغربية الصبغة المادية؛ وما قد ينسبه بعضهم من متجاجتها إلى الروحيات، فإما أنها عبارة عن مجردات بعيدة التجريد، حتى كأنها ليست من المحسوسات، وليس الأمر كذلك؛ وإما أنها عبارة عن مشخصات بعيدة التشخيص، حتى كأنه ليس من سهل إلى تحريرها كما في «معتقد التجسيد» الذي تلبست به عقول أهلها بما يكذب ادعاءهم بأنهم تخلصوا من سلطان الدين.

والحقيقة التي تستوقفنا بهذا الصدد هي أن هذا الأصل الحسي أو البصري للحضارة الغربية، بموجب التقدم الكبير الذي حققه تِقانات الإعلام والتواصل، بُرِزَ في الحضارة المعاصرة غاية البزور، فأصبحت تُسمى بأسماء تشي بـ«طغيان البصر» فيها نحو «حضارة الصورة» و«حضارة الفرجة» و«حضارة الشاشة»، كأن هذه الحضارة رجعت إلى أصلها الحسي أو كأنها كشفت عن حقيقتها الخفية؛ وهذا الوجه المعاصر من الحضارة الغربية هو الذي أفردنا له هذا الكتاب الثاني، فجعلناه أبواباً ثلاثة تبحث في تحديات أخلاقية ثلاثة أفرزتها هذه الحضارة المعاصرة، كل باب منها يشتمل على ثلاثة فصول؛ وحمل الباب الأول عنوان «من آفة التفوج إلى حياء المُشاهِد»، وحمل الباب الثاني عنوان «من آفة التجسس إلى حياء الشاهد»، وحمل الباب الثالث عنوان «من آفة التكشف إلى حياء المشهود».

تناول الفصل الأول «التفوج» بوصفه علاقة الإنسان المعاصر بالشاشة، محدداً له في خصائص ست؛ إحداها «التوسط بالصور»، إذ أصبحت الصور واسطة المترّج في علاقاته بذاته وبالآخرين وبالعالم؛ والثانية، «تملّك المُصوّرات»، إذ أن نظر المترّج يزدوج باللمس، فكأن عينه أصبحت يداً تُمسّك بالمنظور إليه؛ والثالثة، «الإضرار بالقدرات»، إذ أثّر الإدمان على الصور سوء تأثير في القدرات الجسمية والنفسيّة والفكريّة للمترّج؛ والرابعة، «استبدال الوهم مكان الحقيقة»، إذ أصبح المترّج يقدّم الصورة على المُصوّر، بل يستغني بها عنه؛ والخامسة، «الإيقاع في التلاصص»، إذ صار المترّج يلتذ بالنظر إلى الصورة التذاذ المتلصّص بالنظر إلى المُصوّر؛ والسادس، التعرّض للعنف، إذ أن تدفق الصور الذي يهجم على المترّج يورّثه شهوة البطش، فينقل هذه

الشهوة إلى تعامله مع الآخرين.

وتطوّر الفصل الثاني إلى كيفية التصدّي للتفرّج بطريق الفقه الائتماري، مستعرضاً الوجوه المحتملة لتعامل الفقيه الائتماري مع خصائص التفرّج الست، واحدة واحدة، ومتوصلاً إلى أن هذا التعامل لا ينفع في إخراج المتجسس من الحالة الاختيالية التي هو فيها إلى الحالة الائتمارية؛ إذ أن المترّج يشعر أنه يتلقى من الفقيه أوامر تُقْهَر إرادته، مُصرّاً على حفظ استقلال إرادته، وأن الصور نفذت فيه نفوذاً كَيْفَ مداركه ووراثة شهوة التلصّص وشهوة البطش، وهو شهوانٌ لا ينفع معها مجرّد الأمر بتركها.

وعالج الفصل الثالث كيفية التصدّي للتفرّج بطريق الفقه الائتماري ونقل المترّج من الحالة الاختيالية إلى الحالة الائتمارية، مستعرضاً تعامل الفقيه الائتماري مع خصائص التفرّج الست، واحدة واحدة، ومتوصلاً إلى أن هذا التعامل يؤثّر إيجاباً في المترّج؛ إذ أن هذا الفقيه يقيم معه صلة مباشرة ومتواصلة وعملية، متجاوزاً ظاهراً سلوكه إلى باطنِه النفسي، ومعالجاً الشهوات التي فتكّت به، ومبيناً له كيف أنه ينافع حالقه في اسم من أسمائه الحسنى، وهو «المصوّر»، فيقوله، على التدرج، إلى الحال الذي يشعر فيه بالحياة من ربه، فيخرج عن وصفه الذي هو «التفرّج» إلى وصف «المُشاهِد».

وتعرّض الفصل الرابع لـ«المتجسس» بوصفه علاقة الإنسان المعاصر بالمحفي من المعلومات، محدداً له في خصائص خمس، إحداها، «الغلو في المراقبة»، إذ تعددت المؤسسات التي تمارس المراقبة، كما تنوّعت الألات التي تتولّ بها؛ والثانية، «النفوذ إلى باطن الأشياء»، إذ لم يعد المتجسس يكتفي بالاستخبار عما خفي من ظاهر الجسم، بل تعدّاه إلى الاستخبار عما خفي من باطن النفس؛ والثالثة، «النفوذ إلى الحياة الخاصة»؛ إذ أصبح المتجسس يختصّ لكل فرد ملفاً يخصّي فيه كل المعلومات عنه؛ والرابعة، «طلب الإحاطة بكل شيء»، إذ أنه بات ينشد أن يحيط علماً بالفرد والمجتمع والعالم إحاطة لا تغيب عنها أيّة معلومة، كائنة ما كانت؛ والخامسة، «الرغبة في التحكّم بكل شيء»، إذ صار يسعى إلى أن يُسخر الكائنات ويتصّرف في الاستهلاك، ويمكن السلطة ويعزّز الذات.

وتناول الفصل الخامس كيفية التصدي للتتجسس بطريق الفقه الائتماري، مستعرضاً الوجوه المحتملة لتعامل الفقيه الائتماري مع خصائص التتجسس الخمس، واحدة واحدة، ومتوصلاً إلى أن هذا التعامل لا يفيد في إخراج المتتجسس من الحالة الاختيالية التي هو فيها إلى الحالة الائتمانية؛ إذ أن هذا الفقيه ولو أنه يتسلل بمبادئ أساسية في إصدار أحكامه، إن تحريراً أو تجويزاً، يحتاج إلى أن يُصحبها بإبطال مبادئ يتحجّج بها المتتجسس لمواصلة عمله الشنيع؛ وفي غياب هذا الإبطال، تبدو أحكامه للمتتجسس مجرد أوامر لا مسوغ لها، فلا يغيرها كير اهتمام، ناهيك عن أن يعمل بها.

وعالج الفصل السادس كيفية التصدي للتتجسس بطريق الفقه الائتماني ونقل المتتجسس من الحالة الاختيالية إلى الحالة الائتمانية، مستعرضاً تعامل الفقيه الائتماني مع خصائص التتجسس الخمس، واحدة واحدة، ومتوصلاً إلى أن هذا التعامل يؤثّر إيجاباً في المتتجسس؛ إذ أن الصلة الوجدانية التي يقيمها مع المتتجسس تجعل هذا الأخير يقف على الآفات النفسية التي وقع فيها بسبب تجسسه والتي هي عبارة عن منازعة الحق سبحانه في خمسة من أسمائه الحسنى، وهي: «الرَّقِيبُ» و«الْخَبِيرُ» و«اللَّطِيفُ» و«الْعَلِيمُ» و«الْمَهِيمِنُ»؛ فتقلّه هذه الصلة، على التدريج، إلى الحال الذي يشعر فيه بالحياة من ربه، فيخرج من صفتة التي هي «التتجسس» إلى صفة «الشاهد».

وتطرق الفصل السابع لـ«التكشف» بوصفه علاقة الإنسان المعاصر بالأآخر الناظر، متفرجاً كان أو متجسساً أو ناظراً غير متفرج ولا متتجسس، محدداً التكشف في خصائص خمس؛ إحداها، «إبداء الكل»؛ إذ أصبح المكتشف، فرداً كان أو جمعاً، يُظهر منه كل ما استطاع، جسماً كان أو نفسياً؛ والثانية، «إبداء الباطن»، إذ أخذ يُفْشِي أسراره ويوعد بها مذكرته في شبكات التواصل؛ والثالثة، «حب الوجود»؛ إذ أصبح يقرن وجوده بظهوره واستهاره، سعّةً وقيمة؛ والرابعة، «حب الذات»، إذ أنه يقيم علاقة عشق مع صورته أو جسمه أو بصره؛ والخامسة، «استهواء الآخر»، إذ يطلب أن يؤثّر في الآخرين، حاملاً لهم على التكشف كما تكشف، ومحركاً فيهم دواعي الشهوة.

وتناول الفصل الثامن كيفية التصدي للتكشف بطريق الفقه الائتماري، مستعرضاً

الوجوه المحتملة لتعامل الفقيه الاتهاري مع خصائص التكشف الخمس، واحدة واحدة، ومتوصلاً إلى أن هذا التعامل لا ينفع في إخراج المتّجس من الحالة الاختيالية التي هو فيها إلى الحالة الاتهامية؛ إذ تبدو أحکامه بصدره نارة جازمة وتارة متأرجحة، فضلاً عن أنه لم يضع في الاعتبار الدلالة المعنوية لـ«اللباس» كما أغفل الفرق بين «تعدى الأمر» و«تحدى الأمر» الذي يُدركه المتّكشف، ويأخذ به؛ فلا يتفاعل المتّكشف مع أحکامه، مصراً على أنها أوامر تضر بحريته في الظهور والوجود.

وعالج الفصل التاسع كيفية التصدي للتّكشف بطريق الفقه الاتهامي ونقل المتّكشف من الحالة الاختيالية إلى الحالة الاتهامية، مستعرضاً تعامل الفقيه الاتهامي مع خصائص التكشف الخمس، واحدة واحدة، ومتوصلاً إلى أن هذا التعامل يؤثّر إيجاباً في المتّكشف؛ إذ أن هذا الفقيه يراعي ظروفه ويأخذه باللطف، حتى يتعلّق به، فيدعوه إلى العمل، متدرجاً به في معرفة عيوب نفسه إلى أن يستيقن أنه ينazu ربه في اسم من أسمائه الحسنى، وهو «الشهيد»، فينتقل إلى الحال الذي يَشْعُرُ فيه بالحياء من ربّه، مستبدلاً وصف «المشهود» بوصف المتّكشف.

الباب الأول

من آفة التفرج إلى حياء المشاهد

الفصل الأول

الإنسان المعاصر وآفة التفرج

يقال: «تفرّج على الشيء»، ويراد به: «نظر إلى الشيء عن قرب للاستمتاع» أو قل «استمتع بالنظر إلى الشيء عن قرب» كالنظر إلى مباراة رياضية؛ واسم الفاعل من «تفرّج» – أي «المتفرّج» – يقابل، في مجال الإعلام والاتصال، اسم «المستمتع»؛ فإذا كان المستمتع هو الذي يُلقي بسمعه إلى ما تذيعه وسائل الإعلام السمعي كـ«الراديو»، مستمتعاً بما يذاع، فإن «المتفرّج» هو الذي يُلقي ببصره إلى ما تعرّضه وسائل الإعلام البصري كـ«التلفزة»، مستمتعاً بما يُعرض؛ وإذا كان الشيء المذاع الذي يستمتع به المستمتع هو «الصوت»، فإن الشيء المثبت الذي يستمتع به المتفرّج هو «الصورة»؛ وعلى هذا، فإن المتفرج هو الناظر إلى الصورة عن قرب، مستمتعاً بها أو قل هو «المستمتع بالنظر إلى الصورة عن قرب»؛ فيكون حدّ «التفرج» – أي المصدر من «تفرّج» هو أنه عبارة عن «الاستمتاع بالنظر إلى الصور عن قرب».

فلنبدأ بذكر بعض الخصائص العامة للصورة من حيث هي صورة، وهي كالتالي:

- أن الصورة عبارة عن مُدرك حاسة البصر، وهو أكثر مدركات الحواس وقوعاً وتوارداً واختلافاً على الإنسان؛ فلا تقطع عن الإنسان الصور إلا إذا أغمض عينيه؛ وحتى إذا أغمضها، فقد تنتقل من ظاهره إلى باطنه، إنْ تخيلًا أو تصوّراً.
- أن الصورة غير الشيء المصور أو قل، اختصاراً، غير «المصور» (بتشديد الواو وفتحها)؛ فمهما بلغت الصورة من الإتقان الفني واجهدت في الاقتراب من الشيء المصور، فلا يمكن أن تطوي التفاوت بينها وبينه، ولا، بالحرفي، أن تؤدّي مسده وجودياً.

- أنها صناعية وصُنْعَيَّة؛ الصورة هي مُتَّجِّحَة الآلات الجامدة، وليس نتاج الطبيعة الحية؛ كما تدخل عليها المهارة الفنية التي يتمتع بها المصور (بتشديد الواو وكسرها)؛ فليست الصورة أبداً معطى تلقائياً، حتى ولو ادعى المصور خلاف ذلك، لأن مجرداً تَدَخُّله يكفي لوقف هذه التلقائية.
- أنها تجزئية وسطحية؛ لا تقتصر الصورة من الشيء المصور إلا جزءاً ضئيلاً من سطوحه، ولا يمكن أن تكون تكاملية تحيط بجميع عناصره، جلّ مظاهره وخفٌّ مشاعره.
- أنها مكانية وسكنوية؛ الصورة شيء ساكن لا يتحرك من محله؛ أما تعلُّقها بوقت من الأوقات، فلا يبعث فيها حركة الزمان، بل إنها تُجمَدُ الوقت الذي تعلَّقت به؛ وحتى إذا كانت صورة متحركة، فإن حركتها ليست تطورية، ولكنها تكرارية، ولا زمان مع التكرر⁽¹⁾.
- أنها متکثرة ونسبة؛ لما كانت الصورة غير الواقع، لزم أن تتعدد، سعيًا وراء الإحاطة بالشيء المصور؛ غير أن الكثرة من الصور قد تفوت على الإنسان الشعور بالثبات في الأشياء والإطلاق في القيم.

أما الأشكال المعاصرة للصورة، ففاقت بكثير سبقاتها «الكلاسيكية» في توظيف هذه الخصائص، إن إيجاباً أو سلباً، بما يجعل للصورة سلطاناً غير مسبوق على النفوس، حتى وجد من يؤثر الصورة على الشيء الذي تصوّره.

ولا خلاف في أن التطور الهائل الذي حصل في وسائل الإعلام ووسائل التواصل، تمكّناً وتوسّعاً وتنوّعاً وتضافراً فيما بينها، كان له بالغ الأثر في «حب الصورة» الذي يُمثّله «التفرّج»؛ فلننبسط الكلام فيه بما يكشف وجوه الشرود الأخلاقي الذي وقع فيه المتفرّج تحت تأثير هذا التطور العلمي التقني في مجال المعلومات والتواصليات، مثبتاً له في الحالة الاختيالية التي دخلها الإنسان المعاصر؛ فنشتغل بإبراز خصائص التفرّج

(1) بدليل أنه يمكن أن تُسرّع الصورة أو تُبطّنها أو تعكس حركتها.

الست، وهي كالتالي:

1. التوسط بالصور

لا تعنينا هنا إلا الصور الحسية البصرية التي تلتقطها مختلف آلات التصوير والكاميرات، وتعرضها الشاشات والإشهارات والمُلصقات والمجلات والجرائد؛ فقد أضحت هذه الصور في حياة الإنسان المعاصر، باعتباره متفرجاً، مكانة متفردة؛ وتتمثل هذه المكانة في كون الصور غدت تُشكل، بالنسبة إليه، «أم الوساطات»، وبيان ذلك كما يلي:

1.1. وساطة أصلية

لا يخفى على ذي بصيرة أن علاقة الإنسان الإدراكية الحسية بنفسه وبآخرين وبالأشياء ليس، كما ساد، بذلك، الاعتقاد، علاقة طبيعية مباشرة؛ إذ كان يتصور أن حواس الإنسان تتصل بالعالم اتصالاً مباشراً كأنما الأشياء المدركة تعكس في الحواس انعكاسها في المرأة؛ وهذا لا يصح، ذلك لأن الكيفيات التي تباشر به هذه الحواس عملها الاتصالي بالأشياء لا يستقل عن العادات المكتسبة والمعلومات المخزنة والتصرفات المقرّرة والاعتبارات المقدّرة؛ فمثلاً، توجد كيفيات مختلفة للنظر، تسديداً وحدة وشدّة، بدليل اختلافها في حق الفرد؛ فقد ينظر المرء إلى الشيء الواحد بكيفيات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والأوضاع؛ فتارة يُحدق إليه، وتارة يسترق النظر إليه، وتارة ينظر إليه بعين المحبة، وتارة ينظر إليه بعين القسوة، وتارة ينظر إليه عن شهرة، وتارة ينظر إليه عن فضول، وهكذا؛ فإذا جاز اختلاف المدركات الحسية في حق الفرد الواحد، فلأنّه يجوز اختلافها في حق الجماعات أو المجتمعات أولى، ذلك أنّ الحواس في كل مجتمع تكون قد انطبعت بثقافته الخاصة، فتحتفظ إدراكاتها عن إدراكات الحواس في مجتمع ذي ثقافة أخرى.

ومعلوم أن الثقافة التي تلقّاها المترجع المعاصر، بموجب أصولها اليونانية والرومانية ومعتقداتها الدينية، أَوْلَت للصورة أهمية خاصة، إذ هذه الأصول الثقافية الموروثة

نقلت إليها «حب التهليل» و«حب الرسوم»، كما أن هذه المعتقدات الدينية كمعتقد «تحسيد الإله» أو معتقد «تقديس الآباء» ورثتها «حب الإيقونات»، فيلزم أن يكون طول الاستئناس بالصور الثلاث: «صورة التمثال» و«صورة الرسم» و«صورة الإيقونة»، قد خلَّف آثاراً بيِّنةً في الطريقة التي ينظر بها المترج؛ فلا ريب أنه لا ينظر إلى شيء إلا ونظره إليه قد «تكيَّف» بهذا التصوير الثلاثي القديم؛ وما دام المنظور إليه، عند المترج، صورة معروضة على شاشة، وجب أن تكون هذه الصورة مكَيَّفةً بهذا التصوير الموروث.

وعلى هذا، يصح أن نقول بأن صُور المترج صُور موسوطة غير مباشرة كما أن أصوات المستمع موسوطة غير مباشرة، إلا أن لصُور المترج خصوصية، وهي أن الواسطة إليها لم تكن عموم الثقافة التي ورثها المترج بقدر ما كانت ثقافة الصُور التي هي شعبة خاصة من هذه الثقافة؛ وهكذا، تكون صور المترج الحديثة قد تفرَّعت على مُدرَّكات صورية مثلها هي صور النحَّات والرسام القديمة، ولم تتفرع على مُدرَّكات غيرها مثل الأصوات المسموعة أو السطوح الملموسة أو حتى الطعوم المذوقة، كأنه لا بداية لها من غير جنسها؛ فالأسأل في هذه الصُور هو الصُور نفسها؛ وبإيجاز، إن صُور المترج عبارة عن «صُور موسوطة بصُور» أو قل «صُور متفرعة على صُور»؛ ففيتبين إذن أن أصلَّة صور المترج ترجع إلى كونها غير مردودة إلى غير الصُور.

2.1. وساطة كلية

لا تقف وساطة الصورة عند حد توطُّط الصُور بعضها ببعض، بل تتعدي ذلك إلى أن تصبح الصورة هي الواسطة إلى الإدراكات الحسية الأخرى، كأن تكون الصورة هي الواسطة إلى الصوت، بحيث يكون الصوت مُدرَّكاً بحسب الصورة؛ وهذا يعني أن الكلمة المسموعة التي يتلقاها المترج يتحدد معناها عنده على مقتضى الصورة المرئية التي تصحبها؛ وهكذا، تصبح الكلمة المسموعة تابعة للصورة المرئية؛ وقد تصل هذه التبعية إلى درجة أن المترج قد ينقل نُطق الكلمة إلى الصورة نفسها، فيستغني بها عن الكلمة المسموعة، وإلا فلا أقل من أنه يعتبر أنها لا تضيف شيئاً إلى ما رأته عيناه؛ فإذاً المترج لا يستمتع بأن ينظر إلى الصور فيها حُقُّه أن يكون صوراً فحسب، بل أيضاً

يستمتع بأن يرى المُدرّكات الأخرى، على اختلافها، مردودة إلى الصور؛ فلا سمع ولا لمس ولا شمّ ولا ذوق إلا مع وجود النظر إلى المسنون والملموس والمسموم والمذوق، لا يعني أن هذه المُدرّكات تغدو، في حد ذاتها، عبارة عن صور، وإنما يعني أنها لا تتحقق بها هي كذلك إلا بفضل الصور؛ فالصورة هي التي تجعل المسنون مسنوّعاً، والملموس ملمساً، والمسموم مسموماً، والمذوق مذوقاً.

يتربّ على هذا أن الصورة تغدو، عند التفرج، هي الواسطة التي تصله بعالم الأشياء، بل واسطته التي يتعامل بها مع كل شيء فيه؛ فما من شيء يُدركه إلا ويُدرك أن وسليته إليه هي الصورة، بل لا يدرك شيئاً إلا ويُدرك الصورة قبله؛ فالصورة قائمة في كل مدرك، وكل مدرك قائم بالصورة، فضلاً عن أن الصورة قائمة بنفسها، لا بغيرها؛ وبهذا، تكتسي الصورة، عند التفرج، وصف «القيومية»، إذ «القيوم» هو ما كان قوامه بذاته، إذ لا يحتاج إلى سواه، وكان قوام كل شيء به، إذ يحتاجه سواه؛ وعليه، فإن الصورة، عند التفرج، مُدرك قيُوم، لأن قوامه بذاته، وقوام كل مُدرك آخر به.

والظاهر أن هذه «القيومية» التي تجعل الصورة خارج كل شيء، استغناء بذاتها، هي التي جعلت بعض مفكري الغرب يرون في «النظر» شيئاً موجوداً خارج الذات؛ فهذا «جان بول سارتر» الذي سبق الحديث عنه يقيم، في كتابه: الوجود والعدم، فرقاً جذرياً بين «العينين»، باعتبارهما عضوين للرؤية، وبين «النظر»، باعتباره فعلاً منفصلاً عنها؛ إذ يقول:

• «إن إدراكي لأي نظر مسدد إلى يكون من ورائه تدمير العينين اللتين تنظران إلى: فإذا أدركتُ النظر، انقطعتُ عن إدراك العينين [...] وليس [صحيحاً] أبداً أن العينين، عندما تنظران إليك، تراهما جيلتين أو قبيحتين، [أو] تلاحظن لونهما؛ إن نظر الآخر يحجب عينيه، [إذ] يبدو وكأنه يتقدمهما»⁽²⁾.

وهكذا، فإن علم الذات بالنظر لا يكون بحصول إدراكتها للعينين، وإنما يكون

.BERNARD: LACAN et la honte p. 71; SARTRE: Etre et néant p. 316 (2)

بشعورها بأنها مرئية، وأنها موضوع لهذا الشيء الذي يراها؛ فالنظر لا يوجد في العينين وجود الحدقة فيها، بل هو شيء يتوسط بين الذات وبين نفسها؛ فمثلاً، إذا سمعت حسيس أقدام أو أزيز أبواب أو حفيظ أوراق، فعلى الرغم من أن هذه الأصوات ليست بعيون، فإن النظر ينبعث منها ما دُمت أشعر بأنه واقع على، جاعلاً مني موضوعاً من الموضوعات.

وهذا «موريس ميرلوبونتي» – مفكر وجودي فرنسي مثل «سارتر» – يدعى، بدوره، في كتابه: *المرئي واللامرئي* «وجود نظر سابق في مشهد العالم»؛ إذ يقول: «إنني أجد نفسي، في العالم الذي أراه، منظوراً إلي، لكنني لا أرى هذا النظر»؛ ولا يُظن أن «ميرلوبونتي» يقصد بهذا «النظر السابق» نظراً متعالياً على العالم يراقب كل شيء فيه، وإنما يقصد نظراً محاطاً محله «تقاطع» الذات والعالم، أي الحالة السابقة على انفصال أحدهما عن الآخر؛ وقد أطلق على هذا التقاطع بين الطرفين اسم «الجسد»، فيقول:

● «إن الرؤية التي تُمارسها الذات الرائية [على الأشياء]، تمارسها الأشياء عليها [...]؛ إني أشعر بأن الأشياء تنظر إلي، وأن فاعليتي هي أيضاً انتفالية [...]؛ فلست [أنا الذي] أرى، في الخارج، محيطاً جسم أنا ساكنه كما يراه الآخرون، ولكن، على الخصوص، أكون مرئياً من لدن جسمي وموجوداً فيه، ومهاجراً إليه، ومفتوناً ومسلوباً وأما خوداً بشبّهه، بحيث يتبادل الرائي والمرئي موقعهما، وبحيث لا نعرف من الرائي ومن المرئي»⁽³⁾.

أما عالم التحليل النفسي الفرنسي المشهور «جان لakan»، فقد بنى، على ما جاء به عصرِيَّاه السابقان، نظرية تُلح على انفصال النظر؛ فقد فرق، في كتابه: *المفاهيم الأربع الأساسية للتحليل النفسي*، بين «الرؤبة» و«النظر»، مدعياً – بالتَّبع لـ«سارتر» – وجود «انفصام»⁽⁴⁾ بين العين والنظر، إذ لكل منها وظيفتها الخاصة؛ فالنظر، على خلاف العين، لا تأتيه الذات المدركة كما تأتي الرؤبة، بل يقع عليها، جاعلاً منها موضوعاً مدركاً!

MERLEAU-PONTY: *Le visible et l'invisible*, p. 183.

(3)

.La schize: المقابل الفرنسي

(4)

ولا يتحيز في مكان، بل يتتجول من مكان إلى آخر؛ ولا يثبت على حال، بل يتقلب بغير انقطاع؛ ولا يتخذ مظهراً واحداً، بل يتمتص أي شيء؛ وهذا الصدد، يقول:

● «إن، في علاقتنا بالأشياء، من حيث إن الرؤية أشتائها وأشكال التصور نظمتها، شيئاً ينزلق ويمرُّ ويستقل من طابق إلى طابق كي يتمّ [...] تَجْنِبُه [...]، وهذا هو ما يُسمى النظر»⁽⁵⁾.

لذا، فحيثما توجد الرؤية، لا يوجد النظر، فهو لا يُرى ولا يُدرك؛ لكن يبقى أن النظر هو السبب في وجود الرؤية، لأن فقدان النظر هو الذي يولّد، في الذات، الرغبة في الرؤية، إذ لا تنفك تتطلع إليه ولو أنه لا يدخل في مجال رؤيتها.

3.1. وساطة فدية

لا تقتصر الصورة على التوسط بين المترجر وبين الأشياء في العالم، بل أيضاً تتوسط بينه وبين الآخرين فيه؛ فكما أن المترجر يَرُد المدرّكات، على اختلافها، إلى الصور، حتى إنه لا مُدرّك يوجد ما لم توجد صورته، فكذلك أصحقى يَرُد علاقاته بالآخرين إلى بناء من الصور؛ وليس المراد بهذا البناء الصوري أن المترجر يُحصل أكبر قدر من الصور للأشخاص والأحداث التي ترتبط به، وأنه يحفظها في خزاناته الخاصة، حتى إذا رجع إليها وقت ما شاء، استعاد ذكريات ماضية تُجدد مشاعره؛ وإنما المراد به هو أنه يُلِّبس أشكال تعامله مع الآخرين لباس الصورة، ناقلاً إلى هذه الأشكال خصائص الصورة، حتى كأن هذا اللباس الصوري ثالث اثنين⁽⁶⁾، أي ندا لطيف التعامل؛ فحيثما دخل المترجر في علاقة تعامل مع طرف آخر، جاء بهذه اللباس كطرف ثالث، حاملاً له في أنظاره، ليكسو به هذه العلاقة التي تجمع بينه وبين الطرف الثاني؛ وإيضاح ذلك من الأوجه الآتية:

أ. إذا كان الأصل في الواسطة أن تكون وسيلة إلى مقصد مخصوص، فتكون قيمتها

LACAN: **Quatre concepts fondamentaux**, p. 85.

(5)

(6) «الصوري» هنا ليس بمعنى «شكلٍ»، وإنما بمعنى «حسي».

تابعة لقيمتها، فإن المترج يجعل من هذه الوسيلة شرطاً؛ إذ أنه يُنزل اللباس الصوري الذي يتزخره واسطة إلى التعامل منزلة الشرط من المشروط؛ فلو لا وجود هذا اللباس، لما وُجد التعامل؛ فقيمة التعامل بـ«صوريته»، لا بحقيقة ذاته، بحيث تزيد قيمته بزيادة صوريته، وتنقص بقصاصتها؛ ومتى صار التعامل تابعاً للصورة، وجب أن يكون الظرفان المتعاملان، هما أيضاً، تابعين لها، بحيث تتحدد قيمة كل واحد منها بمقدار تلبسه بالصورة؛ وهكذا، يحيط اللباس الصوري بوجود مستقل عن طرف التعامل، فيكون ثالثهما، بل يحيط برتبة تعلو على رتبتيهما؛ إذ لو لاه، ما تعامل أحدهما مع الآخر.

ب. إن الاستقلال الذي يتمتع به اللباس الصوري يجعل له حضوراً أشبه بحضور الشيء المصور؛ إذ يصير المترج إلى إثبات الوجود له كما هو مثبت للشيء المصور، أي أن المترج «يشئ» اللباس الصوري؛ ومتى أضحى هذا اللباس عبارة عن شيء، صدَق في حقّه ما يصدق في الشيء؛ فلما كان الشيء يُصور (بالواو المشددة المفتوحة)، فقد استحق هذا اللباس، هو الآخر، أن يُصور؛ وحيثُنَّ، يلزم أن تراكم الصور بعضها على بعض، لا بمعنى أن الشيء الواحد تُؤخذُ له صور كثيرة، مُضافاً بعضها إلى بعض، وإنما بمعنى أن الصورة نفسها تكون، هي بدورها، موضع تصوير من فوقه تصويرٌ مثله، وهلْم جرّاً؛ وبهذا، يكون التراكم الذي يتسبّب فيه تشبيه المترج للباس الصوري عبارة عن تناسل الصور بعضها من بعض، منشأ عالماً صورياً يحيط بالمترج، ويجعل منه، هو الآخر، جملة من الصور.

ج. لا يزال المترج يتسبّب قلبه بالتعامل الصوري، جاعلاً من الصورة نداً لطيفي هذا التعامل، حتى يبلغ حدّ الافتتان به، فتغدو الصورة عنده «بُدّا» لا فكاك عنه⁽⁷⁾؛ وعلامة ذلك استيلاء «حب المظاهر» و«حب الجاه» على قلبه، ولفت الأنظار إليه، والظهور بها لا يرقى إليه؛ بل، أكثر من ذلك، قد يتخذ، في معاملاته، طقوساً مظهرية خاصة، حتى يسمع بها، ناهيك عن الطقوس المسلكية التي يتبعها عند التفرج على الشاشات؛ فقد يجلس إلى «التلفزة» جلوس التلميذ إلى معلمِه، بل جلوس العابد في محاباه، ملتزمًا

(7) «البُدّ» بمعنى «الصنم».

بأوقات معينة، ومرتدية ألبسة محددة، ومتناولاً مأكولات ومشروبات بعينها، ومجبراً الآخرين من حوله على الصمت المطبق أو على مزيد الانتباه إلى ما يُلقى عليهم كما لو كانوا جيّعاً في معبد، وحان موعد أداء الشعائر؛ وقد لا يكون، هو نفسه، متبعها إلى سيل الصور الذي تُقذف به القناة المفضّلة بقدر ما يكون واقعاً تحت وطأة تخديرها له، واجداً، في شبه غيوبته أمامها، متعة بالغة يكره أن تذهب منه أو يقطعها أحد كما يكره المصلي أن يَمْرُّ بين يديه أحد؛ ولما كانت الصورة هي بُدُّ المتفرج، لزم أن يكون التفرج عبارة عن تدرين صريح بالصورة.

فيتبين إذن أن دين الصورة بُني على أركان ثلاثة أساسية؛ أولها، أن الصورة أصل كل مُدرِّك؛ والثاني، أن الصورة تحيط بكل شيء؛ والثالث، أن الصورة مع كل شيء.

د. إذا صار اللباس الصوري بُدُّا يتعَبَّد له المتفرج، انتقل عن رتبة «الواسطة» في التعامل مع الآخرين إلى رتبة «المقصد»؛ إذ أن تعلُّق المتفرج البُدُّي بهذا اللباس يرفعه إلى هذه الرتبة، ولا سيما أن التعامل مع الآخرين، بحسبه، يستمد قيمته من هذا اللباس، فكلما ازداد هذا التعلُّق، ارتفعت هذه القيمة؛ ومتى أضحتي اللباس الصوري مقصداً مطلوباً، اقتضى من المتفرج الوقوف عنده، باعتباره نهاية، فيتحجب ما دونها؛ وحينئذ، تنقلب وظيفة هذا اللباس إلى ضدها، أي يصبح «حجاباً» يُخفى ما وراءه، ويُمنع من الوصول إليه؛ ولما كان التعامل مع الآخرين هو الشيء الذي وراءه، فقد وقع، بالضرورة، تحت الحجب الصوري؛ وهكذا، فإن اللباس الصوري يحجب التعامل عن المتفرج، موقعاً إياه في نقىض مقصوده، إذ كان يطلب انكشاف هذا التعامل، فإذا به أمام انحصاره.

وهذا الحجب للتعامل بواسطة اللباس الصوري هو الذي عَبَّر عنه الكاتب الشوري والسينائي الفرنسي «غيي ديبور»⁽⁸⁾، في كتابه: مجتمع الفُرجة، بما أسماه «الفُرجة»⁽⁹⁾؛ إذ يقول:

- «ليست الفرجة مجموعة من الصور، لكنها علاقة اجتماعية بين أشخاص تتوسط بالصور»⁽¹⁰⁾.

ومثُل هذه العلاقة لا يمكن أن تُبنى على مبدأ الوجود، وإنما على مبدأ الظهور، فلا وجود إلا للمظهر.

- «فالفرجة – كما يقول – هي ثبيت المظهر وثبيت كل الحياة الإنسانية، أي الاجتماعية، باعتبارها مجرد مظهر»⁽¹¹⁾.

ويقرر أن هذه الهيمنة للفرجة ترجع إلى ظروف الإنتاج المستجدة التي أصبحت خاضعة للنظام الرأسمالي والاقتصاد الاستهلاكي، فيقول:

- «إن كل حياة المجتمعات التي تسود فيها الظروف الحديثة للإنتاج عبارة عن تراكم هائل للفرجات»⁽¹²⁾.

ثم يربط بين الفرجة والسلعة كأقوى ما يكون الرابط، قائلاً:

- «إن الفرجة هي اللحظة التي وصلت فيها السلعة إلى الاحتلال الشامل للحياة الاجتماعية؛ فليست العلاقة بالسلعة ماثلة للعيان فحسب، بل إننا لم تُعد نرى إلا هذه العلاقة: فالعالم الذي نراه هو عالمها»⁽¹³⁾.

فينسب إلى الفرجة من المفاسد ما يُنسب، في الأصل، إلى السلعة نحو «التفريق» و«التجريد» و«الاستلب» و«الإيهام» و«الإظهار» و«التعلق البدني»، زاعماً أن الفرجة هي وريثة الدين؛ فما قام به الدين في السماء، تقوم به الفرجة في الأرض؛ فكما أن الدين نقل قدرة الإنسان إلى السماء حيث اختفت صورة إله أجنبى عن الإنسان، فكذلك الفرجة تقوم بنفس العملية في الأرض.

(11) نفس المصدر، الفقرة 10.

(12) نفس المصدر، الفقرة 1.

(13) نفس المصدر، الفقرة 42.

ولا أهمية لما قاله «ديبرو» في الدين وحكم به عليه، لأن رأيه فيه منقول من المفكر الألماني «لودفيغ فويرباخ»⁽¹⁴⁾ المعروف بإلحاده؛ فقد صدر كتابه بقول وَرَد في مقدمة كتاب هذا الأخير: جوهر المسيحية؛ ولكن الذي يهمّنا هو أنه وَجَد في الفرجة تعبّداً أشبه بالتعبد الخاص بالدين، وهذا ما توصّلنا إليه عندما قلنا بأن المترج يتخذ من الصورة بُدّا، مختلِقاً ديناً هو «دين الصورة».

فلنمض الآن إلى بيان الخاصية الثانية للتفرج، وهي: «تملّك المصورات».

2. تَمْلُكُ الْمُصَوَّرَاتُ

يريد المترج أن يستمتع، لا بمطلق النظر إلى الصور، وإنما بنظر مخصوص، وهو أن ينظر إلى الصُّور عن قُربٍ، لا عن بُعدٍ، ذلك لأن علاقته بها ليست، كما هي علاقة الناظر العادي بها، علاقة تطلعٍ، بل علاقة تقربٍ، ولا سيما أن الصورة قد تقرّبت إليه لأن قَرَبَت إليه كل شيء؛ وغالب الظن أنه يتوجهُ لو أنه ازداد منها قرباً، وكانت هي عين ما تُصوّرُه؛ لذا، لم يكن ليكفيه أن تكون الصورة على مرمى بصره، بل يريد أن يتصل بها بصره كما تتصل يده بها تناوله؛ وتنبئ إرادته لهذا الاتصال بالصُّور عن أنه يتطلب نظراً إليها يتعدى النظر الذي يختص بالإدراك البصري؛ وليس من سبيل إلى هذا التعدي إلا إذا كان نظراً يتداخل فيه الإدراك البصري مع غيره من الإدراكات الحسية؛ ولما كان من المحال، في الظاهر، أن يُشمّ بعينه الصورة، لأن الرائحة لا تُصوّر، ولا أن يذوقها بها، لأن الطعم، هو الآخر، لا يُصوّر، وإن كان ما انفك يسمع الصوت المرافق لها ولو بغير وعيٍ لما يسمع، لفنائه فيما يراه، فقد بقي بالإمكان أن «يلمس» بعينه الصورة.

1.2. صلة البصر باللمس

بداهي أن هذا اللمس لا يقوم في أن يُدْني المترج بصره، كأقصى ما يكون الدنو، من الصور المعروضة على الشاشة، حتى يُلصقه بها، لأن من شأن هذا الالتصاق أن يَقْصُرُ النظر،

لأن يُعدّيه، وإنما يقوم اللمس المطلوب في أن يجعل المتفرج بصره يتصرف بالصفات التي اختصت بها يده كمسّها لها وصلت إليه، بحيث يصير بصراً يمس الصور كما تمس يده الأشياء المchorّة.

وتشعفنا اللغة في التعبير عن هذا الحال الخاص الذي يتلبّس بالمتفرج؛ إذ نظر فيها بالفاظ وصيغ متعددة تصف العين بما توصّف به اليد؛ ونخص بالذكر منها أكثرها تداولاً، وهي الأفعال التالية: «أدرك» كما في القول: «أدركه بصره»، و«مدّ» كما في العبارة: «مدّ بصراه»، و«ألقى» كما في القول: «ألقى بيصره إليه»، و«رمي» كما في القول: «رماه بيصره»، و«رشق» كما في العبارة: «رشقه بيصره»؛ فـ«الإدراك» و«المد» و«الإلقاء» و«الرمي» و«الرشق» أفعال تقال في اليد على الحقيقة، وفي البصر على وجه المجاز، غير أن المتفرج يريد أن يتصرف بها بصره اتصاف اليد بها، لأنّ لعينه يداً تتناول الصور كما تتناول يده المصورات.

وقد وقف بعض دارسي الفن عند هذه الصلة بين العين واليد في أعمال الرسامين؛ فالفيلسوف الفرنسي «جيل دولوز»⁽¹⁵⁾، متأثراً بمؤرخ الفن النمساوي «ألويس ريفل»⁽¹⁶⁾، فرق في كتابه: منطق الإحساس، الذي خصّصه للرسام الإيرلندي «فرنسيس بيكون»⁽¹⁷⁾، بين وجوه أربعة أساسية لهذه الصلة؛ أحدها الوجه اليدوي، ويعني أن اليد مستقلة تماماً عن العين؛ والثاني، الوجه الرقمي، ويعني أن اليد تابعة كلّياً للعين، منشئة فضاء بصرياً مثالياً؛ والثالث، الوجه اللّمسي، ويفيد أن تبعية اليد للعين لا تمنع من وجود عناصر يدوية افتراضية؛ والرابع، الوجه المّسي⁽¹⁸⁾، ويفيد أن اللمس إمكان إدراكي للعين يختلف عن إدراكتها البصري؛ ويُعرّفه بقوله:

«نستعمل [وصف] <المّسي> كلما لم تَعُد هناك تبعية مشدّدة في هذا الاتجاه أو في

Gilles DELEUZE 1925–1995.

(15)

Alois RIEGL 1858–1905.

(16)

Francis BACON 1909–1992.

(17)

(18) المقابل الفرنسي: Haptique

ذاك، ولا تبعة مخففة أو ارتباط افتراضي، أي عندما يكتشف البصر نفسه وظيفة لمسية تخصُّبه، ولا تُنسب إلا إليه، وظيفة متميزة عن وظيفته البصرية»⁽¹⁹⁾.

ويضرب عليه مثلاً بفن النحت عند المصريين القدامى؛ وهكذا، فإن الرسام لا يرسم بعينيه إلا من حيث كونه يلمس بعينيه.

كما أن بعض رجال التحليل النفسيين ربطوا بين البصر واللمس ربطاً قوياً؛ فقد ذهب «سيغموند فرويد» في كتابه: «ثلاث محاولات»، إلى أن الدافع البصري يمدد العين بخاصية اللمس؛ ولئن كان هذا الدافع، بحسبه، دافعاً جنسياً، كان لا بد أن يجعل الذات توقع أفعال اللمس بالأخر المشتهي، احتكاكاً بجسمه أو نزعاً لللباسه؛ كما بنى بعضهم، على التفرقة التحليلية بين «الرؤبة» و«النظر» التي سبق ذكرها، تصوّرَه لهذه العلاقة بين البصر واللمس، فوصل بين البصر والرؤبة، ونسب وظيفة اللمس إلى النظر⁽²⁰⁾.

مهما يكن من أمر، فسواء أكان اللمس صفة عرضية للعين كما عند أهل الفن أم كان صفة جوهرية لها كما عند أهل التحليل، يبقى أن المتفرج يسعى إلى أن يتلبس بصره بهذه الصفة، حتى لا انفكاك عنها، بل إنه يأتي مختلف أقواله وأفعاله كما لو كان بصره لمساً كلّه، حتى ولو لم يستعر لذلك ألفاظ اللمس؛ إذ حسبه أن ينقل ألفاظ البصر نفسها عن معانيها إلى معانٍ مجازية تفيد اللمس، كما إذا استعمل «أبظر» بمعنى «أخذ» أو « أمسك» أو «قبض» أو «اقتنص» لأن البصر هو الذي تفرّع على اللمس وليس العكس.

2.2. صلة اللمس بالتملك

إذا نحن تأمّلنا غلو النزعة اللمسية عند المتفرج، وجدنا أن الباعث عليها هو رغبة المتفرج في التملك؛ إذ لا يكون ملكاً إلا ما يقع تحت اليد، واليد أصل اللمس؛ وهذه الرغبة الامتلاكيّة لا تتعلق بهذه الصور، باعتبارها تملأً عالمه، بقدر ما تتعلق

Gilles DELEUZE: Francis BACON, *Logique de la sensation*, Editions de la Différence, p. 99. (19)

Antonio QUINET: *Le plus de Regard*, pp. 80-81. (20)

بالمصوّرات، باعتبار الصور طريقاً يوصل إليها؛ فكأنه، وهو ينظر إلى الصورة، يلمس المصوّر؛ فإذا ملك الصورة، فكأنها ملك المصوّر؛ ولما كان «حب التملك» مغروزاً في نفس الإنسان، لزم أن يكون نصيب المفروج منه أكبر من نصيب غيره؛ وإيضاً ذلك كما يلي:

أ. إن قوة الرغبة في التملك تكون بحسب مدى الإدراك الحسي؛ ومعلوم أنه ليس في الإدراكات الحسية أوسع ولا أبعد مدى من النظر، بحيث تبلغ هذه الرغبة عند المفروج ذروتها؛ فكل ما يقع عليه نظره، يتوقف إلى أن يحوزه لنفسه، حتى يتصرف فيه كما يهوى؛ فليس هو إلا أن ينظر إلى ما ينظر إليه، واقفاً عند التلذذ بالنظر إليه، ولكن أن يتوصل إلى بسط سلطانه على المنظور إليه، لأن لذة السلطان ليس فرقها لذة.

ب. ليس في الإدراكات الحسية أدعى لإيقاظ غريزة التملك من النظر، إذ النظر يدفع إلى الاطلاع على ما في الأفق؛ وكلما اطلَّ الإنسان على شيءٍ، تصور، بموجب المعرفة التي حصل لها عنه، إمكان التسلط عليه؛ هذا، إن لم يباشر التسلط عليه في حينه؛ والمفروج، وهو يتسلل، في كل شيءٍ، بالنظر، يتصور أن بإمكانه أن يتسلط على كل ما يدركه نظره؛ إذ بات كل شيءٍ، عنده، منظوراً إليه، وكل منظور إليه ملموس، والملموس مملاً.

ج. ليس في الإدراكات الحسية أكثر إثارة للشهوة من النظر، إذ أن إثارته لها تكون عن بُعد؛ وما يُبعد عن الإنسان أكثر مما يقترب منه، فيُدركه اشتئاه الناظر على بُعده، بل ينقل الناظر هذا الاشتئاه إلى الإدراكات الأخرى، فتحرّك حواسها إلى قضايه، استجابة للنظر، ولا قضاء له إلا بتمكّن المنظور إليه؛ ولما كان المفروج يرمي بنظره إلى أبعد ما يكون، فقد أثار في جوارحه من الاشتئاه والتلهيّج ما لا يثيره الناظر العادي، فتتعاضد كلها بقوة لتمكينه من المنظور إليه على بُعده؛ وهكذا، فعل قدر النظر، يكون طلب أسباب التمكّن من المنظور إليه، إشباعاً للشهوة؛ ولما كان قدر المفروج من النظر لا أكبر منه، كان طلبه لأسباب امتلاك المنظور إليه لا ألح منه.

وإذا تبيّن أن نزوع المفروج، بموجب ازدوج نظره باللمس، إلى التملك أكبر من نزوع من لا تزدوج أنظارهم باللمس، ترتب على ذلك أن تعاملاته مع هؤلاء الذين

يصفو نظرهم، لا مفرّ من أن تشوبها، بل أن تُوجّهها إرادة التسلط عليهم؛ فلا يتعامل معهم إلا من جهة قدرته على النفوذ بنظره إلى أخفى تفاصيل هذه المعاملات، حتى كأنه يلمسها لَمَس اليدين؛ إذ يورّثه هذا اللمس بالعين الشعور بأنه يمتلك هذه الشؤون المشتركة أكثر مما يمتلكها هؤلاء، حتى ولو كانوا شركاء له بِأَسْبُهم وأنصبة متساوية؛ أو قل، باختصار، إن النظر يوقع المتفرج في «دينامية» التسلط على الآخر أثناء التعامل معه.

وليس هذا فحسب، بل إن نزعة التملك لدى المتفرج ليست لها نهاية تقف عندها، كافية عن مدى جبهة للصور؛ ولا يعني هذا أن المتفرج يركم منظوراته الملموسة – أي صوره – بوصفها مَمْلوِّكات بعضها على بعض بغير انقطاع، وإنما يلاحق هذه المنظورات أو الصور ملاحقة من لا تمتلك بها عينه أبداً، باحثاً في كل منظور إليه عنها لا يجد له في المنظور الذي سبقه كمن يركض وراء أفق لا ينفك يتقهقر دونه؛ فلا يريد أن تتكرر المنظورات أو الصور، بل يريد أن يتعلق بعضها ببعض تعلقاً الجديداً بالجديد؛ فيجعله دائم طلبه للمنظور الجديد أو للصورة الجديدة ييدي ما يُشَبِّه الزهد في قديم منظوراته أو صوره؛ إذ هُمَّ أن ينقله كُلُّ منظور إليه إلى منظور غيره، لأن لذته في الشيء الجديد؛ فصاحب الطارف لا يُقنعه التالد، وإن كان أحسن منه منظراً؛ وأحبُّ المنظورات إليه أو الصور تلك التي تنقله إلى أصدادها، لأنها أقدر على تجديد طاقته على التفريج، وهو لا أبغض إليه من أن تتضاءل هذه الطاقة، ناهيك عن أن تنفذ، لأن في نفادها موته.

فلنتقل الآن إلى بيان الخاصية الثالثة للتفرج، وهي: «تأديي قدرات المتفرج».

3. تضُرُّ القدرات

ولو أن المتفرج، في سياق «الطقوسية» التي يضفيها على علاقته بالشاشة، يحدد زمناً خاصاً للقعود على كرسيه أمامها، فإنه يأخذ، على التدريج، في مَد هذا الزمن، حتى يستوعب أكثر وقته الفارغ؛ وقد يتجاوز هذا الوقت، مع انتشار الشاشات في كل مكان، بدءاً بمؤسسته وانتهاء بجيئه، وقد زُوِّد بها هاتفه المحمول؛ ولا يقال: ليست الشاشات واحدة، وأنه ينبغي التفريق بين الشاشات العامة والشاشات الخاصة، بل ينبغي التفريق، في النوعين من الشاشات: العامة والخاصة، بين شاشات الفرجة كالسينما والتلفزة

وشاشات الخدمة كالحواسيب والهواتف، لأننا نقول بأن المترج، بوصفه مُدمداً على النظر إلى الشاشة، لا يفرق بينها من حيث علاقتها التلذذ التي يقيمهَا مع الصور المعروضة عليها؛ وقد يتسبّب هذا الإدمان على الصور في آثار بالغة على نشاطه الجسمي والنفسي والفكري.

1.3. الضرر الجسمي

إن تزوجية المترج وقته، مثبّتاً عينيه في الشاشة، على مسافة قريبة منها، وجاماًداً على وضع خصوص لرأسه وبدنه، تؤدي إلى تعطيل الحركة الضرورية لجوارحه وأعضائه؛ هذه الحركة التي هي بمنزلة «العمل» الذي يجب في حقها، والذي به قوام وظائفها؛ ولا شك أن تكرّر هذا التعطيل على مر الأيام يتسبّب في ضمور العضلات وتصلب المفاصل على مقداره؛ أما حاسة البصر، فقد تعود على اتخاذ هيئة واحدة، وهي التحديق مع سكون وذهول، وتكون لها استجابات انعكاسية للإثارات الخارجية التي تأتيها من الشاشة، والتي تختلف شدتها الضوئية، حتى كأن حركات العين أصبحت آلية أو غرائزية، مُنتجِحةً جهة عينيها؛ فتتقلّص بذلك استفادة المترج من إمكانات بصره في مسح المجال المتاح له، وأيضاً من كيفياته في التعلّق بالأشياء من حوله؛ فقد صارت الشاشة تتملّك عينيه كما تملك المخدرات متعاطيها؛ ولئن كنا لم نلاحظ بعد في ظاهر بنية البدنية تغيراً بارزاً سوى ما تعلّق بنظره، تسديداً وتشديداً، فإن ما يشهده العالم من اكتساح الشاشات، إيذاناً بشورة كبيرة في تقنياتها ووسائلها وشبكاتها وأشكالها، قد يتسبّب في حدوث تغييرٍ تدريجي في جملة هذه البنية الجسمية، حواساً وأوضاعاً، حركات وقدرات.

2.3. الضرر الفكري

معلوم أن الصورة مُدرك حسي لا يقتصر من الأشياء إلا جوانب ظاهرة وجزئية، بينما الفكرة مُدرك عقلي يقتصر من الأشياء جوانب باطنية وكلية؛ ومعلوم أيضاً أن الصورة تنزل من الفكرة منزلة المعطى الذي يخضع لعملها التجريدي؛ لكن يبدو أن الأمر يتخذ، عند المترج، منحى عكسياً، إذ تصير الفكرة تابعة للصورة، بدل أن تكون متبوعة؛ وإيضاح ذلك من أوجه أربعة:

أ. أن المترج لا يتلقى الصور، في عالمه الافتراضي، واحدة واحدة، حتى يتأتى له الوقوف عندها، وتبين الروابط فيما بينها، وإنما تتدفق عليه هذه الصور تدفق السيل العَرَم، مباغةً ومهاجةً ومتقلبةً، لا تسمح له حتى باكتمال النظر إليها، فضلاً عن إعمال النظر فيها؛ في حين أن الفكر يتطلب وقتاً معيناً لا تزاحمه فيه الصورة، حتى يمارس عملياته المختلفة: مقارنةً وتعليقًا وتحليلًا وتأنيلاً وتفويهاً.

ب. أن هذه الصور المتدافعَة لا تفك تńقُلَ المَناظِر الانفعالية والمثيرة بأقدار قد تبلغ نهايتها، صادمة كانت أو مُهْيِّجة، بحيث لا تهدف إلى إفادة عقل المترج بقدر ما تهدف إلى إثارة وجاذبه؛ وبهذا، تحول دون إقامة المترج للمسافة التي يتطلبه فكره لكي يمارس عملياته، معيناً بناءً ما تلقاه من الصور.

ج. أن الشروح والتعليقات التي ترافق الصور تكون، في الغالب، معلومات مختصرة ومبسّرة، فلا تُغْرِي المترج بالتوقف عندها؛ وقد تَطَرَّق سمعه، فيعرض عنها، وكأنه لم يسمعها، لأنَّه يكون مأخوذاً بالصور، لأنَّها، بحسبه، أنطق وأغنَى من أن تحتاج إلى شرح أو تعليق.

د. أن القوة البالغة والاندفاع المباشر اللذين تتدفق بهما الصور أمام ناظريه، مع وجود سابق اعتقاده بأن الصورة أصدق نَبَأ، يجعله يتلقف هذا السيل من الصور، على علاته، متخلِّياً، بالمرة، عن وعيه النقدي؛ فيتهي بشَّل عمله العقلي، مكتفياً بالتقبيل الانفعالي والعاطفي لها تراه عيناه، كأنَّها سُحْرَتَا أو سُكْرَتَا.

3.3. الضرر النفسي

لَهَا كانت الصور التي يتلقاها المترج بهذه الكثرة الكاثرة وهذه السرعة الفائقة، وجب أن تضر بقوة إحساسه وإنتاج خياله.

3.3.1. إضرار الصور بالإحساس يتمثل في تبُلُّده؛ ذلك أن ترداد المَناظِر المؤثرة على بصره، إنَّمَا أو عنفاً أو موتاً أو مجاعة، إنَّ جنساً أو شذوذًا أو خلاعة، يجعل إحساسه بها يأخذ في الضعف شيئاً فشيئاً، فيحتاج إلى أقوى من هذه المَناظِر لحفظ هذا الإحساس؛ وقد تبارى وسائل الإعلام بتقنياتها ومنتجاتها المتعددة في تزويد المترج من الصور بما

يشيره أكثر، مجاوزة بالغ العواطف والانفعالات التي تحدث في حياة الناس؛ ومع ذلك، لا يلبت أن يتعود نظره عليها، هي الأخرى، فلا يعود يتأثر برؤيتها؛ وقد لا تحفظ ذاكرته منها إلا ظلاماً باهته، حتى كأنه لم يجده إليها ذات يوم؛ ومهما تماضت هذه الصور في الإثارة، فإن لإحساس المترجح حداً يقف عنده؛ إذ لا بد، مع الإدمان عليها، أن يتآكل الإحساس ويضمحل، فلا تعود أي صورة شاذة تثير المترجح؛ بل، أسوأ من هذا، قد لا يعود يُميز بين الصورة التي هي نتاج التركيب الافتراضي وبين الصورة التي هي نقل لحدث واقعي؛ وحيثند، لا يُرجى أن تُحرّك فيه الصور الحية الشعور بالإنسانية، هذا إن لم يصل إلى درجة يفقد معها القدرة على التأثير بما قد يعاينه في الواقع من مناظر مشابهة.

3.2.3.3. إضرار الصور بخيال المترجح يتمثل في عقم الخيال؛ وبيان ذلك من وجوه:

أ. أن تعرُض العين للتتابع الصور بعضها في عقب بعض، حتى بات هذا التعاقب أشبه بـ«الشحن» منه بالبث، يصيّبها بما يشبه «التخمة» التي تحدِّ نفسُ المترجح معها الملل أو الضجر، فلا يرتسم خياله بهذه الصور، ناهيك عن أن تقوى مُخيلته على أن تستأنف ما رأته عينه، فاتحة فيه إمكانات جديدة أو أن تنشئ، من عندها، بدائل له، أو حتى أن تنُسج على منواله.

ب. أن السرعة الهائلة التي تُعرَض بها الصور المتلاحقة، مداهنة قلب المترجح ولو أنها لا تداهم عينه، لا تدع للمترجح فُسحة يخلو فيها إلى نفسه، كي يطلق العنوان لخياله، سارحاً في عالم المكنات.

ج. أن الصبغة الواقعية التي تتبدى بها الصور المثبتة، على الرغم من أصلها الافتراضي، مع توخي الإحاطة بالمصورات في أدق تفاصيلها، وحتى في أخفى جوانبها شأن الأفلام، تُعفي المترجح من أن يكلف نفسه تشويط مخيلته؛ إذ لا فجوات يَسُدُّها، ولا غواص يُستجلِّيها في مسالك الأشخاص أو مجاهل الأماكن التي تعرِضها هذه الأفلام، فتتعطل فاعليته الإبداعية في المجال البصري.

فلنمض إلى بيان الخاصية الرابعة للترجح، وهي: «استبدال الوهم بالحقيقة».

4. إبدال الوهم بالحقيقة

إذا كان المترج لا يتعلّق قلبه، ولا عينه، بشيء تعلّقها بالصورة، يبقى أن ننظر في علاقة الصورة بالواقع المصور؛ فهل هي علاقة حاكاة أو علاقة مبادلة؟ فواضح أن حدّ الصورة المتداول هو أنها تمثيل اصطناعي للشكل الخارجي للشيء المصور، بحيث على قدر إتقان هذا التمثيل الاصطناعي، يكون أداء الشكل الخارجي موافقاً لهذا الشيء؛ إذ قيمة التمثيل في هذا الأداء الواقعي، لأنّ الشيء المصور هو المقصود؛ أما الصورة، فهي مجرد وسيلة؛ لكن يبدو أن وسائل الإعلام والتواصل، وهي تكاثر وتتدخل، باتت تعامل مع الصور بغير هذا المفهوم التقليدي الذي يجعلها تحاكى الواقع المصورات، هذا التعامل التقني الذي تسبّب في فناء المترج في الصورة؛ فلنوضح بعض جوانب هذه المعاملة الإعلامية للصور التي تنقلها من وضع المحاكاة إلى وضع المبادلة.

1.4 تقديم الصورة على الخبر

أخذت الصورة المعروضة تستقل عن الخبر المنقول من جهة الفائدة والتأثير؛ ذلك أن الخبر لا تصاحبه دائمًا الصورة المناسبة له، فقد تُصاحبه صورة أخرى معدّلة من هذه الصورة المناسبة، بل قد تُصاحبه صور من «الأرشيف» تكون لها به صلة بعيدة أو لا تكون، بل قد يتكرر عرض الصور عينها، حتى ترتسم في ذهن المترج، صوراً مجردة أو صوراً منمّطة؛ وقد تُعرض الصور من غير تنبيه على مناسبتها أو زمانها أو مكانها، حتى كأنها ناطقة بها هي كذلك عن أصلها وفصليها؛ وحتى إذا صاحبت الخبر الصورة التي تناسبه، فقد لا يكفي وقت عرضها لتبيّن وجه هذه المناسبة، فتمضي وكأنها تستقل بنفسها؛ من هنا، تبدو الصور في واد، والخبر في واد آخر؛ ولئن كان المترج مأخوذا بالصورة أكثر مما هو مأخوذ بالخبر، جاز أن يُوهّم وجود هذا التفاوت بين الطرفين أثناء البثّ بأن انطباع الصورة مُقدّم على التقاط الخبر، بل جاز أن يُوهّم بأن في الصورة غناً عن الخبر، فيزداد عنه هوا وانصرافاً، طالباً الفائدة، لا في الخبر، وإنما في الصورة، لا سيما وأنها، على زمنها الخاطف، قد تحمل مضموناً أغنى.

4. سلب الصورة لميزات الشيء المصور

أخذت الصورة تفقد دورها كوسيلة لتصبح مقصودة لذاتها، بل تفقد وصفها كعلامة دالة على غيرها؛ إذ اعتبرت قوتها نابعة، لا من تمثيلها للمصور، وإنما من تميّزها في حد ذاتها، إن قدرةً على كشف ما لا يُكشف، إذ تزعّم منه مكشوفيته، أو قدرةً على حفظ ما لا يدوم، إذ تزعّم منه ديموميته، أو قدرةً على إحضار ما لا يحضر، إذ تزعّم منه حضوريته، أو قدرةً على تحريك ما لا يتحرك، إذ تزعّم منه حركته؛ وممّا صارت الصورة بهذه الأوصاف النسبية، في الأصل، للمصور: كشفها وحفظها وحضورها وحركة، فقد يحمل الشغف بالصورة المترسج على أن ينسى سابقَ تطلعه إلى المصوّر، ظاناً أنه سوف يظفر في الصورة القريبة بما يطلبه في المصوّر البعيد؛ والحال أن ما تزعّم به الصورة من المصوّر لا يُنقل إليها تحقّقاً، لكن توهمها، فيزيد هذا التوهم الصورة بعدها عن المصوّر، جاعلاً المترسج يزداد تلّفًا في الصورة.

ولما كانت الصور تصل إلى المترسج مضيئَةً وحيّةً وحرِكةً (بكسر الراء) وجاذبة للنظر، انتزعت منه التصديق بها انتزاعاً، باعتبارها شهادة على الواقع لا تُضاهي، حتى كان الشيء المصور ماثل بنفسه للعيان؛ وكل ما اتصف بهدا الوصف لا يكون، في تقدير المترسج، إلا غاية في الصدق والأمانة؛ وما ذاك إلا لأنّه يتوقّم أن آلات التصوير الدقيقة التي استخدمت في التقاط هذه الصور الضوئية أو الرقمية، على خلاف الصور التي ترسمها الأيدي كاللوحات الفنية، قادرة على أن تقتضي المصوّرات عن مسافة مضبوطة، وتعيد إنتاجها بأمانة، وترتّدّها إلى أصلها دون أدنى تغيير، جاعلة تصوّر الشيء أقرب إلى إحضاره بذاته منه إلى استحضاره بصوريته؛ فتبعد وساطتها في توصيل الصور إلى المترسج وكأنّها لم تكن، وكأن الواقع هو الذي يُصوّر نفسه من خلاها؛ وال الحال أن تقنيات الصورة، على فائق دقتها وبالغ تطورها، تتدخل في الصور التي تأخذها من مظانها، وتُعدّها للبث في برامج مخصوصة؛ ويتحذّز هذا التدخل أشكالاً وكيفيات ومقادير تختلف باختلاف كفاءات المتجين وقدرات التقنيين، بل باختلاف أحواهام الوجданية وأغراضهم المادية، بدءاً بالزوايا التي تؤخذ منها هذه الصور، وانتهاءً بتنسيقها مع مختلف الأصوات التي ترافقها؛ فيُضفي هذا التدخل لباس الصنعة الفنية على الصور، مضيّفاً إليها ما لا يوجد

في المصوّرات، أو مسقطاً منها ما يوجد فيها، إن قليلاً أو كثيراً.

3.4 تقديم الصورة على الشيء المصوّر

إن إدمان التفريج على النظر إلى الصور يجعله لا يشعر بالسعادة إلا عندما يتسمّر في مقعده أمام الشاشات، متفرغاً للنظر إليها كما يُتفرّغ للعمل، معتزلاً الناس، ومكتفياً بذاته، وملتزماً خاصة نفسه؛ فبَيْنَ أن التفريج الذي يكون بهذا الوصف يصير إلى إثارة التعامل البصري مع الصور في عالم الافتراضي على تعامله المباشر مع المصوّرات في عالم الواقع؛ إذ تغدو الصور، عنده، لا مجرد بدائل افتراضية من المصوّرات، وإنما كائنات لها من الحقيقة والفاعلية ما للمصوّرات، فيجذبها إلى الاستغناء بالكائنات الافتراضية عن المصوّرات الواقعية، هذا، إن لم يَرَ أنها هي التي تمثّل حقيقة هذه المصوّرات؛ ولما امتلأ عيناه بهذه الكائنات الخيالية كأشد ما يكون الامتلاء، وأشرب قلبه بها كأقوى ما يكون الشرب، صار إلى إسقاط كيفيات تعامله الافتراضي معها على تعامله مع المصوّرات في الواقع كما لو أن العالم عبارة عن شاشة كبرى بين يديه، فغلب على تصرفاته إزاء الأشياء والناس أوصاف الانفعال والإهمال والتشهي والتحكم والتقلب والسلط التي ورثها من فاحش تفريجه، فضلاً عن أن آراءه في الأشياء وأحكامه على الناس تكون تبعاً لما رأه على الشاشة؛ ولا يبعد أن يُلْعِنَ به الحَدَّ الذي يُعامل فيه الناس معاملة تافه الأشياء، فلا يقيم لكلامهم وزناً، ولا يحترم لوجودهم حقوقاً، ولا يعطي لحضورهم اعتباراً، نازعاً منهم واقعيتهم وأخلاقيتهم، بل إنسانيتهم، وقطعاً أسباب الاستئناس بهم والمجتمع إليهم.

وهكذا، يتضح أن الإيغال في التفريج ينحط بصاحبـه من رتبة التعامل مع الصور بوصفها أشيـاها للمصوّرات إلى رتبة التعامل معها بوصفها أبداً لا منها، مستبدلاً بعالم الواقع عالم الافتراض، مازجاً بين الحقيقة والوهم بقوة، حتى لا قدرة له على التعرف إليـها.

وهذه الرتبة الدنيا من التعامل مع الأشياء هي التي تناولـها بالبحث والتحليل

الفيلسوف الفرنسي «جان بودريار»⁽²¹⁾ في كتابه: **الاختلاق والمختلقات**⁽²²⁾; إذ يعتبر أن الصورة تقبلت في أطوار أربعة متالية، هي:

أ. الصورة انعكاس للواقع

ب. الصورة حجاب وتشويه للواقع

ج. الصورة حجاب لغياب الواقع

د. الصورة لا علاقة لها بأي واقع.

ويرى أن الأطوار الثلاثة الأولى تجعل من الصورة عبارة عن «مظهر»؛ ف تكون، في الطور الأول، مظهاً جيداً؛ وفي الطور الثاني، مظهاً رديئاً؛ وفي الطور الثالث، تأخذ لباس المظهر؛ أما، في الطور الرابع، فليست مطلقاً من جنس المظهر، لكن من جنس «المُختلق»⁽²³⁾.

ويُعلّل «بودريار» التعارض بين «الاختلاق» و«الظاهر»، بكون التظاهر يحفظ «مبدأ الواقع» والاختلاف لا يحفظه؛ إذ أن الذي يُظهر خلاف ما هو عليه في واقعه، يبقى مدركاً للفرق بين مظهره والواقع، في حين أن «المُختلق» يفقد القدرة على تمييز الحق من الباطل والواقع من الخيال؛⁽²⁴⁾ كما أنه يقيم تعارضاً بين «الاختلاف» و«التمثيل»، ويردده إلى كون التمثيل يحفظ «مبدأ التكافؤ» بين الواقع والعلامة على الواقع ولو أنه تكافؤ وهما، بينما الاختلاق لا يحفظ هذا المبدأ؛ إذ أن العلامة لا تُبقي على وجود الشيء الذي

Jean Baudrillard 1929–2007.

(21)

(22) العنوان بالفرنسية **Simulacres et simulation**; نستعمل لفظ «الاختلاق» في مقابل «simulation»، إذ لا يدل على مجرد التظاهر أو المظهر، بل إنه يشئ واقعاً آخر غير الواقع المهدود؛ وتعریف المنجد لـ«الاختلاق» قريب من المصود بـ«simulacre» متى جعلناه عاماً، لا خاصاً بالقول كما غالب في استعماله؛ وهذا التعريف هو كالآتي: «الاختلاق: أظهر كشيء حقيقي ما لا أساس له من الصحة، ما هو من نسج الخيال».

Simulacres, p. 17.

(23)

(24) نفس المصدر ص 12.

هي علامة عليه، أو بلفظه، «تقتله» أو «تُعدمه»⁽²⁵⁾؛ والصورة المبثوثة، بما هي علامة، «قتل» المصور، أي نموذجها في الواقع؛ فيقول:

- «لم يَعُد الأمر يتعلّق بمحاكاة جادة أو ساخرة، ولا بمزاوجة [الشيء بصورته]، بل يتعلّق باستبدال علامات الواقع مكان الواقع»⁽²⁶⁾.

فلم يَعُد «الاختلاق» تصويراً للواقع، بل إنتاجاً له؛ فقد أضحت الاختلاق يسبق الواقع، وجوداً؛ لذا، فإن الواقع الذي يُنتجه الاختلاق ليس هو الواقع الذي تمثله الصورة اللاحقة أو تحاكيه؛ وحتى يفرق «بودريار» بين الواقعين: السابق أو المصور واللاحق أو المنتج، فقد استعمل بقصد هذا الواقع الأخير مصطلح «الواقع المُفترط»⁽²⁷⁾، قائلاً:

- «في هذا الانتقال إلى فضاء لم يَعُد انحناوه هو انحناء الواقع، ولا الحقيقة، يبدأ عهد «الاختلاق» بتصفية كل المسميات، بل، أسوأ من ذلك، [يبدأ] ببعث صناعي لهذه المسميات في أساقف من العلامات، وهي مادة أطوع من المعنى، من حيث إنها تقبل كل أنساق التكافؤ وكل التقابلات الثنائية وكل الجبر التركيبي»⁽²⁸⁾.

4.4. تلفزة الواقع⁽²⁹⁾

لا أحد يمكن أن ينكر أن انعطافاً جديداً حدث في التفرج مع ظهور ما سُميّ بـ«تلفزة الواقع»؛ وقد نُطلق على هذا المنعطف الجديد في التفرج اسم «التفرج المباشر»؛ وتتولى «تلفزة الواقع» بث برامج خصوصية تَحدّدت ملامحها الأولى في مطلع الثمانينيات من القرن الماضي، ومرت بأطوار ثلاثة أساسية: طور «إعادة بناء الواقع» وطور «ملحظة

(25) نفس المصدر ص 16.

(26) نفس المصدر ص 11.

(27) المقابل الفرنسي: L'hyperréel.

Simulacres, p. 11.

(28)

(29) المقابل الإنجليزي: «Télé-realité» أو «real-tv» و المقابل الفرنسي: «Reality television».

دين الحياة: من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

الواقع» وطور «توليد الواقع»⁽³⁰⁾، وانتشر تأثيرها على نطاق واسع، وامتد إلى البرامج التي لا تتسبّب إلى نفس الجنس كالنشرة الإخبارية.

وتأخذ «تلفزة الواقع» بمبدأً أساسي، وهو العمل على مجاوزة طور تمثيل المصورات إلى طور مثل هذه المصورات للعيان بذاتها، بدعوى أن الوساطة التوصيلية التي كانت تقوم بها «التلفزة» بين الواقع والمترج ي يمكن أن تضمحل، فلا تعود الواقع موسوطة كما كانت، أي، في نهاية المطاف، لا تعود «تلفزة»، بمعنى أنها تغدو مجردة من القيود التي كانت تضبط، إلى حد الآن، هذه الوساطة الإعلامية الكبرى؛ أو قل إن مقتضى «تلفزة الواقع»، على نقيس ما يتبارى إلى الذهن، هو أن التلفزة تُفْتَنُ، والواقع يُبْقَى؛ فإذاً حق المترج المباشر أن يكون وجهاً لوجه مع الواقع كأنها أَحْضِرَت له، بل كأنها حَضَرَت نفسها إليه، حتى يراها؛ وإذا أَحْضِرَت أو حَضَرَت بنفسها، فكأنه هو الذي حضرها؛ بفعالية المترج المباشر إنما هي أن يكون حاضراً حيثما حضرت التلفزة، أي حيثما حدث حادث أرادت أن يُفْتَرَجَ عليه، حتى لو كان غاية في الابتهاج.

ويتمكن اختصار الخطوات التي تتبعها «تلفزة الواقع» في وضع برامجها⁽³¹⁾ كما يلي:

أ. يتم اختيار مجموعة مخصوصة من المرشحين لهذه البرامج حسب معاير محددة تقدّر استعداداتهم النفسية وخصوصيتهم الخلقية ومؤهلاتهم الجسمية كما تضبط أصولهم الأسروية وحيثياتهم الاجتماعية؛ غالباً ما يساوي عدد الإناث فيها عدد الذكور، وقد يصل مجموعهم إلى ستة عشر فرداً، وتتراوح أعمارهم بين 20 و30 سنة؛ ويتنمي جلُّهم إلى الطبقة الوسطى من الناس.

بـ. يخضع أفراد هذه المجموعة لمباراة أشبه بمباراة اللعب؛ إذ تدعوهم إلى التناقض فيما بينهم بقصد فوز أحدهم، ويتم اختياره بآلية الإقصاء المتوازي للمتنافسين، ويوكل إلى

Luc DUPONT: **Téléréalité, Quand la réalité est un mensonge**, p 39.

(30)

(31) يمكن أن نذكر من هذه البرامج:

Secret Story, Big Brother, Loft Story, Nice People, Les Colocataires, Dilemme, Bienvenue à Jersey Shore.

هيئة من الخبراء أو لجنة تحكيم القيام بهذا الإقصاء، وقد يُدعى المترجون إلى الإسهام فيه.

ج. تُحبس هذه المجموعة المختارة، لمدة قد تستغرق شهوراً، في مكان منعزل عن باقي العالم الخارجي نحو مخزن أو دار أو قصر أو جزيرة...، ومُهياً بطريقة تجعل أفراد هذه المجموعة مضطربين إلى التعايش على الدوام فيما بينهم، ومعزّزين للتراحم على بعض الحاجات، والتنازع فيما بينهم، ولتوتير علاقتهم بأنفسهم، بل معزّزين للقيام ببعض الأفعال الخاصة على مرأى ومسمع من الجميع إلى حد خلع ثيابهم وكشف عوراتهم.

د. يُوفّر لهؤلاء المشاركون محلًّا مخصوصاً أشبه بكرسي الاعتراف في الكنيسة يلجؤون إليه كلما أرادوا أن يُسألوا الطرف المتوج بعواطفهم وانطباعاتهم الخاصة عن أطوار المباراة التي يخوضونها وعن أحوال المبارين الذين يواجهونهم.

هـ. يتم تجهيز مكان المباراة بوسائل تقنية غاية في الدقة والتطور تحيط بكل جوانبه، وتتفذ إلى كل موضع فيه، إلا ما ندر؛ وتشمل عدداً هائلاً من آلات التقاط الأصوات والصور، بعضها «كاميرات» يُتحكم فيها عن بعد وثبتت في السقوف، حتى تلتقط صوراً مشرفة على الواقع كأنها تغوص فيه، وأخرى يُسيرها مصوّرون مختبئون وراء الأثاث، تلتقط صور المبارين مواجهةً، وغيرها حُجبت كلها عن الأنظار؛ وبعض هذه الآلات عبارة عن «ميكروفونات مصغرّة» يحملها باستمرار المبارون معهم.

وغاية «تلفزة الواقع» من هذا كله: تحضيراً وتجهيزاً، هو تمكين المترج من أن يرى بملء عينيه، عن طريق البث الحي لمجموع البرنامج، كل أوضاع وأحوال المبارين، جلّها ودقّها، عامّها وخاصّتها، لحظة بلحظة، وغالباً ما يتطلب هذا «التفرج المباشر» اشتراكاً مخصوصاً؛ وزيادةً في إضفاء الصبغة الواقعية على البرنامج، تُهيّب «تلفزة الواقع» بجمهور المترجين أن يتذلّلوا في سير القصة الكبيرة التي تدور أحدها تحت أبصارهم، فيقرروا بأنفسهم من يرونه جديراً بأن يواصل دوره فيها، ضاماً لهم مزيد الاستمتاع بالنظر إليه، حتى تُتوج نهايتها بفوز من فاز، وقد ثُمِّلت أبصارهم.

ليس هذا مقام التعرض لمضمون هذه البرامج الغربية، وحسبنا أن نوضح كيف أن

الواقعية التي تُنسب إلى «تلفظ الواقع» جدّ مبالغ فيها، بل هي إلى الوهم أقرب منها إلى الحقيقة، وذلك كالتالي:

أ. ليس المقصود بهذه البرامج إطلاع المتفرج على منظر أو مناظر من الواقع، حتى يكون على بيته منها، متصرفاً إزاءها بحسب هذا الإطلاع، بقدر ما هو، بالأساس، تسلیته بهذه المناظر؛ إذ يقوم دور المنتجين في تعقب أسباب هذا التسلیة في المناظر، وإبرازها بما يحققتها؛ الحال أن تعریف المتفرج بالواقع، بل إيصاله به كما یزعمون، لا يكون بجعله يتسلل به، بل يجعله يتملأه؛ إذ التملي استمتاع يُملئه عليه الواقع، بينما التسلی استمتاع يسلو به عن الواقع، فـأین هذا السُّلُو من ذاك الإملاء!

ب. إذا كان المراد بـ«التفرج المباشر» هو التلقی الآني للصور، فهذا لا يصح؛ إذ أن هناك دائمًا تفاوتاً بين لحظة التقاط الصور ولحظة بثها على الهواء، ذلك أن طاقم الإنتاج لا يفتأ، أثناء إنجاز التصوير، ينتقي بين الصور والأصوات الملقطة تلك التي تناسب الأهداف المرسومة والأثار المتواخدة، صارفاً مقاطع الكلام وصور الأحداث التي تضادّها.

ج. إذا كان المراد بـ«التفرج المباشر» هو شهود الواقع على ما هو عليه؛ فهذا، هو الآخر، غير صحيح؛ ذلك أن الصور المثبتة تخضع لأعمال الإنتاج والإخراج، مما يجعلها تبدو أشبه بـ«المشاهد» المسرحية منها بالمناظر الحقيقية؛ إذ تتضمن «ديكوراً» وإضاءة وتحضيراً كما يظهر المباررون وكأنهم يلعبون أدواراً كأدوار الممثلين، يطلقون فيها العنان لأحساسهم، ويأتون أفعالهم على مقتضى هذه الأحساس، حتى تفضي إلى نزاعات حادة بينهم أشبه بالحبكات التي تشتد الأنظار إلى حين انفراجها؛ وبهذا، تكون الصور المثبتة، لا صوراً عفوية منبثقة من الواقع، بل صوراً مبنية مأخوذه من الخيال.

د. إذا كان المراد بـ«التفرج المباشر» هو التعرف على واقع الأشخاص؛ فهذا، بدوره، لا يصح؛ ذلك أن المشاركين في هذه البرامج هم عينة منتقاة روعيت فيها صفة الموزجية النادرة، بل الغريبة، لكي تكون هذه العينة جالبة للأنظار ومحبطة للأثار، حتى إن أفرادها أنفسهم وقعوا تحت تأثير هذا التوجه في اختيارهم، فعادوا لا يفترون عن إبراز هذا

الجانب الشاذ في شخصياتهم، إن صفات في بنائهم أو أشكالاً في لباسهم؛ وواضح أن مثل هذا الانتقاء يتضمن من التكلف ومن أسباب الحث عليه ما ينأى به بعيداً عن تمثيل أحوال الأشخاص في حياتهم اليومية.

فيتبين إذن أن المفترج المباشر ليس له من مبشرة الواقع شيء، إذ الواقع الذي تزعم «تلفزة الواقع» أنها توصله إليه، أو على حد تعبيرها، تصله به، ليس واقعاً معطى ومباشراً، لكنه واقع مبني موسوط، إذ أقصى ما تستطيع هذه التلفزة هو أن تضع تصوّرات وتخيلات للواقع؛ والتصوراتُ والتخيلاتُ عبارة عن إعادة بناء للواقع، وكل بناء للواقع يوجب الانفصال عنه، إما انفصلاً قريباً كما في حالة التصور، أو انفصلاً بعيداً كما في حالة التخيّل؛ وعلى هذا، فإن المفترج المباشر إنما هو متفرج يظن الحقيقة موجودة حيث يوجد الوهم، ويظن الواقع موجوداً حيث يوجد الخيال، ويظن الانفصال موجوداً حيث يوجد الانفصال.

فلتنتقل إلى توضيح الخاصية الخامسة للتفرج، وهي: «التلصّص».

5. آفة التلصّص

لئن كان المفترج يستمتع بنظره إلى الصور، فليس استمتاعه من قبيل الاستمتاع الذي يحصل للناظر السّويّ؛ فالعين كغيرها من الحواس باب من أبواب الاتصال بالعالم؛ ولا بد لمثل هذا الاتصال من أن يُحدث في النفس المتعة، لأنّه يزيد في سعة المعرفة وغور التجربة؛ غير أن المفترج يتعدى هذا الحد الذي يقف عنده الناظر السويّ، واقعاً فيها يُعرف بـ«التلصّص»⁽³²⁾؛ وقد نميز في هذا التلصّص بين ضربتين نسميهما على التوالي: «التلصّص الجزئي» و«التلصّص الكلّي».

1.5. التلصّص الجزئي

لا يكتفي المفترج بأن تكون لعيته خصوصية إدراكية واستمتعانية ليست لغيرها من

(32) مقابلة الفرنسي: «voyeurisme».

الحواس، بل أيضاً يسعى إلى أن تكون هذه الحواس الأخرى تابعة لها؛ وهكذا، يطغى النظر لديه على الإدراكات الأخرى، قائماً مقام الشاهد، بل الحكم عليها؛ فما زَكَاهُ النَّظرُ، احتمل الوجود واستحق الاعتبار؛ وما لم يُزْكِهِ، احتمل العدم واستحق الإلغاء، كأنَّ الأصل في الادراك أن يكون نظراً، ولا يصار إلى غيره إلا بدليل، وهذا الدليل هو النَّظر ذاته؛ فالمسموع، على سبيل المثال، مسموع، لأنَّ النَّظر شَهَدَ له بذلك، وكلَّ مسموع لا يقارنه نظر بوجه من الوجوه، فهو في حكم المشكوك فيه، وإنَّ فَلَا أَقْلَ من أنه في حكم المتوقف فيه؛ وعندما لا يترك «طغيانُ النَّظر» عند المتفرج مجالاً لباقي الحواس أن تمارس وظائفها على مقتضاهما، فلا يُعْنِي أنَّ نظر المتفرج يزداد حدةً وشدةً، بل، على العكس، تزداد آفاق إدراكه ضيقاً وانحساراً، لأنَّ هذه الحدة – أو الشدة – يذهب بها تدفق الصور أمام ناظريه كالسيل؛ إذ هذا التدفق هو بمثابة مخدر أو مسكن للناظرين؛ فحتى ولو بالغ المتفرج في فتحهمها، فكأنَّه لا ينظر بنفسه إلى الصور المتداقة، بل يُنْظَرُ به إلىها، إذ تكون إرادة النظر قد سُلِّبت منه، ومنحت للصور، فاعلةً به ما تشاء.

يلزم من هذا أن استمتاع المتفرج بالإدراكات الأخرى لا يكون استمتاعاً بها لذاتها، باعتبارها نوافذ مفتوحة على العالم، بل يكون متفرغاً على استمتاعه بالنظر الذي يُحتمل أن يقترن بها، كما إذا طرق سمعه صوت حسن، استعد لأن ينظر إلى صاحبه؛ وإذا قصر استعداده عن إيصاله إلى بغيته، تخيل أنه ينظر إليه، مستمتعاً بهذا النظر الوهمي، كأنَّ هذا الصوت الحسن هو صورة حسنة؛ ولا شك أن سلطان هذا الاستمتاع البصري على المتفرج يحرمه من ألوان الاستمتاع التي تصحب الإدراكات الأخرى، وإنَّ فَلَا أَقْلَ من أنه يشوش عليها بما يجعله لا يتمتع بها تَمَتُّع الناظر الذي لم يستهلك نفسه بالكلية في النَّظر؛ وعندما لا يترك استبداد الاستمتاع البصري بالمتفرج مجالاً لأن يستمع بباقي الإدراكات على الوجه الذي ينبغي، فلا يُعْنِي أنَّ استمتاعه البصري يزداد قوةً واتهلاً، بل، على العكس، تزداد إحساساته تبُلُّداً وانتفاضاً، لأنَّ هذه القوة – أو الاتهال – لا يمكن أن تتأتَّى لللمتعم إلا إذا لم يكن يعقبها ألم؛ أمّا وأن الاستمتاع البصري الفاحش يعقبه الألم حتَّماً، إذ هو عين الألم الذي يجده كلَّ مُذْمِنٍ؛ وكلما زاد إدمانه، اشتَدَّ ألمه؛ فلا يبرحه الخوف بأنَّ ما يُذْمِن عليه لا يدوم أو لا يكفي، فكيف الحال إذا انقطع عنه بسبب

لا يستطيع له دفعاً أو لوضع لا يجد منه مخرجاً!

ولا يقتصر المفريج على ردّ المتع الإدراكية المختلفة إلى المتعة البصرية، بل يقيم علاقة خاصة بهذه المتعة؛ إذ يُخرجها من نطاق الأثر الحاصل باتصال العين بالعالم، نافذةً مفتوحةٍ عليه، ليُدخلها إلى نطاق اشتئاء هذا الاتصال لذاته؛ و«اشتهاء الاتصال» غير مجرد الاتصال، إذ الاتصال ضروري للوجود في العالم، بينما «اشتهاء الاتصال» ضروري لـ«حب الوجود» في هذا العالم؛ وهكذا، يجعل المفريج متعته البصرية تزدوج بالشهوة، فتنتقل عن وصفها الأول الذي هو اللذة المعطاة إلى وصف «اللذة المشتهاة»؛ فيتبين أن ما يقوم بعين المفريج ليس فعل النظر كما يقوم بأذنه فعل السمع، بل تقوم بها «شهوة النظر»؛ فالمفريج، على الحقيقة، لا ينظر إلى الصور أبداً، وهي تهجم عليه، بل تشتهي نفسه أن تنظر إليها، وهي تتدفق عليه؛ والأصل في الشهوة أن لا تنفك عن ملازمته النفس، حتى وإن حصل الظفر بالشيء المشتهاة، لأن خودها لا يدوم أبداً، بل تعود إلى الانبعاث كما كانت أول مرة؛ لذلك، لم يكن لإقبال المفريج على الصور حد يقف عنده، لأن شهوة النظر مغروزة في نفسه.

وإذ عرفت أن علاقة المفريج بالمتعة ليست علاقة مباشرة، بل علاقة تتوسط بشهوة النظر، فاعلم أن تعلق الشهوة بالمنظورات الجنسية ليس واحداً، بل مختلف باختلاف هذه المنظورات؛ والمفريج يصبو إلى أن يبلغ تعلقه بالصور أقصى مداه؛ ولما كان المنظور الجنسي كالسواءات أقوى المنظورات الجنسية تهييجاً للشهوة، احتجت الصور لديه إلى أن تنزل رتبة هذا المنظور الجنسي، حتى تكون أشهى من غيرها؛ لذا، لا غرابة أن يصطبح تعلق المفريج بالصور بصبغة الشهوة الجنسية التي يصطبح بها التعلق بالواقع؛ وهكذا، فإن علاقته بالصور تتجاوز علاقة الاستمتاع بالنظر إليها إلى ما يشبه علاقة الاستمتاع بنيل الوطر منها كأنها صور للفروج؛ فالمفريج يشتهي أن ينظر إلى الصور، لا بشهوة النظر فحسب، بل أيضاً بشهوة الجنس، أي بشهوة النظر المفضي إلى المتعة الجنسية؛ فاستمتاع المفريج بالصور المبثوثة ينطوي على الاستمتاع الجنسي بها كما لو كانت سوءات؛ لذلك، فحقيقة المفريج أنه يخرج من وصف الناظر إلى وصف «المتلاصص»؛ ومعلوم أن المتلاصص هو الذي ينظر إلى سوأة غيره من وراء الستار، مستمتعاً بهذا النظر؛ والمفريج متلاصص،

لأنه ينظر إلى سوأة غيره من خلال الشاشة، مستمتعاً بهذا النظر، لأن الصورة أضحت، في حقه، سوأة.

وقد نفطَنْ أهل التحليل النفسي، وهم العارفون بالجانب الشهوي من الحياة النفسية، إلى هذه الصلة بين «المتفرج» و«شهوة الفرج» التي تجعل منه متلصّضاً؛ فقد كان «فرويد»، مؤسس هذا العلم، أول من بحث شهوة النظر، وسماها «سكوبوفيليا»⁽³³⁾، أي «حب النظر»؛ واعتبر أن هذا الحب قد يخرج عن حدده، فيصبح شذوذًا، أي يصبح محب النظر متلصّضاً، مبيناً مظاهر هذا الشذوذ على التفصيل، وهذا قوله:

• «إن لذة النظر تصبح شذوذًا:

أ) متى انحصرت في الأعضاء التناسلية.

ب) متى لم تشعر بالأشمئزاز (التلصص: النظر إلى وظائف التبرز).

ج) متى صرَفت عن الفعل الجنسي العادي، بَدَلَ أن تكون مهددة له»⁽³⁴⁾.

يترتب على هذا البيان للشذوذ البصري أن المتلصّص هو المتفرج الذي يستغنى عن شهوة الفرج بالنظر إلى الصور، لأن الصور أمست، بالنسبة إليه، سوءات يجد في النظر إليها المتعة التي يجدها في الواقع، حتى ولو كانت صوراً تشتمّز النقوس من مجرد ذكرها، ناهيك عن وقوع النظر عليها.

وإذا كان «فرويد» قد أقر بوجود الصلة بين التفرج وشهوة الفرج عند المتلصّص، فإن «لاكان» بنى على هذه الصلة، وأقر وجود صلة ثانية لديه، وهي الصلة بين «التجف» و«الفرجة»؛ والفرجة هنا بمعنى «الفتحة»؛ إذ يرى أن المتلصّص يجعل من نفسه الفتحة التي ينظر منها: سواء كانت ثقب القفل أو نافذة أو منظاراً أو ثغرة في الستار أو شقة في الجدار أو مكمنا في الأشجار؛ إذ الفرجة هي الصورة التي يتخدّها النظر، فهو دارة العين وقد ملأها الفراغ، فيقول:

(33) المقابل الفرنسي: Scopophilie

Freud, *Trois essais sur la théorie de la sexualité*, p. 42.

(34)

• «أما بقصد الدافع الخاص بحب النظر، فإننا نهمل دائمًا ما هو جوهرى، ألا وهو الفرجة! إن الفرجة، بالنسبة إلى المتلصص، عنصر من عناصر البنية لا يمكن الاستغناء عنه مطلقاً [...]؛ إن الذات تصير، هي نفسها، [...] مردودة إلى حيلة الفرجة [التي لجأت إليها]؛ فهذه الحيلة تأخذ مكان الذات وتجعلها بالفعل مردودة إلى الوظيفة البئسية التي هي وظيفتها؛ فالذات، من حيث الاستيهام الذي تعطاه، هي الفرجة»⁽³⁵⁾.

يترتب من هذا التحديد للفرجة أن المتلصص هو المتفرج الذي يتقلّل من حالة كونه مشترياً النظر إلى حالة كونه، هو بعينه، نظراً؛ ومتى صار نظراً، أصبح أشبه بالشيء المفقود الذي لا يُظفر به أبداً، فيلزم أن المتفرج، بوصفه متلصصاً، لا نهاية لفريجه، حتى ولو وقع كشفه، وفشل حيلته البصرية؛ ولنن كان هذا الكشف مُذلاً له، فإنه يبقى الحافزاً له على تجديد تفريجه بعد أن فشل فيه، فضلاً عن أنه يجد في هذا الإذلال المرغوب فيه متعة كالمتعة التي يجدها في كونه نظراً.

وقد نجم بين الصلتين: الصلة التي أقامها «فرويد» بين «التفريج» و«الفرج»، جاعلاً المتفرج يحصر نظره في الفرج، والصلة التي أقامها «لاكان» بين «التفريج» و«الفرجة»، جاعلاً المتفرج ينقلب إلى فرجة، أي فتحة؛ ونستنتج منها «الصلة بين الفرج والفرجة»، فنقول بأن المتفرج إنما يطلب النظر إلى فرجة الفرج، سواء بقي على حاله كذات ناظرة كما عند «فرويد» أو انقلب إلى نظر كما عند «لاكان»؛ ونجد عند التحليلين النفسيين المذكورين من الدعاوى ما يؤيد هذه النتيجة.

فكلاهما يقول بما سماه «فرويد» بـ«منافذ الجسم المثيرة للشبّق» مثل الفم والشرج والفرج، وواضح أن المنافذ فُرجات؛ كما يقولان بأن المتلصص يريد أن ينظر إلى عملية إيلاج الذكر في الفرج، مستمتعاً بهذا النظر، دون خوف عليه من الإخلاص؛ وقد نستنتج من ذلك أن الإيلاج إنما هو فتح فرجة حيث لم تكن موجودة، وأن المتلصص يطلب أن ينظر إلى الفرجة وقد فُتحت؛ ويقول «فرويد» بما أطلق عليه اسم «المشهد الأصلي»، وهو المشهد الذي يرى فيه الطفل، حقيقة أو وهمًا، مضاجعة أبيه لأمه، متأنلاً لها بأنها اعتداء

فاحش على أمه؛ وما يدريك! لعل الطفل يتصور أن العنف الممارس على أمه هو عبارة عن إيقاع فُرجات بجسمها، بدءاً بفرحة الفرج الناتجة عن الإيلاج؛ كما أن «لاكان» يقول بأن المتلصص يقرر بأن كل الناس يملكون قضيباً، فيريد أن ينظر إلى فرج المرأة عن غفلة منها، حتى إذا لم ير لها قضيباً، أنكر ذلك؛ وقد نبني على هذا القول بأن المتلصص لthen لم يَر للمرأة قضيباً، فلا بد أنه يكون قد رأى فُرجة، فكذَّب ما رأته عينه، فيعاود النظر طالباً للقضيب حيث لا يكون؛ أضف إلى ذلك أن عينه التي رأت فقد المرأة للقضيب ورأت، بدلاً منه، الفرجة، جعلت فرجة النظر تتصل بفرحة الفرج، بل جعلت الفرجتين فرجة واحدة كما توضح ذلك لوحة للرسام الفرنسي ذي الأصل الروماني «فيكتور براونر»⁽³⁶⁾ بعنوان «قطع العين - الفرجة النسوية»⁽³⁷⁾.

يتربى على هذه «الوصل بين الفرجة والفرج» أن المتلصص هو المفترج الذي يتقلل من حالة كونه نظراً إلى حالة كون نظره فرجاً من الفروج، إذ تتلبس بهذا النظر أو صاف الفرج الذي هو السوأة، فيعود حاملاً من أسباب الإثارة والاشتهاء والاغتمام والالتذاذ ما تحمله، فكانه، وهو ينظر إلى الصور، ي الواقع مصوّراتها مواقعة الفرج للفرج، توهمًا؛ وهكذا، فكما أن الفرج سوأة، فكذلك نظر المتلصص سوأة، وكما أن لواقع الفرج لذة لا تعدوها لذة من لذات الجسد، فكذلك لواقع النظر لذة لا تعدوها لذة من لذات الإدراك، إذ أصبحت تشبه لذة الجسد، بل أضحت لذة جسدية؛ واختصاراً، نقول إن التلصص يجعل «الفترج»، بمعنى «الاشغال بالنظر»، «تفُرجاً»، بمعنى «اشغالاً بالفرج».

وعلى الجملة، فإن الإدمان على التفريج يفضي بصاحبِه إلى تعقب الصور المثيرة، لأنَّه يستبدل بالنظر شهوة النزرة؛ ومتي حصل هذا الاستبدال، وقع في التلصص الذي يفضي به، بدوره، إلى تعقب صور السوءات، مستبدلاً بشهوة النظر شهوة الفرج؛ ومتي حصل هذا الاستبدال الثاني، انقلب نظره إلى سوأة كالفرج سواءً بسواءٍ؛ ولما كانت السوأة أمراً داخلياً يجب ستّره، توجّب على المفترج أن يستر عينيه ستّره لفرجه، لا لحفظها، وإنما

لحفظ الآخرين من غير المترجين، حتى لا يتآذوا بنظره إليهم، لأن حقيقة هذا النظر أنه نظر جنسي، ولو خلع عليه لباس النظر السّوّي؛ فحيثما وقع نظره، إن قصداً أو عرضاً، أمرته نفسه أن يطلب فيه المتعة الجنسية التي استبدلت بعينه؛ وسوف يأتي مزيد بيان هذه المسألة في موضعه.

ولقد تناول القانوني الأميركي «كلي كالفيرت»، في كتابه: الوطن المتلصّص، هذا التلصّص الجزئي، وسماه بـ«التلصّص الموسّط»⁽³⁸⁾، أي الحاصل بتوسط وسائل الإعلام والاتصال، ناظراً إليه، بالأخص، من جانب الإعلاميين، لا من جانب المُتفرّجين؛ ولthen كان قد بحث في الأسباب التاريخية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتقارير التي أدت إلى ظهور هذا التفريح الخاص وسرعة انتشاره، فإنه ركّز على الجانب القانوني أكثر من غيره، ملحاً على إقامة التوازن بين حق الفرد في حفظ حياته الخاصة وبين حماية القانون لوسائل الإعلام والاتصال.

وأفتح كتابه بتعريف «اللخص الموسّط»، واعتبره تعريفاً جاماً مانعاً، وصيغته هي:

- «يدل التلخص الموسّط على استهلاك الصور والمعلومات الكاشفة [لجانب] من حياة الآخرين تبدو عوراتٍ حقيقةً لهم بواسطة وسائل الإعلام وشبكة الشبكات؛ ولا يكون هذا الكشف دائمًا لأغراض التسلية، ولكن غالباً ما يكون على حساب الخصوصية وتحاذف أطراف الحديث»⁽³⁹⁾.

ثم قسم التلصص المتوسط، باعتبار آثاره القانونية، إلى أربعة أقسام، وهي:

أ. التلاصص بواسطة فيديو الحقيقة، يعتمد هذا القسم اقتناص لحظات الحياة التي لا تتكرر لاحقاً، ولا تُحضر سلفاً بواسطة «كاميرا الفيدو» المحمولة بالأيدي، باعتبار هذه اللحظات الحية والتلقائية عناصر ذات قيمة توثيقية موضوعية؛ ويرى «كالفرت»

(38) «Mediated Voyeurism»: المقابل الإنجليزي

Clay CALVERT, **Voyeur Nation**, p. 2.

(39)

أن الأصل في هذا التلصص هو «سينما الحقيقة»، وينسبه إلى «تلفزة الواقع» التي سبق الحديث عنها.

بـ. التلصص القائم على إعادة البناء؛ يلجمـأ هذا القسم الثاني إلى إعادة إنتاج الجوانب المشبوهة والمثيرة من حـيـاة الآخرين الذين هـم أجـانـبـ عن المـتـفـرجـ، مع الصـيـاغـةـ الدرـامـيـةـ لهاـ؛ فالـوـاقـعـ هناـ لـيـسـ وـاـقـعـاـ أـعـطـيـ لـلـمـتـفـرجـ مـباـشـرـةـ، بلـ وـاـقـعـاـ أـعـيدـ إـنـشـاؤـهـ، وـتـمـ إـخـرـاجـهـ منـ أـجـلـ أـنـ يـرـاهـ.

جـ. النلخص القائم على قول كل شيء وإظهار كل شيء؛ هذا القسم يشمل، في الغالب، صور الأفراد الذين لا يمانعون فيأخذ هذه الصور لهم، ولا، بالحرفيّ، يجهلون وجودها، بل يُقبلون، عن طوعية، أن يتحدثوا عن أخبارهم وشؤونهم الخاصة للتلفزة؛ وحتى إذا أخذت بعض الأفراد صور بغير رضاهن، فإنه يتم مقابلتها باستجوابات تُتحقّق فيها، وتعليقات من لدن القائمين على البرنامج.

د. التلصص الجنسي؛ لا تنفك تغمر الشبكة العنكبوتية العالمية صفحات من الصور الإباحية المأخوذة لأفراد، في غفلة منهم، وهم يقومون بأعمال مختلفة تخص أجسامهم وعوراتهم، إن نزوا لثيابهم أو قضاء حاجاتهم العضوية أو تلبية لشهواتهم الجنسية؛ ولا يَعُد «كالْفِيرَت» هذا القسم الرابع من التلصص تلصصاً منحرفاً أو شادداً كما ورد في تعريف «فرويد» للتلصص ولو أنه يُقر بأنه قريب منه؛ ويدخل ضمن التلصص المنحرف ما سميناه بـ«التلصص الكلّي»، فلنوضح الآن بعض سماته.

2.5. التلخص الكلى

مهمًا بلغ انقلابُ النظر إلى سوأة من قبح وذلة كما في التلصص الجزئي ، فليس هو نهاية التحولات التي تطرأ على المفترج؛ إذ أن هذه السوأة، ولو أنها قامت بعين المفترج، فإنها قد تتعدّاها، سارية في أعضائه الأخرى ما بقي على فاحش تفريجه كأنها خصلة معدية؟ الحال أن وسائل الإعلام والتواصل، على اختلافها، عملت على انتشار هذه العدوى في باقي الأعضاء؛ فمنذ أن قامت الثورة الجنسية في سنة 1970، وهذه الوسائل لا تنفك تخطو الخطوة بعد الأخرى نحو مزيد الكشف بالتصوير لما لم يكن يُكشف ولا يُتصور أن

يكشف، مستفيدةً من التطورات التقنية التي حققتها، حتى بلغت ذروته؛ وقد تمثلَّت هذه الذروة في تعاطي تصوير السوء والأعمال الجنسية؛ ولم يكن تعاطي هذا التصوير لذاته، وإنما من أجل تبييج المُتفرجين؛ وقد دُعي هذا التصوير باسم «الفن الإباحي»⁽⁴⁰⁾.

وخاصية هذا الفن الأساسية، منذ السبعينيات من القرن الماضي، هي بذل أقصى الجهد في تعدي القوانين السارية والقيم الأخلاقية والأعراف الاجتماعية والسنن الخلقية التي تضبط أعمال الاتصال الجنسي؛ فأطلق العنان لكل ألوان الخلاعة والفحotor التي لا تخطر على بال أحد، ولا رأتها، من قبل، عين، مع التوصل في ذلك بكل أشكال العمل الفني التي يُتيحها جديد تقنيات التصوير، إن تقريراً أو تكيراً أو تلويناً أو تنويعاً أو تمويهاً أو تضليلاً، حتى أصبح هذا الفن صناعة جنسية تغزو الأسواق العالمية وتجارة نافقة تُدرِّأ أرباحاً طائلة؛ واتخذ هذا التسبيب الجنسي أبرز شكل له فيما عُرف بـ«الأفلام س» التي لا مجال للتفريق فيها بين الإباحة والدعارة؛ ولو أن هذه الأفلام، في الغالب، لا يقرُّها إلا المشتركون من أهل التفريج، فإن الإقبال على الفنون التي تعرضها في تزايد مذهل؛ وحتى أولئك الذين لم يشتركوا فيها، يجدون روح هذه الأفلام سارية فيها يرونها من الصور المثيرة، بل لا يُحرِّمون من رؤية مقاطع من الصور تصاهي ما تزخر به هذه الأفلام.

ومن أبرز الأسباب التي دعت إلى هذا الإقبال على الصور الخلية استخدام مؤسسات الإشهار لشتى مظاهر الجنس في إعلاناتها المنشورة، ترويجاً للبضائع وإغراء للمستهلكين، فأشرِّبت قلوب الكثير من المُتفرجين بهذه المظاهر الجنسية، وضَعَّفَ إحساسهم بقيمة، واختلَّ تقديرهم لضررها، فَعَجَّدُهم يتحولون إلى طلب هذه الصور الإباحية لذاته، سعياً إلى إخماد نيران الشهوات التي أضحت، بسبب هذه الإعلانات، تُلهب جوارحهم وتُفتك بدواخلهم، حتى إذا ظفروا بها، لم يزدادوا إلا طلباً لأفْحَش منها، فلم يَعُدْ في وسعهم إلا مزيد الثوران لشهواتهم؛ أما إخماد الشهوة، فقد بات لا يشغلهم أمره.

أما الآثار التي يُخلفها هذا «الفن الإباحي» في المُتفرجين، ظاهراً وباطناً، فأكثر من أن

.La pornographie (40) المقابل الفرنسي:

ُتحصى؛ ولا يتسع المقام لتفصيل الكلام فيها؛ وحسبنا أن نذكر منها ما يواصل سابق تخليلنا للتفرج؛ وهذه الآثار هي:

أ. أن هذا «الفن» ينقل الناظر من وضع «المتلخص»؛ إذ يدور هذا الإنتاج كله على تصوير الحياة الجنسية؛ ومعلوم أن مجرد النظر إلى الصور الجنسية، حتى ولو تعلّقت بأخف أعمال الجنس، ولم تُعتبر إرادة الإثارة التي من ورائها، من شأنه أن يولّد شهوة النظر لدى المتفرج؛ وهذه الشهوة تخرجه، حتماً، إلى التلخص، لأنها، كما سبق، هي الأصل في وجوده؛ وعليه، فلا استهلاك لمنتجات هذا الفن إلا مع الواقع في التلخص.

ب. أن هذا «الفن» يوقع المتفرج في «الفتنة الافتراضية»؛ فلا تَهْمُه الممارسة الجنسية السوية، وإنما تَهْمُه الممارسات الجنسية الشاذة أو المنحرفة؛ بل قد يتعاطى محتفوها ابتكار أشكال وأوضاع وكيفيات لهذه الممارسة لا أساس لها في الواقع الشذوذ الجنسي، ولا طاقة للمتفرج لإيقاعها في حياته الخاصة، بل هي من نسج الخيال الكاذب أو المستحيل؛ ويتسبّب هذا الشذوذ الوهمي في أن يصير المتلخص مأخوذاً بالعلاقة الجنسية الافتراضية أخذدا، فيُسقطها بتهامها على الواقع علاقاته، ناظراً إلى أشخاصها نظره إلى الشخصيات الافتراضية التي استهواه، بل أصبحت تستعبده، موهمةً إياه بأنه لا يمارس إلا إبداعيته الجنسية.

ج. أن هذا «الفن» يحطّ المتفرج إلى أدنى من درك البهيمية؛ ذلك أن البهائم لا تُظهر من سوءاتها إلا ما ظهر خلقاً، ولا تُمارس السفاد إلا طبعاً، فلا يشغلها ظهور ولا خفاء أي شيءٍ من هذا أو ذاك، وقد يوجد منها ما يُخفي سفاده، غريزةً؛ أما هذا الفن، فلا يكتفي بإظهار ما خفي خلقاً أو كسباً على ما هو عليه في الأصل، بل يُمْعن في إظهار السوءات في أخفى أعطافها والعملية الجنسية في أدقّ أوصافها، بل يغلو في تكبير هذه الأعطاف وتضخيم هذه الأوصاف، فـيُلهب نيران الشهوة في المتفرج كأشد ما يكون للهيب، سائعاً له إلى أعمال فجور وشذوذ لا أنكر منها؛ ولا أضر بالمتفرج من أن تصرّف الصور البذرية في وجدهانه بغير إرادته، حتى يشدّ في سلوكه؛ إذ أن هذا التصرف لا ينزع

منه كرامته فحسب، حيث إنه ينتهك حرمته، مُذلا له، بل أيضا ينزع منه إنسانيته، حيث إنه يهدم قيمه، مُرديا له؛ والإنسان الذي يَذَلْ ويتردى، البهيمةُ أعلى منه دركا، وأهدى سبيلا.

د. أن هذ الفن يجعل المتبرج عبارة عن سوءات متداعية؛ ذلك أنه يختزل وجوده في الجنس؛ فلا تكتفي الصور الخلية بأن تجعل شهوة النظر لدى المتبرج تؤدي إلى ممارسة الجنس والشذوذ فيها، بل تؤثر في شهوات الحواس كلها بما يجعلها تؤدي إلى هذه الممارسة الشاذة، ناهيك عما تعرِضه من ألوان الاستمتاع الجنسي بمختلف أعضاء الجسد وحواسه ومنافذه، كأنها وظائفها ترتد كلها إلى الوظيفة الجنسية، فتُغْرِيَه هذه الألوان الشاذة بأن يأتي بمثلها، نازعا عن باقي أعضائه وحواسه ما كان يحجبها عن الشهوة الجنسية؛ وقد سبق أنه حيَّثَا تَوْجِدَ هَذِهِ الشهوة، فثمة سُوءٌ؛ فإذا سرت عدوى هذه الشهوة إلى هذه الأعضاء والحواس، فقد أصبحت، بدورها، سوءات مُثَلُّها في ذلك مَثَلُ العين.

فيتضح أن التلصُّص الذي يتَّصلُّ إليه المتبرج بسبب هذه الصور الإباحية لا يقف عند حاسة النظر لديه، بل لا يلبث أن يلحق أيضا حواسه الأخرى، فتجده «يتسمع» و«يتلمس» و«يتشمّس» و«يتذوق»؛ فكل فعل من هذه الأفعال الإدراكية الأربع عبارة عن تلصُّص، إذ التسمُّع عبارة سمع مع شهوة، والتلمس عبارة عن لَمْس مع شهوة، والتشمُّس عبارة عن شم مع شهوة، والتذوق عبارة عن ذوق مع شهوة، والشهوة في كل واحد من هذه الأفعال تحمل شوائب جنسية؛ وهكذا، فإن المتبرج على الصور الإباحية متلصُّص كلَّه وسوأَ كلَّه، فيحتاج إلى ستَرٍ، لا جارحة النظر فحسب، بل جميع جوارحه، لا لصون هذه الجوارح، وإنما لصون الآخرين من غير المتبرجين، كيلا يتضرروا بتعامله معهم، لأنَّ حقيقة هذا التعامل أنه تعامل جنسي، حتى ولو خلع عليه لباس التعامل السوي؛ فحيثَا تعامل، إن تناطضا أو تبادلا، أمرَتْه نفسه أن يطلب فيه أسباب المتعة الجنسية التي استبدت بكليته.

فلنمض إلى توضيح الخاصية السادسة والأخيرة للتبرج، وهي: «العرض لعنف الصور».

6. عُنف الصور

مما لا ريب فيه أن لدى الإنسان، على وجه العموم، استعدادات طبيعية لمارسة العنف، بدليل أنه قد يغضب للحق؛ لكن خاصية وسائل الإعلام أنها تعمل على تهيج هذه الميلات عند المتفرج من حيث تزيد إفادته أو إمانته، فما الظن إن هي استهدفت إهاب مشاعره في إطار تعبيئة سياسية أو نضالية أو قتالية مخصوصة! ونقف عند مظاهر ثلاثة أساسية لهذا التهيج الإعلامي؛ أحدها، «اتصاف تدفق الصور بالهجوم»؛ والثاني، «اتصاف مضامين الصور بالقصوة»؛ والثالث، «إثارة شهوة البطش في المتفرج».

6.1. اتصاف تدفق الصور بالهجوم

لقد شاع وذاع أن وسائل الإعلام، عن طريق الصور التي لا تنفك بتبعها، تقوم بوظائف إخبار المتفرج وتثقيفه وتسليه؛ فلئن سلمنا بهذا الرأي الشائع، فلا نسلم بأن العلاقة التي تقيمها هذه الوسائل مع المتفرجين، أداءً لهذه الوظائف، هي عين العلاقة التي تقوم بين المُلقي والمُلقى من الأفراد عند أداء نفس الوظائف؛ ذلك أن هذه العلاقة تتخذ في الاتصال المباشر بين المُلقي والمُلقى وجوهاً مختلفاً باختلاف أوضاعهما ومقامات الكلام، بدءاً بالتوعد واللين وانتهاء بالرجر والتأديب، بينما تتخذ في الاتصال الموسوط وجهاً واحداً ظاهراً الحياد وباطناً الإبعاد؛ إذ تضع هذه الوسائل المتفرجين على مسافة واحدة منها؛ وحتى تتأتى لها إقامة هذه المسافة، فإنها تُجبرهم جبراً على قبول قرارات لم يشاركاً فيها، وتحملهم حلاً على التزام تصرفات لم يرغباً فيها؛ ففيتبيّن أن العلاقة بين الشاشة والمُتفرج – على خلاف العلاقة ذات الطيف التعاملية الواسع التي تقوم بين المُلقي والمُلقى – تَجمُد على وجه واحد يشوّبه دائمًا الإكراه، أي أنها علاقة مبنية، أصلاً، على العنف.

ويتجلى هذا العنف في كون الصور التي تُعرض على الشاشات لا تقع من المتفرج موقع الشهادة التي ينقلها إليه شخصٌ مثله، ولا موقع النظرة التي يطلع بها عليه، بل موقع نظرة الفجأة التي تأخذه على حين غرة كأنها تترصد غفلته، والتي يجد معها «إحساساً حاداً بالهجوم» على بصره، بل على ذاته الناظرة، فلا يسعه إلا التكيف معه؛ ويتخذ هذا

المجوم العنيف للصور المعروضة أشكالاً مختلفة:

أ. أن المتفرج لا يُستثمار في فوائد هذه الصور، ولا في نتائجها، ولا، بالأحرى، في عائداتها، حتى يُدلي برأيه فيها؛ ولا يُستأنذن في دخولها إلى بيته، حتى يأذن لها، بل تقتسمه عليه اقتحاماً؛ ولا يُسأل عن مواعده بِّها، لا تقديرياً، ولا تأخيراً، حتى يسهم في تحديدها.

ب. أنها تتواجد عليه بأقدار لا تراعي طاقته في الاستيعاب، بل تتدفق عليه بقرة لا يحتملها، ناهيك عن أن تُمهله بالقدر الذي يتبيّن معه معاملها الخارجية والروابط الإعلامية التي تصل بينها؛ وكل ما في الإمكان هو أن يعاد عرضها مرة ثانية وثالثة بنفس وثيره التدفق التي لا يُطيقها.

ج. أنها تباغت وجданه، فتهاز مشاعره وتثير انفعالاته، فلا يستطيع أن يقيم أي مسافة بينه وبينها، ولا، بالأولى، أن يحصل أي استقلال عن آثارها.

د. أنها تسلد حجاباً بينه وبين قدراته الفكرية، فلا يملك، في حينها، أن يحملها، ولا، بالأحرى، أن ينقدوها، ولا حتى أن يُكُون حكماً بيّنا عنها.

هـ. أنها توحّي له بأن كل شيء يمكن تصويره، وأنه لا حد للتصوير؛ والحال أن التصوير غير المحدود لا يمكن أن يحصل، ولا أن يحتمل.

و. أنها تدفعه إلى التصديق بأن كل ما ينظر إليه منها إنما هو أشياء واقعية وحقيقة، جاعلة من «الصورة» و«الواقع» و«الحقيقة» أموراً متساوية؛ والحال أن هذه المساواة لا يمكن إقامة الدليل عليها، لا سيما وأن الصورة لبست دهراً طويلاً تُعتبر حاجة ل الواقع وصارفة عن الحقيقة.

ز. أنها تحمله على التعليق بها لذاتها؛ إذ أن بَعْها مجردة من أسماء الذين التقطوها، ومستغنية عن المصوّرات التي هي أصلها يجعلها تبدو قائمةً بذاتها وغيرُها قائمةً بها، حتى كأنها موجودات مباشرة، بل أوّلان جديدة.

وعلى الجملة، فإن عنة الشاشة من جهة العلاقة التي تقيّمها مع المتفرج، أيًا كانت الصور المعروضة عليه: إخبارية أو ثقافية أو مسلية، يتمثل في هذه الأشكال السبعة

من هجوم الصور عليه، وهي «الاستهتار برأيه»، و«التدفق الدائم عليه»، و«مبالغة وجданه»، و«شلل فكره»، وإيمانه بلا محدودية التصوير»، و«إغراؤه بواقعية الصور وصدقيتها»، و«دفعه إلى التعلق الشديد بها»؛ واضحة أن المترفج يتأنى من كل واحد من هذه الأشكال التي تتخذها علاقتها بالشاشة، بموجب درجة العنف التي ينزلها.

رغم هذه الأنواع من الأذى التي يلقاها المترفج من الشاشة، فإنه يُصرّ بقوة على أن يحافظ على هذه العلاقة المؤذية، وذلك بحُكم وصفه الذي هو «المترفج»؛ فليس هو ناظر سويٌّ، ولكنه ناظر غير سويٍّ، إذ يُدمِّن على النظر إلى الصور المثبتة، وغيره لا يُدمِّن عليه؛ غير أن هذا الإصرار على حفظ هذه العلاقة التي يكابد فيها عنف الشاشة يتنهى به إلى أن يَضُعُف إحساسه بهذا الأذى، فيضمحل من قلبه، على التدريج، الاستياء منه أو التأثر به، بل يصير له عادة، حتى إنه قد يجد له لذة، ولا يغري عنه بديلاً.

فإذا تعود المترفج تهجم الشاشة عليه وإيذاءها له، حتى لم يَعُدْ يراهما كذلك، فقد تَعَودَ، في ذات الوقت، أن يأتي مثل ما أنت، فيتهجم كما تهجم، ولا يحسب ما يفعل تهجمًا، ويؤدي كما تؤدي، ولا يحسب ما يفعل إيذاء؛ وهكذا، لا يلبث المترفج أن يَقُل علاقته العنيفة بالشاشة إلى علاقته بالناس، متصرّفًا معهم كما تتصرّف الشاشة معه، تهجمًا وإيذاء؛ وتوضيح ذلك كالتالي:

فكمَا أن الشاشة، وهي تدفع بصورها إلى الجمهور دفعاً، تُبدي قوتها وهيمنتها، فكذلك المترفج، وهو يندفع في التعامل مع غيره اندفاعاً، يُبدي قدرته وسلطته.

وكما أن الشاشة تقرّر أنها مالكة للحقيقة، فاقصد انتزاع تسلیم الجمهور بما تعرِضه من الصور، فكذلك المترفج يُقرر أن رأيه صواب وعمله صلاح، قاصداً انتزاع اعتراف الآخرين بشخصه،

وكما أن الشاشة تُمارس إيذائها للجمهور في إطار القوانين الإعلامية والقيود التي تضبط العمل الصحفي، فكذلك المترفج يُمارس إيذاءه للأخر في إطار القوانين الاجتماعية والقواعد التي تضبط قواعد التعامل بين الأشخاص.

وأخيراً، كما أن الشاشة، على استبدادها واعتدائها، تحرص على المحافظة على جهورها،

بل على الاستزادة من أفراده، كأنها تسعى إلى توسيع نطاق إيدائهما، فكذلك التفريج، على تسلطه وعدوانه، يحرص على المحافظة على غيره، كأنه يسعى إلى مزيد إيلامه.

6. اتصاف مضامين الصور بالعنف

لا تكتفي وسائل الإعلام المرئية بأن تجعل علاقة التفريج بالشاشة علاقة عنف يتاذى بها التفريج، مسقطا، هو بدوره، هذا العنف على علاقته بالآخرين، بل تنقل إليه من الصور ما تطفح مضامينها ومقاصدها بالقسوة البالغة، حتى أصبحت أعمال القسوة وسائلها المثلث في جلب المفرجين، تكثراً لعددهم، وشدّاً لانتباهم.

فلا أحد ينكر أن الصور الإخبارية وحدها كافية لأن تملأ الشاشة عنفاً لا يطاق؛ وقد يبرر بعضهم عرضَ هذا العنف بأنه أمر اضطراري لا خيار معه، حاجة التفريج الملحة إلى العلم بأحداث العنف التي تمسُّ جميع أرجاء العالم، ولو أنه يبقى في الإمكان إخراج هذا العنف بطريق يكون أقل وطأة على التفريج، لكن القنوات التلفزيية تأبى إلا أن تباري وتراهن على أي منها يكون أقدر على البث الحي وال المباشر، فتُزايد على هذا البث القاسي، حتى لا مزيد عليه، فرحة بالفوز في التباري أو كسب الرهان؛ ولا تبالي إن هي أنزلت بالمفرجين من العنف نظير ما أنزله الأشرار بضحاياهم في الأحداث المثبتة؛ فلئن لم تكن قد فتكت ب أجسامهم، وأزهقت أرواحهم كما فعل هؤلاء، فقد فتكت بقلوبهم، وخرّبت نفسياتهم.

أضف إلى ذلك دائم تلاعها بعقولهم، طمعاً في قلب موازين تقديرهم للقسوة كأن توهّمهم بأن الحرب الخاطفة بالأسلحة المتقدمة أرحم بالإنسان من الحرب الطويلة بالأسلحة التقليدية، ناسبة إليها الذكاء، وما هو إلا ذكاء الفتاك الشديد! أو أن توهّمهم بأن تقطيع الأجسام إرباً أو تبديدها إلى ذرات أو تصييرها هباء بواسطة آلة قاصفة من الجو عنف لا همجة فيه، بينما فضل الرئيس عن الأجسام بواسطة آلة حادة في البر أو على شاطئ البحر هو نهاية المهمجة؛ والحق أن العنف إذا جاوز حدّه، لم يُعد له تقدير، ناهيك عن وضع ترتيب له.

بيد أن القسوة ليست حدّاً طارئاً على الشاشات دعت إلى الضرورة الإخبارية، بل

هو أمر جوهري لا تقوم بدونه؛ فلا شاشة بغير قسوة، بل أضحت الشاشة لا تملأها إلا القسوة، ولا يُقبل عليها من يُقبل إلا من يتربّع صوراً رائعة لأحداث مُروّعة؛ فالأعمال الفنية المصوّرة التي تدور على العنف أو تتوسل به، متقلبةً في جميع منازلها، والتي تزاحم على عرضها الشاشات، هي أكثر من تُحصى عدداً ونوعاً؛ فالأفلام والأشطة والمسلسلات والفيديوهات التي تَضجُّ بالقسوة لا تقنع بغاية تقف عندها، فباتت أعمال التسلية المطلوب فيها الترويج على النفس، هي نفسها، لا تزخر إلا بمناظر الفتوك والقتل والحرق والجرح والضرب والتعذيب والتدمير والتكسير بكل أشكالها وأقدارها، ناهيك عن ألعاب «الفيديو» التي لم تجد خيراً لِتُفافق بضاعتها من أن تُسوّي بين اللهو والعنف؛ فمن لم يأتِ عنفاً، لم يدقّ بعْدَ لذة اللعب؛ ولئن جاز أن يُخترع مصطلح «الفن الإباحي» للدلالة على أعمال يصحّ أن يقال فيها إنها أخت «القيادة العلنية»، فلأنّ يجوز اختراع مصطلح «فن العنف» أو «العنافة» للدلالة على أعمال يصحّ أن يقال فيها إنها أخت «التوحش المطلق» من باب أُولٍ، ولا سيما أنّ أغلب المُتّجَّع الإباحي يندرج فيها؛ إذ أن ذرورة الإباحية فيه لا يُتوصل إليها إلا باستعمال وسائل القسوة الفاحشة.

لا شك أن المترسج، وهو يتلقى كل هذه السيول ذات الألوان من المناظر المُرعبة والصور القاسية، أحسن، في أول أمره، بتخلخل شديد في نفسيته لتوالي الصدمات عليه التي لاحقها أسوأ من سابقتها؛ لكن الجذب الذي تُمارسه عليه هذه السيول المرئية، مزدوجاً بشهوة الفضول التي تملأ قلبه، يبسط سلطانه عليه، فيُسلم قياده لها، مهوناً من غلوائها ومتعدداً على عنفها، بل واجداً متعته فيها، فينتهي به الأمر إلى أن يضيف إلى إدمانه العام على الصور إدمانه الخاص على الاستمتاع بصور العنف؛ ولا يزال مواطباً على النظر إلى هذا الصطف من الصور، حتى يُشرّب قلبه بالقسوة التي تتصف بها أحداثها؛ وقد يرى في هذه الأحداث الافتراضية إمكان وقوعها بين يديه، كما يرى في أبطالها الافتراضيين نهادج تستحق أن يحتذى حذوها؛ وعندما، يضمحل شعوره بالقسوة حيث لا افتراض وهمي، وإنما الواقع الحي، فتراه قد صار غليظ القلب، خامد الطبع، لا يتأثر بالواقع المؤلمة التي يتأثر بها غيره، ولا يبالي بأفعال العنف الحقيقة التي تحدث من حوله، وهو، مع ذلك، لا يزال على ظنه أنه باق على رقة قلبه ولين طبعه، وأن ما يرتاع منه غيره من

أفعال تقع بين أظهرهم ليس فيه من العنف الذي يدعو إلى ارتياعه؛ وهكذا، يصير، على التدريج، إلى إسقاط أحواله التي ورثها له إدمان بصره على مناظر العنف الافتراضية، بصير إلى إسقاطها على تصرفاته وأعماله التي يأتيها في واقعه؛ وإيصال ذلك كالتالي:

فكما أن صور الشاشة، وهي تهجم على الجمهور بغير انقطاع، تُربّيه مناظر للقوة الطاغية التي لا ضعف فيها ولا لين معها، فكذلك المترج، في تعامله مع الآخرين، يتغّرّب قوّة؛ إذ أن إرادته ينبغي أن لا يُعلَّى عليها، فإذا تعلقت بشيء يجب أن يكون، شاء الآخر أم أبى.

وكما أن هذه الصور المثبتة تُظهر صراعاً على البقاء لا قيد ولا حد له، فكذلك المترج يدخل مع الآخر في علاقة الازدحام على الحياة في هذا المقام أو ذاك، مقتنعاً بأن الحياة فيه لا تسع لها معاً، ولا تساكن بينهما، فيسعى بكلّ ما أوتي إلى أن يستفرد بها من دونه، قاطعاً العلاقة بينهما، ومُقصياً له بالمرة من أفقه.

وكما أن مناظر القسوة في الصور المعروضة لا تبالي بالقوانين الموضوعة، ولا تحترم الحدود المرسومة في أي مكان، فكذلك المترج لا يتردد في أن ينتهك أحكام المجتمع وضوابط التعامل في محیطه، لوجود اعتقاده بأن كل ما يصدرُ من الآخر حياله ليس من ورائه إلا الإساءة إليه، بل القضاء عليه.

3.6. اتصاف عين المترج بالباطش

عندما تنظر عين المترج إلى الصور الدافقة والهاجمة ذات المضمون القاسية، فإنها تنظر إليها وكأنها تلمسها كما تلمس اليد ما تقع عليه ولو أنه لم يمس عن بعد، بحُكم أن العين، كما سبق بيانه، لها وظيفة المس كما لها وظيفة البصر؛ فالصور، عند المترج، على صبغتها الافتراضية، ملموسة بقدر ما هي منظورة، إلا أن هذا اللمس عن بعد يتخذ عنده صورة خاصة؛ وبيان ذلك من جهتين:

إحداهما، أنه لم يمس باطش؛ واضح أن هذا اللمس المصاحب للعين يقتضي أن تكون العين موصولة باليد، بل أن تكون لها وظيفة اليد كما لها وظيفة البصر؛ وإذا تقرر أن العين تعمل عمل اليد، صدقاً على عملها ما يصدق على عمل اليد؛ والحال أن عمل

اليد الذي هو اللمس يدعوا إلى الإمساك بالشيء الملموس؛ وهاهنا فرق في الإمساك بين الناظر السوي والمتفرج، إذ أن الناظر السوي يُمسك بمنظوره لكي يستيقن من أنه يلمسه، بينما المتفرج يُمسك بمنظوره لكي يحقق أمررين آخرين يجاوزان رتبة اللمس: أحدهما، أن يستقل بهذا المنظور، ويكون تحت يده التي في عينه، حتى لا ينزعه فيه أحد؛ والثاني، أن يبلغ إمساكه به أقصى مداه، لأن ما لقيه من هجوم الصور عليه بلا حسيب، وما لقيته عينه من قسوة مضامينها بلا رقيب يدعوانه إلى أن يجعل إمساكه، لا إمساك ملامسة، بل «إمساك معانفة»، لأن في عالمه الافتراضي كل ممسوك مأخوذ بالعنف؛ وما هذا الإمساك العنف المدفوع إليه إلا ما نسميه بـ«البطش»؟ فإذا ذُعِن المتفرج، بموجب تعرُّضها لهجوم الصور وقسوة مضامينها، تُساق إلى أن تبطرش بالمنظور عن بُعد كما تبطرش اليد بالملموس عن قرب.

ولما كان المتفرج يتعرض لعنفين اثنين: «عنف هجوم الصور» و«عنف قسوة مضامين الصور»، جاز أن نفرق في البطش من حيث هو كذلك بين نوعين مختلفان باختلاف هذين العنفين: أحدهما نسميه «البطش الزالق»⁽⁴¹⁾، وهو «مارسة العنف من أجل الإيذاء»، إذ يقوم في إنزال الأذى بالآخر، ثبيتا للذات وتغلبا على الآخر؛ وقد اتضح كيف أن هجوم الصور يؤذى المتفرج؛ والثاني «البطش الشاحق»، وهو «العنف من أجل البقاء»، إذ يقوم في حفظ النفس دون اعتبار للآخر، لا حقوقا ولا وجودا؛ وقد اتضح كيف أن قسوة مضامين الصور تنتهك الحدود وتفتك بوجдан المتفرج.

والجهة الثانية، أن بطشه شهوة؛ إذا كانت عين المتفرج باطشة بقدر ما هي باصرة، فإن المتفرج لا يكتفي بأن يوقع بطشه بالمنظور الواقع تحت لمسه الملائم لمصره، بل تستبد به «شهوة البطش»، لأن علاقته بالمنظور علاقة إدراك مع اشتئاء، لا علاقة إدراك محسنة؛ ولتها كانت شهوة النظر تثير فيه شهوة الفرج، فقد أثارت فيه كذلك شهوة البطش؛ فالمتفرج ينظر إلى الصور، مشتبها أن يبطرش بها كما يشتبهي أن يقضي وطره منها؛ ولما كان

(41) تدبر الآية الكريمة: «وَإِن يَكُادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيَزْلُقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الْذُّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَجَنُونٌ»، القلم، 51.

مال الشهوة تحصيل المتعة، تجاوزت علاقة المترسج بالصور حد الاستمتاع بالنظر إليها إلى أن يستمتع بالبطش بها كما تجاوزت هذا الحد إلى أن يستمتع بنيل الوطر منها؛ وهكذا، فقد أضحم المترسج يشتتهي أن ينظر إلى الصور، لا بشهوة النظر فحسب، بل أيضاً بشهوة البطش، أي بشهوة النظر الحاملة على إيقاع البطش، على غرار ما يفعل عندما ينظر إليها بشهوة الفرج المؤدية إلى المتعة الجنسية.

ومتى تقرّر أن شهوة النظر تتسبّب في الشهوتين: «شهوة الفرج» و«شهوة البطش» معاً، ظهر أن تينك الشهوتين ليستاً مفترقتين، بل مجتمعتين، فتكون المتعتان المتصلتان بها، هما أيضاً، مجتمعتين؛ وقد يتعدى اجتماع الشهوتين أو المتعتين حد الاتصال بينهما، باعتبار الاشتراك في الأصل، إلى التداخل فيما بينهما، باعتبار الاشتراك في الأسباب؛ فمعلوم أنه قد يتوسّل إلى المتعة الجنسية بممارسة العنف الشديد على الآخر كما في حالة «الرجل السادس» أو بمارسته على الذات كما في حالة «الرجل المازوخى»؛ ولا يقتصر هذا الاجتماع بين الجنس والعنف على الحالات الشاذة، بل يتعداه إلى الحالات السوية ما دام العنف ليس قدرًا واحدًا، بل أقدارًا متعددة، ولا شكلاً واحدًا، بل أشكالاً مختلفة، بالإضافة إلى أنه يخضع لتقدير ذاتي، فيما يراه بعضهم عنفاً قد لا يراه غيرهم كذلك والعكس بالعكس؛ وعلى هذا، فإن الإحساس بالعنف ليس واحدًا، بل أحاسيس متباينة، ولا الحكم عليه واحدًا، بل أحکاماً كثيرة.

وقد ميزنا في بطش المترسج بين ضررين: «الزالق» و«الماحق»؛ ولا يبعد أن تختلف صلة المترسج بالاستمتاع الجنسي باختلاف هذين النوعين؛ فقد تكون هذه الصلة موجودة بالنسبة إليها معاً، وقد لا تكون، إذ تكون موجودة بالنسبة إلى أحدهما، وغير موجودة بالنسبة إلى الآخر؛ فإذا كنا نميل إلى اعتبار أن الجنس لا يخلو من البطش، إن قليلاً أو كثيراً، كما يذهب إلى ذلك العالم الإنساني والفيلسوف الفرنسي «رونـه جـيرـار»⁽⁴²⁾ وأضع نظرية «شهوة المحاكاة»، فإن هناك من يرى أن الصلة بينهما تتحضر في مستوى «البطش الزالق»، ولا تتعدها إلى مستوى «البطش المماحق»؛ وأشهر هؤلاء عالم التحليل النفسي

الفرنسي «جان بيرجوريه»، ووضع نظرية «العنف الأساسي»⁽⁴³⁾; فلنعرض، بإجمال، هذين الموقفين على التوالي.

فلكي يُوضّح «رونن جيرار» علاقة الجنس بالعنف ينطلق من ظاهرة نسوية لا يختلف عليها اثنان منذ أقدم الأزمان، وتتفق عليها كل الأديان، وهي «نجاسة دم الحيض»؛ فيقرر أن دم الحيض إذا كان نجساً، فذلك يرجع إلى علاقته بالجنس، وأن الجنس، إذا كان نجساً، كذلك يرجع إلى علاقته بالعنف؛ فيلزم أن نجاسة العنف هي الأصل في نجاسة الجنس، أو قل إن نجاسة الجنس من نجاسة العنف؛ ثم يمضي إلى تفصيل وجوه الصلة بين الجنس والعنف، قائلاً:

• «إن العلاقة الوثيقة بين الجنس والعنف التي هي إرث مشترك لكل الأديان تستند إلى مجموعة مدهشة بما فيه الكفاية من نقط التقاء بينهما؛ إن الجنس غالباً ما يتنازع مع العنف بقصد مظاهره المباشرة نحو الخطف والاغتصاب وفض البكارة والصادمة، الخ، وبقصد نتائج هذه المظاهر الأبعد؛ إنه يتسبب في أمراض مختلفة، حقيقة أو وهمية، إنه يفضي إلى آلام الوضع الدامية، التي قد تؤدي إلى موت الأم أو الولد أو موتها معاً في ذات الوقت؛ وحتى في إطار طقوسي، عندما تُحترم أحكام الزواج وغيرها من التواهي، فإن الجنس يصبحه العنف؛ أما إذا خرجنا من هذا الإطار إلى العلاقات الجنسية غير الشرعية نحو الزنا وزنا المحارم، الخ، فإن العنف والنجاسة التي تنتج عنها [أي هذه العلاقات] يبلغان نهايتها؛ إذ يثير الجنس خصومات وأشكالاً من الحسد والخذد ومعارك لا حصر لها؛ فهو سبب دائم للاضطرابات، حتى في الجماعات الأكثر انسجاماً»⁽⁴⁴⁾.

ولم يُفت «رونن جيرار» أن يؤكد أن هذا الاتصال بين الجنس والعنف لا يخص المنحرفين من الناس كما تقرر ذلك في التحليل النفسي، بل يشمل كذلك الأسواء منهم، فيكون هذا الاتصال ظاهرة سلوكية عامة ونسوية؛ فلا جنس بغير عنف؛ فيقول:

Jean BERGERET: *La violence fondamentale*.

(43)

René Girard: *De la violence à la divinité*, p. 338.

(44)

● «تبغى الإشارة، من جهة ثانية، إلى أن الانتقال من العنف إلى الجنس ومن الجنس إلى العنف يتم، بصورة جد يسيرة، في هذا الاتجاه أو ذاك، حتى عند أكبر <الأسواء>، من غير ما حاجة إلى نسبة ذلك إلى الانحراف ولو في أدنى [مظاهره]؛ فالجنس الذي يُقمع يفضي إلى العنف؛ وخصومات العشاق، على العكس، تفضي إلى العنف»⁽⁴⁵⁾.

أما رجل التحليل النفسي «جان بيرجوريه»، فيفرق في كتابه: العنف الأساسي بين ما سماه بـ«العنف الأساسي» و«العدوان»؛ والمقصود بالـ«العنف الأساسي» عنف مبثوث في غريزة الفرد ضروري لحفظ حياته ولمواجهة كل ما يهدّد وجوده، بحيث يدور، أصلاً، على بقاء الذات، ولا هم له بمعرفة الآخر؛ أما «العدوان»، فالمقصود به دافع نفسي يجعل الذات، في علاقتها بالآخر، تتجه إلى إيذائه، إن جسدياً أو نفسياً، إثباتاً لقدرتها⁽⁴⁶⁾؛ والظاهر أن هذا الفرق الذي أقامه «بيرجوريه» بين «العنف الأساسي» و«العدوان» يدخل ضمن الفرق الذي ميزنا به بين «البطش الماحق» و«البطش الزالق»؛ إذ أن «العنف الأساسي» يندرج في «البطش الماحق» كما أن «العدوان» يندرج في «البطش الزالق»؛ وبهذا، يكون الفرق الأول أخص والثاني أعم.

والجدير بالذكر بهذا الصدد هو أن «بيرجوريه»، على خلاف «جيرار»، يعتبر أن «العنف الأساسي» سابق على الاعتبارات الجنسية، متمثلةً، أصلاً، في دافع الغلمة، في حين يرى أن «العدوان»، على العكس من ذلك، ينبغي، بالذات، على هذه الاعتبارات الجنسية، آخذًا فيه برأي «فرويد»، إذ يقول:

● «لا يمكن أن نتصور دافع العدوان إلا في اتحاده بالغلمة؛ فالعدوان المسلط على الموضوع عبارة عن «садية»، والعدوان الذي يظهر أنه ينعكس على الذات عبارة عن «مازوخية»⁽⁴⁷⁾، مع العلم بأن «الصادية» و«المازوخية» سلوكيان جنسيان منحرفان.

وببناء على هذه المقارنة بين هذين الموقفين، يمكن القول بأن «رونن جيرار» قد عمّ

(45) نفس المصدر ص. 339.

Bergeret: **Violence fondamentale**, p. 215–220. (46)

Bergeret: **Violence fondamentale**, p. 216. (47)

الجنس على النوعين المذكورين من البطش، فللبطش الزالق صلة بالجنس كما للبطش الماحق صلة به، أو قل إن الجنس يتعلق بالبطش الزالق كما يتعلق بالبطش الماحق؛ وأشار أيضاً إلى إمكان العبور من أحدهما إلى الآخر ولو أنه بنى برهانه على أن، في كل حالة جنسية، عنفاً، فيكون العنف شرطاً في الجنس؛ ولم يتبّعه على العكس، وهو أن، في كل عنف، جنساً؛ وقد يُفسّر ذلك بكون هذا الاتجاه الأخير في البرهان هو الذي سلكه التحليل النفسي «الفرويدي» الذي ما فتئ «جيرار» يوجه إليه نقدة؛ فمعلوم أن هذا التحليل يجعل شدة العنف مصدراً للمتعة الجنسية.

أما «بيرجوريه»، فقد جعل البطش الماحق في أساس الوجود الإنساني؛ إذ لو لاه، لـ استطاع الفرد أن يحفظ حياته، بحيث يتقدم على مصلحته الجنسية، فيكون حفظ الحياة شرطاً في وجود الجنس؛ لذلك، نفي عن البطش الماحق الجنس بالمرة، وأثبته لـ«البطش الزالق»، تبعاً لـ«فرويد»؛ وأيا كان الموقف، يكون بطش المترج موصولاً دائماً بالجنس، فإن أكفى ببطشه الزالق، متأثراً فيه بهجوم الصور عليه، فإن سلوكه يكون موافقاً لموقف «بيرجوريه»، وإن جمعه إلى البطش الماحق الذي يتأثر فيه بقصوة مضامين الصور، فإن سلوكه يكون موافقاً لموقف «جرار».

- حاصل الكلام في آفة التفرج أن الحضارة المعاصرة، لَمَّا كان أحد وجهها أنها «حضارة النظر»، فقد نقلت الإنسان المعاصر من وضعية «الناظر» إلى وضعية «المُتفرج»؛ والتفرج عبارة عن علاقة للنظر بالصورة أو الشاشة غير مسبوقة؛ إذ اتخد المُتفرج الصور واسطةً يتسلل بها في علاقته بذاته وعلاقته بالعالم وعلاقته بالآخرين، حتى كأنه لا شيء إلا الصُّور، ولا شيء إلا بها، ولا شيء إلا معها؛ بل جعل الخاصية البصرية لعينه تزدوج بخاصية لَمسية، مضفيًا على الصور صبغة الأشياء الملمسة، فأقام معها علاقة التملك التي تقوم، أصلًا، مع مصوّراتها؛ وقد كان لهذه العلاقة الخاصة بالصور الافتراضية آثار سلبية بالغة على قدراته الجسمية والنفسية والفكرية، حتى إنه استبدل الخيال مكان الواقع والوهم مكان الحقيقة، فصار يقدم الصورة على الخبر، وينسب إلى الصُّور ما ينبغي

الإنسان المعاصر وآفة التفريج

نسبته إلى المصوّرات، مُنذلاً الصُّور مكان المصوّرات، بل مقدّماً لها عليها؛ كما ازدوجت عنده شهوة النظر بشهوتين اثنين: إحداهما، شهوة الجنس التي جعلته يستمتع بالنظر إلى الصور استمتاع المتلصّص بالنظر إلى المصوّرات، بل استمتاع الذي ينال شهوته ويقضي وطره منها؛ والثانية، شهوة البطش التي جعلته ينقل العنف الذي تمارسه الشاشة عليه، شكلاً ومضموناً، إلى تعامله مع الآخرين، فيؤذيه هجوم الصور المتداقة عليه، ويتزع عنهم إنسانيتهم كما تنزع عنه إنسانيته قسوة المضامين التي تحملها هذه الصور.

الفصل الثاني

الفقه الائتماري وآفة التبرج

لقد حددنا الصفات التي تُميّز المتبرج من الناظر العادي، جاعلة منه ناظراً ميتاً؛ والناظر الميت هو الذي فقد الحياة وقد الأمانة؛ وقد بیناً كيف أن الحياة هو أساس الحياة، لأن الحياة، في حق الإنسان، هي ما تكون به حياة قلبه؛ كما بیناً كيف أن حفظ الأمانة هي أساس ترك الإنسان نسبة الأشياء إلى نفسه، لأن هذا الترك هو ما يكون به عروج روحه؛ فهذه الصفات التي أدت إلى موت المتبرج، هي: «التوسط بالصور»، و«الرغبة في تَمْلِكِ المَصُورَات»، و«تأذى القدرات»، و«الإغرار في التوهم»، و«الوقوع في التلصص»، و«والتشبُّث بالعنف»؛ فلنسأل هل بالإمكان أن نخرج المتبرج من هذه الصفات المُهْلِكة، ونجعل منه ناظراً حبيباً أميناً؛ والناظر ذو الحياة والأمانة هو الذي نخُّنه باسم «المُشاهِد»؛ فهل بالإمكان إذن أن تُقلل المتبرج من حال الاختياب التي هو فيها إلى حال الاتهام التي يتصف بها «المُشاهِد» والتي تُعيد إليه حياءه؟

لا مناص للفقيه الائتماري من أن يواجه ظاهرة التبرج التي أصبحت تهدّد المجتمعات المسلمة، ذلك لأن أسباب التبرج وألاته باتت تغزو هذه المجتمعات، بحكم وسائل الإعلام والاتصال وسلطان العولمة؛ بل أصبحت هذه الظاهرة تهدّد وجود القيمة التي تتأسس عليها الأخلاق بكليتها، ألا وهي الحياة! فيتعمّن على الفقيه الائتماري أن يسهم في دفع هذا الضرر الفاحش عن الإنسان المعاصر، فضلاً عن المسلم؛ فهل ينفع الفقيه في أن يَصرفه عن التبرج ويحفظ له صفة المشاهد؟

واضح أنه لا يعنينا من شأن الصور ها هنا إلا النظر إليها، وهي مبثوثة على وسائل الإعلام؛ أما أنواع التعامل الأخرى معها، صناعة وتجارة واستخداماً واحتفاظاً،

فليست موضوع بحثنا، وليس لنا تعريف عليها؛ كما أن هنّا ليس أن نعرض مواقف المذاهب الفقهية، ولا الآراء المختلفة للفقهاء في القضايا المطروحة، وإنما أن نعرض المسلك الخاص الذي يتبعه الفقيه في عمله، تمسّكاً بالأوامر، وتفريعاً عليها، وتقويها للأعمال بواسطة هذه الأوامر وما فرّع عنها؛ فمعلوم أن الفقيه يتول الحكم على ظاهر الأفعال بحسب القيم التشريعية المعلومة، وهي: «الواجب» و«المندوب» و«المستحب» و«الحرام» و«المكروه» و«المباح»؛ وقد تجمّل هذه القيم في قيمتين أساسيتين هما: «الحلال» و«الحرام»؛ وعلى هذا، فسوف نحاول، بإذن الله، أن نتبيّن بعض مواقف الفقيه المحتملة على كل واحدة من الصفات التي يتحدد بها التفرّج، وننظر ما إذا كانت الأحكام التي يقررها بشأنها تُسهم بوجه من الوجوه في وقایة الناظر من آفة التفرّج، علماً بأن نظره تقلّب بتقلب أسباب الحضارة المعاصرة.

١. الفقه الائتماري والتوسط بالصور

لقد فَصَدَنَا بـ«توسيط الصور» عناصر ثلاثة: أولها، أن الصور واسطة بعضها إلى بعض؛ والثاني، أن الصور واسطة إلى المدرّكات الأخرى؛ والثالث، أن الصور واسطة بين المترجِّج والأخرين؛ فلنستجلّ مسلك الفقيه في كل واحد من هذه العناصر.

١.١. تسوُّط الصور بعضها ببعض

ذكرنا أن الأصل في وجود الصور المبثوثة على الشاشات هو «الصور التمثالية» و«الصور الإيقونية» القديمة؛ فقد لا يرجع المترجج إلى هذا الأصل الوثني صراحة، ولا ضمناً، بل قد ينسى وجوده، أو لا يعي به بالمرة؛ لكن يبقى أن بصره تكّيّف على مقتضى هذه الصور الوثنية الأولى لسبعين اثنين:

أ. أن صانعي آلات التصوير منذ القرن السادس عشر تعاطوا صنعوا، متأثرين بثقافة هذه الصور الوثنية؛ فدعاهما تشبع قلوبهم بهذه الثقافة إلى رفع حاسة النظر إلى رتبة تعلو على جميع المدارك الأخرى، فاشتغلوا بتطوير النظر وتزويده بمزيد الآلات التي لا يحُقُّها يطوي ساقها، قوةً ودقّةً، في حين لم يجيئوا قط بِمَثْل هذا الاشتغال الصناعي بالنسبة إلى

السمع ولا اللمس ولا الشم، ناهيك عن الذوق؛ ولا عجب أن يُقروا، هم أنفسهم، بهذا الغلو البصري، فيتحدثون عن «طفيان البصر».

بـ. أن المترجـ تلقـى، بموجـ ثقـافـة الصـور المـورـوثـة، تـرـيـة خـاصـة لإـدـراكـه البـصـريـ جـعـلـتـه يـسـتـضـمـرـ، فـي نـفـسـهـ، الرـوـابـطـ الـتـي تـجـمـعـ بـيـنـ الصـورـ الضـوـئـةـ وـالـصـورـ التـمـاثـلـةـ وـالـإـيقـونـيـةـ، نـاسـجـاـ عـلـاقـتـهـ بـالـصـورـ الـأـولـىـ، شـعـورـاـ وـسـلـوكـاـ، عـلـىـ منـواـلـ عـلـاقـتـهـ بـالـصـورـ الـثـانـيـةـ؛ وـهـكـذـاـ، فـلـيـسـ لـعـينـ المـتـرـجـ اـتـصـالـ مـباـشـرـ بـالـعـالـمـ، بلـ تـوـسـطـ فـيـ التـرـيـةـ الإـدـراكـيـةـ الـتـيـ خـضـعـ هـاـ.

فلنسأل مالذا عسى أن يكون موقف الفقيه الائتھاري من هذا «التكييف»، أي تكیف بَصَر المُتَرَجِّ بِثِقَافَةِ الصُورِ الْقَدِيمَةِ؟

لا يبعد أن يتخد موقف الفقيه من هذا التكليف وجوهاً أربعة:

أحداها، يعتبر أن هذا التكيف مما عمت به البلوى، فيتعين العمل بـ«قاعدة رفع الحرج» أو «قاعدة التيسير»، فيصدر حكمه بأنه يجوز للمتفرج أن ينظر إلى الصور المنشورة. والثاني، يعتبر أن هذا التكيف يتعدى الحرج منه مطلقاً، فيتعين العمل بـ«قاعدة الضرورات تبيح المحظورات»، فيحكم بجواز النظر إلى الصور المنشورة.

والثالث، يرى أن هذا التكيف لا اعتبار له في تحديد سلوك الناظر إلى هذه الصور، ما دام لا يقصده أليته، فضلاً عن العلم به، بل يقصد إثبات خلافه، فيتعين العمل بـ«قاعدة إنما الأفعال بالنيات»، فيجيز النظر إلى هذه الصور.

والرابع، يرى أن هذا التكيف لا ضرر منه ما كان مقطوعا به بأنه لا يُفضي إلى تعظيم الصور المبثوثة كما كانت الصور التمثالية والإيقونية تُعظّم، حتى ولو شابت الصور الصور؛ وحينها، يجوز للمفترج أن ينظر إلى الصور المبثوثة.

2.1. تُوْسِّطُ الْمَدْرَكَاتُ الْمُخْتَلِفَةَ بِالصُّورَةِ

ذكرنا أن هذا النوع الثاني من التوسط يقوم في نقل بعض أوصاف الصورة إلى المدرّكات الأخرى، أي تعميمها عليها، وبيان ذلك من جانبين:

أ. سبق أن واحداً من أوصاف الصورة المثبتة هو أنها موصولة بالصور الوثنية القديمة؛ فكان أن أدى طغيان الصورة إلى انتقال الرواسب الوثنية التي تحملها إلى المدرّكات الأخرى، فأضحت المسموعات والملموسات والشمومات والمذوقات، هي كذلك، متأثرة بالصور التمثالية والإيقونية كما لو أن الناظر إلى الصور يستحضر، في ذات الوقت، الأناشيد والبخور والخمور التي تلازم المعابد والهياكل التي نُحْتَنَتْ أو نُقِشتْ أو عُلِقَتْ فيها هذه الصور؛ ولو أن هذا التأثير يبدو غير مباشر، فإنه يظل قوياً، ذلك لأن تأثير الشخصيات – أو المجرّمات – كالتماثيل النحتية أقوى من تأثير الشواخص في الشاشات – أو المسطحات – كالصور الضوئية؛ فمثلاً، إدراك الصوت على شكل جسم مُصوّرٌ أيسّر من إدراكه على شكل هباءٍ مُشعّ ولو أن الصوت والصورة كلّيهما ذبذبات وموّجات.

ب. أن التربية الإدراكيّة التي تلقّاها المفروج لا تُقدّم النظر على غيره من الإدراكات فحسب، بل تجعل هذه الإدراكات الأخرى تابعة للنظر، فيجري على المدرّكات غير البصرية التابعة ما يجري على المدرّك البصري المتبوع؛ فلما كان المدرّك البصري المتبوع – أي الصورة الضوئية – هو نفسه تابعاً لمُدرّك بصري متّبعٍ أصليّ، وهو الصورة المجرّمة التي كانت تحظى بتعظيم بالغ، فقد لزم أن يتّبع المدرّك غير البصري التابع لهذا المدرّك البصري الأصلي، فتابع التابع تابع.

فما هو موقف الفقيه الاتئاري من هذا التعميم لتأثير الصور الوثنية في مدرّكات المفروج كلّها، بحيث يمكن القول بأن كل مُدرّك منها قد تكّيّف، هو الآخر، على قدره بما تكّيّف به المدرّك البصري؟ قد يلجمـأ هذا الفقيه إلى «آلية التفرّق بين المباشر وغير المباشر»، معتبراً أن ما يجوز في المباشر أولى أن يجوز في غير المباشر؛ ومادامت المدرّكات غير البصرية مدرّكات غير مباشرة، على ملازمتها للمدرّك البصري، فإنه يحکم بجوازها بناء على جواز المدرّك البصري؛ أما إذا اختار هذا الفقيه طريق التشدد، فحرّم النظر إلى الصور المثبتة، عملاً بـ«قاعدة سد الذرائع»، معتبراً أن هذه الصور قد تفضي إلى إنزالها منزلة الصور التمثالية والإيقونية والواقع في الشرك، فقد يلجمـأ، هو أيضاً، إلى آلية التفرّق السابقة، فيحکم بجواز باقي المدرّكات باعتبارها مدرّكات غير مباشرة.

3.1. تُوسيط الصُّور بين المتفرج والآخرين

ذكرنا أن المتفرج لا يكتفي في هذا النوع الثالث من التوسط بأن يتولّ بالصور في علاقاته بالآخرين، بل يُلِيس هذه العلاقات لباس الصور، حتى كأن الآخرين صورٌ مثلها؛ ويتجلى ذلك في مظاهرتين اثنتين:

أحدهما، أنه يُنزل الصورة منزلة التَّد، إذ يجعل الصور تُسْهِم في بناء ارتباطاته وتحديد معاملاته كما يُسْهِم فيها الآخرون، مقبلاً لها مقام المصورات، وجوداً وحكماً.

والثاني، أنه يرقى بالصورة إلى رتبة البُلد، إذ يتخذ حيالها سلوكاً طقوسياً صارماً، معتبراً الخروج عنه انحرافاً يضرّ بأحواله، ويفسد نظام حياته.

لا يسع الفقيه الائتماري إلا أن يتخذ، بالنسبة إلى هذا التوسط الثالث، أحد الموقفين: إما أن يُفرق بين «النَّدية» و«البُلدية»، فيحكم على واحدة منها بغير ما يحكم به على الأخرى، وإما أن يجمع بينهما في الحكم؛ أما في حال التفريق، فقد يحمل الفقيه الندية على معنى «التوسل بالصُّور»، معتبراً أن هذا التوسل أضحت ضرورة لا فكاك عنها، فيحكم بالجواز، دفعاً لفوats المصلحة، في حين يرى في «البُلدية» تجاوزاً لرتبة الوسيلة الضرورية إلى رتبة التعلق بالصور لذاتها، فيحكم بالتحريم؛ وأما في حال الجمع، فقد يخفف هذا الفقيه من البُلدية، فلا يرى فيها إلا تعوداً على بعض الأعمال عند النظر إلى الصور المبثوثة، فيحكم بأن هذا التعود لا يجاوز درجة العمل المكرر، فلا يعاقب عليه كما لا يعاقب على الندية؛ وقد يتشدد الفقيه في أمر الندية، فيرى أنها تجعل للصورة حياة الشيء المصور، وأن في هذا مضاهاة للخلق الإلهي، حتى ولو أن المتفرج لم يصنع الصورة بيده، وإنما ألقى إليها ببصره، ذلك لأن هذا الإلقاء، عند المتفرج، هو أشبه ما يكون بإلقاء الروح فيها، وإلا فلا أقل من أنه يحمل إرادة هذا الإلقاء؛ وعليه، فإن الفقيه يحرّم هذا النظر الذي يجعل من الصورة نِداً تحريمه للنظر الذي يجعل منها بُداً.

2. الفقه الائتماري وَتَمْلُكُ الصور

المراد بـ«تَمْلُكُ الصور»، كما سبق، عناصر ثلاثة، وهي: «العلاقة اللميسية بالصور»

دين الحياة: من الفقه الاتهاري إلى الفقه الاتهافي

و«حب الصور» و«الإحساس بامتلاك المصورات».

1.2. العلاقة اللمسية بالصور

متى سُلِّمَ الفقيه بأن اللمس ملازم، خلقة، للبصر، بحيث لا فكاك عنه، فإنه لا يرى له تأثيراً في الحكم على البصر، لا سيما وأنه لم يمس عن بعد، بل إنه يجعل حكم هذا اللمس تابعاً لحكم النظر بإطلاق، فحيثما جاز، جاز، وحيثما حرم، حرم.

2.2. حب الصور

لَمَّا بات الفقيه يعتبر الصورة المبثوثة من ضرورات العصر، وأنها لا تضاهي الخلق الإلهي، فقد جعل وضعها وضع المستحدثات البشرية التي تدخل ضمن متاع الدنيا والتي يزدوج استعمالها، إذ تُنفع كما تضرُّ؛ وحيثُنَّ، يجوز أن يحكم الفقيه على «حب الصور» حكمه على أي حب تعلق بأي جانب من هذا المتاع الدنيوي، مثله، في ذلك، مثل حب المال؛ فُحُبُّ الشيء إنما هو دوام الاستهاء للشيء بما يفيد عدم القناعة والاستزادة منه؛ وقد تُجاوز هذه الزيادة حدتها أو تختلف ضابطاً من ضوابط التمتع أو تخل بشرط من شروطه، فيُجري علىها الفقيه حكمه بما يناسب هذه المجاوزة أو المخالفة، كراهة أو تحريماً.

3.2. الإحساس بامتلاك المصورات

لا يبعد أن يرى الفقيه في هذا الإحساس ما أشار إليه القرآن الكريم بلفظ «المَدّ» كما في الآيتين الكريمتين:

● «لَا تَعْدَنَّ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مَّنْهُمْ وَلَا تَعْزَرْنَ عَلَيْهِمْ وَاحْفِظْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ»⁽¹⁾.

● «وَلَا تَعْدَنَّ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مَّنْهُمْ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِغَنْتِهِمْ فِيهِ

(1) المحر، 88.

وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى⁽²⁾.

فمن يَمْدُ عينيه إلى الشيء، لا بد أن تطمع نفسه في امتلاكه؛ وبناء على النهي الذي ورد في هاتين الآيتين، فلا يسع الفقيه إلا أن ينْهَى عن هذا الإحساس.

3. الفقه الائتماري وتضرُّر القدرات

المقصود بـ«تضُرُّر المُتفرِّج بالصور» أموراً ثلاثة: أولاً، «سوء تأثير الصور المثبتة في البنية الجسمية»، ويتجلى في ضمور العضلات، وتصلُّب المفاصل، وجُمود العين على اتجاه واحد؛ والثاني، «سوء تأثيرها في البنية النفسية»، ويتجلى في إضعاف الإحساس وإفقار الخيال؛ وـ«سوء تأثيرها في القدرة الفكرية»، ويتجلى في إضعاف ملكات النقد والحكم والتقويم.

لا جرم أن الفقيه الائتماري يَعْدُ هذه الأشكال الثلاثة من تأثير الصور في المُتفرِّج مفاسد مخالفة لمقاصد الشريعة الضرورية، إذ تُخل بحفظ النفس وحفظ العقل، فيُفْتَنُ بتحرير الإدمان على الصور؛ وحتى على فَرْض أن هذا الإدمان تدعو إليه طبيعة الوظيفة، فإن القاعدة التي تقرَّ بأن «دفع المفسدة مقدَّم على جلب المصلحة» تجعل الفقيه يبحث على ترك هذا العمل إلى غيره.

4. الفقه الائتماري وإيدال الوهم بالحقيقة

المراد بـ«إيدال الوهم بالحقيقة» عناصر ثلاثة: أولاً، «تقديم الصورة المثبتة على الخبر»، بحججة أن الصورة تُخبر عن نفسها بنفسها، وتغْنِي عن المعلومة المسموعة، خبراً كان أو تعليقاً؛ والثاني، «نقل أوصاف الشيء المصور إلى الصورة المثبتة»، كشفاً وحفظاً وحضوراً وحركةً وصدقَا؛ الثالث، «تقديم الصورة المثبتة على الشيء المصور»، على أساس أن للصورة من الواقعية والفاعلية ما يكشف حقيقة المصور بما لا يُتوصل إليه بدونها.

(2) طه، 131.

قد يرى الفقيه الائتماري أن الصورة شهادة على الواقع أبلغ من الخبر، لاحتمال نزولها منزلة المصور المعائن، فيُجزئ تقديمها عليه ما لم يُضف الخبر إليها شيئاً؛ أما تقديم الصورة على المصور، فيراه بمنزلة تقديم الخيال على الحقيقة، والخيال لا يمكن أن يفي بمقتضيات الحقيقة، ولا، بالأحرى، أن يقوم مقامها، ولو أن الفقيه قد يحكم على الصورة بما يحکم به على المصور، تحريراً وإباحة.

5. الفقه الائتماري وآفة التلصُّص

المقصود بـ«التلصُّص» أموراً ثلاثة: أولاً، «النظر إلى الصور بشهوة النظر»؛ إذ المترفج لا ينظر إلى الصور مجرد النظر، ولكن يحب النظر إليها، فينظر إليها بنَهْمَة؛ والثاني، «النظر إليها بشهوة الجنس»؛ إذ يجد المترفج في النظر إليها اللذة التي يجدتها في المتعة الجنسية؛ والثالث، «النظر إلى الصور الإباحية»؛ إذ يُؤثِّر المترفج النظر إلى الصور التي تكشف العورات ومفاتن الجسم وأفعال الجنس، سويةً كانت أو شادة.

وقد اهتم الفقيه الائتماري بهذا الجانب من الترفرج أكثر من غيره لسبعين؛ أحدهما، وفرة النصوص المؤسسة⁽³⁾ والتراث الفقهي الذي تناول أحكام النظر⁽⁴⁾؛ والثاني،

(3) قال تعالى: «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَيْهُمْ إِنَّ اللَّهَ حَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْصُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُبُوْرِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِيَعْوَلْتَهُنَّ أَوْ أَبْنَائَهُنَّ أَوْ بُعُولَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتَهُنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكُتُهُنَّ أَوْ التَّابِعُونَ عَنْ أُولَى الْأَرْزِيَّةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوَازِاتِ السَّاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَخْيِّنُ مِنْ زِينَتَهُنَّ وَتُوَبُّوْا إِلَى اللَّهِ جَيْعاً أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفَلِّحُونَ، النور، 30-31؛ وقال تعالى: «يَعْلَمُ حَاتَّةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تَخْفِي الصُّدُورُ»، غافر، 19.

وعن بريدة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: «يا علي، لا تبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى، وليس لك الأخرى»، رواه أبو داود؛ وعن سهل بن سعد قال: «اطلع رجل من ثقب في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم، ومعه مدرى - أي مشط من حديد - يحلك به رأسه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو علمت أنك تنظر، لطعنت به عينيك، إنما جعل الإذن من أجل البصر»، رواه البخاري.

(4) حُكم ابن القطن الفاسي الذي يصدق في حق الصورة المثبتة هو: «كل ما لا يجوز أن ينظر إليه

التحدي الكبير الذي تُشكّله هذه الصور الخلية لمشاعر المسلمين وأخلاقهم وقيمهم؛ ولئن كان الفقيه يُحيّز النظر إلى الصور، فإنه يحرّم النظر إليها بشهوة، ناهيك عن النظر إليها بقصد التمتع الجنسي، حتى ولو لم تتضمن «فُرجات» جنسية، فما بالك إذا هي اختصت بهذه «الفُرجات»، فإن تحريمها لهذه الصور الماجنة يرقى إلى رتبة تحريم الزنا⁽⁵⁾، ملحاً على وجوب غض البصر عن المحرمات، عورات كانت أو مثارات للشهوات.

6. الفقه الائتماري وعنف الصور

المراد بـ«عنف الصور» عناصر ثلاثة: أحدها، «هجوم الصور»؛ إذ أن الصور تتدفق بقوّة على الشاشة؛ والثاني، «عنف مضامين الصور»؛ إذ أن هذه الصور تطفع عنفاً شديداً، ناقلةً أقسى الأحداث، إن حقيقة أو وهمية؛ والثالث، بطش البصر؛ إذ أن المتفرج ينظر إلى الصور بشهوة تحمل على الرغبة في البطش، إن زلقاً أو محققاً؛ فعينه باطشة بقدر ما هي باصرة.

لا شك أن الفقيه يَعُدُ العنف الناتج من تدفق الصور ضرورة تقنية لا محيد عنها، فلا يُتصوّر أن يقول بمنعه كما لم يقل بمنع الصور غير الفاحشة، ولا بالنظر إليها بدون شهوة؛ أما عنف مضامين الصور، فإن كان عنفاً حقيقياً، فإن الفقيه يحيّزه باعتباره شهادة على الواقع ولو أنه يحدّر من آثاره؛ وإن كان عنفاً وهمياً، فلا يحيّزه لثبت ضرره، إذ يجمع إلى الخيال الباطل القسوة المفرطة؛ وأما البطش عن بعد الذي يستبد بالبصر، فقد يجد له سندًا في الحديث الشريف الذي جاء فيه أن النّظرة سهم مسموم من سهام إبليس⁽⁶⁾؛ ولا

الرجل أو غيره من عورة أو شخص، فإنه لا يجوز أن ينظر إلى المنطبع منه في مرأة أو ماء أو جسم صقيل»، ص 114.

(5) حديث أبي هريرة أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «إن الله كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، فهو مدرك ذلك لا محالة، العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطى، والقلب يهوى ويُتمّي، ويُصدّق ذلك الفرج أو يكذبه»، رواه مسلم والبخاري مختصرًا.

(6) النص الكامل للحديث هو: «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس، فمن غض بصره عن محسن امرأة أورث الله قلبها حلاوة يجدها إلى يوم القيمة»، مسند الإمام أحمد بن حنبل.

جَرَمَ أَنْ الْفَقِيهَ يَعْتَبِرُ هَذَا الْبَطْشَ نَاشِئًا عَنْ شَدَّةِ الْاِشْتَهَاءِ، فَيَحْكُمُ عَلَيْهِ حُكْمَهُ عَلَى النَّظَرِ إِلَى الصُّورَ بِشَهْوَةِ، مُفْتَيَا بِتَحْرِيمِهِ.

بعد أن فَرَغْنَا مِنْ بَيَانِ السُّلُوكِ الْاجْتِهادِيِّ لِلْفَقِيهِ الْأَتَهَارِيِّ فِي مَسَأَةِ التَّفْرِجِ بِأَوْصَافِهِ الستة، يَقْنَى أَنْ تُقْوَمُ هَذَا السُّلُوكُ مِنْ حِيثِ الْقَدْرَةِ عَلَى دُفْعَ آفَةِ التَّفْرِجِ عَنِ الْمُسْلِمِ؛ فَلَا يَخْفَى أَنْ هَذَا السُّلُوكُ، عَلَى وَجْهِ الإِجْمَاعِ، يَتَحَدَّدُ بِصَفَّتَيْنِ أَسَاسِيَّتِيْنِ هُمَا: «الْقَوْلِيَّةُ» وَ«الْأَمْرِيَّةُ».

أ. القولية؛ وَاضْعَفَ أَنَّ الْعَلَاقَةَ الَّتِي يَقِيمُهَا الْفَقِيهُ الْأَتَهَارِيُّ مَعَ النَّاظِرِ الْمَعَرَضِ لِآفَةِ التَّفْرِجِ عَلَاقَةً قَوْلِيَّةً، لَا عَلَاقَةً عَمْلِيَّةً؛ إِذْ يُزَوَّدُ بِهِ أَحْكَامٌ شَرِيعِيَّةٌ تَخْصُّ مَظَاهِرَ هَذِهِ الْآفَةِ وَأَثْارَهَا؛ وَلَا يَجَازِي تَبْلِيغُ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الشَّرِيعِيَّةِ رَتْبَةً «الْمَوْعِظَةِ» بِالْمَعْنَى الَّذِي سَبَقَ بَيَانَهُ، أَيْ لَا يُتَوَسَّلُ فِيهَا بِطَرْيِقِ الْجَدْلِ، وَلَا تَؤْخَذُ بِطَرْيِقِ الْعَمَلِ، بَلْ تَكُونُ مُتَفَرِّعَةً عَلَى أَدَلَّةٍ شَرِيعِيَّةٍ مُحَدَّدةٍ؛ وَيَقْنَى النَّاظِرُ مُخِيرًا فِي الْعَمَلِ بِهِذِهِ الْأَحْكَامِ، فَإِنْ شَاءَ أَخْذَ بِهَا، وَإِنْ شَاءَ تَرْكَهَا؛ وَلَا يَحْمِلُهُ الْفَقِيهُ عَلَى الْعَمَلِ بِهَا، مُتَمَيِّزًا مِنَ الْقَاضِيِّ وَالْحَاكِمِ الَّذِينَ يَصْدِرُانِ أَحْكَامَهُمَا عَلَى سَبِيلِ الْإِلْزَامِ.

إِلَّا أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ نُورِدَ عَلَى الْفَقِيهِ الْأَتَهَارِيِّ الاعتراضُ التَّالِيِّ، وَهُوَ أَنْ عَدَمُ إِلَزَامِ النَّاظِرِ بِاجْتِهادِهِ لَا يَرْتَبِعُ عَلَيْهِ، بِالْحَضْرَوْرَةِ، التَّخْلِي عَنْ جَلْبِهِ إِلَى الْعَمَلِ بِهَا بِالْخَيْرَارِ؛ فَلِمَ لَا يَجِدُزُ أَنْ يَجْتَهِدَ هَذَا الْفَقِيهُ فِي جَعْلِ النَّاظِرِ يَبَدِّلُ، مِنْ تَلَقَّئِ نَفْسِهِ، إِلَى الْعَمَلِ بِهِذِهِ الْاجْتِهادَاتِ، وَلَا سِيَّما أَنَّ الْمَعْرِفَةَ الْدِينِيَّةَ هِيَ، أَصْلًا، مَعْرِفَةٌ عَمْلِيَّةٌ، فَلَا تَفِيدُ هَذِهِ الْاجْتِهادَاتِ مَا لَمْ تَقْتَرِنْ بِالْمَجَاهِدَاتِ! أَضْفِ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْاجْتِهادَاتِ تَعْلَقُ بِقَضَائِيَا التَّفْرِجِ الَّتِي هِيَ قَضَائِيَا نَفْسِيَا بِاِمْتِيَازٍ، فَلَا يَنْفَعُ مَعْهَا إِلَقَاءُ الْأَجْتِهادَاتِ إِلَى النَّاظِرِ، وَتَرْكُهُ يَدِبِّرُ أَمْرَهُ عَلَى هَوَاهُ، لَأَنَّ قَلِيلَ عِلْمِهِ بِأَغْوَارِ النَّفْسِ لَا يُعِينُهُ الْبَتَةَ عَلَى تَدْبِيرٍ يَقِيهِ مَسَاوِيَ التَّفْرِجِ؛ لَذَلِكَ، يَتَعَيَّنُ عَلَى الْفَقِيهِ الْأَخْذُ بِيَدِ النَّاظِرِ فِي الْعَمَلِ بِهَا أَخْبَرُهُ بِهِ مِنْ أَحْكَامٍ أَوْ وَجَهٍ إِلَيْهِ مِنْ فَتاوِيِّ.

ب. الأمرية؛ وَاضْعَفَ كَذَلِكَ أَنَّ الْعَلَاقَةَ الَّتِي يَقِيمُهَا الْفَقِيهُ الْأَتَهَارِيُّ مَعَ النَّاظِرِ الْمَهَدَّدِ بِآفَةِ التَّفْرِجِ عَلَاقَةً أَمْرِيَّةً، لَا عَلَاقَةً شَهْوَدِيَّةً؛ إِذْ أَحْكَامُ الْقَوْلِيَّةِ الَّتِي يَسْتَبِطُهَا تَرِدُ فِي

صورة «أوامر إلهية»، حتى ولو كانت أحكام تجويز أو إباحة، لا في صورة «مشاهد إلهية»؛ والأمر، بما هو أمر، يُشعر بوجود الإسماع وتقدُّمه على غيره من الأفعال؛ والإسماع، من حيث هو كذلك، قد يكون عن بُعد كما قد يكون عن إناية؛ بينما الشهود، بما هو شهود، يُشعر بوجود الإبصار وتقدُّمه على غيره من الأفعال؛ والإبصار، من حيث هو كذلك، يكون عن قرب كما يكون عن حضور؛ فيلزم أن الفقيه الائتماري يُنشئ علاقته بالناظر المعرض للتفرج على أساس البعد الذي يوجبه السمع، والاحتجاب الذي توجبه الإناية، لا على أساس القرب الذي يوجبه النظر، ولا التجلٰي الذي يوجبه الحضور.

هاهنا يَرِد، على هذا الفقيه، الاعتراض التالي، وهو: أنه يتعاطى دفع التفرج عن الناظر بقصد ما يجب دفعه به؛ إذ أن الآفة التي يتعرّض لها هي، أصلاً، آفة نظر؛ فالتفرج هو النظر الفاقد للحياة، ففيتوّجَب دفعه، لا بتقوية العلاقة السمعية مع الناظر كما لو أنه متسمّع، ويحتاج إلى إخراجه من تسمّعه، وإنما بإنشاء علاقة بصرية صريحة معه تجعل أنظارهما تلاقي، محدثة في نفس الناظر ما يجب تعاطيه غَصْ بصره، حتى إذا استأنس بوجود هذه العلاقة المباشرة، استعدَّت نفسه لقبول أحكام النظر إلى الصور المبثوثة والانتفاع بها، فيستعيد ما فقد من حياته، أو يزداد حذراً من فقد حياته؛ فالحياة لا يعود إلى المتفرج بمجرد تلقيه الأمر به، فشأنه شأن كل حال وجданٍ صادق؛ فكما أن الأمر بالحب لا يورّث الحب، فكذلك الأمر بالحياة لا يورّث الحياة، وإنما الذي يورّثه هو شعور الناظر بوجود نظر أعلى يَرْقبُه، فلا حياء بغير ناظر أسمى.

وبهذا، يتبيّن أن الخاصية القولية للفقه الائتماري تجعل الفقيه يُقدم الكلام عن آفة التفرج على العمل بمقتضى مضمونه، حتى إن التسبُّب إلى العمل قد يتعطل؛ كما يتبيّن أن خاصيته الأمرية تجعل الفقيه يُقدم، في صرف هذه الآفة، السمع على النظر، حتى إن اعتبار النظر قد يَسُقط؛ والحال أنه لا سيل إلى اجتناب الناظر لآفة التفرج إلا بأن يتحقق بالعمل المستديم، ويشعر بالقرب الشهودي.

• حاصل الكلام في هذ الفصل الثاني أن إخراج الإنسان المعاصر من حال الخيانة

إلى حالة الأمانة يوجب التصدي لظاهرة «التفرج» التي هي أحد التحديات الأخلاقية التي تواجه الإنسانية؛ وقد استخرجنا لها خصائص ست، وهي: التوسط بالصور، و«تملك المصورات»، و«تضليل القدرات»، و«استبدال الوهم بالحقيقة»، و«التلخص»، و«عنف الصور»؛ ولئنما كان الإسلام يحمل أمانه الدين الخاتم، وجب على علماء المسلمين ومفكريهم قبل غيرهم النهوض إلى دفع هذا التحدي الأخلاقي الذي لا يزداد إلا فحشا مع تسارع الاختراقات في مجال تقانة الاتصال؛ وقد اجتهدنا في استعراض مواقف «الفقيه الاتهاري» المحتملة من هذه الصفات، واحدة واحدة؛ وتوصلنا إلى أن الطريق الذي يتبعه «الفقيه الاتهاري» لا يمكّنه من تخليص المتفرج من هذه الصفات التي نفذت إلى نفسه، لأنّه طريق يكتفي باستنباط الأحكام التي تقع على المتفرج موقع الأوامر التي تقرّب إرادته، وإصدار الفتوى التي قد تبقى أقوالا مجردة لا تحمله على العمل، ولا تقدر على تغيير سلوكه؛ لذلك، فلا مطمع في أن يفيد «الفقيه الاتهاري» في نقل الإنسان المعاصر من الحالة الاتهافية إلى الحالة الاتهامية.

الفصل الثالث

الفقه الائتماني وآفة التفرج

يقيم الفقيه الائتماني أو المربi مع المتفرج علاقه ذات سهات ثلاث أساسية هي: «الاتهان» و«العمل» و«الإبصار»، أي يُنشئ بينه وبينه فضاء اتهانياً يذكر المتفرج بمسؤوليته الأصلية، وعملياً يذكّره بواجباته الحالية، وبصرياً يذكّره بآداب الحضور الذي يجمع بينه وبينه.

1. العلاقة الائتمانية بين الفقيه والمترفرج

بناء على هذه السهات الثلاث التي تُحدّد علاقة الفقيه الائتماني بالمتفرج، يأخذ هذا الفقيه بترتيبات للمفاهيم التي تتطلّبها هذه العلاقة الدينية الخاصة تميّزها عن الترتيبات المعهودة لها.

1.1. الترتيبات الائتمانية للمفاهيم المطلوبة في العلاقة الدينية

تمثل ترتيبات المفاهيم التي تبني عليها العلاقة الائتمانية بين المربi والمترفرج في تقديم بعض هذه المفاهيم على بعض، وذلك كالتالي:

1.1.1. تقديم العمل على القول؛ يُقدم الفقيه الائتماني العمل على القول، لا لأنه يتقصّ من شأن القول من حيث هو كذلك، وإنما لأنّه يأخذ بأصلين: أحدهما، أن العمل لازم للقول الإلهي لا ينفك عنه؛ والتغلغل فيه هو وحده الذي يورث الإنسان القدرة العقلية على فهم هذا القول، حتى لو بدا، في ظاهره، قوله تعبد يا، لأن العقل الذي يُدرك به القول التعبد - أو التسديدي - ينزل رتبة تعلو على رتبة

العقل الذي يُدرك به القول غير التبعدي – أو التجريدي – ولا يناسب هذه الرتبة العليا إلا الدخول في العمل، بل الاستغراق فيه.

والثاني، أن القول الإنساني الذي ليس تحته عمل، لا طائل منه؛ والدليل على صحة هذا القول إنها هو ثمرته العملية.

1.1.2. تقديم النظر على السمع؛ يقدم الفقيه الاتئماني النظر على السمع، لأنَّه يحظر من شأن السمع من حيث هو كذلك، وإنما لأنَّه ينطلق من مسلمتين:

إحداهما، أنَّ النظر يقترب بحضور الناظر وقربه من المنظور إليه؛ ومراجعةً لهذا الحضور، ولو من جهة مجرد العلم به، يمْدُدُ الإنسان باستعدادات الحياة التي هي شرط في الإبهان، ناهيك عن حصول الشعور به.

والثانية، أنَّ النظر يتضمن السمع بالضرورة، لأنَّ النظر عبارة عن إدراك المسموع، متحققاً في الوجود؛ فلا يُنظر، أصلًا، إلا لموجود، وحقيقةً الموجود أنه المسموع المتحقق؛ في حين لا يتضمن السمع، بالضرورة، النظر؛ فقد لا يتحقق المسموع أبداً، فلا يتعلّق به نظر؛ ثم إنَّ النظر يرتقي بالسمع، إذ المسموع المنظور خيرٌ من المسموع غير المنظور، حتى ولو مع تحققِه، لأنَّ النظر إليه دليلُ القرب منه.

1.1.3. تقديم الناظر على النظر؛ يقدم الفقيه الاتئماني الناظر على النظر، لأنَّه يُحمل النظر من حيث هو كذلك، بدليل تقديمِه على السمع، وإنما لأنَّه يأخذ باعتبارين:

أحدهما، أنَّ قيمة النظر منوطَة بمقام الناظر، فإنَّ علا هذا المقام، ارتفعت هذه القيمة، وإن دنا، انحطت.

والثاني، أنَّ الذات تتقدم على الصفة وجوداً؛ فلو لا وجود الذات، لَمْ يُجدَت الصفة، والناظر ذات والنظر صفة؛ ولئن كانت الصفة تتقدم على الذات معرفةً، فإنَّ الفقيه الاتئماني يعتبر أنَّ الصفة لا تُعرف حق المعرفة، حتى تُعرف الذات الحاملة لها، وأنَّ الاستدلال بالذات على الصفة أبلغ في اليقين من الاستدلال بالصفة على الذات.

وهكذا، فمن عَرَفَ الناظر، فقد عَرَفَ النظر بالضرورة؛ لكنَّ من عَرَفَ النظر، فقد

لا يعرف الناظر.

4. تقديم الباطن على الظاهر؛ لتن كان الفقيه الاتهامي يُسلم بازدواج المدارك إلى ظاهر وباطن، فإنه يُقدم الباطن على الظاهر، لا لأنّه يستهين بالظاهر من حيث هو كذلك، وإنما لأنّه يضع في الاعتبار خصوصية الباطن من جهتين:

إحداهما، أن الباطن هو أصل التخلق الذي به كمال الإنسانية؛ فإذا تخلق الباطن، تخلق الظاهر بالضرورة؛ والعكس غير صحيح، فقد يتخلق الظاهر، ولا يتخلق الباطن، وتخلق الظاهر وحده كلّا تخلقاً.

والثانية، أن الباطن عبارة عن محل العروج إلى عالم الملكوت، بينما الظاهر عبارة عن محل الإسراء في عالم الملك، ولا يَرْجُح إلا من أُسرى على هُدى، والعروج حاكم على الإسراء؛ كما أنه لا يُدِرِّك الملكوت إلا من نفذ إلى حقائق مُدركات الملك، والإدراك الملكي حاكم على الإدراك الملكي.

5. تقديم الأسماء الحسنى على الأوامر؛ يراعي الفقيه الاتهامي تقدُّم الأسماء الحسنى على الأوامر المبني على مبدأين:

أحدّها معرفي، وهو أن واجب معرفة الأمير الأعلى يتقدم على واجب معرفة أوامر؛ إذ يحتاج المأمور أن يعرف من ينبغي أن يَبعُد، حتى يتقرب إليه بعبادته؛ ولا سيل إلى معرفته إلا بمعرفة أسمائه الدالة على ذاته أو صفاته أو أفعاله، فيتعين على المأمور أن يعرف من هذه الأسماء ما يقدر على أن يعقله وما يدفع به مفاسد زمانه؛ فمثلاً، إذا كان الظلم مستشرياً فيه، وجب عليه أن يعرف «اسم العدل».

والثاني خُلقي، هو أن التخلق الذي يرتقي بالإنسان لا يكون إلا بطريق الاستمداد، على قدر الطاقة، من هذه الأسماء في تحلياتها على الكائنات؛ والاتهام إنما هو إتيان هذا التخلق بواسطة الأسماء على الوجه الذي ينبغي.

6. تقديم الشاهدية على الآمرة؛ يقدم الفقيه الاتهامي الشاهدية على الآمرة لسبعين رئيسين:

أحدهما، أن الشاهدية تتضمن الأمْرية، إذ الشاهدية تجمع بين الباصرية والسامعية؛ فالسميع، سبحانه وتعالى، يسمع خلقه ويُسمعهم أوامرها، والأمرية إنما هي «إسماع الأوامر».

والثاني، أن الشاهدية تنهض بالتلخيق، بينما الأمْرية تنهض بالتشريع؛ فإذا كان إلقاء الأوامر يكفي في التبليغ أو البيان، فإنه لا يكفي في تحصيل التقويم وتوريث التلخيق، نظراً لأن التلخيق يوجب أن يكون هناك شاهد أعلى يرى الأفعال ويحكم عليها، إن حُسناً أو قبحاً؛ والحق، سبحانه وتعالى، على كل شيء شهيد، فيقبل عمل من شاء، مزكيّاً له، ويردّ عمل من شاء، مُذمِّياً له؛ والتزكية والتدرسية هما أساس التلخيق.

ولا ينحصر عمل الفقيه الاتهامي في الوقاية من آفة التفرج، بل يتتجاوزها إلى العلاج منها؛ لذلك، فإنه لا يقتصر علاقته البصرية بالناظر على الذي يخشى أن يقع في آفة التفرج، طالباً لِمَا يقيه منها، بل يُعدّيها إلى الذي وقع في هذه الآفة، فاقداً حياته وإيمانه، أي فاقداً حياته، أي يُعدّيها إلى المترفج، باعتباره ناظراً ميتاً.

1.2. منازعة المترفج للمصوّر الأعلى، جل جلاله

معلوم أن المترفج يتذرّع، فيبقاء على طغيان بصره، بسبعين:

أحدهما، استقلال إرادته؛ فلا يقبل أن ينضج لأوامر غيره، إذ هو، عند نفسه، أقدر على تدبير شأنه.

والثاني، استعمال عقله؛ فلا يقبل أن يفكّر مكانه غيره، إذ هو، عند نفسه، أحق بالتفكير لذاته.

ولكي يشمل الفقيه الاتهامي بعمله كُلاً من الناظر الواقع في التفرج والناظر الذي يرغب في اتقاء التفرج، فإنه يراعي هذين السبعين بوصفهما يَصْدُقان كذلك في حالة الراغب في اتقاء التفرج لاعتبارين: أحدهما، نزع النفس إلى التصرف على هواها؛ والثاني، نزع المغلوب إلى الأخذ بِقِيمِ المُنْفَلِّبِ؛ وعليه، فإن هذا الفقيه، بموجب ميثاق الاتهام على رعاية المربوية وفق القيم الأخلاقية، يواجه التفرج من حيث كونه آفة

تسبّب في موت الإنسان بوجه عام.

لا يُلقي الفقيه الائتماني بإرشاداته إلى المتفرج دفعة واحدة كما يُلقي الفقيه الائتماري بأحكامه وفتاویه إليه، وإنما يوصلها إليه عملياً وحضورياً بالتدريج على قدر ما يطيق، مراعياً الخصوصية النفسية للمتفرج، وبادئاً بإعداده نفسياً لتلقي هذه الإرشادات؛ ويكون هذا الإعداد بالتصدي للذريعتين المذكورتين اللتين يتمسّك بها، دفأعاً عن تصرّفه التفرجي، جاعلاً منها قيمتين دالّتين على حدّاثته، وهما: «استقلال الإرادة» و«استعمال العقل».

أما عن استقلال الإرادة الذي يزعمه المتفرج، فإن الفقيه الائتماني يلاحظ غيابه عنه في أوقات التفرج، فيشير إليه بأنّ هذا الغياب لا يدل على استقلال الإرادة في شيء؛ فهو لا يَمْلِك أن يترك التفرج من أجل حضور مجلسه، فيكتشف أنه مملوك للصور، إذ أن الصور، على عكس ما يعتقد، هي التي تَمْلِك نظره إليها، وليس هو الذي يملكه؛ بل يكتشف أنه وقع في أسوأ عبودية، إذ الصور مجرّد خيالات، لا واقع، والعبودية للخيال أشنع من العبودية للواقع؛ فالواقع لا يرتفع ولو ارتفعت العبودية له، بينما الخيال اسم لا مسمّى له، والعبودية له عبودية لـما ليس له سلطان ولا عليه برهان؛ فیأخذه «الانزعاج» مما حصل له من سلب إرادته من حيث يَظْنُ أنه يُمارسها، متبيّناً أنه وقع فيها بات يُعرف، في مجتمعه، باسم «عبادة الصورة»، بل لا يزداد انزعاجه إلا شدة وجدة متى علم أن هذه العبادة ليست إلا شكلاً آخر من «عبادة الإيقونة»؛ وقد كانت هذه العبادة الأخيرة من أسباب الثورة على الأوضاع في الدين، إن تجسيداً للإله أو تقديساً للبشر؛ ولا يزال هذا الانزعاج يعمل عمله فيه، حاملاً له على الشك، لا في إرادته فحسب، بل أيضاً في عزيمته، حتى يضطر إلى الإقرار بشذوذ تفرّجه، مُدرِّكاً بأنه لا استقلال لإرادته مع وجود شذوذه، فيستيقن، بما لم يتقدم له، بأنه لا استعادة لاستقلاله المفقود إلا بالعلاج من هذا الشذوذ.

وأما عن استعمال العقل الذي يزعمه المتفرج، فإن الفقيه الائتماني يلاحظ أنه يقف بتفكيره عند صور الأشياء لا يُعدُّوها لكثرة ما تشبع قلبه بالصور المبثوثة، فيُنبعه إلى

أن الصور، منها دقت وتنوعت، لا تمثل إلا ظاهر الأشياء؛ وما أحوجه إلى أن يعرف باطنها، حتى يقدرها حق قدرها، ولا يجاوز بهذا الظاهر حدّه، فينسب الحقيقة كلها إليه؛ إذ يجوز أن يكون باطنها الذي لا يراه بعيته يجاوز عقله، إن قدرة أو رتبة أو صبغة؛ حتى إذا لاحظ الفقيه الاتهامي أن المترج يتردد في التطلع إلى ما وراء هذا الظاهر كما يتردد في تقبل إدراك لا يكون من جنس الإدراك العقلي الذي يتعلّق به، أهاب به إلى أن ينظر إلى نفسه كيف أنها غير مرودة إلى ظاهره، وكيف أن الحياة لو عادت إلى روحه، لاختلجمت في صدره معانٌ تتعدّى طاقة عقله؛ ولئن لم يكن للمترج من طريق إلى هذا النظر إلى ذاته إلا طريق ما تلقاه، في ثقافته، من معرفة نفسية تحليمية تقول بوجود عواطف ورغائب غير مشعور بها، اضطر إلى سلوكه ولو أنه ليس الطريق الذي أشار إليه الفقيه الاتهامي؛ ومع ذلك، لا يلبث أن يدرك أن تفكيره بنفسه في نفسه بهذا الطريق المسلم به في مجتمعه لا يوصله إلى معرفتها، فما بالك بمعرفة روحه! وحينها، تراه يعيد النظر في نفسه، فيقيس ما دعاه إليه هذا الفقيه من النظر إلى باطنها على ما حصله بهذا الطريق النفسي التحليلي ولو أن النظرين متضادان، إذ النظر الاتهامي يوصل إلى باطن روحي يرتفق بالظاهر، بينما النظر التحليلي يوصل إلى باطن نفسي ينحط بالظاهر؛ فيحصل له، إذ ذاك، اليقين بأنه إن عجز عن معرفة نفسه باستعمال عقله، فهو عن معرفة روحه باستعمال عقله أعجز.

مما تقدّم، يتضح أن ما يدعى المترج من «استقلال الإرادة» و«استعمال العقل» باطل؛ فقد ظهر أنه أسير للصور؛ وبَدَهي أنه لا إرادة مع وجود الأسر، فيكون المترج «ظالماً لنفسه»؛ كما ظهر أنه لا يُعرِف حقيقة نفسه؛ وبَدَهي أنه لا عقل مع عدم المعرفة، فيكون المترج «جاهاً لنفسه»؛ وبهذا، تترتب على القيمتين السابقتين نتيجةتان تناقضان مقصوده منها؛ بيد أن الفقيه الاتهامي، على ظلم المترج لنفسه وجهمه بها، واقعاً في الحالة الاختيالية⁽¹⁾، لا يعْنُق بموجب حكمته، بل يرْفُق به على قدر حاجته، فلا يجعله ييأس من إمكان حفظ القيمتين اللتين طالما نادا بها، أي «الإرادة الحرة» و«العقل المنتج».

(1) تدبر الآية الكريمة: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَيْنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَنْشَقُنَّهَا مِنْهَا وَحْمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّمَا كَانَ ظُلُومًا جَهُولًا»، الأحزاب، 72.

فلئن أدى استقلال الإرادة إلى ظلم النفس وأدى استعمال العقل إلى الجهل بالنفس، فيرجع ذلك إلى أن المتفرج لم يكن بوسعه أن يبني هاتين القيمتين على قاعدة روحية، لأن حياة روحه فقدت بفقدان حياته، فاضطر إلى بنائهما على قاعدة نفسية تحابيلية؛ وقد تقدّم، في الفصل الأول، توضيح الفرق بين «الروح» و«النفس»، إذ الروح أمر ملوكى يتعلّق بالقيم الأسمائية، أي القيم المستمدّة من الأسماء الحسنى، وقانون سيرها هو «العروج»، بينما النفس قوة ملكية تتعلّق بالقيم الأشيائية، أي القيم التي وقع فصلها عن أصلها الأسمائي، وقانون سيرها هو «الإسراء» متى بقي، في الإمكان، أن يعاد وصلها بهذا الأصل، وإلا فهذا القانون هو مجرد «سريان»، أي سير لا يعُقبه مطلقاً العروج؛ فإذاً الأصل في انقلاب المقصود من تبنّك القيمتين هو تأسيسها على الحياة النفسية ذات الصبغة الأشيائية والملوكية والسريانية.

وإذا ظهر أن القيمتين المذكورتين قيمتان نفسيتان لا غبار عليهما، فقد لزم أن فصلهما عن أصلهما الأسمائي هو الذي تسبّب في الانقلاب الذي طرأ على مقصودهما، كما لزم أن إعادة وصلهما بهذا الأصل يقيمهما، بالضرورة، هذا الانقلاب؛ وحيثند، لا يُفضي استقلال الإرادة إلى العبودية للصور – أي ظلم النفس – ولا استعمال العقل يُفضي إلى عدم المعرفة بالذات – أي الجهل بالنفس – بحيث يكون استقلال الإرادة الحق هو استقلالها الروحي ذو الحياة، لا استقلالها النفسي الفاقد للحياة، ويكون استعمال العقل الحق هو استعماله الروحي ذو الحياة، لا استعماله النفسي الفاقد للحياة.

ومن ثمَّ، فإنّ الفقيه الاتئاني يُنبئ المتفرج إلى أن فصل القيمتين عن أصلهما الأسمائي ناتج عن «منازعة» النفس للشاهد الأعلى في أسمائه الدالة على صفاته؛ إذ تريد النفس أن تكون لها هذه الصفات، وأن تستقبل بهذه الأسماء، كأن تكون لها «الإرادة المطلقة»، ويكون لها «العلم المطلق»؛ فيحتاج المتفرج إلى الخروج من منازعة الشاهد الأعلى في هاتين الصفتين: «الإرادة المطلقة» و«العلم المطلق»، والتي يشترك فيها مع غيره من أهل زمانه – إذ قامت حداثتهم على الدعوة إلى القيمتين النفسيتين المذكورتين – حتى يظفر باستقلال حقيقي لإرادته لا ظلم فيه، واستعمال حقيقي لعقله لا جهل معه.

لكن الفقيه الاتهامي لا يقف عند هذا الحد في التنبية على منازعة النفس للألوهية في صفاتها، بل يجعل المترج يُدرك أنه يقع في واحدة من أعظم المنازعات، وهي أنه ينمازع الشاهد الأعلى، سبحانه، في اسم عظيم من أسمائه الحسنى، وهو اسم «المُصوّر»؛ فحدّ الصورة الخلقية هو أنها الهيئة التي تحيط بجملة الشيء، ناشئة من تألف أجزائه، فلا يوجد الشيء إلا بوجودها، ولا يتميز من غيره إلا بها، سواء في حال وجوده أو بعد فنائه؛ فتكون صورة الشيء دالة على ما اتصف به الشاهد الأعلى من حُسن الخلق وبديع الصنع؛ والمترج، بحكم التقديم التقني لحضارته، لا يجعل من نفسه، مجرد واحد من الناظرين، بل يُنزل نفسه منزلة المصوّر؛ ولا يكتفي بأن ينسب إلى نفسه التصوير، بل يريد أن يكون له «التصوير المطلق»؛ وإيضاً حذف ذلك من الوجوه الآتية:

أ. أنه لا يقنع بنظره الفجأة إلى الصور، ولا بالنظرة الأولى إليها، ولا بالاطلاع عليها، بل يريد أن يَمتلئ بصره بها وإن كان يعلم أنه لن يبلغ مراده أبداً؛ فلو ظلت الصور تتدفق عليه، لما أحس أنه قضى كل مآربه منها.

ب. أن علاقته بالصور ليست علاقة اتهام يشعر معها بواجب حفظ حقوقها، بل علاقة امتلاك لهم، إذ يريد أن يتصرف فيها كلياً، ويستمتع بها دوماً.

ج. أن تحصيله لهذه الصور، لا تحصيلاً بصرياً فحسب، بل أيضاً ذهنياً، يجعله يشعر بأنه يضاهي المصوّر، التقاطا لها، بل اختراعاً لها؛ هذا إن لم يضر إلى الاعتراض بهذا التحصيل المزدوج، فيظن بنفسه القدرة على التصوير بما لم يستطع مصوّرها؛ فالـ«المصوّر» لا يصوّر ما صور إلا من أجل المترج، فلو لا المترج، ما وجد المصوّر.

د. أن علاقته بالصور تصل إلى درجة الاستغناء بها عن الأشياء المصوّرة كأنها لها أرواح تضاهي هذه المصوّرات؛ ويجوز أن يكون قلبه قد تشبع، بموجب ثقافته، بالأسطورة اليونانية التي تقول بأن النحات القبرصي «بيغمايون»⁽²⁾ صنع تمثال امرأة،

فهام به أشد الهيام، فسأل إلهة الجمال والحب «أفروديت»⁽³⁾ أن تنفح فيه الروح، فتزوجها، وأنجب منها ولدين؛ كما يجوز أن يكون قد أراد أن يتشبه بيعسى عليه السلام، حيث إنه كان يخلق هيئات من الطين بإذن ربه، فينفح فيها، ف تكون طيرا بإذنه سبحانه⁽⁴⁾؛ لكن الظاهر أن المترج يتغنى أكثر من هذا، فلَم يسأل المصوّر الأعلى، سبحانه وتعالى، نفح الأرواح في صوره، ولا أذن له في هذا النفح، بل تولى بنفسه نفح هذه الأرواح فيها ولو توهمًا، منازعا له، سبحانه، في كمال تصويره⁽⁵⁾.

إذا ظهر أن المترج، بحكم منازعته للشاهد الأعلى في اسمه «المصوّر»، هو نظر نفسي ميت، أي نظر لا حياء فيه، وبالتالي لا خُلق معه، وجب أن يورث ترك هذه المنازعه نظراً روحاً حياً، أي نظراً ذات حياء، وبالتالي ذات خُلق؛ وهذا النظر الروحي الحي هو الذي وضعنا اسم «المشاهدة»؛ وعليه، فإن دور الفقيه الائتماني هو أن ينقل الناظر من وصف المترج إلى وصف «المُشاهِد»، وذلك بالعمل على إخراجه من منازعة نفسه للإله في اسمه «المصوّر».

ولئما كانت علاقة الفقيه الائتماني بالمترج علاقة بصرية حضورية، لا علاقة سمعية غيابية، وجب أن يحصل هذا النقل بطريق عملي، وليس بإملاء جملة أحكام هذه المنازعه النفسية دفعه واحدة على المترج، فيأخذ منها ما شاء ويترك منها ما شاء؛ ويقوم هذا الطريق العملي في أن يشير هذا الفقيه على المترج بعمل أو أعمال يأتيها على التدريج وبقدر طاقته، مراقباً مفاعيلها في نفسه وآثارها في سلوكه البصري، حتى إذا استأنس منه

APHRODITE.

(3)

(4) «إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نَعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالَّذِي كَذَّبَكَ إِذْ أَيْدَتْكَ بِرُوحِ الْقُدُّسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمُهَدِّدِ وَكَهْلَانِ وَإِذْ عَلَمْتَكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالْقُرْآنَ وَالْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ خَلَقَ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةَ الطَّيْرِ يَأْذِنِي فَتَنْفَعُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنِي وَتَنْزِيُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ يَأْذِنِي وَإِذْ تُخْرُجُ الْمُؤْتَى يَأْذِنِي وَإِذْ كَفَّفْتُ نَبِيًّا إِسْرَائِيلَ عَنَّكَ إِذْ جَنَّتْهُمْ بِالْيَتَامَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ»، المائدة، 110.

(5) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أشد الناس عذابا يوم القيمة المصوّرون، يقال لهم: أخيراً ما خلقتكم»، رواه البخاري ومسلم.

الاستعداد والإقبال، نقله إلى عمل أو أعمال أخرى تراعي المرحلة التي طواها في ترك نفسه متنازعة المصوّر الأعلى؛ وهكذا، يدخله على عمل بعد عمل، ويقطع به مرحلة بعد مرحلة، حتى ينسليخ عن تفريجه، ويقوم به وصف «المشاهدة».

وحتى نتبين بعض جوانب هذا الطريق الذي يسلكه الفقيه الاتهمي في التعامل مع المترجح، إخراجا له من منازعة نفسه للمصوّر الأعلى، لنظر كيف تتجلّى في مواجهة الصفات الست التي أحصيناها للتفرج، وهي: «توسيط الصور» و«تملك الصور» و«تضليل القدرات» و«إبدال الوهم بالحقيقة» و«التلخص» و«عنف الصور»؛ فما لم يخرج المترجح من هذه الصفات بتاتها، فليس له من سبيل إلى الخروج الكامل من منازعته للمصوّر الأعلى، وبالتالي لا يتحقق له الانتقال إلى رتبة «المشاهد» التي هي رتبة يزيّنها خلق الحياة، فتظل نفسه متنازعة للمصوّر الأعلى على قدر ما بقي فيها من هذه الصفات، مع العلم بأنّ الأصل في وجود هذه الصفات هو أخذ النفس بقيم أشيائية بدّل القيم الأسئائية.

2. الفقه الاتهامي وتوسيط الصور

لقد تقدّم أن الصور تكون واسطة بعضها إلى بعض كما تكون واسطة إلى المدرّكات الأخرى، وواسطة بين المترجح والآخرين.

واضح أن هذا التوسط وصف نفسي ميت، إذ يخلو من الحياة؛ وقد ذكرنا أن قانون السير الخاص بالنفس هو «الإسراء» ما دام في الأفق إمكان العروج، وإلا فهو «السريان»، بينما قانون السير الخاص بالروح هو «العروج»؛ والفقـيـه الـاتـهـمـيـ، بالـذـاتـ، يجعل المترجح يخرج من إسرائه الذي يتـوـسـطـ بالـصـوـرـ إـلـىـ العـروـجـ الذيـ يتـوـسـطـ بـالـمـصـوـرـ الأـعـلـىـ؛ فـيلـزمـ المـترـجـحـ أـنـ يـشـتـغـلـ بـعـرـفـةـ الـمـصـوـرـ الأـعـلـىـ، حـتـىـ تـسـتـقـيمـ لـهـ عـرـفـةـ الصـوـرـ؛ وـهـذـهـ الـعـرـفـةـ بـالـمـصـوـرـ الأـعـلـىـ ذاتـ مـرـاتـبـ أـدـنـاهـاـ الـعـلـمـ بـهـ بـوـاسـطـةـ أـسـئـائـهـ، وـأـعـلـاهـاـ النـظـرـ إـلـيـهـ منـ وـرـاءـ حـجـابـ هـذـهـ أـسـئـائـهـ؛ وـإـذـاـ مـاـ تـعـاطـىـ لـلـعـلـمـ بـالـمـصـوـرـ بـوـاسـطـةـ أـسـئـائـهـ، بـدـءـاـ بـاسـمـ المـصـوـرـ، أـخـذـ يـدـرـكـ، عـلـىـ التـدـرـيـجـ، بـأـنـ يـحـبـ عـلـيـهـ نـزـعـ وـصـفـ «ـتـوـسـطـ»ـ مـنـ الصـوـرـ، وـنـسـبـتـهـ إـلـىـ المـصـوـرـ الأـعـلـىـ، بـحـيـثـ لـاـ يـقـالـ هـذـاـ الـوـصـفـ فـيـ حـقـ الصـوـرـ إـلـاـ عـلـىـ سـبـيلـ الـمـحـاجـزـ؛

فالواسطة الحق هي المصور الأعلى، فلি�زم أن كل الصور موسوطة؛ ولو لا واسطية المصور الأعلى، لما وجدت موسوطة الصور، فموسوطيتها البصرية من واسطيته التصويرية.

ومتي توصل المترج بعقله إلى هذه الحقيقة الدقيقة، وهي وجوب نزع الواسطية من الصور وتخصيص المصور الأعلى بها، فلا يخلو إما أنه يسلم بها، وإما أنه لا يسلم بها؛ أما إذا لم يسلم بها، فلأن نفسه لا تزال تنازع الخالق في تصويره، فيدلّه الفقيه الائتماني على عمل خاص يحيثُ هذه المنازعة من نفسه بقدر يجعل عقله يُسلّم بالواسطية الإلهية.

ونسمى هذا العمل الخاص بـ«العمل الأسمائي»؛ والمقصود به هو العمل الحاصل وفق الشرع والذي يزدوج فيه اعتبار الظاهر باعتبار الباطن، على أساس أن هذا الازدواج حافظ للقيم الأخلاقية التي تتجلّى بها الأسماء الحسنى؛ أو قل، بيايجاز، هو العمل الشرعي في أبعاده **الخُلُقِيَّة**؛ ويقابله «العمل الأشيائي» الذي هو العمل الحاصل وفق ظاهر الشرع وحده، لا اعتبار فيه للباطن، ولا للقيم الأخلاقية التي تتجلّى بها الأسماء؛ أو قل، بيايجاز، هو العمل الشرعي في رسومه الخارجية.

ولا يقف أثر العمل الأسمائي عند الحد من إقبال المترج على الصور، بل يمتد أثره إلى عقله، موسعاً لدى إدراكه وكاشفاً له أدلة لم تكن تخطر على باله.

وأما إذا سلم المترج بإفراد المصور الأعلى بالواسطية، فإن تسليمه بها يكون بقضاء عقلٍ، فلا يفيد في اجتناث شعوره الداخلي بتوسيط الصور ولو يفيده في تقدير إمكان هذا الاجتناث، ذلك أن وجданه ذاته قد تكيف، تحت تأثير ثقافته، بواسطية الصور، لا من جهة أنها وسيلة إلى المصوّرات فحسب، بل، أيضاً، من جهة أن نموذج الصور التمثالية والإيقونية القديم أثر بقوّة في التعامل مع الصور الضوئية بصفة عامة؛ ومعلوم أن هذه الصور القديمة كانت ولا تزال تُبعد من دون المصور الأعلى، فلি�زم أن يكون وجدان المترج قد تكيف على هذه الوثنية الأولى، متبعاً حيال الصور الضوئية سلوكاً وثنياً عن غير قصد، ولا حتى عن غير وعي بصفتها الوثنية.

ها هنا، ينهض الفقيه الائتماني بدور لا يقدر عليه غيره، إذ تكون له، بهذه الوثنية غير المشعور بها، خبرة لا يضاهيه فيها أحد، فيدعو المترج إلى نزع التعلق بالصور من

نفسه، لأن هذا التعلق هو من تلك الوثنية الخفية، حتى إذا خرج من هذا التعلق الظاهر، اضمحلت الوثنية الدفينة في وجوداته؛ ولا تقوم دعوة هذا الفقيه في أن يعظ المتفرج، محدرا له من مخاطر هذا التعلق، لأن الواقع قد ينفع فيها يعي به؛ أما وهو لا يعي بوقوعه في هذا التعلق بالمرة، بل قد يُصرّ على أن نظره إلى الصور هو بمثابة عن كل توثين؛ وحتى إذا قَبِلَ الموعظة، فقد لا يهتدى إلى حقيقة الداعي إليها، حتى يخرج من تعلقه؛ بل تقوم هذه الدعوة في أن يمحث المتفرج على عمل أسمائي يجاهد به رغبته في النظر إلى الصور؛ ولا يزال يمارس هذا العمل، مخلصا فيه، حتى تذهب عنه، تدريجيا، هذه الرغبة؛ فإذا استوى عنده النظر إلى الصور وعدم النظر إليها، فهذا علامه على أن التعلق بالصور قد اضمحل، قاطعاً أسباب دخول الوثنية إلى وجوداته؛ وقد يصير إلى إيثار عدم النظر إليها على أن ينظر إليها، بل قد ينتهي به الأمر إلى أن يتخل عن هذا الإيثار نفسه، فلا يällt إلى أن كان أمام شاشة أو غيرها، حتى إنه لا يبصرها وهو فاتح عينيه، إذ يكون قلبه مشغولاً عن الصور بالمصوّر الأعلى؛ فحينها، يكون قد زال عنه كلية التكيف الوج다اني بالصور القديمة، وحل محله تكييف وجداً بالمصوّر الأعلى؛ ولا يزال هذا التكيف يقوى وينفذ في أغوار باطنه، حتى لا يكاد يرى شيئاً مجرداً من هذا التكيف الروحي، متوسلاً بالمصوّر الأعلى فيما ينظر إليه من الصور؛ وهكذا، يتخذ من نظره إلى المصوّر واسطة لنظره إلى الصور، فلا ينظر إلى الصور إلا بواسطة نظره إلى المصوّر، فيعقلها عنه، متبعاً في نظره إليها أو أمره وحدوده؛ فيصدق في حقه أنه من عرف المصوّر الأعلى، فقد عرف الصور.

ومتنى بلغ الناظر هذا المبلغ الروحي الذي يكون فيه نظره إلى المصوّر هو واسطته في النظر إلى الصور، خرج عن صفة المتفرج إلى صفة «المُشاهد»؛ فحدّ المشاهد، من هذه الجهة، هو أنه الناظر الذي يسبق نظره إلى المصوّر الأعلى نظره إلى الصور؛ غير أن المشاهد ليس ناظراً فحسب، بل هو، بموجب الشاهدية الإلهية التي هي، كما سبق، أساس التقويم الخلقي، ناظر منظور إليه؛ فالمصوّر الأعلى هو الشاهد الأعلى الذي لا يغيب عن نظره شيء، فيلزم أن المُشاهد ينظر إلى المصوّر الأعلى الذي ينظر إليه؛ فيورثه نظره المنظور خلق الحياة الذي هو أصل الحياة والإيمان، إذ يستحبّي من نظر الشاهد المصوّر إليه؛ فـ«المشاهد» هو الناظر الحجي الذي يعرج بروحه إلى الملائكة، وهو ينظر إلى الصور

المبثوطة في عالم الملك!

وعلى الجملة، فإذا كان التفرج يثبت الوساطة للصور، منازعاً المصوّر الأعلى في أخص صفاتـه، فإن المشاهد يثبت الوساطة للمصوّر الأعلى، متعرضاً إلى الصور بأحسن أحکامـه.

وإذا ثبتـتـ، في حال المشاهدةـ، وساطة المصوّر الأعلىـ، وانتفتـ وساطة الصورـ بعضـهاـ البعضـ، أصبحـتـ صلةـ الصورـ بالمدرـكاتـ الأخرىـ، لاـ صلةـ وساطةـ الأولىـ للثانيةـ، أيـ صلةـ تبعـيةـ وتفاـوتـ، كماـ فيـ التـفـرجـ، وإنـهاـ صـلـةـ تـضـافـرـ وـتـكـامـلـ بـيـنـ الطـرـفـينـ؛ـ وـبـيـانـ ذـلـكـ أنـ المشـاهـدةـ لـاـ تـخـصـ الـبـصـرـ، بلـ تـعـمـ جـمـيعـ الـحـواـسـ⁽⁶⁾؛ـ إـذـ أـنـ الـأـشـيـاءـ الـمـسـمـوـةـ وـالـلـمـلـوـسـةـ وـالـمـشـمـوـةـ وـالـمـذـوـقـةـ تـعـتـبـرـ، هيـ الـأـخـرـىـ، أـمـورـاـ مشـاهـدةـ كـمـاـ كـمـاـ الشـيـءـ الـمـنـظـورـ أـمـرـ مشـاهـدـ؛ـ وـيـرـجـعـ ذـلـكـ إـلـىـ أـنـ إـدـارـكـهاـ، فيـ حالـ المشـاهـدةـ، لاـ يـكـونـ مـباـشـراـ، بلـ بـوـاسـطـةـ؛ـ وـهـذـهـ الـوـاسـطـةـ هـيـ، بـالـذـاتـ، الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ، مـتـجـلـياـ بـالـصـفـاتـ الـتـيـ تـمـدـهـ هـذـهـ الـمـدـرـكـاتـ؛ـ فـالـذـيـ يـسـمـعـ يـسـبـقـ إـدـرـاكـهـ لـلـشـاهـدـ الـأـعـلـىـ لـمـسـهـ لـاـ يـلـمـسـ أوـ شـمـهـ لـهـ يـشـمـ أوـ ذـوقـهـ لـهـ يـذـوقـ؛ـ فـكـمـاـ أـنـناـ نـقـولـ:ـ «ـالـمـشـاهـدـ النـاظـرـ»ـ،ـ فـكـذـلـكـ يـمـكـنـ القـوـلـ:ـ «ـالـمـشـاهـدـ السـامـ»ـ وـ«ـالـمـشـاهـدـ الـلامـسـ»ـ وـ«ـالـمـشـاهـدـ الشـامـ»ـ وـ«ـالـمـشـاهـدـ الذـائـقـ»ـ؛ـ وـالـحـالـ أـنـ مـنـ يـُدـرـكـ الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ بـأـيـ إـدـرـاكـ منـ الإـدـرـاكـاتـ، لاـ يـكـونـ إـدـرـاكـهـ إـلـاـ عنـ عـلـمـ أوـ شـعـورـ بـأـنـ الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ هوـ الـذـيـ يـمـدـهـ بـإـدـرـاكـهـ،ـ وـهـذـاـ عـلـمـ أوـ الشـعـورـ يـوـرـثـهـ خـلـقـ الـحـيـاءـ؛ـ فـالـمـشـاهـدـ السـامـ يـعـلـمـ أوـ يـشـعـرـ بـأـنـ الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ هوـ الـذـيـ أـسـمـعـهـ ماـ سـمـعـ،ـ فـيـسـتـحـيـيـ أـنـ يـخـونـ أـمـانـةـ الـمـسـمـوـةـ الـتـيـ اـسـتـوـدـعـهـاـ إـيـاهـ؛ـ وـالـمـشـاهـدـ الـلامـسـ يـعـلـمـ أوـ يـشـعـرـ بـأـنـ الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ هوـ الـذـيـ أـلـمـسـهـ مـاـ لـمـسـ،ـ فـيـسـتـحـيـيـ أـنـ يـخـونـ أـمـانـةـ الـمـشـمـوـةـ؛ـ وـالـمـشـاهـدـ الشـامـ يـعـلـمـ أوـ يـشـعـرـ بـأـنـ الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ هوـ الـذـيـ أـشـمـهـ مـاـ شـمـ،ـ فـيـسـتـحـيـيـ أـنـ يـخـونـ أـمـانـةـ الـمـلـوـسـ؛ـ وـالـمـشـاهـدـ الذـائـقـ يـعـلـمـ أوـ يـشـعـرـ بـأـنـ الشـاهـدـ الـأـعـلـىـ هوـ الـذـيـ أـذـاقـهـ ماـ ذـاقـ،ـ فـيـسـتـحـيـيـ أـنـ يـخـونـ أـمـانـةـ الـمـذـوـقـ.

(6) يقول ابن عربـيـ:ـ «ـإـنـ المشـاهـدـ أـبـداـ لـلـقـوـيـ الـحـسـيـةـ [...]ـ فـحـظـ المشـاهـدـ ماـ أـبـصـرـتـ وـماـ سـمـعـتـ وـماـ طـعـمـتـ وـماـ شـمـمـتـ وـماـ لـمـسـتـ»ـ،ـ الـفـتوـحـاتـ الـمـكـيـةـ،ـ جـ4ـ،ـ صـ188ـ.

فلئن جاز أن تكون مدرّكات المشاهد أمانات في ذمته، فلأنّ يجوز أن يكون الآخرون الذين يتعامل معهم أمانات من باب أولى، لأنّ حُرمة الأَدْمِي أَعْظَمُ من حُرمة غيره، فكيف إذن يتوسّط له بالصور كما يقع في التفرج، والأصل في الأَدْمِي أن يُكَرَّمَ ويصان، بينما الأصل في الصورة أن تداس وتهان! فالمترجح الذي يتتوسّط بالصورة للأَدْمِي إنما يتتوسّط بالمهين للكريم، بل، أدهى من ذلك، يُرُدُّ الكريمة إلى المهن، كاشفاً عن المبلغ الذي بلغه فَقَدَانْ حِيَاةَ؛ فقد رأينا كيف أنه يجعل الصورة نِدَّاً للأَدْمِي، يعامله بما يعاملها.

بينما المُشَاهِد يؤمن بأن للآخر حقوقاً اتّمَنَ عليها، وهو لا يزال في عالم الغيب، حتى إن المَحَلُ الوَاحِدُ، إذا ازدحم عليه الحقان: «حق الشاهد الأعلى» و«حق الأَدْمِي» وضاق عن استيفائهما معاً، تراه يقدّم حق الأَدْمِي؛ ولِمَا كان الآخر المنظور إليه كريماً على الشاهد الأعلى، فما وَسَعَ المُشَاهِدَ، وهو ينظر إلى الشاهد الأعلى، مكرّماً له، إلا أن يقيّم بينه وبينه أوسع فضاءً يتحقق فيه هذا التكريم الإلهي؛ وما ذاك إلا فضاء الحياة، فالحياة هو الْخُلُقُ الراعي لكرامة الآخر، حتى كاد النظر إليه، عند ملاقاته، يحتاج إلى إذنه، بدليل النهي عن تكرار النظر، فما الظن عند الدخول عليه في بيته أو حتى في مجلس لِخَاصَتِه⁽⁷⁾.

أما النظر إلى الآخر في حال احتجابه عن الأَبْصَارِ، مختلياً بنفسه أو مكتنّاً في بيته، فذاك متنه الاستهتار بكرامته على الشاهد الأعلى؛ إذ الاحتجاب وصف إلهي ذاتي يتجلّى به، سبحانه، على الأَدْمِي، صوناً لخصوصيته وحفظاً لحربيته وستراً لذاته؛ والمقتحم للحجاج إنما هو متنه للقيم التي يورّثها للأَدْمِي هذا الوصف الإلهي الذاتي، فيكون جزاؤه انكشاف سوءاته وافتضاح سُيّاته؛ وهكذا، فلا تكون المشاهدة إلا بين ذوي الحياة، لأن حياءَهم، في تعامل بعضهم مع بعض، هو حياء تكريم بعضهم لبعض؛ وحياء التكريم هذا من حياء الشاهد الأعلى؛ فلو لا حياؤه، سبحانه، ما ستر عيّاً، ولا غفر ذنبًا، ولا أنزل لباساً، لا ظاهراً ولا باطنًا.

(7) عن سهل بن سعد قال: «اطلع رجل من جحر في حجر النبي صل الله عليه وسلم ومع النبي صل الله عليه وسلم مدرى يمحك به رأسه فقال لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستدان من أجل البصر»، رواه البخاري.

3. الفقه الائتماني وتملك الصور

لقد مضى أن «تملك الصور» يتجلّ في إقامة المترجع علاقه لمسية بالصور، وفي حبه للصور، وإحساسه بامتلاك المصوّرات.

يعمل الفقيه الائتماني على إخراج المترجع من علاقة التملك التي يقيمها مع الصور، حتى كأنها في متناول يده، يتصرف فيها لمسا وجسماً؛ ويكون ذلك بأن ينقل نظره من رتبة النظر الملكي الذي يتعلّق بالظواهر إلى النظر الملكاوي الذي يتعلّق بالأيات؛ وقد يأتي هذا النقل متدرجاً؛ فيلفت انتباهه إلى علاقة الملكية التي تربطه بالصور بإشارة خصوصية تجعله يتساءل فيها بينه وبين نفسه أي طرف في هذه العلاقة، في الحقيقة، يملك الآخر؟ هل هو الذي يملك الصور أم الصور هي التي تملكه؟ فلا يخرج من هذا التساؤل الذي يختلّ في صدره إلا شاكاً في أنه مالك للصور، متى رأى كيف أنه يداوم النظر إليها، ولا يملك أن ينصرف عنها، مشدوداً إليها رغم منه؛ وقد يتردد على هذا الفقيه المربّي، عسى أن يُزيل شكّه بيقين، حتى ولو كان يقيناً بمملوكيته للصور وبـ«عبوديته الطوعية» لها، وخاصة أن ثقافته تُقرّ بهذه العبودية، بل قد تؤثّرها على «ال العبودية الكرهية»، بحجّة أن الأولى من اختياره، بينما الثانية مفروضة عليه من غيره؛ لكن أي حرية هذه التي تُوصل إلى صدّها! وما أن يتبيّن الفقيه الائتماني شدة حاجة المترجع إلى الخروج من شكه، حتى يُدله على عمل أسمائيٍ يُخرجه إلى اليقين بأنه مملوك لها يظن أنه مالك لها، فيستيقن بأن الصور مالكة لنظره، مقلبةً، كما تشاء، لأطواره، بل مالكة لنفسه، متصرفةً، كما تشاء، بأحواله.

حتى إذا تحقّق بأن نظره الذي هو فعل عينيه اللتين في رأسه لا يملك منه شيئاً، بل يملكه المنظور إليه، وهو لا يعود كونه مجرّد آثار ضوئية لا كثافة ولا ثبات لها، استتصغر نفسه لكونه أقلّ قياده إلى ما هو إلى الوهم أقرب منه إلى الحقيقة، فيُحس بالحاجة إلى استعادته حريته؛ ولا يزال الفقيه المربّي يراقب أحواله ويتعبّده بالعناية، حتى يقفه على حقيقة لم تكن تخطر على باله قط، وهي أن نظره الذي أضحي أسيراً للصور ليس كل النظر الذي في مكتته، إذ هذا النظر الأسير الذي بات صفة له لا يتعلّق إلا بظاهر

الأشياء؛ فيجد أنه أسرف حين ردَّ كل نظره إليه، مستزيداً من العمل الأسمائي، حتى يستدرك ما فاته من النظر الذي يجاوز هذا الظاهر إلى ما وراءه؛ فإذا كان هذا الظاهر متجلياً، بامتياز، في الصُّور، فإن ما وراءه لا بد أن يكون باطناً يتعلّق به نظر خاص على غير قانون النّظر الذي تعلّق بالظاهر؛ كما أنه لا بد أن يكون هذا الباطن متجلياً، بامتياز، في مالك الصُّور الحُلْقية التي ليست الصُّور الضوئية إلا ظللاً لها! وما ذاك إلا المصوّر الأعلى سبحانه وتعالى!

وحينها، يوقن بأنه لا يخلصه من سلطان الصُّور، حتى كأنّها تنظر به ولا ينظر بها، إلا تحصيل هذا النظر الباطن، فيستعد لزيادة العمل الأسمائي، حتى يتعمّد أن ينظر إلى ما وراء الأشياء من القيم والمعاني الرحموتية الخفية التي هي ثمار تجليات الشاهد الأعلى على خلقه كما تعودَ، من قبل، على النظر إلى الصُّور، ظاناً أنه مالكها، فإذا هو يكتشف أنها تملّكه كأسوء ما يكون المِلك؛ ولا يكتفي بأن يُروّض نفسه على هذا النّظر الذي يجعله يقف على ما لا يقف عليه نظره الظاهر من الدلالات الملكوتية، بل يدعوه عروج روحه، بفضل هذا الترويض، إلى أن يجعل من نظره الملكوي واسطته إلى نظره المُلكي.

ومتى حصل الناظر لهذا النّظر الذي يوصّله إلى الوقوف على الدلالات الملكوتية، خرج عن صفة المتفرّج إلى صفة «المُشاهِد»؛ فحدّ المشاهد، من هذه الجهة، هو أنه الناظر الذي يسبق نظره الملكوي نظره المُلكي، جاعلاً من الأشياء علامات ومن العلامات آيات؛ إذ يدرك بروحه وجود معانٍ ملكوتية من وراء ظاهر الأشياء ولئما يُدرك تفاصيل صورها الحُلْقية التي تراها العين، بل ولئما يُدرك قوانين الصور العلمية التي تطابق هذه الصور الحُلْقية وتشغل العقل، ناهيك عن حِيل الصور الضوئية التي تحاكي الصور الحُلْقية وتستمسك بالخيال كالصور المثبتة على الشاشات.

حتى إذا تشبعَ المشاهد بهذا النّظر الملكوي، اشتاقت روحه إلى عالم الملكوت، فتقضيَ أخباره فيها بلغه من كلام المصوّر الأعلى، وطلب أسباب التواجد في هذا العالم؛ فإذا هو يتبيّن أنه كان عالم عَقْد مواثيق بين المصوّر الأعلى وخلقه، مستتيجاً أنه لا واحد من التصرفات في عالم المُلك إلا وتعلّق به ميثاق من المواثيق، سواء أُوافقه هذا التصرف

أم خالقه؛ فيستوقفه الميثاقان المشهودان: «ميثاق الإشهاد» و«ميثاق الاتهام»؛ ولا يزال يتفكر في مزايا هذين الميثاقين، عظمةً ورحمةً، حتى يتبصر بأن ما يحصله من المعانى الروحية، وهو ينظر إلى الأشياء، نacula لها إلى رتبة الأمانات، ليس إنشاءً من عنده، ولا ملكاً من كسبه، بل هو، بموجب «ميثاق الاتهام»، أمانة استودعها المصوّر الأعلى عنده؛ وكل أمانة توجب حقوقاً لها ينبغي الوفاء بها، أداءً أو ردًّا؛ فيرتقي المشاهد إلى رتبة المؤمن على مشاهدته؛ فيكون حده، حيثُد، هو أنه الناظر الذي يسبق نظره الملكي نظره الملكي، جاعلاً من الأشياء علامات آيات ومن الآيات أمانات.

ولا يكاد المشاهد يحصل معنى «الأمانة»، ملقياً سمعه، بما لم يُلقه من قبل، إلى قول المصوّر الأعلى، سبحانه: «يعلم خائنة العين»، حتى يستعظم قدرها، فيتباهي خوف كأشد ما يكون الخوف؛ إذ يخسّى على نفسه، بما لم يكن يخشاه من قبل، أن تخون الأمانة التي وُكلَ إليه حفظها، علماً بأنه ليس في الحالات أعظم من الخيانة، فما الظن بخيانة المصوّر الأعلى! حتى إذا ذهب عنه الخوف، استولى عليه الحياة، فيستحبّي من المصوّر الأعلى أن يراه ناسباً إلى نفسه ما حقّه أن يُنسب إليه سبحانه؛ فلا الصور من تصوّره لولا أن هدأ إليه، ولا آلات تصوّيرها ذاتها من صنعه لولا أن علّمه قوانينها، ولا النظر إليها من فعله لولا أنه رزقه أسبابه، وقس على ذلك كل ما تعودَ نسبته إلى نفسه.

فعندها، يأخذ المشاهد بقوة في تحرّي الأمانة في كل ما يقع عليه نظره من الصور، ناهيك عن المصوّرات؛ فلتئن جاز أن يشعر بأنه لا يملك الصُّور، وإنما هو مؤتمن عليها، بحيث يتعين عليه أن لا ينظر إليها إلا بحقها، فلأنَّ يجوز أن يشعر بأنه لا يملك المصوّرات، وإنما هو مؤمنٌ عليها، بحيث يتعين عليه أن لا يملّكها إلا بحقها، هو من باب أولى؛ وهكذا، فإذا كان المشاهد يستحبّي من أن ينظر إلى الصُّور بغير أداء واجب الاتهام عليها، فهو من أن يُحس بامتلاك المصوّرات أشد استحياء.

4. الفقه الائتماني وتضرُّر القدرات

لقد سبق أن التفُّرُج على الصور يضر بالبنية الجسمية والبنية النفسية والقدرة الفكرية؛ وواضح أن هذه الأضرار المختلفة التي يتعرّض لها المتفرج لا تسبب فيها الصُّور الضوئية

من حيث هي كذلك، بل تسبب فيها طبيعة علاقته بها، إذ تجاوزت هذه العلاقة حد النظر العادي إلى الصور، وأصبحت إدماناً على النظر إليها يجعلها تنزل من المفتوح متزلاً المخدّر.

ولا يقوم دور هذا المربi في مجرد النهي عن التفّرج، مبتنّاً وجوه مخالفته للشرع، بل في الدخول المباشر في علاج المتفرّج من إدمانه؛ ولما كان الإدمان على الشيء عبارة عن ملازمته بما يفضي إلى المضرة، عمّد هذا الفقيه إلى مقابلة هذه الملازمة الضارة بملازمة أخرى تفضي إلى المنفعة، متبعاً فيها، كعادته، طريقاً يتدرج مع أحوال المتفرّج؛ وقد تتخذ هذه الملازمة النافعة أشكالاً مختلفة نخص بالذكر منها ثلاثة: أحدها، «ملازمة مجلسه»؛ والثاني، «ملازمة المشاهدين»؛ والثالث، «ملازمة العمل الأسمائي»؛ فلتبين كيف أن هذه الأشكال من الملازمة تدفع أضرار التفّرج المختلفة.

1.4. ملازمة مجلس الفقيه الائتماني

ذكرنا أن الخاصية الأساسية للعلاقة التي يقيمها الفقيه الاتهامي بمن يأتي إلى مجلسه هي علاقة عمل وإبصار؛ فإذا تعينَ على المتفرّج أن يحضر في مجلسه، فإنه يكون قد ارتبط به على الوجه الذي ينبغي، بحيث يكون للنظر المتبادل بين الطرفين دور حاسم في هذه العلاقة؛ فهذا المربi ينظر إلى المتفرّج، متقدّداً أحواله؛ والمتفرّج ينظر إليه، مستكشفاً أو صافّه؛ وأول فائدة يحصلها المتفرّج من هذا النظر المتبادل هو العودة إلى اعتبار الصور الحقيقة هي الصور الحقيقة؛ ذلك أن نظر المتفرّج أصحابه تشويش بسبب إدمانه على رؤية الصور المثبتة؛ ويتجلّ ذلك في قوة انسداده إلى الخيال، حتى إنه يرددُ إليه الواقع، ويحكم عليه بحكمه، فيحتاج، وبالتالي، إلى تخلص نظره من هذا التشويش الخيالي الذي اعتراه، فأفسده.

ولا أفع في دفع هذا التشويش عن المتفرّج من النظر الذي يتبادله مع الفقيه المربi، ذلك لأنّ النظر الذي يُلقي به إليه لا شائبة للتفرّج ولا للخيال فيه، بل هو نظر على صبغته الأصلية؛ ومثلُ هذا النظر الحالص لا يمكن إلا أن يُدرك الصور الحقيقة على حقيقتها؛ فإذا نظر المتفرّج إليه وتكرّر نظره إليه، أصحاب من هذا الإدراك الحقيقي على قدر

استعداده، فتأخذ غشاوة التشویش تنجلی عن بصره، فيسترد نظره سابق تقدیره للصور الخالقية؛ ومثّل تأثير الإدراك البصري في نظيره كمثّل تأثير الإدراك العقلي في نظيره، بل قد يفوقه في سرعة التأثير، إذ أن تأثير البصر مباشر وفوري، بينما تأثير العقل غير مباشر وغير فوري؛ وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لعموم النظر، فما بالك بخصوص النظر شأن نظر المري! هذا، بالإضافة إلى كون الحضور جُعل أصلاً لمقابلة الوجه بالوجه والنظر بالنظر، لا مجرد المقابلة، وإنما للمعاملة بين الطرفين، ولا سيما أن الطرفين، هاهنا، يقصدان إلى هذه المعاشرة قصدان؛ فالفقيه، فهو ضا بواجب الاتهام، يريد أن يخرج المتفرج من استغراقه في الخيال، بحيث يكون نظره متوجهاً إليه بإمداده؛ والمترج، شعوراً منه بشذوذ نظره، يريد الاستعانة بالفقيه للخروج منه، بحيث يكون نظره متوجهاً إليه بالاستمداد منه.

وليس نظرُ الفقيه الائتماني نظراً حالصاً يُدرِك الواقع كما هي فحسب، بل هو أيضاً نظرُ ملكوني يُدرِك حقائق معنوية تتأسس عليها هذه الواقع العينية، بمعنى أنه لا يقف عند ظاهر الأشياء الذي يشتراك في إدراكه مع مَن سلِّمت أنظارهم، ولم تلوث بخيالاتهم، بل ينفذ، بحكم فقهه العملي ومعرفته الروحية ورتبته الخلقية، إلى باطن هذه الأشياء الذي يختص بإدراكه؛ يترتب على هذا أن نظر المترفج إليه لا يُعيد صلته بالظاهر على ما هو عليه، من غير تشويش بالخيال، فقط، بل، كذلك، يُمهّد له الطريق إلى إقامة صلة بباطن الأشياء ترقى بإدراكه؛ أو قل إن المترفج، وهو ينظر إلى هذا المربى، يَستعدُ لإصلاح نظره الملكي الذي فَسَدَ، وتحصيل النظر الملكوني الذي يفتقده.

وليس نظرُ الفقيه الاتئماني مُدِرِّكاً للمعنى الباطنة من وراء حجاب المباني الظاهرة فحسب، بل إنه، أيضاً، لا ينقطع عن مشاهدة المصور الأعلى في هذه المباني والمعنى، بل في كل الصور والمصورات؛ إذ يرى كل شيء منه، ويراه في كل شيء، لأن روحه في عروج دائم؛ وحتى إذا أسرى، فلكي يُعلم العروج للمُسْرَين؛ يترتب على هذا أن المترج، وهو يلازم مجلس هذا الفقيه، ناظراً إلى من فيه ومنظوراً إليه، يأخذ في الارتفاع بنظره إلى أفق أسمى يتحرّر فيه، تدريجياً، من التعلق بالصور، ضوئية كانت أو خلقيّة؛ إذ يشغله، من الآن فصاعداً، تحصيل التوجّه إلى صانع المصورات وواهب الصور.

2.4. ملزمه المشاهدين

يستفيد المترج من مخالطة المشاهدين من جوانب كثيرة؛ وإيضاً ذلك أن المشاهد على نوعين: المشاهد الذي خرج من آفة التفرج بعد أن كاد يهلك بها؛ والثاني المشاهد الذي أُوشك أن يقع فيها لو لا الفضل الإلهي، ذلك لأن العالم المعاصر هو، كما قيل: «عالم الفُرجة»؛ إذ الصور تتحم على الناس بيوبهم، وتهجّم على أنظارهم، وتفتّك بقلوبهم، حتى كاد الإنسان لا يتوصّل إلى المعلومة التي يحتاجها إلا بأن ينظر ويعيد النظر، كأنه يأخذ بأسباب التفرج.

أما المشاهد الذي خرج من التفرج، فإفادته للمترج من وجهين على الأقل، أحدهما، أنه خبر الحالتين معاً: «التفرج» و«المشاهدة»، وعلم من أمرهما ووجوه الفرق بينهما ما يخفى على لم يخبرهما أو خبر إداهما، فينفع به في إطلاعه على آثارهما المتباعدة في نفسه وحياته، وعلى التحول الجذري الذي حصل له، إن إحياء لروحه بعد موتها أو تقوية لملكاته الإدراكية بعد ضعفها؛ والوجه الثاني، أنه يدفع عنه اليأس من حاله، ويقوّي من إرادته ويشدّ من عزيمته؛ إذ يكون خير شاهد له على إمكان العلاج من هذه الآفة القاتلة، فيستعدّ لاتخاذ كافة الأسباب التي توصله إليه والتي يدّله عليها المربّي.

وأما المشاهد الذي أُوشك أن يقع في التفرج لو لا الحفظ الإلهي، فيفيد المترج من جهة أنه يجعله يوقن بأنه ليس كمثل المشاهدة سلوك، قدرة على الإيصال إلى تحصين النفس وواقاتها من الأضرار والأخطار التي لا تنفك تهدّد الناظرين بسبب سلطان الشاشة، هذا السلطان الذي تتسارع وتيرته ويتسع مداه يوماً بعد يوم، نافذاً إلى مختلف أوساط الحياة العامة وأركان الحياة الخاصة.

لكن هذه الفوائد المعنوية، على أهميتها، تبقى دون الفوائد العملية التي يكتسبها المترج من مخالطة المشاهدين، ذلك أنه يرى فيهم من خصال سلوكيّة ما يدعوه إلى العمل على التحلّي بها، بدءاً بالحياة وانتهاء بالمحبة؛ فقد يصيّبه الذهول، وهو الفاقد للحياة، مما يراه من آثار الحياة في تصرفاتهم، إحياء لقلوبهم، وتنمية لإيمانهم، وتهذيباً لأخلاقهم؛ فإذا ما عاد على نفسه باللّوم، مستصغرًا نفسه ومحقراً مسلكه، ومضى قدماً

في هذا اللوم لنفسه، نادما على سابق أفعاله، وجدته، في نهاية المطاف، خاشعاً بصره لا يقوى على رفعه إليهم لما يشعر به من خزي و هوان بالنسبة إليهم وقد كان، من قبل، يشخص به إليهم ولا يطرف؛ وهكذا، يُصيب، من حيث لا يعي، من حيائهم نصباً ولو أنه ليس من جنسه؛ فحياؤهم من شهود المصور الأعلى، إذ يشغلهم القرب منه؛ وحياؤه من شهود سابق سلوكه، إذ يشغله بعد عنهم.

ولا يزال يلاحظ كيف أن الحياة يضبط ظاهر تعاملهم فيما بينهم وكيف أنهم يقفون على حدودهم لا يهتكون ستر حرمة بعضهم بعضاً، وسيما الحياة بادية على وجوههم، حتى يُدرك أن سره يكمن في باطنهم، وأن هذا السر هو خلوص إيمانهم بالمصور الأعلى؛ وجرياً على عادته في التصرف بالنظر في كل شيء، يوذ لو أنه يستطيع أن ينظر إلى باطنهم كما ينظر إلى ظاهرهم وقد زانه الحياة، فلا يلبث أن يُدرك أن النظر إلى الباطن يستلزم وسيلة من جنسه، وما ذاك إلا الإيمان الذي يملأ قلوبهم؛ فلكي يعرف سر الحياة، لا بد له من صدق الإيمان؛ فهل ترى كان يوماً صادقاً في إيمانه، بل هل ترى كان مؤمناً، أصلاً؟ فلو كان مؤمناً حقاً، لما أتى من إطلاق النظر ما أتى، ولادرك من الحياة ما أدركوا، ولعلت وجهه إشراقة كما تعلو وجوههم، تراها العين كما ترى هذه الوجوه؛ فحيثئذ، لا يسعه إلا أن يحصل بالإيمان كما حصلوا، وإنما فلا أقل من أن يصححه أو يجددده.

وما أن يتعاطى إسلام وجهه للمصور الأعلى، راداً إليه ما اهتدى إليه بعد طويل ضلاله، حتى يشعر بالحياة تدبُّ في باطنه، كأنَّ عيناً أخرى تنفتح فيه غير العين التي في ظاهره؛ إذ أضحت يبصر ما لم يكن يبصر، بل أضحت يبصر بخلاف ما كان يبصر، مُقبِّحاً ما كان يُمسِّنه، ومحسناً ما كان يُقْبِّحه؛ فُدرك، والحسنة على ما ضيَّعَ تُمزق قلبه، أن ما وقع فيه من الخلُوٰ من الحياة إنما كان بسبب فُقدِه لهذه العين الباطنة التي تُرِيه الآن مدى فُحش سابق عمله، وهو يتلذذ بنظره إلى الصور المبثوثة، لا يُمِيز بين صالحها ولا طالحها، بل وهو يأتي فعلاً أخرى أفحش من هذا التلذذ، إذ يحمله على مواتعتها؛ فيهجم عليه حياءً شديد ليس من جنس الحياة الذي وجده وهو ينظر إلى المشاهدين، وكلهم استحياء بعضهم من بعض؛ إذ حياؤه، هذه المرة، ليس من نفسه، ولا من مثله، وإنما مِمَّن ليس كمثله شيء، ألا وهو الشاهد للمصور الأعلى! إذ بات يعلم، بفضل عين

ال بصيرة التي زوّده بها إيمانه، بأن المصور الأعلى دائم النظر إليه؛ بل بات يوقن بأنه كان لا أعمى منه، وهو يتقلب في تفريجها، متوازدة عليه صور داعرة لاحقها شرًّا من سابقتها، ويتقلب في تلذذه، متراوفة عليه أفعال فاحشة تاليها شرًّا من فارطها، هاتكا كأسوا ما يكون اهتك حرمة نظر الشاهد الأعلى إليه.

3.4. ملازمة العمل الأسمائي

إذا كان الحياة الذي هو خلق باطن هو أصل الإيمان والحياة، بل أصل النظر بال بصيرة، فلا سبيل إلى حفظه والارتفاع في مراتبه إلا بالعمل الدؤوب؛ فيتعين على المترج أن يوظف على نفسه جملة من الأعمال الأسمائية التي يُرشده إليها الفقيه الائتماري كما لم يتردد من قبل أن يوظف على نفسه أعمال الجلوس والنظر إلى الشاشة؛ فهذه الأعمال الأسمائية، متى واظب عليها، بعد أن رأى من تأثير نظر المربi وتأثير حياء المشاهدين ما رأى، استطاعت أن تزيل الأضرار التي لحقت جسمه ونفسه وفكرة، ناقلة له من درك المترج إلى درجة المشاهد؛ وبيان ذلك من أوجه:

أ. أن هذه الأعمال تقوى نظره الداخلي، حيث إنها تنزع من نفسه الميل إلى معاودة النظر إلى الصور، وتجعله يستبدل بهذا الميل الخارجي ميلاً داخلياً مضاداً يقوم في النظر إلى نفسه، متقدماً آثار التفرج في مداركه ومشاعره، ومتبيّناً الأمراض المميتة التي أصابتها والتي كان يحس بها من قبل إنجازات، بل متذكراً عظام المعاصي التي اقترفها، حتى إنه يكاد يفقد صوابه وهو يشهد، بنظره الجديد، أنه لو لا سقوطه من عين الشاهد الأعلى، لما خلَّ بينه وبين هذه المعاصي، فيختلج غمّاً ويمتلئ خوفاً، فلا يجد إلا هذه الأعمال سبيلاً إلى توبته تهدئ من رؤوسه وتعيد الرجاء إلى قلبه؛ إذ تجعله يشهد، بنظره الباطن، أنه لو لا إرادة الشاهد الأعلى الرحمة به ما جعل همّه كلّه بموبقات تفريجه.

ب. أن هذه الأعمال تخرج المترج من نطاق الفساد النفسي إلى نطاق السمو الخلقي؛ فإنها لا تكتفى بصرف ما اعترى نفس المترج من الاختلالات الشعورية والإدراكية، بل ترقى بأخلاقه، فتجده يجاهد نفسه في التحلّي بما يناسب النظر الداخلي الذي ورثه إياه؛ فلما كان نظره الخارجي – أو بصره – الذي ساقه إلى مهالك التفرج تُغيّر أخلاق الظاهر،

حتى ولو كانت مجرد مجاملة، بل رباء أو نفاقاً، فقد لزم أن يسوقه نظره الداخلي – أو بصيرته – إلى طلب أخلاق الباطن التي لا تُبني إلا على الإخلاص، بدءاً بالإخلاص في الأعمال التي وظفها على نفسه بإرشاد من المربٍ؛ ولا يكاد يذوق حلاوة الإخلاص الذي لم يشمّ له من قبل رائحة، حتى يُدرك أنه مقبل على تحوّل جذري وكلّي في وجده وسلوكه، يرتقي به في مدارج الأخلاق ارتفاعه به في منازل الأحوال.

ج. أن هذه الأعمال تُخرجه من النظر الملكي إلى النظر الملكوت؛ إذ أن المتفرج، وهو يوطّن نفسه على هذه الأعمال، لا يتفكّر في المعانٍ الملكوتية التي تحتها، بل يجاهد نفسه في أن يتخلّق بها، وإنّما أقل من أن يتلبّس بها حين حصول فهمه لها؛ ولا يزال تفكّره يسمو ونفسه تصفو، حتى يغدو تفكّره أشبه بالعروج، وتغدو نفسه أقرب إلى الروح، فتنجي عن مفاسد التفرج التي كانت تضر باستعداداته النفسية وملكاته الفكرية؛ وعندها، تعود الحياة إلى روحه بما يجعله يتطلع إلى النظر الملكوي، مقدّماً له على النظر الملكي، بل محكّماً له فيه؛ فما حسنه، اتبّعه، وما قبّحه اجتنبه؛ وبهذا، يخرج المتفرج عن وصف المدمن على النظر إلى الصور، ويلتحق بمقام المشاهدين الذين لا يألون جهداً في حفظ أنظارهم الملكوتية، حتى ولو صادفت أبصارهم الصور أو دعّتهم الضرورة إلى النظر إليها أو اقتضت المصلحة هذا النظر.

5. الفقه الائتماني وإبدال الوهم بالحقيقة

لقد سبق أن إيهام الصور يقوم في تقديم الصورة المثبتة على الخبر، وإنزالتها منزلاً الشيء المصور، بل تقديمها عليه.

يلاحظ الفقيه الائتماني أن المتفرج، على استغراقه في النظر إلى الصور، يفوته إدراك حقيقة «النظر» أو «الإبصار» أو «الشهود»، بل يلاحظ أن نظره إلى الصور أضحي حجاباً يحول بينه وبين فهم هذه الحقيقة؛ إذ النظر أسمى من أن يُردد إلى هذه الرتبة الوهمية، فينبئ المتفرج إلى أن النظر هو الأصل في وجود التقويم؛ فلو لا نظر الناظر إلى الشيء ما تعينت قيمته، إيجاباً أو سلباً؛ وإذا تعلق هذا النظر بأفعال الإنسان، جعل منها أخلاقاً؛ أو قل إن النظر إلى أفعال الإنسان تخلّق لها، إن تحسيناً أو تقييحاً؛ واضح أن النظر إلى الصور

واحد من هذه الأفعال، فيلزم أن يقع عليه، هو ذاته، حكم النظر التخليلي، فيقضي بوجود مقدرة أخلاقية كبيرة فيه، وهي: «ذهب الحياة» منه؛ وهكذا، فخاصية النظر التخليلي أنه ليس نظراً فقط، بل هو، أيضاً، حكم، بل الحكم لازم له لزوم النظر، على خلاف النظر إلى الصور الذي يسلب القدرة على الحكم، ناهيك عن التقويم.

حتى إذا تبيّن المترجح علاقة النظر بالتلخيل، بل علاقته بأسوأ حُلُق مُمْكِن، وهو «فقد الحياة»، دعاء المربi إلى عمل أسمائي يفتح له طريق استرجاع حياته، مع العلم بأنه لا حياة بغير إيمان كما أنه لا إيمان بغير حياة؛ فما أن يدخل المترجح في هذا العمل بنية التخلص من تفرّجه، حتى يفتح له باب الحياة؛ وعلامة ذلك أن يستحبّي من غيره أن يراه معاوداً النظر إلى الصور، أو يستحبّي من المربi أن تُرثيه فراسته وخبرته بأهواء النفس أنه لا يزال يميل إلى إرسال نظره أو تكراره حيث لا ينبغي، أو يستحبّي من نفسه أن تراه مقتوفاً ما اقترف من منكرات حمله عليها تفرّجه؛ فيهتدى بحاله إلى إدراك الصلة بين النظر والحياة؛ فلو لا نظر الآخر إليه أو نظره هو إلى نفسه، لما انتابه الشعور بالحياة؛ والحياة، مثلاً مثل الإيمان، ليس درجة واحدة، بل درجات، فتكون هذه الرتبة في الحياة التي نزلها بفضل ملاحظة ذاته أو ملاحظة غيره له، إحدى هذه الرتب، لكنها، على علوّها، ليست، بالقطع، أعلىها؛ فلئن كانت قد زحزحته عن عادته في النظر، فقد لا تُقلّعه عنها بالمرة؛ فلو لا نظر نفسه الذي يلومه ونظر غيره الذي يفضحه، ربما عاد إلى مُنْكَرِه.

لذلك، يخطو به المربi خطوة أخرى، فينبهه إلى أن رتبة النظر هي بقيمة الناظر، فإن زادت هذه القيمة ارتفعت هذه الرتبة، وإن نقصت انحطت؛ فلا يجد المترجح بُدّا من أن يُرتب على هذا التنبيه أن رتبة الحياة بقيمة الناظر المستحبّي منه؛ وقد يجعل ما حصل من حياة رُبّا مختلفة، فيبدو له الحياة من المربi أعلى من الحياة من غيره، فداعيه إلى الاستحياء من المربi هو تعظيمه له؛ كما يبدو له الحياة من نفسه أعلى من الحياة من الآخر، فقد يكون داعيه إلى الاستحياء من الآخر مجرد مخافة الافتضاح، بحيث لو ضمن الاستثار، فقد لا يتورع عن فعل ما أحجم عنه؛ لكن المربi، وهو يراه قد تبيّن القائدة الخلائقية للحياة، وأخذ في الارتفاع في سُلّم التخلق، يدعوه إلى مزيد العمل الأسمائي؛ ولا يزال المترجح

يأتي منه ما استطاع، حتى يتحقق بالإخلاص فيه؛ فحينها، تُطوى له مراحل الترقى، فيدرك بأن الرتبة التي تقطعه عن التفرج إنما هي الحياة من الناظر الذي لا بعلو على نظره نظرًا، ألا وهو «الشاهد الأعلى»!

وما أن يتوصل المترج إلى مفهوم «الشاهدية الإلهية»، حتى يقفه المربى على الخاصية المميزة لهذه الشاهدية، وهي أنها تجمع بين «الباصيرية» و«السامعية»، إذ الشاهد الأعلى سميع بصير؛ فيتعين على المترج أن يدرك بأن الشاهد لا ينظر إليه فحسب، بل، أيضًا، يسمعه؛ ومتى أدرك تلازم البصر والسمع في حق الشاهد الأعلى، تبيّن أن الحياة منه لا يحصل من الوعي بنظره فقط، بل يحصل، أيضًا، من الوعي بسماعه؛ فيفتح له إذ ذاك طريقة في تحصيل الحياة الذي يجتث التفرج من نفسه، ذلك أن الحياة من الشاهد الأعلى على نوعين: أحدهما، «الحياة البصريّة»، وهو الحياة الذي يحصله الإنسان بحصول حكمه العلمي بأن الشاهد الأعلى يسمعه وينظر إليه، أو قل إن حياة البصري هو ثمرة تصوّره بأن الشاهد الأعلى يسمعه وينظر إليه؛ والثاني، «الحياة السمعيّة»، وهو الحياة الذي يحصله الإنسان بحصول شعوره الوجداني بأن الشاهد الأعلى يسمعه وينظر إليه أو قل إن حياة العياني هو ثمرة تحقّقه بأن الشاهد الأعلى سامع له وناظر إليه.

ولكي ينسليح الناظر عن وصف التفرج بالكلية، ويستحق وصف «الشاهد»، فلا بد من أن يتخلّق بالحياة العياني؛ فيوجب عليه هذ التخلّق اعتبار الاقتران الموجود بين البصر والسمع، لا بالنسبة إلى الشاهد الأعلى وحده، بل أيضًا بالنسبة إلى الشاهد الإنساني؛ فالشاهد الإنساني يكون هو، كذلك، ناظراً وسامعاً؛ ذلك لأن كمال التخلّق يقوم في الاستمداد من تجلّيات الشاهد الأعلى بأسائه على خلقه؛ وهذا الاقتران بين البصر والسمع أحد هذه التجلّيات الإلهية، ولو لم تدركه الأبصار؛ فما أشدّ سلوك المترج، وهو يلتهم بعينه الصور تلو الأخرى، وأبعده عن هذا التخلّق! إذ أفضى به إلى أن يفرق بين النظر والسمع، مقدّماً الصورة البصرية على الخبر السمعي، بل مكتفيًا بالصورة بوصفها دالة بنفسها على نفسها، ومطّرحا الخبر بالكلية.

ولا يكاد يتبيّن المترج دلالة الاتصال بين البصر والسمع في الشاهدية الإلهية، حتى

يدعوه النبي إلى مزيد الارتقاء في فهمه وخلقه، مشدداً من عزيمته على مزيد الإخلاص في عمله؛ وما ذاك إلا لكي يجعله يرتقي من فهمه لمعاني الصفات الإلهية إلى الفهم عن الذات القدسية الحاملة لهذه الصفات، لأن هذا الارتقاء في الفهم يجعل المترج يقيس على علاقة الصفات بالذات علاقة الصور بالمصوّرات، فيخرج من توهّمه بأن المصوّرات مردودة إلى الصور؛ وبيان ذلك أن الصفات الإلهية إنما هي ستور للذات تحجبها عن الإدراك، فلا تقوم مقام الذات؛ فالسمع ستار للذات السامعة، ولا يسد مسدّها، كما أن البصر ستار للذات الباقرة، ولا يسدّ مسدّها؛ فيتعين التوجه في الحياة إلى الذات القدسية المستورّة بهذه الصفات الإلهية، فيُستحبّي أول ما يُستحبّي من السامع، سبحانه وتعالى، لا من السمع ولو أن هذا السمع ليس كمثله سمع؛ ويُستحبّي أول ما يُستحبّي من الباصر، جل وعلا، لا من البصر، ولو أن هذا البصر ليس كمثله بصر.

إذا كانت الصفات الإلهية، على جلالها وكمالها، لا تنزل منزلة الذات القدسية الموصوفة بها، فمن أين للصفات الناقصة التي يتصرف بها الإنسان أن تنزل منزلة ذاته التي، هي نفسها، تستر بهذه الصفات بقدر ما تكشف! فحتى ولو استحال أن نُجرّد ذات الإنسان من صفاتها، فإن هذه الذات تبقى محلاً مستقلاً تقوم به الصفات؛ وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة إلى الصفات القائمة بذات الإنسان، فما الظن بالنسبة إلى الصفات التي ينشئها الإنسان من عنده! أولى هي أولى بأن لا تنزل منزلة الأشياء الموصوفة بها! بل؛ وتدرج في الصفات التي أنشأها الإنسان، بالطبع، «الصور»؛ فحقيقة الصورة الضوئية أنها تمثيل ضوئي يرسم معالم الشيء المصوّر؛ وهذا الرسم لمعالم الشيء هو عبارة عن وصف محدد، ويظل هذا الوصف التمثيلي ناقصاً، حتى ولو بلغ النهاية في حاكاة المصوّر، لأن المصوّر يظل ماهية مستقلة عن صورته، بدليل إمكان اختلاف الصور على المصوّر الواحد؛ وعلى هذا، فإن توهّم المترج بأن الصور تنبّه مناب الأشياء المصوّرة، بل توهّمه بأنها قد تقدم عليها استعمالاً، وتُغْنِي عنها وجوداً، إنما هو توهّم في غاية الفساد.

6. الفقه الاتهامي وآفة التلّصُّص

لقد مضى أن «التلّصُّص» يتمثل في شهوة النظر إلى الصور والالتذاذ الجنسي بهذا النظر

وكذا النظر إلى الصور الإباحية، مع إرادة إخفاء هذه الشهوات عن أنظار الآخرين على الأغلب.

ليس في الناس أقدر من الفقيه الاتساني على العلاج من عموم الشهوات التي تستبد بنفس الإنسان، ناهيك عن خصوص الشهوات الحاملة على انتهاك المحaram، وقوعها في الفحشاء بشتى ألوانها؛ فلما كان الأصل في ثوران هذه الشهوات هو إرسال النظر بغير قيد وإدامته بغير حد، تولّ هذا المربi التصدي لهذا الإطلاق البصري، مذّا ومدة؟ ويكون هذا التصدي بمقابلة الضد بالضد؛ وإرسال البصر يضاده «غض البصر»؛ فيتعمّد المتفرج بتربيته على غض البصر؛ وهذا لا يعني البتة أنه يعوّده إطراق رأسه في مجلسه أو إطراق بصره مطلقاً، بل يعني أنه يُدْلُّه على سُبل عملية توصله إلى ترويض بصره بما يجعله يقصر منه حيث ينبغي، ويمده حيث ينبغي، أي يجعله يتزود بهيئات إدراكية غير مسبوقة تصبح محدّدة لطريقة تعامله بالنظر مع غيره ومع نفسه، بل، وحتى مع الأشياء من حوله، بحيث لا يؤذى ولا يتأنّى.

ولا يكون تصديه لتربية النظر لدى المتفرج بأن يبادره بالمعانفة، مخّوفاً له بالزواجر القاطعة عن ارتكاب الكبائر، ومتوعداً إياه بأشد العذاب يوم الحساب إن لم يسارع إلى التوبة، ولا حتى مذكراً له بمخالفته للمواضيع والقواعد الاجتماعية التي تحكم العلاقات في الفضاء العام، وإنما يبادره بالملاظفة، مجتنباً الخوض فيها أتاها من فاحش الأفعال إلا بإشارات إلى منافع الاستغفار قد يوجهها إلى غيره، لا إليه، حتى لا يحرجه؛ فيما قصّده، ولا جلس إليه، إلا وقد بدأ مسار توبته، وأقبل على تجديد سيره؛ فلا يزال هذا الفقيه يرافق به، مقرّباً له ومتّحبياً إليه، حتى تسكن نفسه المرتابعة إليه، وتتوّلد في قلبه أسباب المحبة له؛ فحينها، يتّخذ هذا المربi أسباب الود الذي أضحى يُكثّن له وسيله في بدء تربيته العملية التي تكسر شهواته، وتعيد نظره إلى فطرته، سالكاً فيها مراتب مختلف باختلاف استعداداته وأطوار سيره.

1.6. استبدال المذادات الروحية بالذادات النفسية

لئن كانت الشهوات التي يثيرها إرسال النظر محلاًّ للنفس، كان لا بد أن يكلّفه

الفقيه الاتماني بأعمال أسمائية يجاهد بها نفسه، حتى يقطع عنها هذه الشهوات البصرية؟ فيتعاطى المتفرج هذه الأعمال على قدر الطاقة، وكُلُّه ثقة بأن المربى لا يريد به إلا خيراً، حتى ولو نازعته نفسه في القدرة على الصبر عليها؛ ولا يلبث أن يلاحظ ثمارها الأولى في نفسه، إن عزوفاً عن البرامج الفاضحة، أو تركاً لتعقب أوقات البث، أو اختياراً للصور التي لا تضره رؤيتها، أو خُلُواً من الحسرة عما فاته منها، أو إيثاراً للعمل متى ازدحم الفرج والعمل في وقت واحد، حتى ولو كانت الصور المقرر فيها لا تثير شهوته؛ فعندئذ، يرغب في مزيد الإقبال على أعماله، حافظاً لأوقاتها، ومتوجهاً بجمعية قلبه فيها كما كان يلتزم بأوقات التفرج، ويتوجه بكليته فيه، بل متىًّاً أن ما كان يأخذ به من عادات النظر إلى الصور، احتراماً والتزاماً وانتباها وصُممُوتاً، لم يكن إلا نسخاً ماسخاً للأداب التي جعلت، أصلاً، للعمل الأساسية.

ولا يزال يواكب على أعماله، ويلاحظ آثارها في جلب الطمأنينة إلى نفسه والاستقامة إلى سلوكه، بل يلاحظ أن مداركه لم تَعُد تتلقف الأشياء والأحداث على ظاهرها، بل أصبحت تبيَّن فيها معانٍ لم تكن تبيَّنها، كأنما كُشِّف عنها الغطاء؛ فهذا بصره الذي كانت تتخطَّفه الصور، هاويةً به في أودية الشهوات، بات يقاوم هذا التخطف الذي كان يتلذذ به، وقد أضحت الآن يتقرَّز منه بما لم يسبق له كُلُّاً لو أن بصرًا غيره أخذ محل مكانه؛ وما ذاك، في الحقيقة، إلا «نور البصيرة»، وقد بدأ يضيء باطنَه بفضل مجاهدته لنفسه؛ إذ انعكس هذا النور على بصره، فجعله يعاف ما كان يهواه؛ ولا طريق له إلى دفع ما أضحت يعافه إلا بأن يُغْضَب بصره دونه؛ وهكذا، فغضَّ بصره من وجود بصيرته؛ وعلى قدر نور بصيرته، يكون غُضُّ بصره⁽⁸⁾.

وعندها، يتبيَّن أن مداركه أخذت تزدوج بعد أن كانت تتحد في الوقوف عند الظاهر؛ فكما أن بصرَه الظاهر ازدوج بصر باطن هو «البصيرة»، فكذلك سمعُه الظاهر ازدوج بسمع باطن هو «الوعي»، وعقلُه الظاهر ازدوج بعقل باطن هو «الفهم»؛ وإذا كانت

(8) يقول ابن القيم: «إِذَا غَضَّ بَصَرُهُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، عَوْضَهُ اللَّهُ بِأَنْ يُطْلَقَ نُورُ بَصِيرَتِهِ عَوْضًا عَنْ جَبَسِ بَصَرِهِ لِلَّهِ»، الداء والدواء، ص 209.

المدارك الظاهرة: «البصر» و«السمع» و«العقل»⁽⁹⁾، تُنسب إلى النفس باعتبارها قوى إدراكية تخصّها، وجب أن تُنسب المدارك الباطنة: «البصيرة» و«الوعي» و«الفهم»، إلى ذات أخرى غير النفس باعتبارها قوى إدراكية تخصّها، وما هذه الذات الباطنة إلا ما سُمي بـ«الروح»! وبعد أن اببعثت الحياة في روح المترعرع، أضحت يجد لأعماله التي كانت، في أول الأمر، تشّقّ عليه، خفةً ونشاطاً، بل يجد فيها لذة غير مسبوقة؛ وهكذا، أبدأته هذه الأفعال الأساسية بالتلذذ التفسي الذي ينزل به إلى درك البهيمية لذة روحية ترقى بإنسانيته.

2.6. غض البصر والحياة

لا يزال المترعرع يحتاط في النظر إلى الصور المبثوثة، غالباً بصره حيث يجب، حتى يدرك أن غض البصر واجب عليه حينها صادف بصره ما يحتمل أن يحرّك الشهوة في نفسه، إن صورة ضوئية أو صورة خلقيّة، بل يظن أنه واجب عليه أن يرّوض نفسه، حتى يصير له غض البصر عادة لا تفارق، فيأخذ في خفض بصره وإلزام نفسه بأن يرميه في الأرض على أي وضع كان، ماشياً أو قائماً أو قاعداً؛ فإذا ما رأه المربّي على هذه الحال الشاقة، مشدّداً على نفسه، ومتكلّفاً أكثر ما يطيق، ذكره بقصده الأول الذي جاء إليه من أجله، وهو أن يخرج من الحال التي هو عليها إلى حال «المُشاهد»؛ والمشاهدة توجب الانشغال بالمصوّر الأعلى، لا بالصور، أي بالنظر الأعلى، لا بالمنظار؛ فعندئذ، يتتبّع إلى أن اشغاله الكلي بالفرار من الصور قد يمحّجه عن الفرار إلى مصوّرها الأعلى؛ فإذاً يفيده أن يتّعود غض البصر، وقد فاتته معرفة الذي من أجله ينبغي غض البصر، امثلاً لأوامره!

وقد يتّفطن إلى أن غض البصر على نوعين: أحدهما، «غض البصر الآلي»، وهو خفض البصر الذي يصبح حركة آلية أشبه بالانعكاس الشرطي، إذ يوجد بوجود المثير الخارجي من غير قصد إليه؛ والثاني، «غض البصر الحيّ»، وهو خفض البصر الذي يؤتى به عن حضور القلب فيه، بحيث يصير خلقاً ترتقي به الروح؛ فيفهم من تذكير المربّي له بأنه

(9) المقصود بـ«العقل» العقل المتعلّق بالظاهر.

يريد منه أن يتخلّق بغضّ البصر الثاني؛ ولا سبيل إلى هذا التخلّق إلا بالتحقّق بالإخلاص في الأفعال؛ فيقرّر أن يأتي أعماله على غير الوجه الذي كان يأتيها — منشغلًا بحاجة نفسه إلى الانصراف عن الصور — ففيأتيها، منشغلًا، هذه المرة، بالشاهد الأعلى الذي تداركه وهدأه؛ فيتخدّل انشغاله به صورة أولى، وهي أنه يتصرّر عقلياً أن الشاهد الأعلى ينظر إليه ويسمعه؛ فما أن يتضح هذا التصور لديه، حتى تمثّل أمام ناظريه صور انتهاكه للمحارم وركوبه للجرائم، فيهجم عليه الحياة بقوّة، فيعلم أنه لم يكن من المتصرين، بل كان من العميان، ويؤود لو أنه ينسى إلى الأبد عيّاه، طامعاً في واسع المغفرة والرحمة؛ ولا يزال يتغلّل في العمل، متفكراً في جلال الشاهد الأعلى وهبّته، حتى يتخدّل انشغاله به صورة ثانية، وهي أن يتحقق وجداً أنها بأن الشاهد الأعلى ينظر إليه ويسمعه؛ فعندها، ينزل به حياء عظيم لا سابق له، حتى يكاد يهلك، بل لو هلك، لكان هلاكه أرحم به؛ إذ كيف بلغ به العمى هذا المبلغ، فجراًه على هتك حرمة نظر الشاهد الأعلى إلى إليه وسمعيه له، وأنساه عظيم سخطه وشديد غيرته على محارمه! ولَكُمْ يشتند فرقُه أيّاً شدّة، وهو يتصرّر نفسه واقفاً بين يديه، وقد أنطق جوارحه، فيكون بصره أول شاهد عليه؛ فيا ولاته إن لم يتداركه بسابق عفوه!

فهاهنا، إذا غضّ المتفرج بصره، فلا يغضّه تعوّداً، بل تقصّداً؛ كما أنه لا يغضّه، حفظاً لنفسه، بل استحياء من الشاهد الأعلى أن يراه في غير ما يرضيه، إن إيتانا لها نهى عنه أو تركاً لها أمراً به؛ وحيثـنـدـ، يكون غضاً للبصر حياً، أي غضاً حيّاً؛ إذ أن المتفرج، إما أن يتصرّر تصرّراً عقلياً أن الشاهد الأعلى ناظر إليه وسامع له أو أن يتحقق تحققاً وجداً أنها بأن الشاهد الأعلى ناظر إليه وسامع له؛ وفي كلتا الحالتين، فإن خفضه لبصره خالص لوجهه، سبحانه وتعالى؛ وممّى حصل المتفرج هذه الدرجة في إعادة تربية بصره، تلاشى سلطان شهواته، وصار خفْض البصر بإرادته، مرتقاً إلى رتبة **الشاهـدـ**؛ «إـذـ نـظـرـ، نـظـرـ بـحـقـ؛ إـذـ غـضـ، غـضـ بـحـقـ؛ وـصـارـ نـظـرـهـ عـبـادـةـ، وـغـضـهـ عـبـادـةـ»⁽¹⁰⁾.

(10) الحكيم الترمذى، حقيقة الأدبية، ص 72-71.

3.6. غض البصر وتجديد الفهم

إذا ما خرج المترج من إسفاف النظر إلى إعفافه، مستحيياً من المصور الأعلى، ورثه غض البصر فهو ما لم تكن له في الحسبان؛ إذ أصبح حياؤه حياءً روحياً لا ينفك يمده بإيمان يجد حلاوته في قلبه⁽¹¹⁾؛ و«حلاوة الإيمان» هي عبارة عن معرفة تعرُّج بروحه إلى عالم الملائكة، فتغدو وسليته في إدراك الأشياء على مقتضى النظر الملائكي، ناظراً إلى الشاهد الأعلى، وناسباً إليه مدركته وإدراكته، بدءاً من غض البصر نفسه.

1.3.6. جلب الغض للمدارك الأخرى؛ ليس غض البصر مجرَّد الحركة التي يداني بها الناظر بين جفنيه، بل هو كل الحركات التي تأتيها الجوارح لكي تَحدَّ من إطلاقها؛ فمثلاً، حركة صرف السمع عن الجهة التي يأتي منها الصوت؛ ولا هو مجرد كف البصر عن النظر إلى المحرمات، بل هو كف الجوارح كلها عن الوصول إلى المحرمات؛ فمثلاً، كفُّ السمع عن تلقيِّ الصوت؛ فقد جعل غض البصر دليلاً على غض يشمل جميع المدارك، بحيث يمكن نقل أوصافه وجعلها أوصافاً لها؛ فمثلاً، يمكن أن ننقل وصف «الحياة» إلى غض السمع، فنقول: «الغض الحي للسمع»، وأن نقله، بالحرفي، إلى غض الصوت المسموع، فنقول: «الغض الحي للصوت»؛ وما الاقتران بين «غض البصر» و«حفظ الفرج» الذي ورد في القرآن الكريم إلا شاهداً على استبعاد غض البصر لغض غيره من المدارك، إذ نسبة الحفظ إلى الفرج كنسبة الغض إلى البصر؛ واضح أن الإدراك الذي يتعلّق بالفرج هو اللمس، فيكون معنى «حفظ الفرج» هو صونه من اللمس أو «الملامسة»⁽¹²⁾.

(11) تفكير في الحديث الشريف: «إِنَّ النَّظَرَةَ سَهْمٌ مِّنْ سِهَامِ إِنْلِيسِ مَشْمُومٌ، مَنْ تَرَكَهَا مِنْ مَحَانَتِي أَبْدَلَتُهُ إِيمَانًا يَجِدُ حَلَاؤَهُ فِي قَلْبِهِ»، ورواية أخرى «... من غض بصره عن محسن امرأة أورث الله قلبه نوراً»؛ ورواية ثالثة: «ما من مسلم ينظر إلى محسن امرأة أول مرة، ثم يغض بصره، إلا أحدث الله له عبادة يجد حلاوتها» ابن الجوزي، ذم الهوى، 115.

(12) تدبر الآية الكريمة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَةَ وَأَتُنْسِمُ سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَعْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْ الْغَ�يَطِ أَوْ لَا مَسْمُمُ النَّسَاءَ فَلَمْ تَخِدُوا مَاءَ فَقِيمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُوجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِنْ

غير أن علاقة البصر بالسمع تبدو أوثق من علاقته بغيره من المدارك من الوجوه الآتية:

أ. أن الأسماء التي يتجلّى بها الشاهد الأعلى على خلقه والتي تؤخذ منها القيم الكفيلة بتحليل الإنسان يتضمّن بعضها، لا اسماً واحداً، بل اسمين مقتربين فأكثر؛ ومن اقترانات الأسماء التي تكرّر ذكرها في القرآن الكريم اقتران «السميع» و«البصير»؛ ولما كان تخلّق الإنسان يتمّ بواسطة القيم المستمدّة من هذه الأسماء، لزم أن يأخذ هذا التخلّق بالاقتران بين هذين الاسميين؛ فلا نموذج يُحتذى للسمع بغير نموذج يُحتذى للبصر؛ والعكس أيضاً صحيح، فلا نموذج للبصر يُحتذى بغير نموذج يُحتذى للسمع؛ وعليه، فإن غض البصر يوجب غض السمع.

ب. أن غاض البصر لا يغطّه إلا سمعاً وطاعة لأمر الشاهد الأعلى بهذا الغض؛ حقاً، إن الاقتران، هنا، حاصل، لا بين «غض البصر» وبين «غض السمع»، وإنما بين «غض البصر» و«السمع»؛ لكن يبقى أن البصر، مغضوباً كان أو غير مغضوب، يقترن بالسمع، مغضوباً كان أو غير مغضوب؛ وحتى فاقد البصر يجب عليه السمع للأمر بغض البصر، لأن البصر في ضمن السمع كما أن السمع في ضمن البصر.

ج. أن الغاض لبصره يتخذ هيئه الذي يُلقي بسمعه، إذ يرمي ببصره إلى الأرض، مُطِرقاً رأسه، كأنها يرهف سمعه إلى خبر وارد عليه؛ ومتنى سلمنا بأن غض البصر الحالص عبارة عن فعل الروح الذي يورثه الحياة من الشاهد الأعلى، وجب أن يكون السمع الذي في ضمه، هو الآخر، فعل روحي؛ وحيثئذ، يجوز أن يكون الذي يغض بصره أشبه بمن يُلقي في روعه شيء، والروح والروح اسماً متقاربان، بل يجوز أن يُلقي في روع الغاض لبصره ما يدعو لسمعه، بحكم أن العلاقة بين السمع والبصر أصبحت علاقة روحية خالصة مبناتها على الحياة من نظر الشاهد الأعلى وسمعه.

2.3.6. سجود البصر؛ لا شيء من حركات الجوارح أشبه بالسجود من غض البصر،

اللهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا»، النساء، 43.

فكأن الجفن الأعلى، وهو يدنو ويقترب من الجفن الأدنى، يقوم بحركة سجود؛ وبيان ذلك من أوجه مختلفة:

أ. أن الجفن الأعلى أشبأ الجبهة وهي تهوي إلى الأرض؛ والسجود إنما هو وضع الجبهة على الأرض.

ب. أن غَضَ البصر يُشعر بالخصوص، إذ يُخرج البصر عن «طغيانه»، فلا يمتد إلى ما يتمتع به الآخر، كما يُخرجه عن «زيغانه»، فلا ينحرف إلى جهة ولا إلى أخرى؛ والسجود، لغَّةً، هو التذلل، وعلامته مُثُّ الأرض بالجبهة.

ج. أن غَضَ البصر يحصل لا تعوداً، بل تعبداً، لأنَّه عبارة عن طاعة للأمر الإلهي كما هو فعل السجود، حرفاً بحرف، إذ حده الجامع هو أنه وضع الجبهة على الأرض، تعبداً.

د. أن غَضَ البصر، بحكم الحياة الذي يلزمه، هو فعل الروح؛ ولا يخفى على ذي لب أنَّ الروح في سجود دائم، فيلزم أن كل أفعالها أفعال سجود؛ ولعل قوتها الذي به قوامها هو السجود، لأنَّها نفحة إلهية.

هـ. أن غَضَ البصر، بموجب كونه ناتجاً عن مراقبة نظر الشاهد الأعلى، هو علامه قرب؛ فلا يرافق نظر الشاهد الأعلى إلا من يتقارب إليه؛ والإنسان أقرب ما يكون من ربِّه عندما يكون ساجداً؛ والساجد يبصره كالساجد بجهته.

و. أن غَضَ البصر بمراقبته لنظر الشاهد الأعلى يغيب عن المحارم التي تعرّض طريقة؛ وقد يغيب عنها سواها لاستغرافه في هذه المراقبة، فكذلك الساجد يغيب عنْ حوله، فضلاً عن المحارم؛ فهذه الغيبة تعني أن غَضَ البصر كالساجد يكون في شُغل بربه عن سواه.

4.6. جمال غض البصر

إن غَضَ البصر يكسو صاحبه جمالاً يزين صورته الظاهرة، وبيان ذلك من وجوه متعددة تذكر منها ما يلي:

أ. إذا كان التناسق – أو التنااسب – أحد سمات الجمال، فإن غض البصر ينهض

بتناسق متميز؛ ينبغي التنبيه إلى أن غض البصر ليس صفة، بل علاقة، وأن هذه العلاقة ليست صلة بين الذات ونفسها، بل صلة بين الذات والآخر، أو، إن شئت قلت، ليست علاقة فاصرة، إنما علاقة متعددة؛ يترتب على هذا أن التناسق الذي يُميز غض البصر لا يؤلف بين عناصر البنية الفردية، وإنما بين عناصر البنية الجماعية؛ فليس هو إذن التناسق المعهود بين ملامح الوجه أو بين أعضاء الجسم عند الفرد الواحد، مكوناً منها صورة حسنة، وإنما هو تناسق بين شهوات ورغبات مختلف الأفراد داخل الجماعة، مُنشئاً منها هيئة حسنة.

فيتبيّن أن غض البصر لا يتعلّق إلا بالأشخاص في علاقات بعضهم ببعض، حتى لا يشتهي الناظر ما لغيره، ولا يتهكّم حرمته، مجاوزاً حدّه؛ فالجماعة التي تتّنظم فيها الشهوات الكثيرة والمتع المختلفة والأوطار المتباينة على أحسن نسق بفضل غض كل فرد من أفرادها بصره عن المحرّمات تُشكّل صورة أدعى للاستحسان من صورة خلقيّة لكل واحد منهم تكون متناسقة السمات، حتى ولو كان معتدل الشهوات، فضلاً عن أن هذه الصورة الجماعية أجلب للمصالح وأدفع للمفاسد؛ لذلك، وجّب أن يكون التناسق في الجماعة أسبق على التناسق في الفرد و، بالتالي، أجمل منه.

بـ. إذا كان الحياة يزين كل شيءٍ وُجد فيه، فإن غض البصر، حياته من حياته؛ ذلك أن الأصل في الحياة هو تصوّر الناظر أن الشاهد الأعلى ينظر إليه، ناهيك عن تحقّقه بنظره إليه؛ والحياة هو سر الحياة التي تنبع من غض البصر، إذ يمتليء وجданاً وإيماناً، ولا حياة أذكي من نور الإيمان؛ فيزدوج، عند حصول الغض، نور البصر بنور الإيمان، فتكتسي العين زينة وهبة وبهاء وصفات جمالية أخرى يراها كل واحد، حتى الذي لم يَقُهْرْ شهوة النظر، ولا غض البصر، فيكون ما رأى شهادةً عليه يوم يُسأل عن الأمانة، وتنطق المحارحة.

جـ. لما كان الخلق يجمّل صاحبه، كان غض البصر خلُقاً عظيماً؛ وعظمته ذات وجهه؛ إذ يُؤدي مدخل الشهوات التي هي الأصل في الموبقات، ويصون النفس عن الوقوع في الشبهات، ويسمو بالأعمال إلى رتبة الأمانات؛ كما أنه يقوم على احترام الآخر وحفظ

حرّيته، كأنّها يُسَدِّل بينه وبينه ستاراً، تاركاً له أن يفعل من ورائه ما أراد حجبه عن الأنظار، بل كأنّه يُلقى على عوراته لباساً يسترها، إذ يمتنع صاحبه عن النظر إليها؛ وليس هذا فقط، بل، كذلك، يجعل الآخر يقابل غض البصر بِمثيله، منشأ فضاءً أخلاقياً مشتركة بينهما، حتى كأنّ من نظر إلى غاض البصر أصاب من حياته؛ وليس هذا إلا لأنّ هذا الخلق، على صورته الظاهرة، يعود بالغ تأثيره إلى متشّه الروحي؛ إذ لو لا عروج الروح إلى عالم المعانى الملكوتية، ما كان لها سبيل إلى إدراك القيم التي توجب ضبط أفعال الجوارح على وفقها، حتى لا تزيغ أو تطغى.

7. الفقه الاتماني وعُنف الصُّور

لقد تقدّم أنّ علاقة المترسج بالعنف تمثل في الهجوم الذي يتّصف به تدفق الصور عليه، وأيضاً في قسوة المناظر التي تنقلها هذه الصور كما تمثل في شهوة البطش التي تستبدّ به، وهو ينظر إليها.

يلاحظ الفقيه الاتماني أنّ المترسج لا يكُفُّ عن التحدث بمناظر العنف التي تضيّج بها الشاشة، غير مكتثر بالامضيّات، بل متلذّذاً بهذا الحديث، حتى كأنّه يصبو إلى أن يكون مكاناً أحد أبطال هذا العنف، ييطش كما يطشون؛ فلو لا أنّ سلطان القسوة استحوذ على قلبه، ما اندفع في قصّ ما يُدمي قلوب غيره، لا مستنكراً، بل مستذكراً، كأنّها الاستذكار، بالإضافة إليه، هو إعادة التفرج، ولو ذهنياً، على هذه المناظر المرعبة؛ وقد تراه ييدي عميق تأسفه على أن جلساً فاتهم النظر إليها، مبرّراً أسفه بكون هذه المناظر قد لا يتكرر عرْضُها، ولا عرضُ أمثلها، أو يكون بِثُها انحصر في قناة أو قنوات خاصة يكوّن التفرج عليها مدفوع الثمن؛ كما يلاحظ هذا المربّ أنّ القسوة التي يتحدث عنها المترسج لم تقف عند حد الإخبار بها، بل تركت سوء آثارها في طريقة حديثه وسلوكه نفسها، فهو يتحدث عن القسوة بقسوة، ويتعامل مع غيره بقسوة مِثلها، إذ أصبحت القسوة وصفاً ملزماً لقلبه؛ ومن كان العنف مبثوثاً في باطنه، فلا مفرّ من أن يكسو ظاهر تصرفاته.

فينهض المربّ، بموجب ميثاق الاتّهان، بواجب إرشاده إلى ما يدفع عنه «شهوة

العنف»، حتى وإن لم يُشُكْ إليه قسوة قلبه، وجاءه يشكو كثرة تفرّجه؛ فإذا كان التفرج، أصلاً، يُمْيِّز القلب، فإن قسوته شاهدٌ أمثل على هذا الموت؛ فإذا ذهبت القسوة عن قلبه، افتح له طريق التخلص من تفرّجه؛ وهكذا، يدلّ المربّي على عمل أو أعمال أسمائیة، حاثاً له على الالتزام بها وحُلْ النفس عليها، مشيراً إليه بأن الفطرة التي خلق عليها يفسدها التفرج، وأن واجب الإنسان أن يحفظ فطرته، فما الظن بالإنسان المعاصر الذي تتکالب عليه أسباب إتلافها!

وقد مضى أن الفطرة هي عبارة عن ذخيرة القيم والمعانی الملكوتية التي تحملها، بموجب النعمة الإلهية، روح الإنسان؛ فيلزم أن هذه القيم والمعانی مأخوذة من الأسماء الحسنى التي يتجلّ بها الحق سبحانه وتعالى على عباده، تخليقاً لهم وتكريرها؛ وكل فساد لهذه القيم والمعانی هو فساد هذه الفطرة؛ وعلى قدر هذا الفساد، يكون البعد من الشاهد الأعلى سبحانه، فإن زاد الفساد، زاد البعد؛ وإن نقص، نقص؛ ولما كانت قسوة القلب مظهاً من مظاهر فساد الفطرة، فقد دلت على البعد من الشاهد الأعلى؛ لكن الأدھى من هذا هو أن البعد، في حالة القسوة، يبلغ أقصى مداه، حتى لا بُعد فوقه؛ ويرجع ذلك إلى أنها تضاد الصفة الإلهية التي أحاطت بكل الصفات الأخرى، فيما من صفة إلهية إلا وتأسست عليها، ألا وهي «الرحمة»! فمثلاً، الراحيمية لازمة للأمرية الإلهية، على قهريتها، جاعلةً للقاء الإلهي قريباً غير بعيد، والإيجاب الإلهي مختاراً غير محير؛ وبهذا، تكون القسوة، بوصفها تضاد الرحمة، قد نزلت أقصى مراتب البعد عن التجلّي الرحموي الإلهي، رحيمياً كان أو رحانياً؛ ومتنى صارت، بالتبع، تضادًّا جميع الصفات الإلهية في مختلف تجلّياتها، أصبحت مظنةً كل بُعد، ومبعدةً كل عنف.

لو أن المترّج علم مدى الخسران الذي تُقضى إليه قسوة قلبه، لكان أجدَر به اليأس من أمره، بل القنوط من فلاحه؛ لكن الفقيه الاتهامي، وهو يتعهد بمأثور فرقه، لا أحرص منه على أن يدفع عنه هذا الشعور الذي قد يساوره، إذ لا يزيده إلا خسراً على خسارته؛ فلا يزال يذكّره بسعة الرحمة الإلهية، ضارباً لها الأمثلة وسائقاً عليها الأدلة، حتى يطوف على قلبه، على قسوته، طائف «الرجاء»، فيهرب إلى أعماله الأسمائیة، ملتمساً فيها أسباب الخروج من قسوته، فينفكّع عنها بقوّة؛ غير أن المربّي لا يراه على هذه الحال من

الفقه الاتساني وآفة التفرج

الاجتهداد في العمل، حتى يدعوه إلى الارتقاء من التعلق بالأسباب إلى التعلق بِمُسببِها الأعلى، مخلصاً عمله لوجهه، جلّ وعلا؛ ولا يزال المترفج على هذه الحال من الإخلاص ما قُدِر له، حتى تبدأ هذه الأعمال تؤثى ثمارها؛ إذ تُزيل، بالتدريج، عن فطرته ما طمس نورها وسلب حياتها من آثار المفاسد التي أتتها؛ ولا ينفك هذا النور، مع استغرافه في العمل، يشتد ألقاً، وهذه الحياة تزداد انتشاراً، حتى ينكشف الغطاء عن فطرته بقدر يُنكر معه نفسه، وقد كان لا أعرَف بها منه، وإنما فلا أقل من أنه يصاب بالذهول لما يراه من تحوُّل باطنِه، معتبراً أن سابق نظره لم يكن إلا عمي، وسابق حياته لم يكن إلا موتاً.

ولا يلبث هذا التحوُّل الرَّحْمُوق الذي ينقل قلبه من شدة القسوة إلى قدر غير مسبوق من الرحمة، ومن حدة العنف إلى قدر غير معهود من الرفق، أن ينعكس على جمل سلوكه، كاشفاً عنه حجاب «التفرج» وحالعاً عليه لباس «المُشَاهِدَة»؛ فتظهر علامات هذا التحول الرحيم من المترفج القاسي إلى المشاهد الرحيم في جليل تعاملاته مع غيره، فضلاً عن دقيق تصرّفاته مع ذاته؛ ونخص بالذكر منها علامتين رحمويتين اثنين هما: «الحياة» و«البقاء».

1.7 رحمة الحياة

ليس خافٍ على ذي لُبٍ أن خُلُقَ الحياة الذي يتحقق به المشاهد مظهر بارز من مظاهر الرحمة التي تصبيه؛ وبيان ذلك من وجوه:

أ. أن نسبة الحياة إلى الأخلاق كنسبة الرحمة إلى الصفات الإلهية؛ ذلك أن الفطرة عبارة عن مستودع القيم الأخلاقية والمعانى الروحية؛ وقد أثبتنا أن الحياة هو الخُلُقُ الفطري الرئيس الذي تتفرع عليه باقي الأخلاق السنّية، كما أثبتنا أن الرحمة هي الصفة الإلهية التي تتفرّع عليها باقي الصفات القدسية؛ يترتب على هذا أن تَجلِي الشاهد الأعلى بالرحمة على خلقه يورثهم الحياة، إذ أنتم يعقولون أو يخبرون بقلوبهم دائم نظره الرحيم إليهم بحكم شاهديته.

ب. أن الحياة خير كلها، والرحمة خير كلها، فيتعلق الحياة بالرحمة تعلقه بالخير، فيلزم أن الحياة رحمة في حق الشاهد الإلهي كما هو رحمة في حق المشاهد الإنساني؛ فالشاهد

الأعلى «حبي ستير» و«حبي كريم»؛ والستر لا يوجد إلا بوجود المغفرة، والكريم لا يوجد إلا بوجود النعمة؛ والمغفرة والنعمة صورتان تميزتان من صور الرحمة؛ كما أن المشاهد الإنساني، إن استحيا من ربه، استجلب الرحمة منه؛ وإن استحيا من نفسه، دعا لها بالرحمة؛ وإن استحيا من غيره، التمس فيه الرحمة.

ج. أن الحياة والإيمان متلازمان من الجانين، فبقدر ما يصح أن الحياة من الإيمان، يصح أن الإيمان من الحياة؛ فيدور أحدهما مع الآخر، وجوداً وعدماً، واضح أن الإيمان هو باب دخول الإنسان إلى العالم الرحموني؛ فإذا كان المؤمن، من حيث هو كذلك، لا ينفك يتقلب في رحات لا تُحصى، فإن الحبي مثله، بل قد يكون تقلبه في أعطاف الرحمة أشد وأبعد؛ إذ يرتفق في الإيمان إلى درجة المشاهد الذي يحظى بالرحمة التي يفوز بها أهل الخصوص من المقربين، وهي رحمة النظر بروحه إلى الشاهد الأعلى، ناظراً إليه وسامعاً له.

د. أن المشاهد الحبي يَمْنَعُ حياؤه من إذابة غيره، ظاهراً وباطناً، فلا يسلُّبُه ما يؤذيه سلبه، كما لا يُضمر له ما يؤذيه إضماره له، بل يَمْنَعُه من أن يُقابل المعاملة بمثلها لو عرَضت لها شبهة الأذى، بل، أكثر من ذلك، قد يَمْنَعُه حياؤه من الشكوى من الأذى، متحملاً له وصابراً عليه⁽¹³⁾، نظراً لشعوره بأن عدم الصبر عليه إيذاء لغيره، وأن إيذاء غيره إيذاء لنفسه؛ فذو الحياة يتأنى ولا يؤذى؛ ومن كان بهذا الوصف لا يكون إلا رحبياً، فكل حبي رحيم.

2.7 رحمة البكاء

لا خلاف في أن البكاء الذي يظهر على المشاهد وجه عظيم من وجوه الرحمة التي تنزل به، وبيان ذلك من الجوانب الآتية:

أ. فكما يقال عن «جامد العين» – كالمترج – أنه يخلو من الإنسانية، فكذلك يقال عن «دامع العين» أن فيه إنسانية؛ ومعلوم أن المراد بـ«اللام إنسانية» هو، بالذات، «القسوة»،

(13) تدبر الآية القرآنية: «وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ»، الأحزاب، 53.

فيكون المراد بـ«الإنسانية» هو ضدّها، أي الرحمة؛ ولئن كان الإنسان قد تجلّى عليه الشاهد الأعلى بالرحمة من أجل أن يتخلى بها – علمًا بأنّها صفة إلهية ملازمة لكل صفاتِه الأخرى – وجب أن تقوم خاصيّته الإنسانية في التخلّق بالرحمة؛ فبقدر ما يكون رحيمًا، يكون إنسانًا، أي بحسب ما تذرف عيناه من الدموع، يكون نصبيّه من الإنسانية؛ ثم لئن كانت الخاصيّة الإنسانية مردودة إلى الخاصيّة الأخلاقية، وجب أن تقوم أخلاقيّة الإنسان في مقدار اتصافه بالرحمة، أي في مقدار ظهور البكاء عليه؛ فأخلاقيّة المشاهد هي في جُود عينيه بدموعهما، ولا أخلاقيّة المترفج هي في جمودهما.

بـ. فكما أن غضّ البصر ليس صفة للذات بقدر ما هو علاقة بين الذوات، فكذلك البكاء ليس صفة للذات بقدر ما هو علاقة بين الذوات، بدءاً ببكاء الطفل وانتهاء بالبكاء على الميت؛ وميّت القلب – كالمترفج – أحقر بالبكاء عليه؛ ومعلوم أن الذات تضادّ الموضوع؛ وأصل التضاد بينها هو أن «الذات» توجب المعاملة الأخلاقية، في حين أن «الموضوع» لا يوجّها؛ ولا معاملة أخلاقية، كما سبق، بغير وجود الرحمة، فلا توجد الذات إلا حيث توجد الرحمة، متجليّة، ابتداء، في الاحترام الذي يُكّنُ لها؛ ومتى فقدت الرحمة، فقدت المعاملة الأخلاقية، فتخرج الذات عن وصفها الذي لها بموجب الرحمة لكي تصبح مجرّد موضوع لا يوجب الرحمة؛ فيتبين أن بكاء المشاهد علاقة أخلاقية رحموتية تقوم بين ذاتين داخليتين: «ذاته الباكيّة»، وقد امتلاّ قلبه رقة ولينا، «ذاته الشاهدة»، وقد تأثرت لهذا البكاء وفهمت أغراضه، ملاحظة تجلّي الرحمة الإلهية عليه، لأنّها البكاء كلام رحمة يدور بين طرفين يتقلب بينهما المشاهد.

جـ. لئن أشبه بكاء المشاهد الكلام، فقد تعددت أغراضه كما تعدد أغراض الكلام؛ فبعد أن كانت عيناه، وقد بالغ في فتحها أمام الشاشة، لا تذرفان دمعاً، بل لا تطرفان جمّعاً، فها هو الآن، وقد رأى ما رأى من تبدلٍ كيانه، تف ips عيناه من تلقائهما، ولا يملك أن يَمْنَع سيلان دموعهما، ولا أن يُكْفِكه، بل يُسلِّم نفسه إليه؛ فتتابه، وهو يمارس عمله الأسمائي، ويتعلّق فيه يوماً بعد يوم، مشاعر غاية في الرقة لم يعهدنا من قبل، متقلبة أحواله؛ فتارة يبكي، توبة وندماً؛ وتارة يبكي، خشية وخوفاً؛ وتارة يبكي، حذراً ورجاءً؛ وتارة يبكي، سعادة وفرحًا؛ وأخرى يبكي، شكرًا وثناءً؛ بل قد يجد في

البكاء لذة ليست كاللذات، حتى إنه لو استطاع أن يُرسله كما كان يُرسل نظره، لَفَعلَ،
لكن هيهات! وما ذاك لأن هذه اللذة التي ذاقها في بكائه لذة ملوكية، إذ هي ثمرة
التخلُّق بالرحمة التي يتجلّي بها الشاهد الأعلى على عباده؛ وقد يخصله، سبحانه، برحة من
عنه، فيزداد لذة على لذة.

د. أن المُشاهِد لا يلبث أن يُرَأَقْ فُهوماً تجعل من البصر نفسه محلاً للرحمَة؛ فإذا كانت عينه تنظر، وكان نظرها باطشاً، فقد غدت تبكي، وبكاؤها راحم؛ وهكذا، فلم تُجعل العين للنظر فحسب، بل جُعلت للبكاء أيضاً؛ والعين التي لا تبكي لا تستحق النظر، بل العمى أولى لها، لأن نظرها ليس بعَد نظراً؛ فمن لم يَبْكِ، لم يعرف حقيقة النظر، أو قل من لم يذق حلاوة البكاء، لم يذق طلاوة النظر؛ فلو لا وجود البكاء، ما وُجد النظر، فما لم تَجُر العين بالدموع، فلا نظر، وأيم الله! لقد سبقت رحمة البكاء رحمة النظر كما سبق الماء الحياة؛ فلو لا وجود الماء، ما وُجدت الحياة؛ فالبكاء إنها هو حياة النظر، وعلى قدر الدموع، تكون هذه الحياة، لأنها حياة الروح؛ فلو كانت العين تبكي بمقدار ما تنظر، لكان البصر هو البصيرة ذاتها، أي لكان النظر بالعين هو النظر بالروح نفسه؛ فما يحيي العين الناظرة هو نفسه ما يحيي العين الجارية، ألا وهو «ماء الرحمة»، سواء أنزل من المُزن، فأحيي الأرض بعد موتها أم نزل من المُقلة، فأحيي القلب بعد موته! فالبكاء ماء يحيي العين كما يحيي ماء المُزن الأرض، فَنَزَل الماء من الحياة منزلة الحياة منها؛ إذ حياة الروح من ماء الحياة كما أن حياة الأرض من ماء السماء؛ انظر كيف أن البكاء إنها هو من الحياة! فكل حبي بالك كما أن كل حبي رحيم؛ وحيثند، هل من عَجَب أن تُنسب إلى العين الجارية، مجازاً، أوصاف العين الناظرة، فيقال: «فاضت العين بالماء، وترقرق الماء وسال وجري»!

- خلاصة القول في هذا الفصل الثالث أن «الفقيه الاتهمي»، ممثلاً بـ«المربى»، يتصدى لظاهرة «التفرج» بخصائصها الست، وهي: «التوسط بالصور»، و«تملك المصورات»، و«تضليل القدرات»، و«استبدال الوهم بالحقيقة»، و«التلصص»، و«عنف

الصور»؛ ويتبّع في ذلك طريقة عملياً إبصارياً يقتضي إقامة علاقة مباشرة ومتواصلة بالتفرج، كما يقتضي تجاوز ملاحظة ظاهر سلوكه إلى معالجته من الآفات الباطنة التي تتسبّب في انحراف هذا السلوك؛ ويتحدد هذا الطريق بجملة من الكيفيات الخاصة التي يتعامل بها الفقيه الائتماني مع المترج في كل واحدة من هذه الآفات، حتى يدفعها عنه، ناقلاً له، على التدريج، من رتبة المترج الذي لا حياء معه إلى رتبة المشاهد الذي استولى على قلبه الحباء من الشاهد الأعلى، جل جلاله؛ وبهذا، يكون الفقيه الائتماني أقدر من غيره على نقل الإنسان المعاصر من حال الاختيان إلى حالة الاتئمان.

الباب الثاني

من آفة التجسس إلى حياء الشاهد

الفصل الرابع

الإنسان المعاصر وآفة التجسس

إذا كان «التفرج» آفة نفسية تصيب الناظر المعاصر الذي ينظر إلى الصور، مستمتعاً بهذا النظر، فإن «التجسس» آفة نفسية تصيب الناظر المعاصر الذي يستخبر عن الأشياء المصورة، مستمتعاً بهذا الاستخبار، سواء كان نظره إليها نظراً مباشراً أو غير مباشر؛ إذ يقال: «تجسس الشيء» أو «تجسس على الشيء»؛ والمراد في الأصل هو: «نظر إليه»، مستخبراً عما خفي من معلوماته؛ وقد يكون الناظر هو الشخص الذي يتطلب هذه المعلومات الخفية نفسه، أو يكون غيره، مكلفاً من لدنه بمهمة الحصول على هذه المعلومات، إلا أن تكليف غيره بهذه المهمة لا ينفي عنه، هو ذاته، وصف التجسس؛ إذ يثبت له وصف «التجسس غير المباشر».

ومعلوم أن التجسس سلوك عرفه الإنسان منذ أن ساورته مشاعر الخوف أو العداء أو الحسد أو الفضول؛ غير أن هذا السلوك القديم قدّم الإنسانية اتخاذ، مع التقدّم الفائق الذي حققه «تكنولوجيا» الإعلام والتواصل، صورة نفسية فاحشة نزعت من الإنسان المعاصر لباس الحياة، وجعلته يأتي من وجوه الشرود – أي الخروج من الأخلاق – ما زاد تثبيته في حالة الخيانة التي دخل فيها الإنسان المعاصر؛ وغرضنا هنا هو الوقوف على خصائص هذا التجسس النفسي الذي يتسلّل بالتقانات الإعلامية والتواصلية الحديثة.

1. الغلوّ في المراقبة

إن التجسس مبني أصلاً على مبدأ «المراقبة»؛ والمراد بـ«المراقبة» هنا الملاحظة التي تتم بواسطة العين، سواء كانت مجردة أو مزودة بآلات، وسواء كانت مفردة أو مزدوجة

بِمَدَارِكَ أُخْرَى، وَالَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْمَلَاحِظُ - أَوْ قُلْ «الرَّقِيبُ» - نَاظِرًا إِلَى غَيْرِهِ، وَغَيْرُهُ مُنْظُورٌ مِنْ قِبَلِهِ، بِحِيثُ يَرَى غَيْرَهُ، وَلَا يَرَاهُ غَيْرُهُ.

وقد تقدّم، في الفصول السابقة، أن البصر يستتبع باقي الجوارح، إذ تتعكس عليها آثاره؛ وحسبك أن «الجاسوس» يُطلق عليه اسم «العين» كأن جوارحه، بحكم استغرافه في النظر، أصبحت كلها عيوناً⁽¹⁾؛ ولا يستتبع البصر باقي المدارك الحسية فقط، بل أيضاً يزدوج بها؛ فمثلاً يزدوج باللمس، حتى إن هناك من يقول بوجود وظيفتين للعين: وظيفة بصيرية وأخرى لسميسة؛ وقد اشتُق لفظ «التجمس» من الفعل: «جَسَّ»، ويقال: «جَسَّ فَلَانَا بِعِينِي» إذا أحَدَ النَّظر إِلَيْهِ لِيتوضَّحَهُ وَيُشَبَّهَ؛ وهذا الفعل يفيد، على وجه الحقيقة، معنى «لَمَسَ بِالْيَدِ»؛ والتعرف إلى الشيء بواسطة اللمس عبارة عن «تَحْسِسٍ» (بالحاء المهملة)؛ فيكون لفظ «التجمس» (بالجيم المعجمة) ولفظ «التحسس» (بالحاء المهملة) متقاربين لغةً واصطلاحاً، بل تكون الكلمتان «الجاسسة» و«الحاسسة» مترادفتين؛ كما أن البصر يزدوج بالسمع، بحيث يشتمل التجمس بمعنى «المراقبة الحسية» على «السمع»، أي الإصغاء إلى الصوت الخفي، وعلى «التنصت»، أي الإصغاء إلى الحديث خفية.

ويتجأ إلى هذه المراقبة التجسسية كل من الأفراد والمؤسسات؛ أما الأفراد، فيلجؤون إليها بمبادرات شخصية، لأهداف تخصهم، بدءاً بالظفر بأسرار، وانتهاء بإحداث أضرار، مروراً بطلب الاشتئار؛ وأما المؤسسات، عامةً كانت أو خاصةً، فتلجأ إليها بقرارات يتخذها رؤساؤها ومديروها، تحقيقاً لأغراض تختلف باختلاف مهامها ومصالحها؛ كما يستخدم هؤلاء جميعاً، أفراداً كانوا أو مؤسسات، في إنجاز هذه المراقبة، كل الوسائل المتطورة التي يمكن أن يزودهم بها التقدم التكنولوجي الحاصل في مجال الإعلام والتواصل؛ وقد يدعوه تزايد الطلب على هذه الوسائل إلى تسريع وتيرة الابتكارات التي تخدم هذا الغرض التجسيسي؛ ونحتاج إلى اسم عامٍ يُطلقه على مختلف الوسائل التي

(1) وفي نيل الأوطار 8/10 وفتح الباري 6/168 الجاسوس يسمى عيناً، لأن عمله بعينيه أو لشدة اهتمامه بالرؤية واستغرافه فيها، فكان جميع بدنـه صار عيناً، انظر محمد رakan الدغمي، التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية، ص 28.

يُتوصل بها إلى المراقبة، آلات كانت أو برماج أو بطائق أو طرائق؛ لذا، نضع مصطلح «الرواقب»، ومفرده «الراقوب» على وزن «فاعول»؛ ومعروف أن هذا الوزن الصرفي يدل على اسم الآلة كما يدل عليها وزن «مفعول» (بكسر الميم) أو وزن «مفعال»؛ والآن لنفصل القول في كلا الصنفين من المراقبة: «المراقبة الفردية» و«المراقبة المؤسسية».

نذكر من الأفراد الذي اشتهروا بهذه المراقبة المتقدمة – أو قل «الرقباء» – فتین

اثنتين:

إحداهما، فئة الصحافيين⁽²⁾؛ قد يتخذ تجسس الصحافيين شكلين بارزين:

أ. «التسرّب»، إذ يتسرّب الصحافي إلى بعض المؤسسات كالمقاولات التي يرفض أصحابها أن يصرّحوا له أو يزودوه بها بطلبـه من المعلومات أو الوثائق المتعلقة بها، مُخفياً هويته الحقيقية، ومتاعطاً لأعمال أخرى مضلّلة لمدد زمنية مختلفة قد يتعدى بعضها الشهور.

ب. «الترصد»، إذ يرصد الصحافي تحركات أشخاص بعينهم كرجال السياسية أو رجال الأعمال أو أعلام الفن أو أبطال الرياضة، بل قد يتربّص في جوار بيوتهم وأنديتهم وخلواتـهم طيلة أيام، مصوّباً إليها آلات التكبيرية والتصويرية، ومنتظراً الفرص السانحة لاستكشاف مناظر غير مألوفة والتقط صور غير مسبوقة، مناظر وصور تشير استغراب الجمهور، بل استنكاره، غالبة له، بذلك، نصيباً من الشهرة التي يصبو إليها.

والثانية، فئة القراءنة المعلوماتيين؛ تتضمّن هذه الفئة أفراداً مختلفون باختلاف تكوينـهم المعلوماتي وأهدافـهم؛ فقد يكون منهم التقني العالـي المـهارة المشغوف بحب الشـبـكات والمـبـتدـئـ القليل الخبرـة المتـطـفلـ عليها؛ وقد يكون هـدـفهم إظهـارـ الـقـدرـةـ على اخـتـراقـ الأـنـظـمـةـ المـعـلـوـمـاتـيـةـ الـتـيـ يـعـتـبرـهاـ أـصـحـابـهاـ مـأـمـوـنـةـ،ـ بلـ مـنـيـعـةـ،ـ إـنـ تـحـدـيـاـ مـنـهـمـ هـؤـلـاءـ أوـ تـبـيـهـاـ هـمـ عـلـىـ مـاـ بـهـاـ مـنـ ثـغـرـاتـ؛ـ كـمـاـ قـدـ يـكـونـ الـهـدـفـ،ـ عـلـىـ عـكـسـ مـنـ ذـلـكـ،ـ هـوـ إـتـيـانـ أـعـمـالـ إـجـرـامـيـةـ صـرـيـحـةـ كـاـخـتـلـاسـ الـمـعـلـوـمـاتـ وـالـتـشـوـيـشـ عـلـىـ الـأـنـظـمـةـ وـالـبـرـامـجـ

(2) يـعـرـفـونـ بـاسـمـ «paparazzi».

وعرقلة عملها، بل تخربها بالمرة، متواطئين في ذلك ببرامج ماسحة للشبكة العنکبوتية، بحثاً عن الأنظمة العطوبية أو برامج تجسسية تُمكّنهم من فتح البوابات الافتراضية للحاسوب ورؤيه كل الأفعال الحاصلة عليه أثناء الارتباط بالشبكة مثل البرامج المعروفة باسم «أحصنة طروادة» و«ديدان الحاسوب».

1.1 المؤسسات الممارسة للمراقبة التجسسية

أما المؤسسات التي تعاطى المراقبة التجسسية، فنذكر أبرز أنواعها، وهي أربعة: «المؤسسة العلمية» و«المؤسسة الاقتصادية» و«المؤسسة الأمنية» و«المؤسسة العسكرية».

1.1.1. ممارسة المؤسسة العلمية للمراقبة؛ لا شك أن «حب الاستطلاع» مبثوث في نفس الإنسان بالخلقية؛ وقد تولد من هذا الحب الغريزي «طلب المعرفة»؛ ولا يزال يشتد هذا الطلب وتتطور مسالكه، حتى بلغ أقصى مداه، متمثلاً في الاعتقاد بأن البصر يمكن أن ينفذ إلى كل شيء، أيًا كانت طبيعة هذا الشيء أو مسافته أو كثافته؛ وقد ورث هذا الاعتقاد لطالب المعرفة إرادة النظر، في كل شيء، وإلى كل شيء، حتى أصبحت هذه الإرادة تُشكّل القانون الذي يتبعه البحث العلمي، وصيغته هي:

● «ما من شيء إلا ويقبل أن يُرى، وكل ما يقبل الرؤية تتحقق رؤيته، إن عاجلاً أو آجلاً».

وعلى هذا، فحيثما أمكنت الرؤية، فقد وجئت.

وبهذا، فإن العلم المزدوج بالتقنية بات سيد النظر بلا منازع، يتحكم فيه كما يشاء، ويوجّهه إلى حيث يشاء، فاتحًا عهداً جديداً هو ما سُمّي بـ«حضارة النظر»، أي حضارة ترقب فيها العين كل شيء، جلّه ودقّه، بدءاً بأبعد نجمة وانتهاء بأدق خلية، أي حضارة تتأسس، بحسب تعبير أحد الدارسين، على «العين المطلقة»⁽³⁾؛ ولا يخفى أن قول بعضهم بهذا الإطلاق يجعل العلم، عندهم، نازلاً منزلة «الإله»، بل بديلاً منه، إذ غدت كلمته هي العليا؛ ولم يدع العلم، في رأيهما، نزول رتبة الإله فحسب، بل أخذ، كذلك، ينشئ،

(3) انظر: Wajcman, L'oeil absolu

في مختلف مجالات الحياة، «آلهة» لها من إطلاق النظر ما له؛ إذ جعل أنظار أرباب هذه المجالات لا ينفك مداها يتسع، متطلعة، بغير انقطاع، إلى مزيد الاتساع.

2.1.1. ممارسة المؤسسة الاقتصادية للمراقبة؛ لا ريب أن «حب الشهوة» مغروس، هو كذلك، في نفس الإنسان؛ وقد نشأ من هذا الحب الغريزي «طلب الاستهلاك»؛ ولا يزال هذا الطلب يشتد وتطور أسلوبه، حتى بلغ أقصى مداه، متمثلاً في السلطان الذي بات تُمارسه «السلعة» في كل مكان؛ إذ أصبح الشعار الذي ترفعه المؤسسة الاقتصادية التي تشمل المقاولة الرأسمالية وسوق المنتجات، هو:

- «استهلكوا بلا رقيب، واستمتعوا بلا حسيب!».

واضح أن المراقبة التي تدعو هذه المؤسسة إلى صرفها هي المراقبة التي تحدّ من إطلاق المستهلك العنان لشهواته ولحاجاته، لكنها تستبدل بها، لا مراقبة واحدة، بل مراقبتين اثنتين، وهما: «مراقبة موظفي المؤسسة» و«مراقبة زبائن المؤسسة».

أ. مراقبة موظفي المؤسسة؛ إذ يكون للمقاولة خبراؤها الذين يراقبون استعمال الزمن، حرضاً على اقتصاده، وسير العمل، حرضاً على اطراده، وقيمة النتائج، حرضاً على تحسينها؛ فلا مجال فيها لتضييع الوقت، ولا للتشویش على الشغل، ولا للإضرار بالمردودية؛ لذلك، تراهم يلتجؤون إلى ترسانة من التقنيات الآلية والبرمجية التي تمكّنهم من رصد المكالمات الهاتفية لموظفيهم واتصالاتهم الشخصية وتنقلاتهم المختلفة في مراقب المؤسسة، فضلاً عن الإطلاع على وثائقهم وملفاتهم وسجلاتهم الموجودة في حواسيبهم، ضبطاً لإيقاع شغفهم.

بـ. مراقبة زبائن المؤسسة؛ لــما كانت المنافسة بين المقاولات على أشدّها، وكان التقلب سمة السوق والطلب، والتطور سمة الأنماط والأدوات، لزم جمعُ أقصى ما يمكن من المعلومات، ومواصلة تحسين قواعد المعطيات، ابتعاد الصمود في هذه المنافسة الشديدة، والرفع من مستوى الاستهلاك والاستمتاع لدى الأفراد والأسر؛ لذلك، تقوم المقاولة بتعقب الآثار المعلومية التي يخلفها الزبائن عن طريق مختلف بطائقهم نحو «بطاقة التعرف» و«بطاقة السحب» و«بطاقة السلف» و«بطاقة الزيون» و«بطاقة

الصحة» و«بطاقة النقل»، وأيضاً عن طريق مختلف إيصالات الضمان والاستهارات التي تستفسرهم عن ميلادتهم واحتياجاتهم، فيتم إحصاء كل مشترياتهم ومحتراتهم ومنتظراتهم في بنوك المعطيات التجارية؛ وبهذا، تتمكن المقاولة من أن تحدد ملامح التصرفات الاستهلاكية الخاصة بكل واحد من زبائنها، وأن تقيم معه علاقة تجارية مختصة به، معتمدة هذه المعطيات الخاصة في إنتاج البضائع النافقة، وتوفير أحسن العروض التي تُقدم من السلع ما يصادف هوى هؤلاء الزبائن على اختلافهم، ويناسب أذواقهم وتفاوضاتهم، بل يستبق شهوتهم واحتياجاتهم التي لا تزال في غيب نفوسهم، طمعاً في أن يخضوها بتَصْعَابِهِم.

3.1.1. ممارسة المؤسسة الأمنية للمراقبة؛ مما لا شك فيه، أخيراً، أن «حبّ الأمان» مغروز، هو الآخر، في نفس الإنسان؛ وقد تولّد من هذا الحب الغريزي «طلب الحماية»؛ ولا يزال هذا الطلب يشتد ويقلب في أطوار، حتى بلغ أقصى غايته، وتمثل فيها أضحى يُسمى بـ«مجتمع الأمان»؛ إذ يسيطر سلطانه على حياة جميع الأفراد في خاص أحواهم كما في عام شؤونهم؛ لذلك، بلغت المراقبة في المؤسسة الأمنية ذروتها، مقارنةً بالمؤسسات الأخرى؛ ولم تشتدّ مثلما اشتدت بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 التي استهدفت رموز القوة في النظام الرأسمالي: «المال» و«التجارة» و«الدفاع» و«الرئاسة»؛ ولا تزال هذه المراقبة تزداد اتساعاً وإحكاماً مع انتشار ظاهرة الإرهاب في أرجاء العالم، سعياً إلى استباق تنفيذ تهديداته ودفع محتمل أخطاره؛ وقد استخدمت المؤسسة الأمنية، في هذه المراقبة، ما بدأ لها من عاجل القرارات وصارم الإجراءات، متتجاوزةً الاعتبارات القانونية والحقوقية، وما وسعها من آلات وأجهزة غاية في الرصد والتعرف، مستفيدةً من التقدُّم التكنولوجي؛ كل ذلك لكي تستطيع أن تتبعَ أعمال وتصرفات عشرات الملايين من الأفراد الذين يعيشون في كل بلد، وأن تقتفي آثار المشبوهين منهم بدقةٍ متناهية، بل جعلت هذه المراقبة تشمل كل المراافق الحيوية التي يتجمهر فيها الناس نحو «المطارات» و«المحطات» و«المتاجر» و«الأسواق» و«الملاعب» و«الملاهي» و«المسارح» و«دور السينما».

وهكذا، أضحى «الأمن» في «مجتمع الأمان» قيمةً أو مصلحةً تقدم على جميع القيم أو المصالح الإنسانية الأخرى، وأضحى «حفظ الأمن» أو جب الواجبات الذي لم يسع

مجموع الهيئات السياسية داخل الوطن الواحد، على تباين توجهاتها الفكرية وبراجمها الوطنية، وتفاهم صراعها على السلطة، إلا الموافقة على التدابير الأمنية المتخذة، بل المزيد عليها أحياناً، حتى إن التساؤل عن الأسباب التي أتاحت الإرهاب والتطرف غداً من باب المحرّمات التي يبعث الخوض فيها على الشبهة؛ وهكذا، هيمن الفكر الأمني الواحد الذي لا يخرج عنه إلا هالك أو خاسر؛ أما الدول، فقد سبقت، راغبة كانت أو راغمة، إلى تكثيف جهود المشاركة في محاربة الإرهاب حتى ولو لم تكن مسرحاته؛ وهي، في هذا الأمر، كمن يستجير من الرمضاء بالنار: فاما أن تتلّكاً في هذه المشاركة، فتنعمت بمساندة الإرهاب، ولا أضرّ بها من هذا النعْت الظالم؛ وإما أن تنصاع لأوامر المشاركة، فتصبح هي الأخرى، مجالاً لانتقام الإرهابيين؛ وهذا، بالذات، ما تنتظر الدول التي تُصدر هذه الأوامر حصوله، حتى يَعُمُّ البلاء ويتحد المصير، فتتحمل الجميع على الاندفاع في خدمة أغراضها الأمنية دون تَجَرُّؤ أحدّهم على المطالبة بالبحث في أسباب الإرهاب واجتنابها من أصلها، نظراً لأنّ هذا الاجتناب يضرّ بمصالحها في الهيمنة على البلدان المستضعفة، بل قد تكون تغذّيَتْ باختراق خلاياه وسيلةً من وسائل توسيع نطاق هذه الهيمنة؛ وهكذا، تغدو الدول، جميعها، مجبرةً على الاشتراك في الحرب على الإرهاب، استعلاماً واقتفاء وترصدًا وتدخلًا، منتقلةً إلى طور جديد من أطوار العولمة، وهو «عولمة الإجراءات الأمنية».

4.1.1. ممارسة المؤسسة العسكرية للمراقبة؛ مما لا نزع فيه أن «حب التملك»، هو أيضاً، مغروس في نفس الإنسان، وقد تولدَ من هذا الحب الغريزي «طلب الهيمنة»؛ ولا يزال يشتد هذا الطلب وتتعدد خططه، حتى بلغ أقصى مداه، متمثلاً فيما أصبح يُدعى «الأمن القومي»؛ ولو أن هذا المفهوم يكتنفه الغموض ويعرف التوسيع، فإنه استعمل، في الأصل، بديلاً من مفهوم «الدفاع القومي»؛ وواضح أن أول ما يتadar إلى الذهن من مفهوم «الدفاع» هو «حماية الوطن من الأخطار والتهديدات الخارجية التي تضرُّ بكيانه»، ولا حماية من هذه المضارّ الخارجية إلا بوجود قوات الجيش والدفاع العسكري؛ وحينها، يُصبح الأمن القومي هو المعيار الخامس الذي ترجع إليها الدولة في تمييز العدو من الصديق في علاقاتها بباقي الدول، بل في تمييز الشرير من الخير في العلاقات بين الناس،

آحدا كانوا أو جموعاً؛ إذ أن كل من لا يشاركتها على ظلمها، فهو يشارك عدوها في سياستها، حتى وإن شاركه فيها لقيته بثبوت عدالة قضيتها؛ فتجعل حكمه في المراقبة حكم العدو، نظراً لأن الضابط في كل شيء، عندها، إنها هو مصالحها الفضفاضة التي لا تعرف مَنْطقَ الحُقْرِ ولا مَسْلَكَ الْخُلُقِ؛ لكن يبقى أن الدولة العدوة ليست عدواً مطلقاً كما هو شأن الإرهاب الذي جعل إرهاباً دولياً، تبريراً للتدخلات العسكرية، وإنما هي عدو نسبي يختلف باختلاف مصالح الأقطار و مواقعها الجغرافية و مواقفها السياسية.

يترتب على هذا أن إجراءات المراقبة التي تخذلها المؤسسة العسكرية ضد الدولة العدوة لا يمكن أن تُصدر إلى الخارج وتسلك طريق العولمة كما حصل بالنسبة إلى الإجراءات المتخذة في حق الإرهاب الدولي، بل إن هذه المؤسسة تحيط بهذه الإجراءات بسياج منيع من الكتمان، حتى لا تسرب إلى عدوها؛ وحتى إذا أطلعت عليها بعض أصدقائها المخلصين أو عَرَضَت عليهم المشاركة فيها، فإنها تعمل على إقحامهم فيها بالقدر الذي يجعل إفشاء أسرارها يهدّد مصالحهم ومصالحهم بما يهدّد مصالحها ومصيرها، فلا يجدون بُدًّا من مضاعفة جهودهم في مزيد التكتم والتستر؛ ولئن كانت هذه الإجراءات التجسسية لا حظًّا لها في العولمة، فإنها تفيد أنها إفادة في بسط الهيمنة على العالم؛ ذلك أن المؤسسة العسكرية لا تقصرها على الدولة العدوة، بل تجعلها تتعدى إلى الدول التي توالي هذه الأخيرة، بحُكم أن صديق العدو عدو، بل تتعدى إلى الدول التي لا تواليها ولا تعاديها، بحُكم أن من ليس بصديق، فهو عدو، بل، أكثر من ذلك، تتعدى إلى العالم كله، بحُكم أن صديق اليوم عدو الغد.

وحسبيك مثلاً على ذلك نظام المراقبة «الإلكتروني» الذي خضعت له الاتصالات عبر العالم بإدارة «وكالة الأمن القومي»، والذي عُرف بالاسم الرمزي: «إيشلون»⁽⁴⁾؛ إذ بدأ بالتجسس على المكالمات العسكرية والدبلوماسية للدولة العدوة، وهي «الاتحاد

(4) تأسس نظام «Echelon» باشتراك بين الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة البريطانية مباشرة بعد الحرب العالمية، ثم التحقت بها كندا وأستراليا ونيوزيلندا كما وُجِدَت له محطات في البلدان الصديقة مثل ألمانيا واليابان.

السوفياتي»، تحصيلاً للمعلومات عن قدراتها العسكرية؛ ثم اتسع، بفضل التطور الذي حدث في نظام الأقمار الصناعية وفي عدد «الكُلّات» البحرية، إلى حلفائها في المعسكر الشتراكي، مرّاكزاً، بالخصوص، على الاستعلام السياسي والعسكري؛ وبعد ذلك، عمّت هذه المراقبة التجسسية مختلف الاتصالات العامة والخاصة في أقطار العالم بأسره، متحوّلة إلى استخبارات عسكرية وسياسية واقتصادية وصناعية.

1.2. الرواقيب أو تقنيات المراقبة

بعد أن ذكرنا مختلف الجهات المعاصرة التي تمارس المراقبة، ننتقل إلى إحصاء أهم التقنيات المستحدثة التي يتوسل بها في المراقبة والتي أطلقنا عليها اسم «الرواقيب»؛ فالمقصود بـ«الراقوب»، كما سلف، هو كل ما من شأنه أن يستخدم في المراقبة، آلة كان أو آلية أو طريقة أو عملية أو برنامجاً أو غيرها؛ ونبدي بصدره ملاحظات عامة ثلاث:

أولاًها، لم تُخترع أغلب الرواقيب، في الأصل، لغرض المراقبة التجسسية بالذات، وإنما لأغراض أخرى ولو أن بعضها كان أغراضاً عسكرية محدودة؛ ولئنما وقع تطوير تقنياتها، تبيّن أنه، في الإمكان، توسيع نطاق الاستفادة منها، فتَم استخدامها في التجسس على الدول والأشخاص، بدءاً بالأعداء الألدّاء، وانتهاءً بالمواطنين الأبراء.

والثانية، لقد تَمَّ التوسيع، بوتيرة فائقة، في التمثيل الرقمي للمعلومات، بحيث شمل عدداً متزايداً من الأشياء: مكتوبات وصور وأصوات؛ فأضحت الربط والجمع والتنسيق بين مختلف الرواقيب أموراً مُمكّنة التحقيق، مما يرفع قدرات المراقبة إلى درجات عالية من السهولة والسرعة والتجاعة لم يشهده التاريخ الإنساني نظيراً لها.

والثالثة، لقد شَرَعَت صناعة الرواقيب في الاستعانة بتقانة اللامتناهٰي في الصغر التي تُعرف باسم «نانوتكنولوجيا»⁽⁵⁾؛ إذ أنّ وحدة القياس التي تعتمدّها هي «النانومتر»، وهو مقدار المسافة التي تفصل بين ذرتين⁽⁶⁾؛ وبهذا، لن يعود بمقدور الإنسان، في

المستقبل المنظور، أن يرى بالعين المجردة بعض هذه الرواقيب التي قد تُدْسِ في أمتعته الخاصة، إن أثاثاً أو ألبسة أو سلعاً.

1.2.1. المراقبة بواسطة «الفيديو»؛ هذه المراقبة عبارة عن نظام من «الكاميرات» التي ثُبّتَت في أماكن عامة أو خاصة، والتي تتبع بالتصوير كل ما يحدث فيها، بغية التتحقق من احترام المواطنين للقوانين والتزامهم بأسباب الأمن؛ وتم رؤية الصور المحصلة أو معالجتها آلياً، ثم حفظها في «أرشيفات» مخصصة إلى أجل مسمى أو غير مسمى؛ وتختلف أقدار هذه المراقبة التجسسية باختلاف الدول، إلا أن عدد الكاميرات المستعملة فيها يظل في تزايد مطرّد تحت وطأة الخوف الذي يستبدّ بالمواطنين أو تحت مزايدة مُمثّلיהם على حفظ أنفسهم؛ وقد يبلغ هذا العدد، في بعض البلدان المتقدمة، الملايين؛ فـ«إنجلترا»، على سبيل المثال، وهي من أوائل الدول التي أخذت بهذا النظام، أنشأت شبكة مكثفة من «الكاميرات» على مجموع التراب الوطني يجاوز عددها 4 ملايين «كاميرا»، حتى إن عدد المرات التي يُصوّر فيها المواطن البريطاني يُقدّر بأكثر من 300 صورة مختلفة في اليوم الواحد؛ بل إنها لم تكتف بالكاميرات الصامتة، فزُوّدت بعضها بمكبرات الصوت يُبَهِّ، بواسطتها، الرقباء من رجال الشرطة أو يحدّرون أو يهدّدون أو حتى يوبخون المواطنين الذي ارتكبوا بعض صغار المخالفات في الطرقات.

2.2.1. التعرف بواسطة ترددات الراديو؛ تقوم هذه المراقبة في استخدام رُقاقات – أي بطاقة دقيقة في حجم جبات الرز – كل واحدة منها تتكون من جهاز هوائي مجهرى وشريحة إلكترونية مزودة بذاكرة معلوماتية مهمة، شريحة تُمكّنها، من غير سلك، ولا اتصال، ولا بطارية، ولا أي مورد للطاقة الخارجية، من تبادل المعلومات مع جهاز قارئ يوّقظ هذه الذاكرة من سباتها، مستخدماً موجات الراديو ذات ترددات تختلف باختلاف التطبيقات⁽⁷⁾؛ وُتُستخدم هذه الرقاقات الإلكترونية في التعرف على الأشياء، في الحال والمال، بضائع كانت أو بطاقة، والتعرُّف على الأحياء، حيوانات كانت أو أشخاصاً؛ إذ

(7) يرمز إليها بـ«RFID»، وهي اختزال للعبارة الإنجليزية «Radio Frequency Identification» ومقابلاها العربي: «التعرف بواسطة ترددات الراديو»، ويمكن أن نختزلها كالتالي: «ع رد».

الإنسان المعاصر وآفة التجسس

يتم إلصاقها على هذه الأشياء أو إدماجها بها أو زرعها فيها، فتقوم بوظيفة المعلومات لها والمتابعتات لنقلاتها واتصالاتها وكل ما له صلة بالمعلومات التي تختزنها كالمشتريات، بحيث يمكن تحديد مكان وجود حاملها في آية لحظة بفضل موجات الراديو المتبادلة بين شرائحتها وبين الأجهزة القارئة التي تحاذها.

3.2.1. استخدام القياسات الحيوية؛ تقتضي هذه المراقبة تحديد هوية الفرد بواسطة قياس خصائصه الفизيائية والفيزيولوجية والسلوكية، هذا القياس الذي عُرف باسم «البيومترية»⁽⁸⁾؛ وتؤخذ هذه الخصائص من عناصر جسمية متنوعة وملازمة للشخص ملazمه جسمه له؛ إذ لا خيار له معها، ولا إمكان لإسنادها إلى غيره (كما يُسند إليه الاسم أو الوظيفة)؛ ونخص بالذكر منها: «الحمض النووي» و«شكل الوجه» و«ترتيب مسام الجلد» و«بصمات الأصابع» و«شبكة الأوردة في راحة اليد أو في أحد الأصابع» و«حدود اليد وخطوطها» و«الأذن» و«شبكة العين» و«القرنية» و«الفُزحية»، و«توزيع الحرارة المبعثة من مختلف أجزاء الوجه» و«تعرف الأصوات»، وحتى «تحديد رائحة الجسم»

4.2.1. استخدام الماسح الضوئي الجسمي؛ تستبدل هذه المراقبة، بالجس باليد لأجسام المسافرين في المطارات، كشفا عن الأشياء المحظورة التي يتحتم إخفاؤها تحت الملابس، ببابات خاصة تستخدم أشعة س أو تقنية الموجات «الميليمترية»، وتُدعى هذه البوابات بـ«المواسح الجسمية»⁽⁹⁾؛ ولشن كان هذا الصنف من الرواقيب يحتسب مس أجسام المسافرين الذي دأب عليه الرقباء، فإنه يقع في كشف أجسامهم في دق تفاصيلها لأعينهم.

5.2.1. استعمال الرواقيب الفضائية والجوية؛ تستخدم هذه المراقبة أقمار البث والاتصال وأقمار الرصد وأقمار التجسس التي تتخذ لها مدارات تختلف بحسب ارتفاعها من الأرض؛ ولا تنفك وسائل الملاحظة المركبة فيها تبعث إلى الأرض، بوتائر محددة، بالصور والمعلومات التي تختلف جرودتها باختلاف هذه المدارات والارتفاعات

la biométrie.

(8)

scanner . المقابل الأجنبي :

(9)

وباختلاف درجات الدقة الفضائية لهذه الوسائل⁽¹⁰⁾؛ كما تستخدم هذه المراقبة الطائرات والمروحيات والطائرات بدون طيار فيها لا تستطيع الأقمار الصناعية الوصول إليه لتحديد هويات الأشخاص؛ غير أن التحليل في أجواء البلدان، بل فوق مناطق بعيتها داخل البلد الواحد، عملٌ مقيد بحصول الترخيص به، على خلاف الملاحظة الفضائية التي لا قيود عليها.

6.2.1 استعمال الواقع المحدد للمكان الجغرافي؛ تولى هذه المراقبة التجسسية تحديد الموضع التي يوجد بها الأشخاص؛ ومن الوسائل التي تخذلها نظاماً متميزاً عُرف باسم «النظام العالمي لتحديد الموضع»⁽¹¹⁾؛ ويكون هذا النظام من كوكبة من الأقمار الصناعية التي تدور حول الأرض وجملة من محطات المراقبة الموجودة على الأرض؛ ويمكن الاستفادة من إشارات الراديو التي ترسلها هذه الأقمار عن موقعها في الفضاء وعن الزمن الذي يستغرقه هذا الإرسال في إحكام التوجّه في المكان والسير في الأرض، بحيث تستطيع الأجهزة الإلكترونية القادرة على استقبال هذه الإشارات أن تعرِف، بدقة غير مسبوقة، مواضعها على وجه البسيطة؛ وكل من يملك واحداً من هذه الأجهزة يغدو بمقدوره أن يهتدي براً وبحراً وجواً، عارفاً بموضعيه، على وجه الدقة، أيها حلَّ وارتحل؛ وقد يستفاد أيضاً، في هذا التحديد المكاني، من الهواتف المحمولة بفضل شبكة أبراج الاتصال التي تغطي البلد؛ إذ لكل برج اتصال «خلية» التي تمثل المنطقة التي يغطيها، بحيث يستطيع مشغل الاتصالات أن يعرف في أي خلية يوجد الهاتف المحمول المطلوب ضبطُ مكانه بمجرد أن يُجري حاملُه المكالمة أو يتلقاها، ولو لم يكن هذا الضبط الهاتفي بقدر الدقة التي عليها الضبط الذي يُوفّره «النظام العالمي لتحديد الموضع».

7.2.1 استخدام شبكة الشبكات؛ معلوم أن مبدأ الشبكة هو الوصل بين آحاد الحواسيب، كما هو معلوم أن الشبكة العنكبوتية إنما هي أوسع شبكة تصل بين مختلف

(10) المقصود ما يسمى بـ«Résolution spatiale».

(11) المقابلات الأجنبية: /Global Positioning System /système de localisation mondial .GPS

الشبكات الفرعية عبر العالم، بحيث يصير كل مالك لحاسوب موصولاً بكل حواسيب العالم؛ ومن أبرز ما تميزت به هذه الشبكة الواسعة نظامان يديرانها أكبر ممثليها، وهما: «غوغل» و«فيسبوك»؛ وهذان النظامان الشبكيان، كما هو معروف، هما: «محركات البحث» و«الشبكات الاجتماعية» (أو «شبكات التواصل الاجتماعي»)؛ ولما كان مستعملو هذه الشبكة – أو قل «الشبكيون» – لا يفتؤون يجرون أبحاثهم ويتواصلون فيما بينهم عبر هذين النظامين، لزم أن يُودعوهما، عن قصد أو غير قصد، معلومات وبيانات مختلفة تخصّهم من غير أن يكون لهم أي سبيل إلى الاتهام عليها ولو مع وجود كلمات السر الخاصة بهم ويرامع الوقاية من اختراق حواسيبهم، بل قد تتسرب إلى هذه الحواسيب «برامج جاسوسية» أو يدخلونها فيها، هم بأنفسهم، من حيث لا يشعرون، بواسطة التوابل التسلسلية العالمية⁽¹²⁾؛ لذلك، لا تفتك الكميات الهائلة من المعلومات الشخصية تتدفق على «غوغل» و«فيسبوك» وعلى مزوّدي الاتصال بالشبكة أو مزوّدي البريد الإلكتروني، وتتكدّس في قواعد أو بنوك المعلومات للمقاولات والمراكز التي ديدنها أن تتبعّق هذه المعلومات الخاصة التي تعُج بها الشبكة الأم.

إذا كان هذا حال الشركات مع المعلومات الشخصية التي تزرّخ بها هذه الشبكة، فما الظن بالمؤسسات الأمنية والاستخباراتية! وهي التي تتوجّس من كل فرد خطراً، مبادرةً إلى وضع ملف خاصّ به يُحصي هذه المعلومات إلى حين ثبوت الشبهات؛ وقد تتأبّد، في سجله، هذه المعلومات، حتى ولو انتفت هذه الشبهات؛ وعليه، فلئن كانت أهداف شبكات التواصل الاجتماعي غير أهداف ملفات الشرطة، يبقى أن هذين الضربين من الأهداف يشتركان في الأثر الذي يتّبع عندهما، ألا وهو «كشف أسرار الشبكيين»! وحيثند، لا عجب أن تجد أجهزة الشرطة في الشبكات الاجتماعية معيناً لا يناسب للمعلومات يضاهي قيمة الملفات التي لا تفتّأ تُجهّزها وتتجدد معلوماتها، هذا إن لم تَرُق إليها درجات، متوفّرة على معلومات أوف وأشمل عن خاصّ الملامح الوجданية والعقلية والسلوكية للأشخاص.

(12) تُعرف بالاسم المختزل: «USB».

دين الحياة: من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

والآن ننتقل إلى توضيح الخاصية الثانية للتجسس، وهي: «النفوذ إلى باطن الإنسان».

2. النفوذ إلى باطن الإنسان

لا يخفى أن «التجسس» ضد «التعرف»؛ وأحد الوجوه التي يصاده بها، هو أن التعرف على الشيء يحفظ باطنه، بينما التجسس عليه لا يحفظه؛ وقد باتت الممارسة العلمية، في صورتها المعاصرة التي تجعلها تردوخ بالإنجاز التقني، توجب هتك الباطن، حتى إن علميتها تقدر بقدر هذا الهتك؛ فليزム أن العلم المعاصر أتبع طريق التجسس؛ والأصل في ذلك هو أنه قطع صلته بالنظر الملكي الذي له تعلق بالأيات والأمانات، متأملاً ما تختها من دقيق المدلولات وجليل المسؤوليات، واستغنى بالنظر الملكي الذي ليس له تعلق إلا بالظواهر، كاشفاً قوانينها الموضوعية؛ فاغترَّ الإنسان المعاصر بهذا الكشف، مدّعياً أن ما أوتيه من العلم بالأشياء ليس من لدن خالقِ رزقه إيه، وإنما هو من عنده، نافذاً إليه ببصره، وصانعاً له بيده؛ وعليه، يصح، بحكم هذا الادعاء، أن نُطلق على العلم المعاصر اسم «العلم العِنْدِي»⁽¹³⁾.

كما لا يخفى أن الباطن بالنسبة إلى الإنسان على نوعين: «باطن جسمه» و«باطن نفسه»؛ وعلى هذا، فإن التجسس العلمي على باطن الإنسان يتخذ صورتين اثنتين: «التجسس على الجسم» و«التجسس على النفس»؛ ولما كان الأصل في العلم العndي هو التجسس، لا التعرف، بات واضحًا أن كل المصالح ذات الأهداف التجسسية: أمنية كانت أو عسكرية أو اقتصادية أو إعلامية، تعتمد منجزات هذا العلم في تطوير أساليبها التجسسية، بل أيضًا تُخصص للأبحاث الجارية في هذا الباب ميزانيات واعتمادات، كيما تعجل بوتيرة الاكتشافات؛ فلتوضّح، في هذا المقام الأول، أساليب وأثار التجسس على باطن الجسم.

(13) تستعمل الصفة: «العندی» في مقابل الصفة: «اللدنی» تبعاً للآيتين الكريمتين: «قَالَ إِنَّمَا أُوتِتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي أَوْلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الظَّرُوفَ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ فُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمِيعًا وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُخْرِمُونَ»، القصص، 78؛ «فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا أَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا»، الكهف، 65.

1.2. النفوذ إلى باطن الجسم

واضح أن ظاهر الإنسان هو ما يَمْثُل منه للنظر بالعين المجردة؛ وهذا الذي يَمْثل للنظر على ضربين: أحدهما، «جزء من الجلد»، لأن الجزء الآخر يغطيه اللباس، فيكون بمثابة الباطن لهذا الجزء الظاهر؛ والثاني، «جزء من اللباس»، لأن من اللباس ما لا يظهر للعيان، فيكون بمثابة الباطن الظاهر؛ بل إن اللباس الباطن يكسو الجزء الباطن من الجلد، فيجوز أن يُغطّي اللباس الظاهر لباساً باتناً يُغطّي، هو بدوره، الجزء الباطن من الجلد؛ وليس هذا فحسب، بل إن الجلد، ظاهراً كان أو باتناً – أي مكسوا – عبارة عن لباس يكسو جسم الإنسان كله، فيكون ما تحته هو باطن هذا الجسم؛ فيلزم أن ظاهر الإنسان قد يُخفي بواطن بعضها فوق بعض: «الباس الباطن» و«الجلد الباطن» و«ما تحت الجلد».

وإذ عرفت أن باطن الجسم بواطن ثلاثة على الأقل، فاعلم أن التجسس لا يفتأً يتعقب بنظره هذه البوابن الثلاثة، مستعملاً، تارة، وسائل تخص كل واحد منها، وتارة وسائل تعمها، إن بعضاً أو كلاً، ومتعملاً، في الأغلب، بالأسباب الأمنية، دفاعاً عن الوطن وحماية للمواطنين.

1.1.2. اللباس الباطن؛ قد يُصدر التجسس أوامرها في بعض الواقع كالطائرات والمطحّطات بأن يتجرّد المازرون بها من ملابسهم الفوقيّة كالجلاليب والمعاطف والسترات والقبّعات والأحدية، ناهيك عن الخُمُر واللِّثُم، ويُعرّضوا عليه واحداً واحداً في مَسْمَر خاصٍ مجّهز بـ«كاميرات» أو «كاميرات» تحميّه بقدر ما ترقبهم، فيطلع على ما ستروه من ألبستهم الداخلية التي لا تكفي، في الغالب، لحجب عوراتهم عن نظره الذي يُرسّله كيف يشاء؛ وقد تكون بهذه الألبسة معايب، إن رُقعاً أو بِلَّاً أو شفوفاً، فيسيئهم أن يطلع عليها أحد دونهم؛ لكن التجسس، وهو يُسْفِرُ النظر إلى ألبستهم الباطنة، لا يزيده وجود هذه المعايب الطارئة عليها إلا رغبة في تشديد الإسفاف إليها، فيُشعّرهم بالحرج والخجل؛ فما أدركك! لَعَلَّهُ يظفر في هذا العُوار غير المتّظر بأمارات خفية ثُدِّين أصحابها، فيُسْرِع إلى وضعهم مع ذوي الشبهات سرعاً على إلقاء أمره إليهم بأن يتزعّوا ظاهراً

ملابسهم؛ بل، أكثر من هذا، قد يبادر المتجسس بمعاقبتهم ولئنما يجد أثراً لأي شبهة؛ إذ أنه، وهو يرى أمره يُنفذ طوعاً أو كرها، يُعرض بعضهم لأنظار البعض، حاملاً لهم على أن يتتجسس بعضهم على بعض؛ فلا يأتي بفعل التجسس فقط، بل، أيضاً، يُروّض عليه المتجسس عليهم أنفسهم، جاعلاً من الضحية جلاداً؛ بل، أدهى من ذلك، فكأنه بأمرهم بتعاطي التجسس كما يتعاطاه: فلما أمرهم بالتجرد من الثياب الظاهرة، وترتب على هذا الأمر فعل التجسس، فقد وجّب أن يكون أمراً بهذا الفعل كذلك، فلازم اللازم لازم.

2.1.2. الحال الباطن؛ يتولى المتجسس في الكشف عنه بجهاز المسح الجسمي ذي الموجات المليميترية؛ هنا تُرفع للمتجسس كل الحجب التي تحول دون النظر إلى عورات الناس بما فيها العورات المغلفة، فيباشرها بعينيه كما لو أنه يباشرها بيديه، نظراً لما يتاح له الإطلاع عليه من خصوصيات جسمية قد لا تُعرف إلا باللمس كبعض التجميلات أو التمويهات الداخلية التي تلجم إلينا بعض النساء؛ هذا، بالإضافة إلى كون وظيفة العين البصرية، كما سبق بيانه، تزدوج بوظيفة لمسية؛ وقد زعم بعضهم، ترويجاً لهذا الجهاز المسحي، وتبريراً العاجل استخدامه، بأنه بديل أفضل من الملامسة باليد؛ إذ لا ضرر فيه، فلا يقرب الجسم، ولا يزعج الشخص؛ والحق أن كلتا الوسائلتين: «اللمس» و«المسح» مُؤذية للمرء أيها إياها؛ فالذي يجسّس بيديه جسم غيره قبل أن تثبت عليه تهمة، بل من غير أن تعرض له شبهة، لا يعتدي على حرمة جسمه فحسب، بل أيضاً، يعتدي على كرامته الإنسان فيه كما يعتدي عليها الذي يمسح جلدّه بجهاز ضوئي؛ فالوسائلتان، في انتهاك القيم الأخلاقية، سيان.

يُقى أن الاختلاف بينهما يقوم في آثارهما النفسية التي قد تختلف باختلاف الأشخاص المتجسس عليهم؛ فقد ينفر الشخص من الجس بشدة، ويؤثّر عليه، ولو على مضمض، الكشف، موهماً نفسه بأن المتجسس الحقيقي عليه هو الآلة، وليس الناظر إليها؛ وقد يتحمل غيره الجس كارها له كراهته لانكشاف عوراته؛ وعلى الرغم من وجود هذا الاختلاف النفسي بين الأشخاص، فلو أن أحدهم يُحير بين جسّ باطن جلدّه وكشف غليظ عورته، لاختار الجس على الكشف، إلا أن يكون مستهتراً بالأخلاق استهتاراً من أجبروه على واحد منها؛ ذلك أن كشف عورته لأنظار غيره يخرجه عن إنسانيته، وينزله

رتبة «البهيمية»؛ ومن ثُمَّ، يلزم أن المتتجسس الذي يستخدم، في حقه، ماسح الجلد الضوئي إنما يعامله معاملة البهيمة العجاء.

3.1.2. ما تحت الجلد؛ يلجاً فيه المتتجسس إلى كل ما تفتقت عنه قرائح التقنيين من رواقيب في مجال القياس الحيوى⁽¹⁴⁾؛ ويقوم هذا القياس في حساب أبعاد الجسم الإنساني، حوالاً بعض خواصه الفيزيائية إلى سلسة من الأرقام الثنائية؛ وحججة المتتجسس في استخدام هذه الرواقيب الحيوية المخترقة للجلد أنها تُمكّن من ضبط الهويات وحفظها من التزوير بما لا تستطيع الرواقيب التي لا تخترق؛ إذ أن المعطيات المحصلة بفضلها، ولو أنها توجد عند جميع الناس، فإنها تختلف باختلافهم، فهي تُميّز بعضهم من بعض، ولا تغير بتقدُّم سنهم، ولا يتبدل أحواهم، فضلاً عن أنها تقبل التسجيل والمقارنة؛ وعلى قدر اختراق هذه الرواقيب للجلد، تكون الثقة بقدرتها على ضبط الهويات، فإذا زاد زادت، وإذا نقص، نقصت؛ أو قل، بإيجاز، إن موثوقية الرواقيب الحيوية منوطه بقوتها الاختراقية؛ فمثلاً، بالنسبة إلى رواقيب العين، فإن قياس القُزْحية أوثق من قياس القرنية والشبكيّة؛ وبالنسبة إلى رواقيب اليد، بصمات اليد المُرْقَمة أوثق من مسح أوردة الراحة؛ وهذا المسح للأوردة أوثق من مسح محيط اليد الذي يتمثل في تحديد جملة من الخصائص نحو شكل الأصابع وطواها وعرضها.

وهكذا، تنفذ عين المتتجسس إلى داخل الجسم ترقب خصوصياته العضوية، ولا تُقرُّ بتعريّفها عليه إلا بالوقوف على هذه الخصوصيات وقد صارت مرقّمة، حتى ولو لم يكن أن تعرف على صاحبه بواسطة ظاهر جسمه، ولا بالأولى بواسطة تصريحه بهويته، مجملةً كانت أو مفصّلة؛ فالمتتجسس لا يعترف بقول المتتجسس عليه، جاعلاً الكلمة الفصل، في أمر هويته، لا لقوله، وإنما لجسمه؛ فجسمه عنده، على صحته، أصدق منه قوله؛ وقد يجوز ذلك لو أن المتتجسس عليه أبى الإخبار بهويته أو عجز عن الإخبار بها لسبب من الأسباب؛ وعندئذ، يلجاً إلى شهادة غيره من الشاهدين، حتى إذا تعذر

(14) بالإضافة إلى رواقيب أخرى كالمساح الجسمي الذي يعتمد أشعة س والرفاقات المغروزة تحت الجلد.

الظفر بهذا الشاهد، جاز، آنذاك، اللجوء إلى عضو من أعضائه من غير توغل بعيد في أنسجهه ولا أوردته، قياساً على اللجوء إلى لسانه في أداء شهادته لو أنها كانت تُقبل منه، ولكن هيئات! فقد محا المتجسس المتسلل بالرواقيب الحيوية الإنسان من سجل المُوثّقين والشاهدين، واستبدل به الجسم الذي لم يُوثّق ولا أُشهد بعده، حيا كان أو ميتاً؛ وما دراه، وهو يتعاطى مع المتجسس عليه من هذا السجل التكريمي، إنما يمحو نفسه بنفسه، نازلاً رتبة الجسم المحسن الذي لا روح فيه، حتى ولو شهد على هوية المتجسس عليه! نظراً لأنّ شهادته هذه إنما هي مجرد رواية لشهادة الجسم المتجسس على صاحبه، وشهادة الجسم كلّاً شهادة.

ولا أدل على أن التجسس الحيوي يقتل الشهادة التي كُرم بها الإنسان من كونه لم يقتصر على استخدام رواقيبه في حق الراشدين، رجالاً ونساء، بل استخدمها، كذلك، في حق القاصرين: أطفالاً ومرأهقين؛ إذ تُوضع لهؤلاء الرواقيب الحيوية في مدارسهم ومطاعمهم ومقرات امتحاناتهم، فلا يلتجئون أقسامهم، ولا يأكلون طعامهم، ولا يحتازون امتحاناتهم، حتى يضعوا أصابعهم، مفردةً، أو أيديهم، مبسوطة، على أجهزة تقرأ بصماتهم أو أوردتهم للتحقق من هوياتهم، مقارنةً لها مع ما هو مخزن في قواعد المعطيات؛ فحينها فقط، يُؤذن لهم في الدرس أو الأكل أو الامتحان؛ بل، الأدھى من ذلك، أن القائمين على هذا التجسس يدعون إلى تربية الأطفال على التعامل مع هذه الرواقيب كما يُربّون على التعاطي مع غيرها من ضرورات الحياة كوسائل الركوب أو وسائل الإنارة؛ ولا يخفى ما في هذه الدعوة من تضليل وتجنّ؛ إذ هذه الوسائل الأخيرة لا تُخرِصهم حيث يحب أن يتحدون عن أنفسهم، ولا تَمنعهم من مُمارسة حّقّهم في الشهادة وواجبهم في أداء الأمانة على قدرهم، بينما الرواقيب الحيوية تتَّزع منهم هذا الحق وتستبدّ به، على الرغم من كونها آلات خرساء صماء؛ والصواب أن أصحاب هذه الدعوة النكراء لا يريدون إلا أن ينسى النشء حقيقة إنسانية كبرى، وهي أن «الإنسان خُلِق شاهداً»، فلا معنى لوجوده ولا لسلوكه إلا بتحمله تبعات هذه الشهادة الأصلية؛ فإذا نسي الإنسان شاهديته الأولى، لم يبق من إنسانيته شيء، فكان لزاماً أن يشرد كما تشرد الدواب.

بعد الانتهاء من استخراج طُرق وأثار التجسس على باطن الجسم، لتنتقل، في هذا المقام الثاني، إلى بيان التجسس على باطن النفس بذات الطريقة.

2.2. النفوذ إلى باطن النفس

يبدو أن التجسس على باطن النفس يتبع طريقين اثنين: أحدهما مباشر، والثاني غير مباشر.

أما الطريق غير المباشر، فلا يقوم في كون الجهة المتتجسسة تتسلل برواقيب محددة تُمكّن من النفوذ إلى نفس التجسس عليه، وإنما يقوم في الاقتصار على تبيّع الآثار الباطنة التي يُحدثها استعمال هذا الرأقوب أو ذاك في نفس التجسس عليه، واضعة لها في الاعتبار عند اتخاذها لمزيد القرارات بقصد هذه الرواقيب، إن تعيمها لها أو تكتيفها أو تنويها أو تحديها، نظراً لأن مقصدها الذي هو حفظ المراقبة أمر ثابت لا يتغير؛ والملاحظ أن حكمها على هذه الآثار النفسية مختلف باختلاف الهدف الخاص الذي تتوخاه من وراء هذه المراقبة؛ فإذا صادفت هذه الآثار الهدف المتوكّى، فإنها تَعْدُها مقبولة ومشروعة، حتى ولو كانت سلبية في واقع الأمر؛ ومثال ذلك أن يشعر التجسس عليه بالهوان، ويكون هدفها هو، بالذات، الإذلال، ظهوراً بالقهراً؛ وإذا صادمت هذه الآثار الهدف المتوكّى، فإنها تَعْدُها مردودة أو منوعة، حتى ولو كانت إيجابية في واقع الأمر؛ ومثال ذلك أن يشعر التجسس عليه بالاطمئنان، ويكون هدفها هو التروع، تحصيلاً للهيبة.

وأما الطريق المباشر الذي يتبع في التجسس على باطن النفس، فيقوم في كون الجهة المتتجسسة لا تكتفي بأن تلاحظ التجسس عليه وتقتفي آثاره، لكي تحدد ملامح شخصيته وتقيم علاقة «مُشَخصَّة» به كما تفعل المقاولات التجارية، ترويجاً لبعضها، أو الوكلالات الاستخباراتية، إحكاماً لقبضتها، بل تتجاوز طور الملاحظة إلى طور التنبؤ بتصرفاته والوقوف على بواعثها، وذلك لكي تتمكن من أن تستبق رغباته الاستهلاكية متى كان همّها «نفاق السلعة» أو أن تستبق نواياه العدوانية متى كان همّها «حفظ الأمن»، مستبدلة بـ«ملاحقة» التجسس عليه «مسابقته»؛ وللوصول إلى هذا الغرض، تلجأ هذه

الجهة إلى راقبيين، أحدهما يعرف باسم «استكشاف المعطيات»⁽¹⁵⁾؛ والثاني يعرف باسم «التسويق العصبي».

1.2.2. استكشاف المعطيات؛ هذا الاستكشاف عبارة عن تقنية لا تقتيد بصوغ فرضية سابقة بغاية التتحقق منها بواسطة الحساب كما هي الطريقة المعمودة في البحث العلمي، وإنما تباشر، رأساً، تحليل أقدار جد هائلة من المعلومات المستقاة من مصادر متعددة، متولدة، في ذلك، بالمتواليات الخوارزمية المبنية على تضافر علوم الإحصائيات والذكاء الاصطناعي والمعلوماتيات؛ وخصوصية هذه الطريقة التي يتبعها هذا التنقيب في المعطيات هي أنها تتوصل إلى اكتشاف ثوابت وعلاقات واستدلالات بين المعلومات ذات دلالة بالغة لا تخطر على البال؛ وقد لا يعي بها المتخصص عليه عند اتخاذ قراراته في السوق وإتيان تصرُّفاته في الشارع ولو أنها تحكم في هذه القرارات والتصرفات، فتعتمد其 الجهة المتخصصة في ضبط مستقبل ممارسته الاستهلاكية بما يجعل توسيع نطاقها ممكناً أو ضبط مستقبل سلوكه الأمني بما يجعل تدارك جوانبه المشوهة ممكناً.

2.2.2. التسويق العصبي؛ هذا التسويق عبارة عن استخدام العلوم المعرفية⁽¹⁶⁾ والعلوم العصبية في تحديد ردود أفعال المتخصص عليه اللاشعورية إزاء الإشهارات والبضائع؛ إذ يبدو أن ملاحظة صور النشاط الدماغي والدارات العصبية تُمكن من التعرُّف على النوايا التبعُّدية التي يحملها، والتنبؤ بالقرارات التي سوف يتخذها في السوق، حتى زعم بعض الباحثين أن من شأن كل فكرة من أفكاره أن تقرن بترسيمه خصوصية من نشاط الدماغ⁽¹⁷⁾؛ وهكذا، أضحى بإمكان الجهة المتخصصة أن تستغل النتائج المتوصل إليها في التأثير على سلوكه، إن حَتَّا له على مزيد الاهتمام بالإشهار أو حمله على مزيد الاقتناء للبضاعة؛ ولو أن هذه الأبحاث العصبية التي بادرت شركات

(15) المقابل الانجليزي: «Data mining» وترجمتها الحرافية، أو، باصطلاحنا، ترجمتها التحصيلية، هي «التنقيب في المعطيات».

(16) المقابل الانجليزي: «cognitive science».

الإشهار إلى تشجيعها وتمويلها لا تزال في محاولاتها وتجاربها الأولى، فإن المصالح الاستخباراتية لا يمكنها إلا أن تجد فيها ضالتها المشودة، إذ تفيدها في وضع خططها الأمنية الاستباقية.

وعلى الجملة، لقد تمَّ الانتقال من التجسس على ظاهر الأشخاص بواسطة الرواقيب التصويرية المصحوبة أحياناً بأجهزة الاستشعار أو بمكّرات الصوت إلى التجسس على باطنهم القريب الذي يخفيه ظاهر اللباس، ثم إلى التجسس على باطنهم البعيد الذي هو ما دون ظاهر جلودهم بواسطة الرواقيب الحيوية، ثم إلى التجسس على باطنهم الأبعد الذي هو نفوسهم بواسطة الرأقوبيين: «استكشاف المعطيات» و«التسويق العصبي»؛ وقد توالت هذا التجسس المتقلب في أطوار مؤسساتٍ مختلفة، أهمها المؤسسات العلمية والاقتصادية والاستخباراتية، غير أن أحرصها على مزيد التجسس هو المؤسسة الاستخباراتية لداعي حفظ الأمن ولو أن المؤسسة الاقتصادية أسبق منها إلى استعمال بعض الرواقيب، مع العلم بأن كلتا المؤسستين لا تفتَّأ تُدعِّمُ الأبحاث العلمية التي توصل إلى مزيد الاكتشاف للرواقيب، عسى أن تتحقق إرادتها في بلوغ التجسس المطلق الذي لا تخفي عليه خافية.

فلنمض إلى بيان الخاصية الثالثة للتجسس، وهي: «النفوذ إلى الحياة الخاصة».

3. النفوذ إلى الحياة الخاصة

لتن كان مبدأ التضاد بين «الحياة الخاصة» و«الحياة العامة»، في المجتمعات الغربية، من الوضوح بمكان، فإن تمييز الحدود بين الحياتين في الواقع ليس بنفس الوضوح؛ إذ ما انفكَت العلاقة بين الطرفين تتقلب في أطوار اختلفت باختلاف الحقب التاريخية، إن توسيعاً أو تضييقاً لهذا الطرف أو ذاك؛ فمثلاً، ما كان يُعد مصلحة عامة في حقبة صار معدوداً في الأمور الخاصة في حقبة أخرى؛ ومثاله الممارسة الدينية التي كانت تُعتبر، في فترة هيمنة الكنيسة، شأنًا عاماً أضحت، في فترة الحداثة العلمانية، شأنًا يخص الفرد لا دخل له في الحياة العامة؛ والعكس صحيح أيضاً، فيما كان أمراً خاصاً في حقبة صار منسوباً إلى الصالح العام في حقبة غيرها؛ ومثاله السلطات الواسعة التي كان يتمتع بها الأب، في فترات غابرة، داخل الأسرة، آل معظمها على التدريج، في فترات لاحقة، إلى

وعلى الرغم من دخول التشويش على الحدود بين الحياتين، يبقى في الإمكان وضع تعريف للحياة الخاصة يجري على كل هذه الحقب من التاريخ الغربي بما فيها الحقبة المعاصرة التي تميّزت بالثورة المعلوماتية والرواقيب الإلكترونية؛ ويبيني هذا التعريف العام على مفهوم «الخصوصية»؛ والأصل في الخصوصية، في الثقافة الغربية، هو «الحيازة»، فالخاصي هو ما كان تحت اليد؛ فيلزم أن الحياة الخاصة، من منظور هذه الثقافة، تشمل كل ما يملكه الفرد، مستقلاً بالسيادة عليه والتصرف فيه، بدءاً بعواطفه ورغائبه، وانتهاء بحقوقه وحظوظه؛ كما يلزم، في المقابل، أن الحياة العامة تشمل كل ما تملكه الدولة، مستقلة بالسيادة عليه والتصرف فيه، بدءاً بأمور التدبير الجماعي، وانتهاء بإجراءات الحماية الفردية.

ولما كان «احترام الحياة الخاصة» يُعدُّ هو نفسه، في الحضارة المعاصرة، حقاً من الحقوق الفردية التي لا ينبغي التفريط فيها، تعينَ أن نوضح كيف أن التجسس النوعي الذي جاءت به هذه الحضارة نفسها ينتهك هذا الحق؛ ونفرق في هذا التجسس المعاصر على الحياة الخاصة بين ضربتين: ندعو أحدهما بـ«التجسس الملففي»، والثاني بـ«التجسس الذائي»، ولنبسط الكلام فيها على التوالي.

1.3. التجسس الملففي والنفوذ إلى الحياة الخاصة

غني عن البيان أن ما ذكرناه في التجسس على باطن الإنسان، جسماً كان أو نفسياً، بواسطة الرواقيب هو اعتداء على خصوصيته، أي، في معناها الغربي الحديث، اعتداء على ملكيته؛ إذ جسمه مملوك له، حتى إنه لو شاء أن يبيعه، بعضاً أو كلاً، حق له ذلك⁽¹⁸⁾؛ كما أن نفسه مملوكة له، حتى إنه لو شاء أن يعتذبها أو يقتلها، حق له ذلك؛ فيلزم أن النفاذ إلى باطن الإنسان بواسطة الرواقيب هو نفاذ إلى حياته الخاصة؛ غير أن التوسل بالرواقيب شمل كل حياة الإنسان، باطنها وظاهرها، فأدى هذا التوسل الآلي

(18) انظر نظرية «اللبيتون» أو باصطلاحنا «الحرّانين».

إلى ازدهار صناعة خاصة، وهي «صناعة الملفات»، وقد نسميتها بـ«اللّفافة»⁽¹⁹⁾؛ والمراد بهذه الصناعة هو، إجمالاً، إنتاج ملفات معلوماتية لعموم أفراد المجتمع، وتفصيل ذلك كما يأتي:

يتعلق كل واحد من هذه الملفات التي، هي الأخرى، نوع من الرواقيب، بمواطِنَه عينه؛ ويتضمن كل المعلومات التي يمكن الحصول عليها عن شخصه، منها هويته وجنسيته، طوله وزنه، عنوانه وهاتقه، دينه وأسرته، مستوى الثقافي وانتهاؤه السياسي، صحته وحياته، عمله ومدخله، شهواته وهوایاته، مشترياته وممتلكاته، علاقاته ومعاملاته، إقاماته وتنقلاته، إنجازاته وإخفاقاته، سوابقه ومعاييه، أخباره وأسراره؛ ويتوسّل في إنشاء هذه الملفات الفردية بالحواسيب التي باتت، كما هو معروف، تتمتع بقدرات تقنية وبرمجية ورقمية تُمكّنها من تجميع وتخزين وتحليل المعطيات بطريقة لا يُسر ولا أنجع منها؛ وتتولى إنشاء هذه الملفات جهات مختلفة: خاصة وعامة؛ وقد تكون مختصة في جمع المعلومات أو تكون مَعْنِية به من حيث فائدته في تشغيل مصالحها؛ وقد تقوم بهذا الجمع منفردة أو يشترك بعضها مع بعض؛ وقد تضطلع به بمبادرة من عندها أو بطلب من غيرها؛ وتشمل هذا الجهات الوسائل الإعلامية والشبكات التواصلية والمقاولات الصناعية وال محلات التجارية والمؤسسات المالية والنظمات القانونية والمؤسسات الإدارية والحكومية والماركز الحساسة والشركات المختصة بتكميس وتخزين ومعالجة المعلومات، بناء على طلبات ذات أهداف محددة أو بغضِّ بيعها للهيئات والمؤسسات المعنية بها.

وهكذا، لا تنفك المعطيات عن الأشخاص تتدفق في القنوات المعلوماتية التي تربط بين مختلف المؤسسات داخل المجتمع؛ فقد تنتقل بين حواسيب الشركات المتممة إلى القطاع الخاص ذات المخزون الهائل من المعطيات، أو تنتقل من حواسيب هذه الشركات الخاصة إلى المؤسسات الحكومية المكلفة بحفظ الأمن القومي وتطبيق القانون، أو تنتقل من أنظمة هذه المؤسسات الحكومية إلى أجهزة هذه الشركات الخاصة؛ ولا ينحصر

(19) المقابل الفرنسي: «Fichage».

هذا التدفق للمعلومات في نطاق المؤسسات داخل القطر الواحد، بل قد يتسع نطاق تبادل المعلومات لأقطار مختلفة، بل للعالم كله، لا سيما إذا تعلق الأمر بالمسائل الأمنية والاستخباراتية.

ولما كان هذا التدفق المعلوماتي في أنظمة السجلات لثبات الكيانات العامة والخاصة ليس له نهاية يقف عندها، ما فتئت الملفات التجسسية تتضخمًّاً أبداً وأحجامها، وما فتئ التجسس عليهم تُضيّط سلوكياتهم ونفسياتهم؛ ولا يخفى ما في هذا التجسس بواسطة الملفات الراقوية من وجوه الأذى التي تلحق بالتجسس عليهم؛ فائن كانت لا تقتصر عليهم بيوتهم، ولا تترعرع المعلومات عنوةً منهم، فإنها تنتهك حرمة حياتهم الخاصة، حتى وإن كانوا لا يجدون غضاضة في الاستجابة لطلب بعض الشركات، فيزودونها بمعلومات عنهم، ولا حتى في انتقال هذه المعلومات الخاصة من شركة إلى أخرى تقيم علاقة تعاملية معهم؛ وبيان ذلك من الأوجه الآتية:

أ. أن أغلب المعلومات الشخصية المودعة في ملفاتهم الرقمية أُخذت منهم خلسةً بأكثر من طريق؛ ولا خلاف في أن الاختلاس فعل مذموم، لأنَّه يخالف المقتضيات الأخلاقية التي يجب أن تتأسس عليها المعاملات بين كل الأطراف؛ فيكون هذا الفعل عدواناً صريحاً على حياتهم الخاصة، ما دامت المعلومات المختلسة تتعلق بهذه الحياة.

ب. ليس المقصود بهذه المعلومات مجرد التعرف إلى الأشخاص الذي يوجبه التعامل، بل استعمالها لأغراض لا تصرح الشركات بها، بل تحرص على التستر عليها، ولو اقتضى ذلك اللجوء إلى التضليل؛ ولو لا أنَّ اطلاعهم على هذه الأغراض يؤذيهما في خاصة أنفسهم، لما لجأت الشركات إلى هذا التكتم، ناهيك عن التضليل.

ج. قد لا يكتفي أصحاب العمل، في توظيف عمالهم، بالمعلومات الضرورية التي طلبوها منهم، بل يرجعون إلى الملفات الرقمية التي قد تتضمن معلومات جدًّا خاصة لا تعلق لها، من قريب ولا من بعيد، بشرائط هذه التوظيف، فيعتمدون هذه المعلومات الخاصة في قبول الطلبات أو رفضها.

د. قد لا تبقى بعض المعلومات التي تُحصيها هذه الملفات صادقة في حق أصحابها،

إما لأنها شبّهات طارئة اندفعت عنهم، أو لأنهم بدأوا كثيراً من سلوكياتهم، حتى كان هذه المعلومات لم تصدق يوماً في حقهم؛ فيكون في مواصلة الاحتفاظ بها عنهم، ظلّها صريحاً لهم، وقد بدأوا حياة أخرى خاصة بهم.

هـ. تُنزل هذه الملفات الرقمية المتّجسّس عليهم منزلة القاصرين؛ والظاهر أن القاصر لا اعتبار كبير لحياته الخاصة؛ ذلك أن غالبية الشركّات الخاصة التي تُعني بهذه الملفات هي مقاولات صناعية وتجارية، فيكون هُمّها الأول رفع مستوى الاستهلاك، كما أن غالبية المؤسّسات الحكومية التي تُعنّي بنفس الملفات هي مصالح أمنية واستخبارات، فيكون هُمّها الأول رفع مستوى الانضباط؛ ولما كان كلاً الطرفين، بناء على هذه الملفات، لا ينفك يتّخذ قرارات وإجراءات تُحدّد التصرّفات الاستهلاكية والانضباطية للمتّجسّس عليهم، وهم لا يشعرون، ولا، بالحرّيّ، يُخبرون، فقد أصبحوا يعاملهم معاملة الوصي عليهم الذي هو أعرف منهم بمصالحهم وأحفظ لصايرهم.

2.3. التجسس الذاتي والنضوذ إلى الحياة الخاصة

قد يستغرب بعضهم عبارة «التجسس الذاتي»، لاعتقادهم الراسخ بأن التجسس لا يكون إلا من عدو أو أجنبي؛ والحال أن الفرد قد يُساق إلى أن يصير عدو نفسه أو أجنبياً عن نفسه؛ فقد سيق بعض الأفراد إلى أن يتّجسّسو على أنفسهم كما يتّجسّس عليهم غيرهم؛ وأبرز هؤلاء هم الفتّة التي اختارت أن تتولى مهام الشأن العام، فحملتها ذلك على أن تتوسل في الوصول إليها بالحديث عن حياتها الخاصة، حباً في الظهور، وتقرّباً إلى الجمهور، بدعوى الأخذ بأسباب الشفافية؛ وبين أن هذه الفتّة إنما هي رجال السياسة في النظام الديمقراطي؛ وقد عُرف توجّههم هذا باسم «النجمومة»⁽²⁰⁾، إذ يظهرون بمظهر نجوم السينما، أو باسم «الشعبنة»⁽²¹⁾، إذ يلبسون لباس «الشخصية المشهورة»؛ ويتجلّ تَجسّسهم على أنفسهم في المظاهر الآتية:

(20) المقابل الفرنسي: Vedettisation.

(21) الم مقابل الفرنسي: «Peoplisation» ou «Pipolisation».

أ. الأصل في مفهوم «الشفافية» الذي ظهر في التسعينيات من القرن الماضي هو المطالبة بحق المواطنين في معرفة ما يدور في الدوائر الرسمية العليا والأوساط السياسية التمثيلية، لا سيما بعد أن اكتُشفت مظاهر الارتشاء في مراقبة الدولة وفضائح المال في تمويل الأحزاب ومفاسد الأخلاق في قمم السلطة؛ مما دعا إلى مباشرة التجسس على المشبوهين أو المتهمين، طلبا للظرف بالأدلة التي تدرأ الشبه عنهم أو تثبت التهم عليهم؛ ولم تتوّل هذا التجسس أجهزة الدولة المختصة وحدها، بل شاركهم فيه، بعض الصحافيين الذين اختصوا بتعقب المشاهير والتنقيب عن وثائقهم، حتى أضحت بعضهم أدلة مُتنكرين لهذه الأجهزة الرسمية؛ فلما أدرك رجل السياسة أنه لن يكون بمقداره منع هذا التجسس، حتى ولو لم يكن، إلى حد الآن، موضع شبهة، بموجب التسليم بمبدأ الشفافية، آثر أن يقوم مقامهم في هذا العمل، فيتتجسس على نفسه، دافعا عنه خطر الضجة التي يتحمل أن يثيرها الكشف عن بعض أخباره أو أسراره لو يقوم بهذا الكشف غيره من التجسسين المترقبين به، فتضُر هذه الأخبار والأسرار المكشوفة بمستقبله السياسي؛ فما كان منه إلا أن تتوّل، هو بنفسه، كشفها للجمهور بأساليب تهون من غرائبها أو شذوذها، صارفا عنه، بقدر الطاقة، كل شبهة.

ب. ليس أخصّ بحياة الإنسان من الأحوال الوجданية؛ وتَجَسِّس الآخرين عليها لا يوصلهم إلى حقيقتها ولو كان يوصّلهم إلى بعض مظاهرها؛ فتجد رجل السياسة يبادر إلى كشف هذه الأحوال الداخلية للجمهور، مستيقا التجسس عليها من لدن غيره، حتى يوهمه بأنه إذا كان لا يخفى عنه ما ينحص وجداه، فإن لا يخفى عنه ما تَعُمّ مصلحته أولى، مطمئنا له على تصرّفاته؛ فيكون تجسسـه على وجداه وسيلة يتوصل بها إلى دفع تجسسـ غيره على أعماله؛ وحتى إذا حصل هذا التجسسـ الأخير، فقد يضمن أن يشكـ الجمهور في نتائجه أو لا يكون له أي تأثير، وإنـا، فتأثير ضئيل سرعان ما يمحوه الزمن.

ج. أن تجسسـ رجلـ السياسـة على ذاتـه يفيـدهـ في إخفـاءـ قصورـ كعبـهـ في المـمارـسةـ التـدبـيرـيةـ؛ إذ يـشـغلـ الجـمهـورـ بشـخصـيـتهـ وـنـفـسيـتهـ عنـ برـاجـمـهـ الـانتـخـابـيـةـ الـتيـ قدـ لاـ تمـيـزـ عنـ غـيرـهـ، خطـطاـ زـاهـيـةـ وـوـعـودـاـ وـاهـيـةـ، مـحـولاـ العـلاـقـةـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الجـمهـورـ منـ عـلـاقـةـ سـيـاسـيـةـ يـضـبـطـهـ حـاـكـمـ العـقـلـ إـلـىـ عـلـاقـةـ شـخـصـيـةـ يـضـبـطـهـ حـاـكـمـ العـاطـفـةـ، وـمـسـتـمـرـاـ هـذـاـ التـحـولـ فـيـ حـلـتـهـ

الانتخابية، بدعوى «تأنيس السياسة» أو «تقريب السياسة»؛ وبهذا، يتعاطى خلط ظاهر العام بباطن الخاص، متوصلاً، في نهاية المطاف، إلى قلب المقصود من التجسس في حقه؛ فلم يُعد هذا المقصود هو الكشف على ما خفي من أمور الحياة الخاصة، وإنما أضحت هو الكشف عما خفي من شؤون الحياة العامة؛ ذلك أن طموحاته السياسية التي هي جزء من الحياة العامة صارت أخفى من فيوضاته العاطفية، ف تكون هذه الطموحات العامة أولى بالتجسس من الفيوضات الخاصة؛ ييد أنه أفلح في سدّ باب التجسس عليه من هذه الناحية، إذ لم يَعد الجمهور – وقد أشِيعت قلوبه عواطفاً وعقوله أقصاصاً – يهتم إلا بما يعتبره جوانب إنسانية فيه، ناظراً إليه على أنه عظيم يستحق أن يُراهن عليه الشعب، زعيماً وطنياً ناجحاً.

د. أن تجسس السياسي على ذاته ليس تجسساً واحداً، بل تجسساً مزدوجاً؛ أحدهما، تجسسه على حياته الخاصة لفائدة حياته العامة، فيمارس ما يسمى بـ«تعميم الحياة الخاصة»؛ إذ يعلن على رؤوس الملا، كما ذكرنا، من أفراده وأتراحه ما يراه قادرًا على تهيج مشاعرهم وتحبيبه إليهم، حتى إذا فاز بحدهم، ضمِّن أصواتهم، وإلا ضمن تحفظهم على خصومه؛ والثاني، تجسسه على حياته العامة لفائدة حياته الخاصة، فيمارس ما يسمى بـ«تحصيص الحياة العامة»؛ فلما أخرج الممارسة السياسية من صورتها العقلية المعهودة إلى صورة وجدانية غير معهودة، صار يكشف من هذه الصورة السياسية الجديدة ما يراه قادرًا على صرف تحفقات الجمهور من بقاء الحال على ما هو عليه، وعلى تطمينه بقرب حصول التحول السياسي الذي ينشده؛ فينساق الجمهور إلى أن يعكس جديد سياسته الوجدانية على جديد التحول السياسي القريب، ظاناً أن جدة هذه السياسة هي بداية هذا التحول السياسي، فيهرع إلى صناديق الاقتراع، مسلِّماً قياده إلى هذا السياسي.

هـ. يعتبر السياسي تجسسه المزدوج على نفسه هو غاية الاستجابة لافتراضي «الشفافية»؛ فقد كفى الآخرين التجسس عليه، وأتى به من حيث لا يقدرون؛ لكن هذه الادعاء باطل من جهات ثلاث على الأقل:

– أنه خَلَطَ بين مفتنى «الشفافية» و«حب الظهور»؛ وشتان بين الطرفين؛ فالشفافية

المطلوبة تسعى إلى بيان الحق، وتوجب رفع الحجاب عن أداء الواجب، إذ تشرط التحقق به؛ بينما حب الظهور يسعى إلى نيل الحظ، ويوجب سد الحجاب على أداء الواجب، إذ يكفي التظاهر به؛ والسياسي لا تهمه إلا مظاهره التي تحبل الجمّهور، والراجح أن مخابرته تكون على خلافها، حتى ولو زعم أنها عينها، ساقطاً في آفة الرياء، من حيث يشعر أو لا يشعر.

- أن الشفافية لا تعارض «السرية»؛ فلا يعني رفع الحجاب عن أداء الواجبات مطلقاً هتك حجاب «الخصوصية»، حتى في هذا الأداء نفسه؛ إذ لو لا الخصوصية، ما تميز أداء من أداء، ولما فُضل أحد على أحد؛ و«السرية» إنما هي ما يتميز به الإنسان من غيره في خاصة نفسه، بمعنى أنها الأصل في ذاتيه، فتثبت الذاتية بثبوت السرية، وتنتفي باتفاقها؛ والسياسي، في تَجسِّسه على نفسه، إنما يستبدل بوجوده الذاتي وجوداً موضوعياً كما هو وجود الشيء الخارجي، وإلا فلا أقل من أنه يوهم الجمّهور بحصول هذا الاستبدال الذي يُخرجه من ذاته، ويُصيّر موضوعاً تباشره الأنوار وتخترقه كما تباشر وتخترق الأشياء.

- أن «السرية» لا تعارض «الصدقية»؛ يعتقد السياسي أن تَجسِّسه على نفسه وكشفه لأسراره دليل صدقه، بينما حفظها في نفسه دليل كذبه، وهو يزعم أنه يتحرّى أن يصدق الجمهور؛ وهذا الاعتقاد لا يصح، لأن السرّ أعمّ من الصدق؛ فقد يكون الأمر السري صادقاً أو كاذباً، فيكون حفظه حفظاً للصدق أو حفظاً للكذب؛ فيلزم أن إفشاءه لأسراره لا يدل بالضرورة على صدقه، بل قد يدل على كذبه، إذ يوهم الجمهور بأنه أطّلعه على حقائق، في حين أنها أكاذيب؛ فما أشبهه بالكذاب الذي يقول: «أنا صادق»، فيكون كاذباً، أو يقول: «أنا كاذب»، فيكون صادقاً!

والآن ننتقل إلى توضيح الخاصية الرابعة للتّجسس، وهي: «طلب الإحاطة بكل شيء».

4. طلب الإحاطة بكل شيء

قد تبيّن أن التجسس يتسلل، أساساً، بالنظر، غير أن التجسس الحديث يتخد له طريقة خاصة في النظر لم يسبق إليه؛ إذ يبني هذا الطريق في النظر على «ابدأ الإحاطة»؛ وهاهنا، يمكن القول بأن هذا التجسس يتعدى كل الحدود التي تحده من النظر الإنساني؛ إذ يخرج هذا النظر عن وصفه البشري إلى وصف إلهي؛ فلا يخفى على ذي لب أن مفهوم «الإحاطة» مفهوم ديني لا غبار عليه، إذ الإله، سبحانه، هو وحده القادر على أن يحيط علماً بكل شيء؛ وعلى الرغم من أن التجسس الحديث فقد الإيمان به، وإنما أقل من أنه أضحت يشك في وجوده، فإنه يأبى إلا أن يتشبه به، بل يأبى إلا أن يتزل رتبته التي لا تدعى، فيحيط نظره، هو كذلك، بكل شيء؛ وبهذا، ينقل التجسس علاقته بالتجسس عليه من صورتها الأفقية المحدودة إلى صورة عمودية يسودها منطق المطلق الديني، جاعلاً من الخروج من الدين الذي يدعوه استحواذاً على أوصاف الإله وجلوساً على كرسيه.

وهكذا، فإن الإحاطة التي ينشدتها التجسس تكون على رتب ثلاث: إحداها، «الإحاطة بالفرد»، إذ يتخد التجسس صورة النظر الذي ينفذ إلى الفرد المنظور إليه من كل جهة من جهاته؛ والثانية، «الإحاطة بالمجتمع»، إذ يتخد التجسس صورة النظر الذي يتسع مجاله للمجتمع في كليته، أفراداً ومؤسسات؛ والثالثة، «الإحاطة بالعالم»، إذ يتخد التجسس صورة النظر الذي يمتد مداه إلى العالم بأسره؛ فهاهنا إذن ثلاث رتب متفاوتة من التجسس: «التجسس المحيط بالفرد» و«التجسس المحيط بالمجتمع» و«التجسس المحيط بالعالم»، فلنفصل القول فيها على التوالي:

1.4. التجسس المحيط بالفرد

لقد مضى أن التجسس ينفذ برواقيه إلى حياة التجسس عليه، ظاهرة كانت أو باطنية، عامة كانت أو خاصة، غير أنه لا يكتفي بما أدركته الرواقيب التي بين يديه من معلومات شتى قد ينقلها إلى غيره من التجسسين أو يبيعها لهم، بل إنه يبذل قصارى جهده في أن يحصل أدق الرواقيب تصويراً وأوسعها مجالاً وأبعدها مدى وأصغرها حجماً وأقدرها

تحفّياً، أو يستصنّع منها ما تكون له مواصفات رقابية مُميّزة، ويتوسل بآخر مكتشفات التكنولوجيا الفائقة؛ كل ذلك لكي يتمكّن من أن يحيط علماً بأدق تفاصيل حياة المتجسّس عليه، كأنّها يريد أن يخصي أنفاسه ليجعله يلقى حسابه، مما يجعل تعقبه لآثاره، لا تعقب المستطلع الشاذ على أخبار الناس وأسرارهم، وإنما تعقب المتّهم المستيقن من جريمة أو جرائم اقترفها أو يُحتمل أن يقترفها؛ إذ تجده يجتمع عنه أدنى المعامل وأوّل الدلائل كأنّ البيئة قائمة والتهمة ثابتة؛ وهكذا، تكون إحاطة المتجسّس بمعلومات المتجسّس عليه هي إحاطة من يُبَرِّئُه، لا إحاطة من يُبرئه كأنه مجرم متواز عن الأنظار أو هارب من سجنـه؛ وعليه، فليـا صـحـ أنـ المـتجـسـ يـشـبـهـ بـالـإـلـهـ فيـ وـصـفـ الإـحـاطـةـ، فقدـ صـحـ، أـيـضاـ، أنهـ لاـ يـشـبـهـ بـهـ منـ حيثـ كـوـنـهـ شـهـيدـاـ لـلـظـواـهـرـ وـخـبـيرـاـ بـالـبـوـاطـنـ، وإنـاـ منـ حيثـ كـوـنـهـ مـحـصـيـاـ لـسـيـءـ الـأـعـمـالـ وـمـنـتـقـيـاـ مـنـ مـرـتكـبـهاـ.

وحيثـنـدـ، لاـ عـجـبـ أنـ الـاهـتـامـ فـيـ الـفـكـرـ الـحـدـيثـ بـمـفـهـومـ «ـإـحـاطـةـ النـظـرـ» يـقـعـ، أـوـلـاـ ماـ يـقـعـ، فـيـ سـيـاقـ «ـالـإـجـرامـ»، لاـ فـيـ غـيرـهـ؛ إـذـ لـيـسـ أـحـقـ بـالـمـراـقبـةـ الـمـطلـقـةـ، بـحـسـبـ هـذـاـ الفـكـرـ، مـنـ الـمـجـرمـ، لـاـ فـيـ حـالـ تـحـفـيـهـ أـوـ فـرـارـهـ فـحـسـبـ، بلـ أـيـضاـ فـيـ حـالـ إـلـقاءـ القـبـضـ عـلـيـهـ وـسـجـنـهـ؛ وـيـعـدـ الـفـيـلـسـوـفـ وـالـقـانـونـيـ الـإنـجـلـيزـيـ «ـجـيـرـمـيـ بـنـتـامـ»⁽²²⁾ أـشـهـرـ مـنـ نـظرـ هـذـهـ الـمـراـقبـةـ الـمـطلـقـةـ وـسـعـيـ إـلـىـ إـقـامـتـهـ، بـنـاءـ عـلـىـ آـرـائـهـ الـاـقـتصـادـيـ وـالـقـانـونـيـ وـالـأـخـلـاقـيـ، وـذـلـكـ فـيـ رـسـالـةـ مـتـمـيـزـ سـهـاـهـ «ـبـاـنـوـبـيـكـونـ»⁽²³⁾؛ وـاشـتـقـ هـذـاـ الـاسـمـ مـنـ كـلـمـتـيـنـ يـوـنـانـيـتـيـنـ هـمـاـ: «ـبـاـنـ»، أـيـ «ـكـلـ» وـ«ـأـوـبـيـكـونـ»، أـيـ «ـبـصـريـ»؛ وـنـسـعـ، مـنـ جـانـبـناـ، مـصـطـلـحـ «ـرـاقـوبـ الـمـحـيطـ»، مـقـابـلاـ لـهـذـاـ الـاسـمـ الـمـركـبـ.

وـالـمـرـادـ بـ«ـرـاقـوبـ الـمـحـيطـ» سـجـنـ خـاصـ أـقـامـ «ـجـيـرـمـيـ بـنـتـامـ» تـشـيـدـهـ عـلـىـ مـبـدـئـيـنـ اـثـنـيـنـ يـنـضـبـطـ بـهـمـاـ الـتـجـسـسـ باـعـتـبـارـهـ مـراـقبـةـ: أـحـدـهـماـ تـحدـدـ بـهـ مـاهـيـةـ الـتـجـسـسـ، وـهـيـ: «ـالـنـظـرـ غـيرـ الـنـظـورـ إـلـيـهـ»! ذـلـكـ أـنـ الـتـجـسـسـ يـتـمـيـزـ بـكـوـنـهـ يـنـظـرـ إـلـىـ الـتـجـسـسـ عـلـيـهـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـقـعـ هـوـ تـحـتـ نـظـرهـ؛ وـالـمـبـدـأـ الثـانـيـ تـحدـدـ بـهـ سـعـةـ الـتـجـسـسـ، ذـلـكـ أـنـ الـتـجـسـسـ

يتميز بكونه ينظر إلى التجسس عليه، مراقباً لجميع حركاته وسكناته؛ فتصور «بتام» هذا السجن على شكل بنية ذات طبقات مكونة من قسمين منفصلين: أحدهما، حلقة محطة توزع إلى عدد من الغُرف أو الخلايا التي ينفصل بعضها عن بعض، كل واحدة منها ذات نافذتين، إحداهما مفتوحة على الخارج يدخل منها النور الذي يضئها بكمالها؛ والأخرى مفتوحة على الداخل؛ والقسم الثاني، بُرج مُقام في وسط هذه الحلقة فتُفتح فيه نوافذ مُقابلة للنوافذ الداخلية للحلقة، ومحصّن لمراقبة نزلاء هذه الغُرف بكمال عددهم في جميع أنحاءِهم.

نبدي بصدق الرأقوب المحيط الذي ابتدعه «بتام» ملاحظتين أساسيتين: أولاً، أن الأصل في معنى «النظر المحيط» هو الدين، فيكون الرأقوب المحيط عبارة عن علمنة لصفة الإحاطة الإلهية؛ وتوضيح ذلك من أوجه:

أ. أن مَقَام الناظر، في هذا الرأقوب، يعلو على مقام المنظور إليه، متشبهاً بالإله المتعالي؛ فيكون «بتام» قد استبدل، بالشاهد الأعلى، جل جلاله، الشاهد الإنساني.
ب. أن هذا الناظر يحيط بكل شيءٍ من المنظور إليه؛ إذ أن «في الرأقوب المحيط، على حد تعبير «بتام»، عين السيد في كل مكان»⁽²⁴⁾؛ ومعلوم أنه لا كائن أحقَ بهذا الوصف من الإله، إذ هو بكل شيءٍ محيط.

ج. أن الناظر غير المنظور إليه – أو الرقيب – أشبه بكائن روحي، «فالرقيب غير المرئي هو نفسه – على حد قول «بتام» – يسود بوصفه روحًا؛ ولكن هذه الروح يُمكن أن تثبت حضورها الفعلي عند الحاجة»⁽²⁵⁾؛ ومعلوم أن الإله، سبحانه، نفح في الإنسان من روحه.

د. أن هناك رقبياً أعلى واحداً ينظر إلى باقي الرقباء نظرة إلى من يربونهم من التُّزلاء؛ إذ يقول «بتام»: «إن إحدى الفوائد الجانبيَّة لهذا المخطط هو وضع الرقباء المساعدين

و[كذا] المرؤوسين من كل نوع تحت نفس المراقبة الموضوع تحتها السجناء: فلا يمكن أن يحدث بينهم شيء لا يراه الرقيب الرئيس»⁽²⁶⁾; وغير خافٍ أن في هذا القول إشارة إلى مبدأ التوحيد.

هـ. أن غياب الرقيب ليس أقل تأثيراً من حضوره؛ «فحتى ولو كان غائباً، كما يقول «بتام»، فإن اعتقاد حضوره ناجع نجاعة حضوره ذاته»⁽²⁷⁾; ولا يخفى ما في هذا الوصف للرقيب من أثر للدين، إذ أن الاعتقاد بوجود الإله مع عدم رؤيته إنما هو اعتقاد ب دائم حضوره.

و. أن «بتام» نفسه رسم، في بعض تصميمات السجن، عيناً في مركزه، زاعماً أنها عين الإله، مستشهاداً ببعض الآيات من التوراة التي تذكر بالحضور الدائم لنظر الإله⁽²⁸⁾.

واللحظة الثانية، أن التأديب بواسطة الراقوب المحيط غير التهذيب بواسطة الأخلاق؛ لقد جعل «بتام»، على رأس الأهداف التي يحققها هذا الرقوب، «اصلاح الأخلاق» أو «التربية»؛ إذ يقول:

● «إن الهدف الأساسي للراقوب المحيط هو من الوضوح بحيث لو أردنا أن نُثِّته، لوقعنا في خطر تغميضه؛ إن [من] يوجد على الدوام تحت بصر الرقيب لا جرم أنه يفقد القدرة على الإيذاء، ويُكاد يفقد فكرة القصد إليه»⁽²⁹⁾.

ومراد «بتام» أن السجين الذي يوجد في عزلة تامة لا يسعه إلا أن يستمر نظر الرقيب؛ فيصير له هذا النظر الداخلي بمنزلة الواقع، فلا يأتي بعد ذلك إلا أفعال الخير؛ ونورد على هذه الدعوى الاعتراضات الآتية:

(26) نفس المصدر، ص 14.

(27) نفس المصدر، ص 13.

Philip STEADMAN: «The contradictions of Jeremy BENTHAM's panopticon penitentiary», Journal of BENTHAM Studies 2007. (28)

BENTHAM: Panoptique, p. 13–14. (29)

أ. أن نظر الرقيب ليس هو نظر الإله، فلا يمكن أن يكون تأثير الرقيب في السجين هو عين تأثير الإله في الإنسان.

ب. أن تأثير نظر الرقيب لا يورث التخلق، وإنما يورث التخوّف؛ وشتان بين «التخوّف» و«التخلق»، فالتخوّف ناتج عن إرهاب الرقيب؛ ومتى زال هذا الإرهاب، زال الخوف عن السجين، فعاد إلى سابق سلوكه؛ بينما التخلق ناتج عن ترويض النفس على الكمالات الخلُقية التي هي تحجيمات الصفات الإلهية، فإذا راض الإنسان نفسه عليها، لزمته لزوم مراقبته لربه.

ج. أن تقدير السجين لنظر الرقيب إليه أو التتحقق بوجود هذا النظر لا يورثه التعلق بالرقيب، ناهيك عن توريثه محبته، مع العلم بأن هذا التعلق شرط في تحصيل التخلق، بل يجعله يتوجّل الخلاص من نظره؛ في حين أن تقدير الإنسان لنظر الإله إليه أو التتحقق بوجود هذا النظر لا يزيده إلا تعلقاً بالإله، بل يُورثه خالص محبته، فلا يطعم إلا في البقاء في ظل هذا النظر الإلهي.

د. أن التخلق الذي يسمى بالإنسان لا يمكن أن يُبني على مبدأ المنفعة الذي اتخذ «بتام» أساس نظريته في الأخلاق، وأقام عليه فكرة الراقوب المحيط، لأن هذا المبدأ مبدأ مادي صريح يقضي بتقويم الأفعال بحسب اللذات والألام التي تجلبها والتي يتم حسابها بصورة آلية، على اعتبار أن الإنسان يميل إلى الاستزادة من اللذة والاستنقاص من الألم.

2.4. التجسس المحيط بالمجتمع

يرتقي ولاة التجسس من مراقبة الفرد بكليته، متسللين بكل ما أوتوا من روّاقيب متقدمة، إلى مراقبة المجتمع برمته؛ وهذه المراقبة المحيطة التي تجعل من المجتمع عبارة عن «مجتمع تَجَسِّس» لا تأتي بتعقب أفراده، واحداً واحداً، فحسب، بل تأتي أيضاً بطرق أخرى نخص بالذكر منها ثلاثة:

أ. أن يبني ولاة التجسس ما يُشبه «جداراً» من الرواقيب يحيط بالوطن كله؛ إذ يقيمون في كل مؤسسات البلاد العامة التي لا مفر للمواطنين من التعامل معها منصات

هذه الرواقيب تُحصي الحركات والسكنات؛ كما يحملون المؤسسات الخاصة، بموجب قوانين يسيطر عليها، على إقامة هذه المنشآت داخلها، وعلى أبوابها؛ هذا، إن لم تكن المؤسسات الكبرى منها سبّاقة إلى مثل هذه المراقبة، نظراً لأنّ هدفها في التجسس يزدوج بهدف آخر، وهو التجارة؛ فيكون في مشاهدة الرواقيب المثبتة ترويج لها وترغيب فيها لأنّ هذه المؤسسات، هي، في ذات الوقت، «سوق للتجسس».

ب. أن يسعى أولياء التجسس إلى إقناع الأفراد بحاجتهم إلى المراقبة كإقناع سكان بعض العمارّات أن يتخدوا لهم رواقيب «الفيديو»؛ وكل الأدلة والحجج التي توصلهم إلى غرضهم تُعتبر، عندهم، مشروعة، حتى ولو خالفت بداعه العقل، ناهيك عن أصول القانون؛ حتى إذا اقتنع هؤلاء بأدلةّهم، على تهافتها، اطمأنوا إلى أن الشاهد منهم يبلغ الغائب، وأنّ المُسلّم منهم يُقنع المُعرض.

ج. أن يُثُّل ولاة التجسس روح المراقبة في نفوس الأفراد، حتى تتحكّم في أنكاراتهم من حيث يريدون أو لا يريدون، وتغلب على تصرّفاتهم من حيث يشعرون أو لا يشعرون؛ وكل الدعايات والإشاعات والشعارات التي توصلهم إلى هدفهم تُعتبر لدّيهم، هي كذلك، مشروعة، لاسيما تلك التي تنفذ إلى وجдан أفراد المجتمع، مُثيرة لانفعالاتهم أو مؤثرة في عواطفهم؛ وممّى تَمكّنت هذه الروح من قلوبهم، أصبح التجسس لهم عادة كغيرها من عادات الحياة، فيستوي عندهم التجسس على غيرهم وتجسس الغير عليهم، بل يستوي عندهم تجسسهم على غيرهم وتجسسهم على أنفسهم.

ويبدو أن الطرق المُتبعة في «التجسس المحيط بالمجتمع» شغلت المفكّر الفرنسي «ميشيل فوكو» أكثر من غيره، بناء على مفهومه لـ«السلطة»؛ وقد بني تصوّره لهذه، بالذات، على نظرية «بتام» في «الراقب المحيط»، فيرجع له الفضل في تذكير الباحثين بأهمية هذه النظرية، مقرراً، في كتابه: المراقبة والمعاقبة، أن «مجتمعنا ليس مجتمع الفرجة، بل مجتمع المراقبة»⁽³⁰⁾.

فقد انطلق من فكرة «بتام» التي تقول بأن «الراقب المحيط» ليست له وظيفة واحدة، وهي تأديب السجناء، بل وظائف متعددة ولو أنها، في نظر «فوكو»، كلها ذات طابع تأديبي؛ والمقصود بالتأديب عنده هو «ترويض الأجسام»؛ ذلك أن «بتام» يدّعي أنه بالإمكان أن نطبق هذا الراقب على مختلف المؤسسات التي تسوس الجموع البشرية مثل «المدارس» و«المستشفيات» و«المصانع» و«الثكنات»⁽³¹⁾؛ ورأى «فوكو» في هذا التطبيق توسيعاً لأجهزة التأديب وتحريراً لعملها، فباتت تشمل المجال الاجتماعي بكامله؛ وبهذا، يغدو تأديب المجتمع عبارة عن ترويض أجسام أفراده جميعاً، لا لذاته، وإنما من أجل التأثير في دواخلهم، وجعلهم يراقبون أنفسهم بأنفسهم، ويأتون الطاعة من تلقاء ذواتهم؛ وهذا يعني أن غاية التأديب إنما هي «قهر النفس»، فتصبح أرواح الأفراد أشبه بidalil حية لهذه الأجهزة في القيام بوظائف مراقبة الأجسام وتأدبيها، مما يجعل ظاهر سلطة هذه الأجهزة القاهر يخفي عن العيون، لكونها استقرت في الصدور.

غير أن «فوكو» يرتقي مرتفقاً آخر، فيقرر، في كتابات لاحقة⁽³²⁾، أن هناك إلى جانب أجهزة تأديب الأجسام، أجهزة أخرى أكثر منها إحاطة، وهي أجهزة «تنظيم الحياة»، مدرجاً إياها فيها دعاه «سياسة الحياة»، أي تولي السلطة شؤون الحياة⁽³³⁾ نحو «الصحة» و«نسبة الأمراض» و«نسبة المواليد» و«نسبة الأعمار» وغيرها؛ فإذا كانت الأجهزة الأولى تتعلق بالأفراد، واحداً واحداً، مرؤوبة أجسادهم ومتبعة بأرواحهم، فإن الأجهزة الثانية تتعلق بالناس أو السكان جملة؛ إذ تُرتب شؤونهم الصحية والأمنية وتضبط تصرفاتهم ومعاملاتهم بوسائل لا تبدو قاهرة لإراداتهم، مستبدلةً بطرق التأديب الجلية وال المباشرة، طرقاً تنظيمية خفية وغير مباشرة؛ وقد وجد «فوكو» ضالته في ذات المفهوم الأخلاقي الذي بنى عليه «بتام» راقبه المحيط، ألا وهو «المنفعة»! إذ اعتبر، هو الآخر، أن الإنسان يميل بطبيعته إلى جلب المنفعة لنفسه ودفع المضرة عنها، من غير أن يتعاطى،

BENTHAM: *Panoptique*, p. 57–58.

(31)

FOUCAULT: *Dits et écrits II*, 1976–1988, Quarto Gallimard, 2001.

(32)

.La biopolitique: المقابل الفرنسي (33)

مثل «بَنَانِم»، تأسيس مذهب أخلاقي على المنفعة، بل ظل يتناولها ضمن إطار «سياسة الحياة».

ولما كان الأفراد لا تُحرّكهم، في أعمالهم، إلا منافعهم، تعين إتيانهم من جهة طلبهم لهذه المنافع بمحض إرادتهم، فيتولّ «الحكم»⁽³⁴⁾ بهذه المنافع نفسها في التأثير على التصورات التي يقوم عليها حسابهم لها، وكذا في ضبط أعمالهم التي تتفرّع عليها، وتنسق هذه الأعمال فيما بينها، وتوجهها إلى أهداف تعود بالنفع على الجميع؛ من هنا، تغدو السلطة الممارسة عليهم، لا سلطة مؤسسات ظاهرة وظاهرة، ولا، بالأولى، سلطة بعض الأفراد على بعض، وإنما سلطة مجهلة تعمل عن بعد وبصورة آلية، بناء على حساب المنافع، سلطة أشبه بروح تسري في فضاء المجتمع كله، مهيمنة على مجموع سلوكيات الأفراد؛ وبقدر ما تنفذ هذه الروح إلى قلوبهم، يكون تمكّنها في هذا الفضاء الاجتماعي؛ وبذلك، يكون «فووكو» قد أخرج الراقوب المحيط من صورته الصلبة والجلية التي أورده بها «بنانِم» إلى صورة ليّنة وخفية؛ إذ أصبحي هذا الراقوب عبارة عن نظر يحيط بكل الأعمال والتصيرات التي يأتيها الأفراد باختيار منهم، جاعلا المنافع الخاصة التي تحتها تتجه كلها إلى خدمة المنفعة العامة.

حقاً، لقد تقطّن «فووكو» إلى أهمية «النفس» – أو إن شئت قلت «الروح» – في بسط سلطان الراقوب المحيط؛ فقد وضح كيف أن تأثير هذا الراقوب، في صورته التأديبية، لا يليغ ذروته إلا عندما ينفذ إلى باطن السجين، قائلاً:

- «إن الأثر الأكبر للراقوب المحيط هو إحداث شعور دائم [لدى السجين] بأنه منظور إليه، شعورٌ يؤمّن عمل السلطة بصورة آلية»⁽³⁵⁾.

ويقول في موضع آخر:

- «إن الذي يخضع لمجال رؤية [معينة]، عارفاً بذلك، ينسب إلى نفسه إكراهات

(34) أو، إن شئت قلت، «الحكومة».

السلطة له، ويُمارسها على نفسه بصورة عفوية؛ فهو ينقل إلى نفسه علاقة السلطة، قائمًا فيها بدور الطرفين معاً، فصيير هو الأصل في استعباد نفسه لنفسه»⁽³⁶⁾.

كما وَضَحَّ كيف أن هذا الراقوب، في صورته التنظيمية، لا يُدرك أبلغ تأثيره إلا إذا نفذ إلى باطن السكان، بوصفهم أفراداً لا ينفكون عن حساب المنافع التي يُحصلونها بأعمالهم. وإذا كان «فووكو» قد أكد على باطن الإنسان في تمكين الراقوب، فيرجع ذلك إلى خاصّ اهتماماته بمقام «الذات»، واعتبارها، لا معطى طبيعياً خالصاً، وإنما نتاج أسباب تاريخية وعلاقات مختلفة: «علاقات إنتاج» و«علاقات سلطة» و«علاقات معنى»؛ وعلى هذا، فلا تتصف المراقبة ب تمام الإحاطة، حتى تتلبس الذات بها تلبساً نفسياً أو «روحياً»؛ فالراقوب المحيط هو، في نهاية المطاف، مراقبة الذوات لنفسها بنفسها؛ ولما كانت لهذا الراقوب صيغتان اثنتان: تأديبية وتنظيمية، كانت صيغته التأديبية هي مراقبة الفرد لنفسه، وكانت صيغته التنظيمية هي مراقبة المجتمع لنفسه بنفسه؛ ثم لما كانت المراقبة عندنا خاصية من خصائص التجسس، لزم أن يكون التجسس الذائي على نوعين: «تجسس الفرد على نفسه» و«تجسس المجتمع على نفسه».

3.4. التجسس المحيط بالعالم

لا شك أن التجسس آخذ في التوسيع بخطى حثيثة والتمدد في كل أقطار العالم، حتى كادت كل شاردة وواردة من المعلومات التي تخصّها لا تعزب عن نظره الواسع؛ فالإعداد التي لا تُخفي من الرواقيب التي تعجّ بها، براً وبحراً وجواً، أقطاراً لا اعتبار معلوماتي لحدودها الجغرافية: بدءاً من الكاميرات وانتهاء بالهواتف الذكية، تُنذر بأن العالم بات قاب قوسين من أن يكون «عالم مراقبة»، بل «عالم تَجَسِّس»؛ إذ هذه الرواقيب التقنية لم تَعُد تَهَانِيَة⁽³⁷⁾، وإنما أضحت رقمية؛ ولا متفرقة، وإنما متراقبة؛ ولا مكروبة، وإنما مصغّرة؛ كل ذلك سهل تشكيل المزيد من الأشياء وتوحيد المحتويات وربطها فيما بينها

(36) نفس المصدر ص 204.

(37) المقابل الفرنسي: *analogique*.

كما حسّن قدرات التحليل والتعرف، موسعًا سلطان المراقبة لهذه الآليات التكنولوجية. والظاهر أن هذا التجسس الأوسع يتخد صورتين: صورة فوقيّة وصورة تحنيّة؛ والمقصود بـ«الصورة الفوقيّة للتجسس المحيط بالعالم» أو قل «التجسس الفوقي المحيط بالعالم» عموم المراقبة التي تولّها المؤسّسات الرسمية كالوكالات الاستخباراتيّة لبعض الدول المتقدمة، تحجيّساً على غيرها⁽³⁸⁾، والشبكات التي أنشأتها أشكال التعاون الأمني بين مختلف الدول، تعقّباً لجماعات الإرهاب؛ كما تتعاطى لهذا التجسس الفوقي بعض المؤسّسات الخاصة، تجمّعاً للمعلومات مثل الشركات المتعددة الجنسيّات والشبكات البنكيّة والمنشآت البيروقراطيّة، فضلاً عن شركات عمالقة «الويب»: «غوغل» و«فيسبوك» و«ميكسوفت» و«آبل» و«يوتوب» و«سكايب» و«ياهو» أو بإيجاز، إن «التجسس الفوقي المحيط بالعالم» عبارة عن «تجسس مؤسّسي»؛ والمقصود بـ«الصورة التحتيّة للتجسس المحيط بالعالم» أو قل «التجسس التحتي المحيط بالعالم» خصوص المراقبة التي يقوم بها أفراد مستقلون بواسطة الشبكة العنكبوتية، وقد يتممّون إلى القطر الواحد أو إلى أقطار متعددة؛ إذ يراقب بعضهم بعضاً من خلال الواقع الإلكتروني وصفحات «الويب» و«المدونات»، ولا سيما شبكات التواصل الاجتماعي؛ أو بإيجاز، إن «التجسس التحتي المحيط بالعالم» عبارة عن «تجسس شخصي».

وقد اهتمَ الفيلسوف المعلوماتي الفرنسي «جان غبرائيل غاناسيَا» في كتابه: الرؤية والسلطة: من يراقبنا؟⁽³⁹⁾ بـ«المراقبة المحيطة بالعالم»، وحدّدها بكلّ منها، إجمالاً، نظراً من طرف أعلى إلى طرف أدنى؛ واعتبر أن «الراقوب المحيط» الذي صمّمه «بتّام» يختصُّ، على وجه التعيين، بهذه المراقبة العمودية؛ إذ أن الرقيب المحسّن في برج مُشرّف على وسطه يرى السجينين، والسجينُ لا يراه؛ ولئن كان راقوب «بتّام» قد صُممَ، في الأصل، لمراقبة لأفراد، فإن «غاناسيَا» يرى أن الطرق التي تُتّبع اليوم في مراقبة العالم باتت تتحذّل صورة هذا الراقوب المحيط؛ غير أنه يعتقد أن هذه المراقبة العمودية لن يستمر نفوذها

(38) مثل نظام التجسس الإلكتروني على الاتصالات عبر العالم المعروف بالاسم الرمزي: «إيشلون».

Jean-gabriel GANASCIA: *Voir et pouvoir, qui nous surveille?*

(39)

طويلاً، إذ أخذت في الانحسار، تاركة مكانها لمراقبة تضادها، وهي «المراقبة الأفقية»، فيتوجب أن تستبدل، براقوب «بنتام» الفوقي، راقوباً مضاداً سماه «كاتوبتيكون»⁽⁴⁰⁾؛ واشتق هذا الاسم من لفظين يونانيين هما: «cata» وتفيد «تحت»، و«أوبتيكون»، وتعني «بصري»؛ ويمكن أن نضع له المقابل العربي التالي: «الراقوب التحتي المحيط بالعالم»؛ ولا يخفى أن، في هذا الاستبدال، انتقالاً من الصيغة المؤسسة للراقوب التي تتجلّ في عمل المنشآت العامة والخاصة إلى صيغته الشخصية التي تحدّد بالعلاقات الشبكية بين الأفراد؛ وبنى «غاناسيا» تصوّره لهذا الراقوب البديل على مبادئ ثلاثة:

أ. مبدأ التواصل؛ ومقتضاه أن الغُرف في هذا الراقوب ينبغي أن تتصل فيها بينها مثنى مثنى، بحيث يتواصل نزلاؤها فيما بينهم بصفة كاملة.

ب. مبدأ الشفافية؛ ومقتضاه أن كل شيء ينبغي أن يُرى، بحيث لا أحد من نزلاء هذه الغرف يخفى شيئاً عن نظر غيره.

ج. مبدأ المساواة؛ ومقتضاه أن النظر إلى شيء ينبغي أن يشترك فيه الجميع، بحيث ما يراه أحدهم يراه الآخرون.

فجاء هذا الراقوب على صورة نظام من المرايا يجعل كل واحد من النزلاء واقعاً تحت نظر الآخر؛ فلا يحجبه عنه شيء، ولا يفصله شيء، ولا يُميّزه شيء؛ فلم تعد هناك عَتمة، ولا عزلة، ولا سلطة، وإنما مساواة مطلقة؛ كما أنه لا ينحصر في مكان مخصوص، بل يتسع للأرض بكل أطرافها؛ ولا أنه يقتصر على الأفراد الواقعين، بل يشمل كل الكائنات المعلوماتية، واقعية كانت أو افتراضية؛ وأحصى «غاناسيا» مزايا هذا الراقوب التحتي في مقارنة مفصلة بينه وبين الراقوب الفوقي نقلها هنا بكاملها لأهميتها، وهي كالتالي:

- «فيبيها كانت الرواقيب الفوقيّة تنشأ في وسط حضري كأمكنته جد محددة، كان الراقوب التحتي الواسع يشمل كل [مكان]، فلا شيء خارج عنه؛ وبينما كانت الرواقيب

(40) Catopticon، كما يستعمل مصطلح «sousveillance» أي «المراقبة التحتية» في مقابل «surveillance» أي «المراقبة الفوقيّة».

الفوقية ترصد الأفراد لفترة [زمنية] محددة، كان الراقوب التحتي الموسع يطمح إلى بقاء [الرّصد] إلى ما لا نهاية؛ وبينما كانت الرواقيب فوقية تروّض الأفراد، فإن الراقوب التحتي يُمْتَّن عفوياً كل واحد؛ وبينما كانت الرواقيب فوقية ثوّرت فضائل الفداء، كان الراقوب التحتي يرضي فيما نزعه الاستمتاع؛ وبينما كانت الرواقيب فوقية تعلّمنا أن نتبع القواعد، كان الراقوب التحتي يلزمنا بأن نعبر عن أنفسنا بحرية وبكل أصالة؛ وبينما كانت الرواقيب فوقية تخضعنا للأوامر، كان الراقوب التحتي لا ينفك يتّمس رضانا؛ وبينما كانت الرواقيب فوقية تقدّر نفوسنا، وتعارض السير الطبيعي لفتحها، كان الراقوب التحتي يغمرنا؛ إننا كلنا منغمّسون فيه، إنه الوسط الذي نعيش كلنا فيه، والذي لا يمكن أن نتجزّد منه؛ إنه يشكّل عالمنا»⁽⁴¹⁾.

ثم حاول «غاناسيا» أن يوضح كيف أن الراقوب التحتي ليس مجرد مثال وهي – أو قل مجرد تصور طباوي – بل عبارة عن حقيقة أخذنا نلمس مظاهرها وأثارها في حياتنا اليومية، ضاربا المثال عليها بحالتين هما: «مِثْرُو الأنفاق» في العاصمة الفرنسية و«موسوعة ويكيبيديا»⁽⁴²⁾ في الشبكة العنكبوتية؛ لكنه انتهى إلى الإقرار بأن ظهور الراقوب التحتي لن يجعل حدا لوجود الرواقيب فوقية، بل سوف يضطر إلى التواجد معها؛ قائلاً:

● «إن مستقبل الشبكة العنكبوتية الأكثر احتمالاً يفتح على [افق] يتواجد فيه راقوب تحي عظيم واحد مع روّاقيب فوقية كثيرة يكون بعضها مجاوراً لبعض عند الاقتضاء»⁽⁴³⁾.

وقد دعا اشتغال «غاناسيا» بأخلاقيات المجتمع المعلوماتي إلى إثارة بعض الإشكالات الأخلاقية بقصد الراقوب التحتي نريد أن نبدي بشأنها بعض الملاحظات، وهي كالتالي:
أ. أنه يسند إلى الآلات والكائنات الافتراضية «أرواحاً»، بناء على التعريف الذي

Jean-gabriel GANASCIA: *Voir et pouvoir, qui nous surveille?* p. 84. (41)

(42) نفس المصدر، ص 177، 182.

(43) نفس المصدر، ص 231.

وضعه أرسسطو للنفس⁽⁴⁴⁾؛ فلما كانت النفس تتحدد، عند هذا الأخير، بالعقل، فإن للآلات، بموجب قدراتها العقلية، أرواحاً؛ لكن فات «غاناسيا» أن يتبين أن العقل ليس رتبة واحدة، بل رتبة متعددة، أدناها رتبة العقل المجرد، وأعلاها رتبة العقل المؤيد⁽⁴⁵⁾؛ فلو سلمنا أن للآلات عقلاً، فلا يمكن أن يكون إلا العقل المجرد وحده؛ وحينها، فواحد من أمرتين: إما أن الروح التي ينسبها «غاناسيا» إلى الآلات ليست من جنس الروح المنسوبة إلى الإنسان، فيتعين عليه وضع اسم آخر لها كأن يقول: «ملكة الحساب» بدل «الحالة الروحية»⁽⁴⁶⁾، نظراً لأن روح الإنسان أصل الأخلاق، ولا أخلاق في «روح» الآلة؛ وإما أن العقل الذي ينسبه إلى روح الآلة ليس هو العقل المنسوب إلى روح الإنسان، فيتعين عليه وضع اسم آخر له كأن يقول: «الحساب» بدل «العقل»، نظراً لأن عقل الإنسان يقوم الأشياء، ولا قيمة في «عقل» الآلة؛ فيلزم أن قوله بروحانية الآلات قول باطل.

ب. يرى «غاناسيا» أن الوقت قد حان لمراجعة مبدأ الشفافية المطلقة الذي بُني عليه كل الرأقوبيين: الفوقي والتحتى، والذي أسس عليه بعض الباحثين المعلوماتيين «أخلاقي المعلومة»؛ إذ أن الإنسان يحتاج إلى الخفاء احتياجه إلى الظهور وإلى السر احتياجه إلى العلن؛ كما يرى أن مكانة «النظر» في العالم الجديد تدعو إلى تأسيس أخلاق المعلومة على «مبدأ الشفقة»؛ حقاً، لا يمكن أن ننكر أن هذه المفهوم أهمية أخلاقية كبيرة ودلالة إنسانية بعيدة، إذ أن الشفقة شعور يجعل الإنسان يعطف على من نزل به ضرر وأصابه ألم، بل يجعله يتغاضف معه، حتى كأن ما نزل بغيره من بلاء نزل به، وما أصابه من أذى أصابه؛ لكن يبقى أنه لا يمكن أن تؤسس الأخلاق على قيمة لا تتجلى إلا في حالات المضار والآلام، ذلك لأن القيمة **الخلقية** المؤسسة لغيرها ينبغي أن يُنفع بها في كل الحالات، سواء كانت نِقاً أو نِعماً وبالنسبة إلى كل الأشخاص، سواء كانوا مبتلين أو

(44) نفس المصدر، ص 141-111.

(45) انظر نظريتنا في العقول الثلاثة في كتاب العمل الديني وتجديد العقل وكتاب سؤال الأخلاق.

(46) المقابل الفرنسي: *l'état d'âme*.

معافين؛ لذلك، لا يمكن أن تكون الشفقة قيمة أصلية، وإنما هي قيمة فرعية.

وبقليل من التأمل، يتبيّن أن القيمة الأصلية التي تتفرع عليها الشفقة إنما هي «الرحمة»؛ فالرحمة تجب في حق كل إنسان، مصابا كان أو محفوظا، بل تجب في حق كل كائن حي، إنسانا كان أو حيوانا، بل تجب في حق كل شيء، لأنها طريقة وجود، وليس مجرد صفة سلوك؛ فالإنسان يوجد رحيمًا أو لا يوجد رحيمًا؛ ثم إن الرحمة هي القيمة المأخوذة من الاسم الإلهي الذي تجلّى به الخالق، سبحانه وتعالى، على مخلوقاته، إيجادا وإمدادا؛ فـ«الراحمية» هي الصفة العظمى التي تستتبع باقي الصفات الإلهية التي تدل عليها أسماؤه الحسنى؛ لذلك، لا يستقيم تأسيس أخلاق النظر، ولا أخلاق المعلومة، إلا على الرحمة.

ج. يقرر «غاناسيا» أن الراقوب التحتي، على عكس الراقوب الفوقي، يوسع دائرة الحياة الخاصة على حساب الدائرة العامة⁽⁴⁷⁾، معتبرا أن هذا التوسيع غير المحدود ناتج من دوام تواصل الأفراد فيما بينهم، ومراقبة بعضهم بعضا مراقبة لا عتامة معها، ولا تفاضل فيها؛ وقد يظن بعضهم أن هذه المراقبة لا تجسس فيها، مادام هؤلاء الأفراد يتقاسمون النظر فيما بينهم قسمة متساوية؛ نعرض على هذا الفتن من أوجهه:

- أنه لولا إرادة الاطلاع على خصوصيات الآخرين، ما اندفع من اندفع إلى عرض حياته الخاصة على الشبكات؛ إذ يأمل أن يجعلهم ما كشف لهم عن نفسه دافعا لهم لكشف أسرارهم هم أيضا، فيشبعون شهوته في التجسس عليهم.

- أن ما كشفه للأنوار من حياته الخاصة، خرج من دائتها، ودخل دائرة الحياة العامة، فيُعد توسيعا لهذه الدائرة الأخيرة، وليس تضيقا لها، والتجسس إنما هو هذا التوسيع عليه.

- أنه لا يكتفي بالنظر إلى ظاهر المعلومات التي كشفها الآخر له عن خاص حياته، متلقيا لها كما يتلقى سرا باعتباره أمانة مودعة عنده، بل يتعدى بنظره هذا الظاهر إلى

ماوراءه من باطن، مؤملاً أن يعرف المزيد عنه مما لم يُكشف له؛ فيكون ناظراً إلى ما لم يُنظِرُه الآخر إياه، كما يكون نظره غير منظور إليه؛ أضعف إلى ذلك أنه بقدر ما تكون المعلومات المكشوفة له طافحة بالخصوصية، فإنه يطمع في الاستزادة منها، فيستدرج الآخر إلى هذه الزيادة بإطلاعه على معلومات أخرى تغريه بمزيد التكشف؛ والتجسس إنما هو استدراج الآخر إلى التكشف.

- أن الراقوب التحتي يوصل إلى تجسس تحتي كما يوصل الراقوب الفوقي إلى تجسس فوقي؛ والتجسس التحتي عبارة عن تجسس الأفراد بعضهم على بعض، ذلك لأن الجوانب المنظور إليها من حياتهم الخاصة لا تساوى بينهم إلا في ظاهرها؛ أما في باطنها، فلا مساواة فيه مطلقاً، إذ الناظر إلى الباطن غير منظور إليه من نفس الجهة والمنظور إلى باطنها غير ناظر من نفس الجهة.

والآن نمضي إلى بيان الخاصية الخامسة للتجسس، وهي: «الرغبة في التحكم».

5. الرغبة في التحكم بكل شيء

كما أن التجسس، باعتباره مراقبة تسعى إلى الإحاطة، يختلف باختلاف الطرق المتّبعة فيه، فكذلك يختلف باختلاف الأهداف المرسومة له؛ فقد يكون للمتجسس هدف واحد يثبت عليه كما قد تكون له أهداف متعددة ثابتة؛ وقد يعلن عن بعضها ويكتَم على بعضها الآخر، بل قد يُظهر منها خلاف ما يبطن؛ وقد يتقلب فيها على أنحاء مختلفة: فقد ينتقل عن أهدافه الأولى إلى أهداف أخرى أو يضيف إليها أهدافاً جديدة أو، على العكس، يُسقط من اعتباره بعضها؛ وقد يبدأ بإجمال هذه الأهداف، ثم ينتهي بتفصيلها، أو، في المقابل، يبدأ بتفصيلها، ثم ينتهي بإجمالها؛ وقد يُقدم، في البدء، بعض الأهداف على غيرها أو، بالضد، يصير إلى تأخير ما كان قد قدّمه؛ وقد لا تكون له، في المطلق، أهداف بعينها، لكنه يصير، في النهاية، إلى تحديد بعضها؛ ويرجع كل هذا التلون في الأهداف إلى أحوال ممارسته للتجسس؛ وتشمل هذه الأحوال، من بين ما تشمله، «الأسباب الموضوعية» و«العوامل الذاتية» و«الظروف المواتية» و«الوسائل التقنية المتوفرة» و«النتائج المستحصلة».

لكن، منها اختلفت هذه الأهداف التجسسية، وتعدّدت أشكال المشروعية التي أعطيت لها، يبقى أنها تؤول كلها إلى هدف واحد، وهو: «الرغبة في التحكّم في التجسّس عليه»، فيكون «التحكّم» هو هدف أهداف التجسّس؛ ولما كان التجسّس يختلف باختلاف هذه الأهداف، وجب أن يختلف التحكّم باختلافها؛ لذلك، يتّبع أن تُميّز بين أنواع أربعة من التحكّم، وهي: «التحكّم الخاص بالتجسّس العلمي» و«التحكّم الخاص بالتجسّس الاقتصادي» و«التحكّم الخاص بالتجسّس الأمني» و«التحكّم الخاص بالتجسّس الشخصي»؛ وقبل أن نبسط الكلام في هذه الأصناف الأربع من التحكّم التجسّسي، يجدر بنا أن نوضح بعض جوانب التحكّم العامة التي تشتّرط فيها هذه الأصناف كلها، ونخص بالذكر منها ما يلي:

- أ. أن النّظر يعطي للناظر ما لا يعطيه للمنظور إليه؛ وبيان ذلك من أوجهه، وهي:
 - أن النّظر، بما هو كذلك، عبارة عن «استشراف»، والاستشراف يعطي للمستشرف على الأقل في لحظة إتيانه، منزلة تعلو على منزلة المشتّرِف.
 - أن النّظر جسٌّ بالعين، والجس لمس باليد؛ وما كان تحت اليد، صار ملْكاً لصاحب اليد؛ فيكون النّظر، من حيث هو جس، مالكاً للمنظور إليه عن بعد كما لو أن للعين يداً تمتد منها.
 - أن التجسّس عليه لا يعلم بنظر التجسّس، وإنْ كان قد اتقاه؛ وحتى إذا علم به، فقد لا يستطيع صرفه، مستسلماً له.
- ب. أن المعرفة التي يورّثها النّظر تُزوّد العارف بما لا تزوّد به المعروف؛ ذلك أن المعرفة «جاءة» أو قل، بعبارة المحدثين، «سلطة»⁽⁴⁸⁾، مثلها، في ذلك، مثل الحكم؛ والسلطة علاقة لا تنازيرية، أي علاقة بين طرفين متفاوتين رتبةً: طرف أعلى متسلّط، وهو «العارف»، وطرف أدنى متسلّط عليه، وهو «المعروف»؛ والراجح أن المعرفة أقوى

(48) معلوم أن أشهر من نظرَ هذه الفكرة من المفكرين المحدثين هو «فووكو»؛ ويعبر الغزالي عن مفهوم سلطة المعرفة باسم «الاستيلاء»؛ إذ يقول: «إن في العلم استيلاء على المعلوم»، الإحياء، ج 4، ص

سلطةً من الحكم، لأن الحكم لا يُمارِس سلطته إلا على الجسم، حتى ولو قصد إلى مُمارستها على الفكر والشعور؛ فلولا وجود الجسم، ما وُجدت هذه السلطة؛ في حين أن المعرفة تُمارِس سلطتها على العقل رأساً، والسلطة على العقل أقوى من السلطة على الجسم؛ والدليل على ذلك دليلان:

أحدهما، أن تأثير المعرفة في الفكر يقى، بينما تأثير الحكم في الجسم يفني؛ وبدهي أن سلطة الباقي أبلغ من سلطة الفاني، والبلوغ دليل قوة.

والثاني، أن سلطة المعرفة تتقَدّم على سلطة الحكم، إذ تُتَّخذ المعرفة وسيلة للوصول إلى الحكم؛ واضح أن سلطة الوسيلة أنجع من سلطة الغاية، والنجوع، هو الآخر، دليل قوة.

فيتبيّن إذن أن المعرفة التي يُحصلها التجسس بواسطة نظره تجعل له سلطة على التجسس عليه؛ وميزة هذه السلطة المعرفية أنها أوسع سلطة يُمكن أن يُمارسها ناظر على منظور إليه؛ لذلك، لم يكن نظر التجسس نظر اللمحَة، وإنما نظر الإحاطة لكي يعرف عن التجسس عليه كل شيء، جلّه ودقّه؛ فهذه المعرفة المحيطة هي وحدتها الكفيلة بأن تَمْدُه بالسلطة الواسعة التي تُمْكِّنه من تمام التحكُّم فيه.

ج. أن نظر التجسس نظر ظالم؛ ذلك أن هذا النظر يؤذِي التجسس عليه من جهتين: اثنتين:

إحداهما، أنه نظر مختلس، لأن التجسس عليه لم يعلم به في حينه؛ والاحتلاس سلب ما للغير في غفلة منه؛ وما يسلُبُه التجسس من التجسس عليه أمور ثلاثة:

- أن النظر إلى الشيء، كما مضى، هو امتلاك عن بُعد، فيكون التجسس قد اغتصب شيئاً يَملِكه التجسس عليه، وهذا الشيء هو، بالذات، «منظُر».

- أن التجسس يسلُب التجسس عليه حق الإذن له بالنظر إليه؛ ولا يقال بأننا ننظر بعضنا إلى بعض بغير استئذان، لأننا نقول بأن نظر التجسس ليس من جنس هذا النظر العام، وإنما من جنس نظر الداخل إلى بيت غير بيته، ومثلُ هذا النظر يستلزم إذنا من

مالك البيت.

- أن المتجسس يستولى على ما ائمن عليه؛ وقد ائْتَمَنْ، بموجب ميثاق الاتهام، على النظر إلى غيره، لكنه خان الأمانة باستيلائه على هذا النظر.

والجهة الثانية، أنه نظر يورث معرفة يشوبها الأذى؛ فالمتجسس لا يقف بالمعرفة التي اكتسبها عند حدود النظر، بل ينقلها إلى مجال العمل، مستمراً لها في علاقته بالمتجسس عليه؛ فهذا الاستئثار لا يخلو من أحد الأمرين:

- أن يكون المقصود منه إيقاع الأذى به؛ وفي هذه الحال، إما أن يكون المتجسس عليه لا يستحق هذا الأذى، فيكون إزالته به عدواً صريحاً عليه، وإما أنه يستحق هذا الأذى، فيكون قد أُوذى من جهة الطريق التي تُؤصلُ بها إلى هذا الاستئثار، إذ اقْتُحِمَ عليه منظُرُه، وهُتِكَتْ حرمتُه.

- أن يكون المقصود به جلب المنفعة له؛ وفي هذه الحال، إما أن جلب هذه المنفعة يوجب بصورة مباشرة على المتجسس عليه دفع مقابل - أو عَوْضٍ - عنها، فيكون، في هذا الإيجاب المباشر، إيذاء له، لأنَّه قد لا يطيقه، أو لا يريده، أو لأنَّه كان في غنى عن المنفعة المعروضة عليه؛ وإما أن جلب هذه المنفعة لا يوجب عليه بصورة مباشرة دفع مقابل عنها، وإنما يوجه على جهة أخرى لها صلة به، فيكون قد استُخدِمَ وسيلةً يُتوصلُ بها إلى الإيجاب المباشر الذي وقع على هذه الجهة؛ وواضح أنَّ في استخدامه وسيلةً لغيره، وعدم اعتباره غايةً في ذاته، إيذاءً له.

وبعد أن وضخنا الخواص العامة التي تشتَرك فيها أصناف التحكم الذي يتسم به نظر المتجسس، وهي: «الاستشراف» و«الامتلاك» و«السلط» و«الإيذاء»، نمضي إلى بيان الخواص التي يتميز بها كل واحد من هذه الأصناف التحكيمية الأربع.

1.5. التحكم الخاص بالتجسس العلمي وتسخير الكائنات

لَهَا كانت الرغبة في العلم، أصلاً، رغبةً في النظر، فلا عجب أن يرجع تقدُّم العلم الحديث إلى الإتقان الذي تَحَقَّقَ في مجال وسائل المراقبة كالمنظير الفلكية والمجاهر

وآلات التصوير بمختلف أشكالها، حتى أصبحت الاشتغال بالتجسس على الموجودات السمة الغالبة على العلم؛ وقد رسم في الأذهان أن هدف هذا الاشتغال التجسسي إنما هو تحصيل المعرفة بالأكون وخدمة الإنسان؛ والحقيقة أن الممارسة العلمية الحديثة، لشأن كان ظاهرها يزينه هذا الهدف السامي والنافع، فإن باطن هذه الممارسة ينطوي على أهداف أخرى ليست بسمو هذا المدف، ولا بدرجة نفعه؛ هذا، إن لم تُؤْمِن إلى مبدأ المعرفة وتَتَرَسَّر بوجود الإنسان؛ فها نحن ذاكرون لك بعض هذه الأهداف المشبوهة للتجسس العلمي الحديث، وهي كالتالي:

1.1.5. رد الآية إلى الظاهرة؛ لقد تعاطى التجسس العلمي رد «الآيات» إلى «ظواهر» ردًا مطلقاً؛ وإيصال ذلك من أوجهه، أحددها، أنه يقرر أن كل ما لا يقبل الظهور مباشرة أو بواسطة، إن عاجلاً أو آجلاً، يُعد غير موجود؛ فيلزم أن كل ما لا يقع تحت الإدراك الإنساني، إن إدراكاً عيناً أو إدراكاً ذهنياً، فهو عدم محض؛ والثاني، أنه يقرر أن الظاهرة مُعطى مادي، خارجياً كان أو داخلياً؛ والمعطى المادي تُدركه الحواس وينتسب للحساب؛ فيلزم أن المعطى الروحي الذي هو غير محسوس، ولا محسوب، غير موجود؛ والثالث، أنه يقرر أن الباطن إنما هو ظاهر خفي عن الأنوار، وأن هذا الخفاء شيء عارض، إذ يزول بمجرد تحصيل الوسائل القادرة على النفاذ إلى هذا الباطن؛ فيلزم أن الباطن الحالص لا وجود له؛ والحال أن الأصل في الآية الكونية أن يزدوج فيها الظاهر بالباطن والمادي بالروحي والمدرَك بغير المدرَك، فيكون صرف هذا التجسس لـ«الباطن» وـ«الروحي» وـ«غير المدرَك» تحكماً محضاً.

2.1.5. تغيير الخلق؛ لقد تعاطى التجسس العلمي «تغيير الخلق» بصورة لا تأخذ بعين الاعتبار المعانى الأخلاقية، ولا الروحية؛ فلم يكن غرضه اكتشاف القوانين التي تنضبط بها ظواهر الأشياء وتحدد بها العلاقات بينها، ناظراً في المعانى الخفية التي تحتها، بقدر ما كان التوصل بهذه القوانين في التصرف بصورة مختلفة في هذه الأشياء، لا ضابط له إلا إشباع شهوة النظر التي تستبدل بالتجسس؛ ولشأن كان التصرف في جامد الأشياء، تعديلاً وتحويلاً، قد يطاق إلى حد ما، فإن ما يفعله هذا التجسس بالحيوان الأعمى، منسلحاً من كل القيم، لا يمكن أن يطاق؛ وقد بلغت بعضهم شهوة النظر درجة أن لم

يُعُد يكفيه تجسسه على باطن الحيوان بكل ما اخترع الفيزيائي من آلات النظر الدقيقة، بل أراد أن يجعل الحيوان يتتجسس على نفسه، مع العلم بأن التجسس على النفس هو ذروة التجسس؛ فاستخدم الهندسة الوراثية في إنتاج حيوان شفاف يُرى باطنه كما يُرى ظاهره؛ وبهذا، يستطيع أن ينفذ بصره إلى داخله من غير ما حاجة إلى استعمال مشرطه ولا إخضاعه إلى أشعة «س»؛ لكن الأدهى من هذا هو أن ما يصنعه هذا التجسس بالحيوان ما هو إلا طور من أطوار فننته البصرية، إذ يأتي بعده طور تطبيقه على الإنسان؛ وحسبك ما أقرّ به من صور التلاعب بالمورثات البشرية إلى حدّ دفعها بالمورثات الحيوانية؛ فإذا كان هذا حال ما صرّح به من تغيير الخلق، فما الظن بما بقي يكتمه، ويدور في مختبراته!

3.1.5. الشبه بالخلق؛ لـما بات التجسس العلمي يُطلق بصره في كل شيء، لا يتقيد إلا بما تُملّيه عليه شهوة النظر، فقد جعل لبصره سلطاناً مطلقاً؛ ثم لـما كان بصره مصدر ما توصل إليه من قدرة على «تغيير الخلق»، فقد نقلَ وصف «الإطلاق» من بصره إلى هذا التغيير الذي أحده في الخلق، فأضحتي يتصور أنه قادر على الخلق قدرة الإله عليه؛ وزاد، في رسوخ هذا التصور لديه، كون ثقافته ذات الأصول المتعددة: إغريقية ولاتينية ويهودية ومسيحية، حملت من غريب المعتقدات ما جعل الصلة بين الإله والإنسان صلة بين طرفين غير متبادرتين تبانياً مطلقاً، زاعمة أن الإنسان يشارك الإله في الخلق، بل زاعمة أن الإله أوكل إلى الإنسان إتمام خلقه، متفرغاً ل شأنه ومحتجاً في عزلته⁽⁴⁹⁾؛ لذلك، استمرّ هذا التجسس في غيّه، زائعاً طاغياً بصره، لا يهمه إلا أن يسطّ سلطانه على الكائنات، صامتها وناطقها، حيّها وميتتها؛ ولما أصبح يعتقد أنه يخلق كخلق الإله، بل أنه ليس من خالق حي ناطق إلا هو، فلم يُعُد يكتراث بالقيم الأخلاقية المقرّرة، ناهيك عن المعانى الروحية؛ ولا تراه إلا مدّعياً أن من بات يخلق الأشياء مثله، فهو قادر على أن يخلق القيم التي تصلح له؛ وبهذا، أضاف إلى تحكمه في الخلق، تحكمه في الخلق.

وفي الأخير، إذا تأملنا طيش الأهداف التي يتبعيها التجسس العلمي، واغتراره

(49) وضع لهذا العنى المفهومان اللاتينيان: «Deus absconditus»، و«Deus otiosus».

بالوسائل التي يستخدمها لبلوغها، وجدنا أن هذه الأهداف الطائشة والوسائل المغيرة لا تخدم، في نهاية المطاف، إلا هدفا واحدا، وهو «تسخير الكائنات»؛ فما تحويله الباطن إلى ظاهر إلا لكي يستقل بالظاهر، صانعا به ما شاء؛ وما تغييره للحقائق، إلا لكي يخضعه لإرادته؛ وما ادعاؤه أنه خالق، إلا لكي يستبدل بالأشياء، صامتها وناطقها، ويستبد بالقيم، جليها وخفيها.

5. التحكمُ الخاصُ بالتجسسِ الاقتصاديِ وتحويمُ المستهلك

يجعل التجسس الاقتصادي من أهدافه المعلنة عرض البضائع والخدمات، موهماً المواطن بأنه سباق إلى جلب المنفعة له أو دفع المضرة عنه، وإنما فلا أقل من إسداء النصيحة له، كأن المواطن، على الدوام، ملهوف يستغيث، وهو المغيث له؛ الواقع أن الصورة الإنسانية التي يعطيها التجسس الاقتصادي لأهدافه تخفي الأهداف الحقيقية التي ضررُها أكثر من نفعها؛ ونخص بالذكر من هذه الأهداف ما يلي:

1.2.5. تزيين العمل التجاري؛ لا يهدف التجسس الاقتصادي إلى خدمة المستهلك بقدر ما يهدف إلى خدمة المقاولة التجارية؛ وحتى إذا وُجِدت لديه مظاهر تُشعر بخدمة المستهلك، فإنها هي طرائق تَحْيِلُّ يتَوَسَّلُ بها للوصول إلى خدمة المقاولة؛ فقد يبدى، بالفعل، اهتماماً ظاهراً بالمستهلك، إن تزويداً له ببطاقة المتجر أو تَمَتِّعه ببعض الامتيازات أو التسهيلات أو إقامة روابط تَنْتَربُ خاصة معه، كأنه الزبون المفضل؛ لكن ليس ذلك من أجل إنشاء وشائج الود الإنساني بينه وبينه أو الارتفاع بأسباب التعامل الأخلاقي معه، وإنما من أجل مزيد التطوير لأساليب الترويج والإغراء والإشهار للبضائع؛ وهكذا، فلما كان المستهلك في عين هذا التجسس، لا غاية معنوية معتبرة في ذاتها، وإنما وسيلة مادية لمزيد الكسب التجاري والربح المالي، سقط اعتباره وانتهَت حرمتها.

2.2.5. رفع مستوى الاستهلاك؛ لا يفتَأِ التجسس الاقتصادي يطور أساليبه التقنية في اقتناص المعلومات عن المستهلكين، بدءاً ببطاقات يصلها بقاعدة بيانات تحفظ

مشترياتهم، وانتهاءً بهواتف ذكية تحدد مواقعهم، مروراً بـ«شواهد الارتباط»⁽⁵⁰⁾، وهي عبارة عن سجلات للتقطي الآثار مخزنة في حواسيبهم تُحصي تفاصيل عملياتهم وأعمالهم عليهما؛ هذا، مع العلم بأنّ هذا التطوير التقاني التجسسي ليس له حد يقف عنده؛ كل ذلك من أجل تحديد «الوجه الاستهلاكي»⁽⁵¹⁾ لكل واحد منهم، وهو عبارة عن مجموع السمات التي تُميّز الشخصية الاستهلاكية للزبون، والتي يستمر المتّجسس في تدقيقها بحسب تزايد المعلومات المحصلة عنه، حتى إذا استقام له هذا التّحديد المتواصل للوجوه الاستهلاكية للزبائن، استطاع أن يعرض على كل واحد منهم من البضائع ما يعجبه، ومن الإشارات ما يغريه، ويدله، حيثما وُجد، على أقرب المحلات التجارية التي يجد فيها ما يرضيه؛ وما يدرك لعل اليوم الذي تتّنوع فيه المعروضات التجارية بتتنوع هذه الوجوه الاستهلاكية ليس بعيداً!

3.2.5. بـث روح الاستمناع؛ لا يريد المتّجسس الاقتصادي من الزبائن أن يضاعف استهلاكه فحسب، بل يريد أن يورّثه هذا الاستهلاك المتزايد «حب الشهوات»، فيأتي استهلاكه، لا على سبيل قضاء حاجاته، وإنما على سبيل إشباع شهواته، أى يأتيه، لا متبعاً لعيشته، وإنما مستمتعاً بحياته؛ ذلك أن الشهوات، متى استولت على المستهلك، لا تنفك، بموجب المتع التي تعقبها، تشتد وتتعدد، حتى يُصبح أسيراً لها، لا انفكاكاً له عنها؛ فيرى المستهلك في هذا المتّجسس، لا مجرد مزوّد له بمواد يسد بها خلأته، بل مُمِداً له بالأسباب التي تجعله يستمتع بدنياه؛ و ساعتها، لا يفتّ المتّجسس يعرض عليه من المتّججات المغرية والبضائع المتّنوعة ما يُلهم شهواته ويهيج رغباته، بل يعرض عليه ما يورّثه شهوات ورغبات أخرى لم تكن في حسبانه؛ وفي هذه الحالة لا يخلو إما أن يضيفها إلى شهواته الأولى، فيشتد استلاها له وإدمانه عليها، وإنما أن يتّنقل عن سابق شهواته إلى الشهوات الجديدة، فيصير لاهثاً وراء كل جديد من الشهوات، لا يكاد يفرغ من إشباع بعضها، حتى يتركها إلى غيرها، وهكذا، من غير انقطاع؛ وغاية المتّجسس

(50) تُعرف باسم «كوكيز»: .cookies

(51) المقابل الفرنسي: .profil

هي أن يوصله إلى هذا التقلب الدائم في الشهوات، إذ أن ثبات المستهلك على شهوات بعينها يرجع إلى كونه قد بلغ ذروة ما يستطيع الاستمتاع به؛ بينما دائم انتقاله عن سابق شهواته يجعله لا يبلغ أبداً ذروة الاستمتاع، فيظل يركض خلفها من غير طائل، فيُذر هذا الركض المتواصل وراء الشهوات على التجسس من هائل الفوائد والأرباح ما لا يذره الجمود عليها.

وأخيراً إذا نحن تأملنا تقلب الأهداف التي يتحراها التجسس الاقتصادي، وتقدم الآليات التي يتسلل بها لبلوغها، وجدنا أن هذه الأهداف المتقلبة والآليات المتقدمة لا تخدم، في النهاية، إلا هدفاً واحداً، وهو «خویج المستهلك»؛ إذ أن هذا التجسس لا يتقرب، بأغرى الوسائل وأخفاها، إلى الزبون إلا لكي يحمله على مزيد الاستهلاك؛ حتى إذا زاد من استهلاكه، حمله على مزيد الاستمتاع؛ وحتى إذا زاد من استمتاعه، جعله ينقل الشهوات الكمالية التي أغرقه فيها إلى رتبة الحاجات الضرورية التي يشتد طلبه لها.

3.5. التحكمُ الخاص بالتجسس الأمني وتمكين السلطة

لا يكشف التجسس عن جانبه اللاأخلاقي كشفه إياه في حفظ الأمن الداخلي والخارجي تحت مسمى حفظ «الأمن القومي»؛ ولا يخفى أن «اللاإلألاقية» أجل مظهر للتحكم؛ فمن لا يعبأ بالقيم الأخلاقية في تصرّفاته، إنما يرجع فيها إلى التشهي والتحكم؛ وتبّرز هذه اللاإلألاقية في المظاهر التالية:

1.3.5. إخفاء الأهداف الحقيقية؛ إن أغلب ما يُعلنه التجسس الأمني من الأهداف خلافٌ ما يخفيه؛ تأتي، على رأس الأهداف المعلنة في وقتنا، «محاربة الإرهاب» من غير أن يضع لـ«الإرهاب» تعريفاً محدداً يُتّخذ معياراً لتمييز «المقاوم» أو «المدافع عن حقوقه» من «الإرهابي»، وذلك لكي يتّسنى له إلصاق هذه التهمة بمن شاء وقت ما شاء وكيف ما شاء بحسب مصالحه التي لا تُخلق تحتها؛ ولا يبعد أن ينشئ، هو نفسه، بؤراً للإرهاب أو يُغذيه بالمال والعتاد أو يسرّب إلى صفوفه رجاله، لكي يتّأتى له التدخل في بعض الأقطار، فاتّحاً عهداً جديداً في استعمار الشعوب.

2.3.5. ممارسة التخويف؛ يُمارِس التجسس الأمني «التخويف» على أوسع نطاق؛

فمن الأهداف المعلنة «محاربة الإجرام» بمختلف أشكاله؛ غير أنه يتبع في تحقيق هذا الهدف طريق «التخويف» بدل طريق «التأمين»، إذ يجعل من الشعور بعدم الأمن موجهاً لحصول الأمن، غالباً الشر الذي يدعى دفعه؛ وهكذا، يُوهم التجسس عليهم بأنهم على قدر شعورهم بالخوف، يكونون في أمن على أنفسهم وأمان من غيرهم، فيتعين عليهم أن يتوجّسوا خيفة من كل شيء وفي كل حي؛ وإذ ذاك، لا يجدون بذلك من أن يطلقوا يده في استخدام الرواقيب، فينصب منها ما يشاء في أحياهم وساحتهم، وعلى مشارف طرقاتهم وأبواب عمارتهم، طمعاً في حماية الممتلكات وتجنّب اللسرقات ودفعاً للاعتداءات وتداركاً للأحداث، بالإضافة إلى ما نصبه منها في المؤسسات العامة والخاصة على اختلافها، موقعها ومقداماً؛ وحينها، يأتيهم التجسس من كل جانب، فلا يزدادون إلا خوفاً من نظره الذي اتسع مجاله، حتى أضحم معهم أيّنا كانوا.

3.3.5. تجريم المواطنين؛ يقع التجسس الأمني في «تجريم» المواطنين بأسرهم؛ لا يقف هذا التجسس عند بث الخوف في النفوس، بل يتتباه الشك في الجميع، حتى ولو تيقن من وجود خوفهم ما تيقن، ورأى من حصول طاعتهم للقانون ما رأى، ملقياً بشبهة تجاوز الحدود على كل فعل من أفعالهم، بل متّهماً لهم إلى حين أن تبيّن براءتهم عندما يأتي وقت التحقيق معهم كما لو أن الأصل في القانون هو أن الإنسان متّهم، حتى ثبتت براءته، وليس أنه بريء، حتى ثبتت إدانته؛ ذلك أن نصبه للرواقيب في كل مكان يتقلّل عن قصده الأول الذي هو اجتناب الجرائم المحتملة التي قد يأتيها بعض الشواد إلى قصد آخر، وهو أن كل واحد موجود في مجال هذه الرواقيب – أو قل أي منظور إليه – أيا كان، هو، بالقوة، مجرم، ولا يتنتظر إلا أن تَسْنح له الفرصة، فيأتي جُرمـه من غير تردد؛ بل إن هوس المراقبة يستبدل بالتجسس إلى حدّ أن يرى في أقل المواطنين تعرضاً لها أحقرهم بالريبة؛ فلو لا تسترّهم على ما يؤخذ عليهم، ما اجتنبواها، ولا تحفظوا عليها؛ وحتى إذا لم يكن أحد يرتاب فيهم، فذلك أدعى للحذر منهم، لأن الخطير العظيم ديدنه أن يوجد حيث لا يخطر على بال أحد.

4.3.5. إحداث الفرقـة؛ يقع التجسس الأمني «الفرقـة» بين المواطنين؛ لا يكتفي هذا التجسس بتشويش رواقيه في كل الواقع، بل، أيضاً، ينشر، في وسائل الإعلام أو

في الملصقات على الجدران أو في غيرها من الوسائل التي لا يعدم القدرة على ابتكارها، بعض الأوصاف والآثار للمشتبه بهم، محذراً المواطنين منهم كأشد ما يكون التحذير؛ هذا، إن لم يطلب منهم بالحاج، بل يوجب عليهم أن يُخبروه بأمكانية من يشتبهون بهم، واقعين تحت طائلة القانون في حالة مخالفتهم؛ وبهذا التحذير الشديد والطلب الملح، يتوصل إلى نقل صفتة إلى المواطنين التجسس عليهم، مشركاً لهم في تجسسهم، فيجعل بعضهم يتتجسس على بعض، غير آمنين بعضهم من بعض، ولا واثقين بعضهم بعض، متسبباً في تمزيق نسيجهم وتفريق شملهم؛ فإذا أضحت المواطنون جواسيساً بعضهم على بعض، لم يكن لهم مندوحة عن أن يتشتّت جمعهم، وتذهب ريحهم.

وفي الأخير، متى تأملنا لبس الأهداف التي يقصدها التجسس الأمني ومكر الوسائل التي يتخذها للوصول إليها، ألمينا أن هذه الأهداف المتلبسة والوسائل الماكرة لا تخدم، في نهاية المطاف، إلا هدفاً واحداً، وهو تمكين السلطة القائمة، أي كانت طبيعتها، ذلك أن منطق كل سلطة هو أن تترسخ في النفوس بلا قيد، وأن توسع في المكان بلا حد، وأن تدوم في الزمان بلا نهاية؛ والرسوخ والسرعة والدؤام أوصاف لا تتحقق بها هذه السلطة إلا بتطويق المواطنين بالكلية أو قل بتعييدهم؛ ولا أجدى في هذا التعييد من أن يكتفوها شرّ التجسس بأن يجعلهم يتولون بأنفسهم التجسس على أنفسهم.

4.5. التحكم الخاص بالتجسس الشخصي وتعظيم الذات

معلوم أنه مع الشبكة العنكبوتية بوجه عام وشبكات التواصل الاجتماعي بوجه خاص، انفتح مجال واسع للناس من مختلف الأعمار ومن مختلف الطبقات ومن مختلف الأقطار للاتصال فيما بينهم، أفراداً مخصوصين كانوا أو حلقات محدودة؛ لكن هذا التواصل الشخصي، هو الآخر، لم ينج من آفة التجسس، لا بمعنى أنه يتتجسس على أهله، وإنما بمعنى أن أهله، هم أنفسهم، يتتجسسون بعضهم على بعض، وأن هذا التجسس قد يفضي إلى تحكم بعضهم في بعض؛ فلنمض إلى توضيح ذلك ولنبدأ بـ ملاحظات عامة ثلاثة:

أولاً، أن التجسس يصرف الأهداف المعلنة لهذا التواصل إلى أهداف أخرى تلتبيس

بها؛ فقد نحصر الأهداف التي لا يفتَأِ يصرّح بها المستعملون لهذه الشبكات في أهداف معرفية ثلاثة أساسية، وهي: «جلب اعتراف الآخر» و«طلب التعارف» و«طلب تبادل المعرفة»؛ فإذا صح أن المتّجسّس، بوجه عام، يعتبر النظر هو الطريق الموصّل إلى المعرفة، صح معه أيضاً أن المتّجسّس الشخصي، بوجه خاص، يستبدل بالصيغة المعرفية هذه الأهداف صيغة بصيرية، مبتغاً من ورائها ممارسة نظره وثبيت نفسه الناظرة؛ وهكذا، يصير «جلب اعتراف الآخر»، عنده، عبارة عن «جلب نظر الآخر»؛ و«طلب التعارف» عبارة عن «طلب التناظر» بمعنى «نظر الواحد إلى الآخر»؛ و«طلب تبادل المعرفة» عبارة عن «طلب تبادل النظر».

والثانية، أن «طلب النظر» الذي تتضمّنه هذه الأهداف الثلاثة ليس طلباً روحيّاً، وإنما هو طلب نفسي؛ إذ الطلب الروحي طلب عمودي يعرّج بروح الإنسان لشعوره بأنه مؤتمن على ما يطلبه متى وَجَدَه، فيلزم أن الطلب الروحي للنظر هو الطلب الذي يجعل من النظر أمانة توجب على الناظر تقديم أداء حقوقها على غيره، بينما الطلب النفسي طلب أفقى يسري بنفس الإنسان لشعوره بأنه يمتلك ما يطلبه متى ظفر به؛ فيُشَكُّ أن الطلب النفسي للنظر المتضمن في هذه الأهداف الثلاثة هو الطلب الذي يجعل من النظر ملكاً للناظر يتصرف فيه كما يشاء، بدليل وصفه التجسّسي؛ وعلى هذا، تكون هذه الأهداف التواصيلية عبارة عن أهداف نفسية لا تُوصّل الإنسان إلا لمزيد التعظيم لذاته.

والثالثة، أن هذا النظر الدائري في هذه الأهداف الثلاثة على نوعين: أحدهما، نظر ظاهر، وهو النظر الذي يتلقاه أطراف الاتصال بعضهم من بعض أو يلقيه بعضهم على بعض، باعتباره النظر المشترك الذي يصل بينهم، لا يتعدى إلى غيرهم؛ والثاني، نظر باطن، وهو الذي يطلبوه فيما تلقوه من أنظار، بعضهم من بعض، باعتباره النظر الذي ينفذ إلى الحياة الخاصة لهذا الطرف أو ذاك، أخباراً كانت أو أسراراً؛ ومن هنا، يكون النظر الظاهر نظراً منظوراً إليه من كل الأطراف، بينما يكون النظر الباطن غير منظور إليه من بعض الأطراف؛ لذلك، كان الطرف النافذ يبصره إلى هذا الباطن الذي يتعلّق بالحياة الخاصة قادراً على التحكّم في صاحبه بوجه من الوجوه، إذ أضحت مطلعاً على جانب من

هذه الحياة، وصاحبها لا يعلم.

بعد هذه الملاحظات التمهيدية، ننتقل إلى بيان تفاصيل الأهداف المتباينة التي يتميز بها التجسس الشخصي، وهي، كما ذكرنا، كالتالي:

1.4.5. جلب نظر الآخر؛ يسعى التجسس الشخصي أن يجعل الآخر، أي التجسس عليه، ينظر إليه لغاية أو أكثر، فقد تكون طلباً للظهور أو إعجاباً بالنفس أو، على العكس، تزكية للذات أو رغبة في التجسس على الأجنبي أو إرضاء لشهوة الفضول؛ وواضح أن هذا النظر الذي يجعله إلى نفسه لا يمكن أن يكون إلا نظراً ظاهراً، بدليل جوئه إلى أسماء مستعارة أو ظهوره بهوية غير هويته أو بهويات متعددة، لأن الأصل في التجسس، كما مضى، هو حجبُ نظر الآخر وليس جلبه؛ فيلزم أنه يتخد هذا النظر الظاهر مجرد وسيلة للوصول إلى نظر باطن لا يكتشفه التجسس عليه؛ وحتى يجعل إليه هذا النظر الظاهر، فلا بد أن يبدو وكأنه يُقْحِمُه في حياته الخاصة، مطليعاً إياه على بعض أخباره أو أسراره أو صوره التي قد لا تكون حقيقة؛ فإذا ما ألقى الآخر نظره إليها، مُبلغاً إياه مشاعره، نظر التجسس إلى هذه المشاعر، لا نظراً ظاهراً، وإنما نظراً باطنًا، نافذاً إلى ما تتطوي عليه من المعلومات الخفية التي قد لا يتفطن إليها الآخر أو لا يعيّرها اهتماماً أو لا يتوقع أن المتصل به يحشر أنفه فيها؛ وعلى حسب ما يحصل التجسس من المعلومات التي توصله إلى غايته، يحدد خطواته التالية في جلب النظر، زيادة أو نقصاناً، فيظل متحكماً في توجيه صلة النظر بينه وبين التجسس عليه، فإن شاء وثقها، مستزيداً من المعلومات، وإن شاء حفّفها، حتى تضمحلَّ من ذاتها.

2.4.5. طلب التناظر؛ ذكرنا أن المراد بـ«التناول» هو نظر الواحد إلى الآخر؛ ولا يمكن أن يكون هذا النظر المتبادل نظر عموم الاتصال، لأن هذا النظر العام ليس موقوفاً على الشبكة التواصلية، وإنما هو نظر خصوص الاتصال؛ ويتمثل هذا النظر المتبادل الخاص في كون الجانبين المتناظرين يجعل كل واحد منها نظر الآخر إليه، إذ أن كل واحد منها يتتجسس على الآخر؛ وعلى هذا، فسوف يتظاهر الواحد منها باقحام الآخر في جانب من حياته الخاصة، ماكراً به، حتى يستدرجه إلى أن يُريه ما يُمكن أن ينفذ به إلى

باطنه، مستخرجا منه ما يهمه من المعلومات التي تخدم غرضه من هذا التناظر؛ بيد أن لهذا التناظر صورتين اثنتين: إحداهما، صورة تامة، وأخرى غير تامة.

أما الصورة التامة من التناظر، فهي أن يعرف كل واحد من المتناظرين، منذ الاتصال الأول، أو يكتشف، أثناء أحد الاتصالات، أن الآخر يجلب نظره إليه كما يجلب هو نظر الآخر إليه؛ وفي هذه الحال، يصير كلاهما على بيته من تجسس بعضهما على بعض؛ فحينها، واحد من أمرتين: إما أن يستمر هذا الاتصال ما لم يتوصل كل منها إلى غايته، ذلك لأن كل واحد منها مقتنع بأن قدرته على التجسس تفوق قدرة الآخر، معتقدا أنه المستفيد الأكبر من هذا التجسس؛ وإما أن ينقطع الاتصال بينهما ولئما يتحقق هدفيهما بوجه كامل، لأن كل واحد يخشى أن يُواجه بافتضاح تجسسه.

وأما الصورة غير التامة من التناظر، فهي أن يجلب كل واحد منها نظر الآخر إليه من غير أن يعرف هذا الآخر بأنه يجلب نظره؛ وفي هذه الحال، يصيران إلى التناقض على التجسس، من حيث لا يشعران، من غير أن يحتاط الواحد منها من تجسس الآخر، فيكون أكابرها استفادة من أظهرَ مهارة أكبر في إدامه الاتصال بينهما حتى ولو بعد بلوغ غايته، لأن هذه الإدامة تزيد في اطمئنان الآخر على عدم تجسسه عليه.

3.4.5 طلب تبادل أنظار الآخرين؛ لا يخفى أن «تبادل النظر» أعمّ من «الانتظار»؛ ذلك أن «الانتظار» يتعلق بالنظر الخاص بكل المتناظرين، في حين يتعلق «تبادل النظر» بأي نظر، سواء كان نظر المتناظرين أو كان نظر أو أنظار غيرهما؛ إذ يجوز أن ينقل أحد المتناظرين إلى الآخر نظر أو أنظار غيره على شكل مقتطفات مصوّرة خاصة؛ وعلى هذا، يتخذ تبادل النظر صوراً ثلاثة:

إحداها، الصورة التي لا يتبادل فيها المتصلان إلا نظريهما، ظاهراً وباطناً، وهي التي خصصنا لها اسم «الانتظار»، وقد وضحاها بما يعني عن العودة إليها.

والثانية، الصورة التي لا يتبادل فيها المتصلان إلا أنظار غيرهما؛ وما يجب التنبيه عليه هو أن هذه الأنظار المقوله إلى كلٍّ منها والمتعلقة بالحياة الخاصة لغيرهما، إما أن نقأها كان برضى هؤلاء أو لم يكن برضاهما، فإن كان برضاهما، فهم يسهمون في جلب الأنظار

إليهم، ناظرين، بدورهم، إلى باطن أنظار الناقلين عنهم؛ فإن لم يكن برضاهم، فقد دل ذلك على التجسس المشترك هذين الجانين؛ غير أن هذا التجسس المشترك الصريح يخفي تجسسًا خاصاً أدق منه، وهو أن كلاً الطرفين لا يقف عند أنظار الغير المنقوله إليه، بل ينفذ بنظره، من خلال هذه الأنظار التي بين يديه، إلى جوانب من الحياة الخاصة للطرف الآخر الذي نقلها إليه، فيعلم عنه ما لم يكن يعلم بدونها.

والثالثة، الصورة التي يزاوج فيها الطرفان بين أنظارهما وأنظار غيرهما؛ وهما، يكون التجسس مراتب تختلف باختلاف باطن الأنظار وإرادة جلب النظر؛ فهناك الباطن الخاص بالنظر المتبادل بين هذين الجانين؛ وهناك أيضاً الباطن المتعلق بتعاملهما مع الأنظار المنقوله عن غيرها، أي المتعلق بنظرهما إلى هذه الأنظار؛ وهناك كذلك الباطن الذي تولد من تفاعل هذين الباطنين عند كل واحد منها؛ كما أن إرادة جلب النظر قد تكون من جانب واحد أو تكون من الجانبين، كما أنها قد تتعلق بظاهر نظر كل واحد منها أو بظاهر النظر المنقول أو بالنظرتين معاً، إما منفصلين أو متداخلين.

وأخيراً إذا تأملنا الأهداف التي يتبعها التجسس الشخصي الوصول إليها عبر شبكات التواصل، وجدنا أنها لا تخدم، في آخر المطاف، إلا هدفاً واحداً، وهو تعظيم النفس؛ فالنظر الذي يستخدمه التجسس الشخصي في اتصالاته نظر نفسي مزودج: ظاهر وباطن، ويتوصل به إلى جلب النظر إليه، سواء قصده مباشرةً أو توسيط فيه بالتناظر وتبدل الأنظار، نافذاً بنظره إلى الحياة الخاصة للمتجسس عليه، من خلال ما يتلقاه من أنظاره الخاصة أو الأنظار المنقوله، وبالتالي محصلاً من المعلومات ما يُغريه بالتحكم فيه، تعظيمًا لنفسه.

- حاصل الكلام في هذا الفصل الرابع أن ظاهرة التجسس، وهي أحد التحديات الأخلاقية الفاحشة التي تواجه الإنسان المعاصر، تميّز بالخصائص الخمس الآتية:
أولاًها، الغلوُّ في المراقبة؛ تختص بممارسة المراقبة مؤسَّساتٌ أربع، وهي: «المؤسسة العلمية» و«المؤسسة الاقتصادية» و«المؤسسة الأمنية» و«المؤسسة العسكرية»؛ وتتوسل

دين الحياة: من الفقه الاتّهاري إلى الفقه الاتّهاني

فيها بعْدَ واسعة من الرواقيب من بينها «الفيديوهات» و«الرفاقات ذات موجات الراديو» و«القياسات الحيوية» و«المساحات الضوئية الجسمية» و«الرواقيب الفضائية والجوية» و«الرواقيب المحددة للمكان الجغرافي» و«الشبكة العنكبوتية».

والثانية، التفود إلى الباطن؛ يشمل التفود إلى باطن الجسم بمستوياته الثلاثة: «اللباس الداخلي» و«الجلد» و«ما تحت الجلد»، كما يشمل التفود إلى باطن النفس بطريقتين، وهما: «استئثار المعطيات» الذي يوصل إلى اكتشاف علاقات بين المعلومات لا تُستخرج من فرضيات، ولا تخطر على بال؛ و«التسويق العصبي» الذي يسعى إلى ضبط ردود الأفعال اللاشعورية لدى المستهلكين.

والثالثة، التفود إلى الحياة الخاصة؛ يلْجأ إلى نوعين من التجسس: أحدهما، «التجسس المِلْفَي»، ويقضي بأن يُخَصَّصَ لكل فردٍ فرِيدٌ ملفٌ يتضمن كل المعلومات التي تتعلق به؛ و«التجسس الذاتي»، ويتجلى، بأوضح صورة، في كشف أرباب السياسية لحياتهم الخاصة.

والرابعة، طلب الإحاطة بكل شيء؛ يتوسّل فيه بأنواع ثلاثة من التجسس: أحدها «التجسس المحيط بالفرد» و«التجسس المحيط بالمجتمع» و«التجسس المحيط بالعالم»؛ وهذا التجسس الأخير على ضربين، وهما: «التجسس بواسطة الرأقوب الفوقي»، ويتميز بكون المرقب فيه لا يرى الرقيب مطلقاً؛ و«التجسس بواسطة الرأقوب التحتي»، ويتميز بكون المراقبة فيه متبادلة بين الأفراد جميعاً.

والخامسة، الرغبة في التحكم بكل شيء؛ ينقسم التحكم إلى أربعة أقسام: «التحكم الخاص بالتجسس العلمي»، وصورته هي: تسخير الكائنات؛ و«التحكم الخاص بالتجسس الاقتصادي»، وصورته هي: تحويل المستهلكين؛ و«التحكم الخاص بالتجسس الأمني»، وصورته هي: تَمكين السلطات؛ و«التحكم الخاص بالتجسس الشخصي»، وصورته هي: تعظيم النفوس.

وكل واحد من هذه التحكّمات الأربع يؤذى الإنسان، إن كلاً أو بعضاً، مفضياً إلى استعباده؛ فالتحكم الأمني يؤذيه أشد ما يكون الإيذاء في جسمه وروحه؛ والتحكم

الإنسان المعاصر وآفة التجسس

الاقتصادي يؤذيه في أخلاقه؛ والتحكم العلمي يؤذى في جسمه؛ والتحكم الشخصي
يؤذيه في روحه.

الفصل الخامس

الفقه الائتماري وآفة التجسس

لقد حددنا الصفات التي تُميّز التجسّس المعاصر والتي تجعل منه رقباً فاقداً للحياة؛ وهذه الصفات هي: «الغلو في المراقبة» و«التفوز إلى باطن الإنسان» و«التفوز إلى الحياة الخاصة» و«طلب الإحاطة بكل شيء» و«الرغبة في التحكم بكل شيء»؛ وفاقتُ الحياة إنسان ميت، إذ لا حياة بغير حياة؛ فيتعين الآن أن نتساءل هل بالإمكان أن تُخرج المتّجسّس من هذه الصفات المميتة، ونجعل منه رقيباً حياً؟ والرقيب ذو الحياة هو الذي نخّصه باسمه «الشاهد»؛ فإذاً هل يمكن أن تُنقل المتّجس من حال الاختيال التي هو فيها إلى حال الاتهام التي يتّصف بها «الشاهد»، والتي تُعيد إليه حياته؟

معلوم أنّ الفقيه الائتماري يجد بين يديه آيات كريمة وأحاديث شريفة متعلقة بالتجسس غاية في ظهور دلالتها، وعموم أحكامها، وبعد أغوارها، كما يجد بين يديه حالات من تصريحات الصحابة غاية في الحكمة، بالإضافة إلى أقوال العلماء واجتهادات الفقهاء من السلف الصالح بهذا الشأن.

وحسيناً أن نذكر هنا بأبيات البينة الآتية:

● «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِيُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَنْجِبْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَهُمْ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابُ رَحِيمٌ»⁽¹⁾.

كما نذكر بالأحاديث النبوية التالية:

(1) الحجرات، 12.

- «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسو، ولا تحسسو، ولا تناجشو، ولا تمحاسدوا، ولا تبغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا»⁽²⁾.
- «يا معاشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته، يفضحه في بيته»⁽³⁾.
- «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم، أو كدت أن تفسدهم»⁽⁴⁾.
- «من ستر عورة، فكأنه استحجاً مؤودة من قبرها»⁽⁵⁾.
- «لو أن امرأً أطلع عليك بغير إذن، فحذفه بحصاة، ففقأت عينه، لم يكن عليك جناح»⁽⁶⁾.

وقد استنبط الفقهاء من هذه النصوص الأصلية وغيرها جملة من الأحكام نصوغ بعضها في صورة مبادئ اعتمدوها في البت بصدق الطارئ من حالات التجسس، ونسميها بـ«مبادئ ضبط التجسس» هي كالتالي:

- أ. مبدأ تعليم النهي عن التجسس؛ مقتضاه أنه لا يجوز، من حيث الأصل، لأي طرف، فرداً كان أو جماعة، مهما كان أو حاكماً، أن يتتجسس على غيره، كائناً ما كان، مهما تنوّع أشكال هذا التجسس، ومهما تعددت أسبابه.
- ب. مبدأ حفظ الستر؛ مقتضاه أن المسلم، بموجب إسلامه، إنسان مستور، فيتعين على كل مسلم أن يستر عورات أخيه متى انتهت إلى علمه من غير تجسس عليه.
- ج. مبدأ البراءة من الذنب؛ مقتضاه أن الأصل، في المسلم، البراءة من الذنوب، حتى

(2) صحيح مسلم؛ صحيح البخاري؛ سنن البيهقي.

(3) سنن أبي داود.

(4) سنن أبي داود؛ سنن البيهقي.

(5) سنن أبي داود.

(6) صحيح البخاري.

يثبت بالدليل خلاف ذلك.

د. مبدأ حسن الظن؛ مقتضاه أن تُحسِّن الظن بالناس، وتحمِّل، على عامل حسنة، تصريحاتهم، معتقدين الخير فيهم، ما لم يَقُمْ لدينا الدليل على خلاف ذلك.

هـ. مبدأ الحاجة إلى التبيين؛ مقتضاه أن نتريث في القبول بخبر الشبهة ونتبَّأَ بشأنه، حتى نقف على ألمارات تُوصل إلى معرفة الحق، أو نتوصل إلى أدلة ثبت صدقه.

و. مبدأ الأخذ بالظاهر؛ مقتضاه أن لا نأخذ إلا بما ظهر للعيان، ولا نسعى إلى التنقيب عما لم يظهر، أيًا كانت الوسيلة المستعملة في هذا التنقيب.

ز. مبدأ احترام الخصوصية؛ مقتضاه أن ما يأتيه الإنسان من أفعال في بيته أو في خلوته شأنٌ يخصه وحده ما لم يثبت إضراره بالآخرين، ولا بالمصلحة العامة.

حـ. مبدأ دفع أذى التجسس؛ مقتضاه أنه يحق للمتجسس عليه أن يدرأ عنه أذى المتجسس بالوسيلة التي تصرف أذاه.

طـ. مبدأ الاستئذان؛ مقتضاه أنه لا يجوز النظر إلى جوف البيت، خفية أو جهرة، حتى يأذن صاحبه بالدخول إليه.

1. الفقه الاتهاري والغلو في المراقبة

لقد انتشر التجسس في المجتمع المعاصر إلى حد الشغف به، وتوسل، في ذلك، بأدق الآلات وأخفى الآليات؛ وقد ميزنا فيه بين «تجسس الأفراد»، ويشمل، على الخصوص، الصحافيين والقراصنة المعلوماتيين، و«تجسس المؤسسات»، وهي: «المؤسسة العلمية» و«المؤسسة الاقتصادية» و«المؤسسة الأمنية» و«المؤسسة العسكرية»؛ والظاهر أن في «مبدأ تعميم النهي عن التجسس» المذكور، مدعوماً بقواعد شرعية أخرى، ما يمكن الفقيه الاتهاري من الفصل في هذه الأنواع المختلفة من التجسس.

1.1. تجسس الأفراد

إذا كان الفقيه الاتهاري، بموجب «مبدأ تعميم النهي عن التجسس»، يحرّم القرصنة

الإلكترونية، فإنه يلجم إلى «آلية التفريق» في حق الصحافة، فيميز بين الصحفي الذي يراقب الأشخاص الذين ظهرت أمارات إضرارهم بالمجتمع وبين الصحفي الذي يراقب الأشخاص الذين لم تظهر عليهم هذه الأمارات، فيجيز عمل الأول، بل قد يوجبه، في حين يحرّم عمل الثاني.

2.1. تجسس المؤسسات

إذا كان هذا الفقيه لا يتردد في تحريم التجسس الاقتصادي، لأن هتك صريح لحرمة المستهلك، فإنه قد يجيز التجسس العسكري بإطلاق، حمايةً للوطن من الأخطار الخارجية؛ أما التجسس الأمني، فلنـ كـانـ الأـصـلـ فـيـ التـحـرـيمـ، فإنـ هـذـاـ الفـقـيـهـ قدـ يـلـجـأـ إلىـ «ـقـاعـدـةـ الـضـرـورـةـ تـبـيعـ الـمحـظـورـاتـ»ـ،ـ فـيـجـيـزـ مـنـ بـالـقـدـرـ الـذـيـ يـدـفعـ الـضـرـورـةـ؛ـ وـأـمـاـ فيـ حـالـةـ التـجـسـسـ الـعـلـمـيـ،ـ فـيـلـجـأـ إـلـىـ «ـآـلـيـةـ التـقـيـيدـ»ـ،ـ فـيـجـوـزـ لـلـعـالـمـ أـنـ يـنـقـبـ فـيـ الـجـسـمـ،ـ دـفـعـاـ لـلـمـرـضـ أوـ تـحـوـطاـ لـهـ أوـ جـلـبـاـ لـلـصـحةـ،ـ مـاـ لـمـ يـؤـدـ هـذـاـ التـقـيـبـ إـلـىـ قـتـلـ نـفـسـ أوـ تـغـيـيرـ خـلـقـ.

لـئـنـ كـانـ هـذـهـ الـأـحـكـامـ الـفـقـهـيـةـ تـفـيدـ فـيـ أـنـ تـضـبـطـ «ـصـورـةـ»ـ التـجـسـسـ الـمـعـاصـرـ ضـبـطاـ قـانـونـيـاـ،ـ فـإـنـهاـ لـاـ تـفـيدـ فـيـ ضـبـطـ «ـخـصـوـصـيـةـ مـضـمـونـهـ»ـ ضـبـطاـ عـمـلـياـ،ـ ذـلـكـ أـنـ هـذـاـ مـضـمـونـ لـيـسـ مـجـرـدـ فـعـلـ يـأـتـيـ بـهـ التـجـسـسـ كـمـاـ يـأـتـيـ بـأـيـ فـعـلـ مـحـظـورـ آـخـرـ،ـ بـلـ هـوـ عـبـارـةـ فـعـلـ تـدـفـعـ إـلـىـ شـهـوـةـ الـمـراـقـبـةـ دـفـعـاـ،ـ فـالـتـجـسـسـ الـمـعـاصـرـ غـيرـ التـجـسـسـ الـذـيـ تـقـدـمـهـ؛ـ إـذـ أـضـحـىـ يـشـتـهـيـ أـنـ يـرـاقـبـ وـيـتـلـذـذـ بـمـراـقـبـتهـ،ـ وـهـوـ مـاـ لـمـ يـكـنـ سـابـقـهـ يـفـعـلـهـ؛ـ فـنـسـبةـ الـمـراـقـبـةـ إـلـيـهـ بـاتـ كـنـسـبةـ النـظـرـ إـلـىـ المـتـفـرـجـ؛ـ فـكـمـاـ أـنـ المـتـفـرـجـ يـشـتـهـيـ أـنـ يـنـظـرـ وـيـسـمـعـ بـهـذـاـ النـظـرـ،ـ فـكـذـلـكـ التـجـسـسـ يـشـتـهـيـ أـنـ يـرـاقـبـ وـيـسـمـعـ بـهـذـهـ الـمـراـقـبـةـ؛ـ وـكـمـاـ أـنـ النـفـرـجـ اـتـسـعـ نـطـاقـهـ وـاسـتـفـحـلـ شـرـهـ فـيـ الـمـجـتمـعـ،ـ حتـىـ أـضـحـىـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـ نـصـيبـ،ـ قـلـ أـوـ كـثـرـ،ـ فـكـذـلـكـ التـجـسـسـ،ـ بـمـوجـبـ أـسـلـوبـ التـبـعـ الـغالـبـ عـلـىـ الـإـلـعـامـ،ـ اـمـتدـ بـجـالـهـ وـاسـتـشـرـىـ فـسـادـهـ فـيـ الـمـجـتمـعـ،ـ حتـىـ غـداـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـ قـسـطـ،ـ شـعـرـ بـهـ أـوـ لـمـ يـشـعـرـ؛ـ وـالـأـصـلـ فـيـ الشـهـوـةـ أـنـهـ لـاـ تـزـولـ بـمـجـرـدـ النـهـيـ،ـ لـأـنـ انـغـرـاسـهـاـ فـيـ الـنـفـسـ أـقـوىـ مـنـ أـنـ يـدـفعـهـ القـوـلـ؛ـ كـمـاـ أـنـ الـأـصـلـ فـيـهـ عـمـتـ بـهـ الـبـلـوـيـ أـنـ يـُـتـرـكـ النـهـيـ عـنـهـ إـلـىـ حـكـمـ غـيرـهـ لـاـ يـزـيلـهـ،ـ لـأـنـ اـنـتـشـارـهـ أـقـوىـ مـنـ

أن يَحْدُّ منه الزجر.

فيلزم أن هذه الأحكام الفقهية التي تقف عند صرف أفعال التجسس، لا تكفي لترع شهوة التجسس، لأن الشهوة بمنزلة الصفة، إذ هي استعداد راسخ في النفس، بل هي إلى الصفة الغريزية أقرب منها إلى الصفة المكتسبة؛ وصرف الفعل لا يترتب عليه، بالضرورة، صرف الصفة المكتسبة، ناهيك عن صرف الصفة الغريزية؛ فقد يترك الفرد الفعل المحظور، ولا يترك الصفة التي يصدر عنها مثل هذا الفعل؛ فقد لا يتتجسس الصحافي، مثلاً، على شخص بعينه ثُمَّ عن التجسس عليه؛ لكنه يبقى مُهارساً لعاداته في التجسس بالنسبة إلى غيره؛ والمطلوب هنا هو إخراج المتتجسس، لا من فعل من أفعال المراقبة، وإنما من صفة «الرقيب» إلى صفة أخرى، وهي صفة «الشاهد»، وليس إلى فعل من أفعال «الشهادة».

وليس هذا فقط، بل إن وصف «الشاهد» الذي ينبغي إخراج هذا الرقيب إليه ليس «الشاهد» بمعنى «الناظر»، ولا حتى بمعنى «الناظر الذي يُخبر عما نظر إليه»، وإنما بمعنى «الناظر الذي يُخبر عما نظر إليه إخبار العدل»، أي، بالاصطلاح، «الشاهد العدل»؛ وقد تقرَّر عند الفقهاء أن العدالة المطلوبة في الشاهد، إجمالاً، هي عبارة عن ملازمتين اثنتين: «ملازمة الدين» و«ملازمة المروءة»؛ غير أن هذه التفرقة المتداولة بين «الدين» و«المروءة» تَرِدُ عليها بعض الشُّبهَ:

أ. أنها تُوهم بوجود تقابل بين «الدين» و«المروءة»؛ إذ أن ما يتعلق به الدين لا تتعلق به المروءة، كما إذا كان الدين يختص بضبط العلاقة بين الإنسان وربه، والمروءة تختص بضبط العلاقة بين الإنسان وأخيه الإنسان؛ وهذا غير صحيح، لأنه لا شيء من تصرُّفات الإنسان إلا وقع تحت حكم من أحكام الدين، والمروءة إنما هي جملة من هذه التصرُّفات التي يأمر بها الدين أو يندب إليها.

ب. أنها تُكرِّس التقابل الشائع بين «الدين» و«الدنيا»؛ إذ يُفهم منه أن المروءة عبارة عن سلوك يختص بالتعامل الدنيوي، ولا علاقة له بالمعاملة الأخروية؛ وهذا لا يصح أيضاً، لأن ذا المروءة يثاب على أفعاله كما يُثاب المطيع للأوامر الدينية.

ج. أنها تقلل من شأن الأخلاق؛ إذ حد المروءة، على وجه الاختصار، أنها إيتان محاسن الأخلاق عن صفات قائمة بالنفس؛ وقد تقرر عند الأصوليين أن محاسن الأخلاق هي من المصالح الكمالية التي لا يفسد بتركها نظام مجتمع ولا يقع به حرج لأفراده؛ وهذا باطل كذلك، لأن الدين لم يأت إلى الناس إلا ليصلح أخلاقهم كأحسن ما يكون الإصلاح؛ وكل أوامره ونواهيه تحتها أخلاق حسنة مطلوبة من كل واحد منهم ولو تفاوتت مراتبها.

بناء على هذه الاعتراضات، يتعين الجمع بين «الدين» و«المروءة»، فلا تكون هناك إلا مُلازمة واحدة تتعدد بها العدالة، وهي «ملازمة الأخلاق»؛ وبهذا، يكون الشاهد العدل عبارة عن «الشاهد ذي الخلق»؛ بل أكثر من هذا، إن خاصية هذا الشاهد المتخلّق ليس أن يشهد أفعال الناس ويشهد عليها من حيث هي كذلك، وإنما من حيث هي أخلاق ترفع إنسانيهم أو تحيطها؛ وهذا يعني أنه شاهد اثمن على شهادته، بحيث يُسأل عن تَحْمِلها وأدائها، فيكون الشاهد العدل عبارة عن «الشاهد المتخلّق المؤمن»؛ فالواجب، في نهاية المطاف، هو إخراج المتجسّس من وصف الرقيب الذي تستبد به شهوته إلى وصف الشاهد الذي يزيمه الخلق، ويحظى بالائتمان على شهادته؛ فتترفع على هذا الواجب الجامع واجبات ثلاثة متطلباتٍ تاليها أعلى من متطلبات سابقها، وهي، على الترتيب، كالتالي: «تحرير المتجسّس من دني شهوته»، ثم «تربيته على سنتي الأخلاق»، فـ«جعله يتحقق بالأمانة»؛ فلو لا تطهير النفس من الشهوة، لـما أمكن تخليقها؛ ولو لا دخولها في التخلّق، لـما أمكن أن تتحقق بالأمانة؛ ومن ثـم، فإذا كان الفقيه الائتماري، بموجب وقوفه عند صور الأحكام، لا يقدر على أن يخلص المتجسّس من شهوة المراقبة، فهو بأن لا يقدر على تربيته على الأخلاق أولى، ناهيك عن أن يجعله يتحقق بالأمانة؛ فلا مطعم إذن في الانتقال من شهوة المراقبة لدى المتجسّس إلى خدمة الأمانة لدى الشاهد عن طريق الفقه الائتماري.

2. الفقه الائتماري والنفوذ إلى الباطن

لا يكتفي المتجسّس المعاصر بالنظر إلى ما ظهر من العورات، بل يُطلق نظره فيها

وُوري بالخلقة من هذه العورات، فضلاً عما خفي منها باللباس؛ وهكذا، فقد ذهب ينظر إلى ما تحت اللباس، بل إلى ما تحت الجلد، بل تجاوز ذلك إلى النظر إلى داخل النفس.

يمجد الفقيه الائتماري، في «مبدأ الأخذ بالظاهر» السالف الذكر، الأصل الذي يفرغ عليه أحکامه على هذه الحالات الثلاث في التفود إلى الباطن؛ فمقتضى هذا المبدأ أن التجسس على ما لا يظهر حرام؛ وبين أن «ما لا يظهر» يشمل كل البوابن المكنة، سواء كان الباطن الذي يُرى بالعين المجردة أو الباطن الذي يُرى بالآلة المصنعة أو الباطن الذي لا يُرى بالعين المجردة، ولا بالآلة المصنعة؛ فاللباس الباطن الذي يضطر صاحبه إلى كشفه في المطارات أو غيرها هو من جنس الباطن الذي يدركه البصر، فيلزم أن يكون حمله على هذا الكشف عبارة عن تجسس حرام؛ والجلد الذي هو من خلف اللباس والذي تُستخدم في الكشف عنه آلة الماسح الجسمي، وكذا ما تحت الجلد الذي تُستخدم فيه بعض أنواع القياسات الحيوية المغروزة في داخل الجسم هما من جنس الباطن الذي يُدرك بالآلة، فيلزم أن يكون هذا الاستخدام، هو الآخر، تجسساً حراماً؛ أما القياسات الحيوية التي تُستخدم في الجانب المكشوف من الجسم كاليد أو الوجه أو العين، فيجوزها الفقيه على اعتبار أنها الطرق المأمونة المتبعة في التعرف على هوية الشخص؛ وأخيراً باطن النفس الذي يتوسل فيه بالحساب الآلي أو الفحص الدماغي هو من جنس الباطن الذي لا يُدرك بالبصر ولا بالآلة، فيلزم أن يكون هذا الحساب أو الفحص تجسساً حراماً.

على الرغم من فائدة هذه الأحكام الفقهية في تنبية التجسس على الحدود التي ينبغي أن لا يتعداها، فإنها لا تجعله يأخذ بها، فيتهي عن تجسيسه؛ والسبب في ذلك هو أن بيان هذه الأحكام لا يؤدي ثماره، نacula التجسس من وصف «الرقيب» إلى وصف «الشاهد» حتى ينهض الفقيه بشرطين: أحدهما، إبطال «مبدأ التعرف على الهوية» كما يتصوره التجسس؛ والثاني، إثبات «مبدأ صلة الستر بالحياة» التي لا يقيم لها التجسس وزنا.

1.2. إبطال مبدأ التعرف على الهوية

يتذرع التجسس بهذا المبدأ لكي يواصل تنقيبه عن خفايا الناس وطراييهم، مدعياً العمل في ظل المشروعية؛ ولما كان الفقيه الائتماري مستغرقاً في الجانب القانوني من

الأعمال، صار إلى التسليم بهذا المبدأ لفائدته القانونية؛ فلو قيل بأن كل المقاييس التي أخذت، إلى حد الآن، في تحديد الهوية، على تقنيتها العالية، وُجِدَتْ بها معايب تخلّى بها التحديد، وبأنه لا بد من ابتكار مقاييس أكثَفَ للعورات لا يخلّ بها، فالراجح أن الفقيه الاتئماني يجوزه بناء على هذه القاعدة أو تلك من القواعد الفقهية أو الأصولية الجاهزة؛ الحال أن «مبدأ التعرُّف على الهوية» كما غدا العمل به يخلُّ، على الأقل، بمقومين من مقومات الهوية، مناقضاً نفسه أو موصلاً إلى ما ينافيها؛ أحدهما: «الاتئمانة»، فلا هوية بغير اتئمانة؛ والثاني، «السرية»، فلا هوية بغير سرية؛ وبيان ذلك كما يأتي:

1.1.2. الاتئمانة شرط في الهوية؛ الأصل في الإنسان أنه كائن «ميثاقي»، إذ أخذت منه مواثيق مغيبة، ولا تزال تؤخذ منه مشهداً؛ ومن هذه المواثيق أن يشهد بلسانه على ما شهد بعينه، وأن يوثق بشهادته إلى حين قيام الدليل على خلاف ذلك؛ والحال أن التجسس على غيره بواسطة الرواقيب الحيوية لا يُقرُّ بهذه الصفة الميثاقية المميزة للإنسان، متنهكاً أحد أركان تكريمه الأصلي، إذ لا يُشهد له مطلقاً على هويته؛ وحتى ولو شهد بها من تلقاء نفسه، لا ينقض بشهادته، ولا، بالأخرى، يأتمنه عليها؛ والقاعدة المقررة أن الإنسان مؤتمن على ما يدعى به هو في ملكه؛ وهل يملك الإنسان شيئاً أكثر من هويته! فلئن جاز اتئمان الإنسان على ما يدعى به نسبته إليه مما هو تحت يده، فلأنه يجوز أن يؤمن على هويته أولى! وعلى هذا، فإن الهوية التي تحددها الرواقيب الحيوية، على دقتها، هوية مختللة، لأن الاتئمان على الشهادة مفقود فيها؛ لكن قانون التجسس يُصرِّ على إنسان أشبه بالآلة الصماء منه بالحي الناطق، فتصدق الآلة، ويُكذَّبُ الإنسان.

1.2. السرية شرط في الهوية؛ الأصل في الإنسان أنه كائن مستور غير مكشف، حياً كان أو ميتاً؛ والأستار التي أُلقيت عليه كثيرة قد يُرى بعضها بالعين المجردة أو العين المزودة بأدوات؛ وقد لا يُرى بعضها بالعين، مجردة كانت أو مزوَّدة، وإنما تُرى آثارها شأن الأخلاق؛ والحال أنه لا وجود للستر بغير وجود سرّ أو أسرار يُخفيها؛ وإذا كان الأمر كذلك، لزم أن يكون للإنسان من الأسرار بقدر ما يكون له من الأستار، فيدخل السرّ في تحديد هويته دخول الستر فيه، فلا هوية بغير سرّ مستور؛ ييد أن التجسس، مزوَّداً بكل ما استطاع من الرواقيب، لا يفتَأِ يهتك هذه الأستار، معتقداً أنه سوف يتوصل إلى

نزعها كلها؛ والحق أن هذا الاعتقاد باطل، لأنه لا ستار يُنزع إلا من ورائه ستار تحته سر يخفيه؛ فمهما نزع التجسس من الأستار عن التجسس عليه، لن يأتي عليها جيئاً؛ والدليل على ذلك «النفس»، فهي عبارة عن بواطن لا تنفَد، وأغوار لا تُسْبِر؛ وعلى هذا، فإن الهوية التي تُحدِّدها الرواقيب، على تقدُّمها التقاني، تظل هوية مختلة، لأن عنصر «السرية» مفقود فيها؛ لكن قانون التجسس يُصيّر الإنسان أشبه بالجحاد الصامت منه بالحي الناطق، فيرُدُّه إلى الظاهر ردَّ الجحاد إليه.

ولا يقال إن المبدأ المذكور يتعلّق بالهوية الفردية الخاصة، وليس بالهوية الإنسانية العامة، لأن هذه الهوية الأخيرة مشتركة بين جميع الأفراد، فلا تُعتبر في تحديد الهوية الفردية؛ فهذا الرأي باطل، وبيان بطلانه من وجهين: أحدهما، أن الخاص تقييد للعام، فلا يستقل عنه في تعريفه، فالهوية الفردية لا تُعقل ولا تُحدِّد إلا بكونها هوية إنسانية خاصة؛ والثاني، بيان الخاص يحتاج إلى العام، فلا يستقل عنه في توضيحه؛ فمثلاً، لا بد من الأخذ بـ«الشهادة» في التعرُّف على الهوية الفردية، لدلالتها على عقل صاحبها؛ والشهادة عنصر يندرج في الهوية الإنسانية؛ كما أنه لا بدّ من اعتبار «الباطن» في هذا التعرُّف، لدلالته على حياة صاحبه؛ والباطن، هو الآخر، عنصر يندرج في هذه الهوية العامة.

2.2. إثبات مبدأ صلة الستر بالحياة

لقد ذكرنا أن التجسس يخلو من استعدادات الشعور بالحياة، فلا تجده في مختلف أنظاره إلا وقحاً متوقعاً؛ وهذه الوقاحة شاهد على موت قلبه، لأن حياته لا تكون إلا من وجود الحياة فيه؛ وما مطادرته للأستار ينزعها عن كل ما لا يظهر إلا مُمارسة هذه الوقاحة التي لا تقف عند حدٍ؛ لذلك، لم يكن بوسعه مطلقاً أن يُدرك الوظيفة الحياتية للستر حق الإدراك؛ فكان يتوجّب على الفقيه الائتماري، قبل أن يُلقى إليه بأحكامه، محِّماً أو مبيحاً، أن يُمهّد لها بالاستدلال على مسائل ثلاث تخصُّ هذا الشرط الثاني:

2.2.1. القيمة الخُلُقية للحياة؛ لئن كان الفقيه يَملُك من الأحاديث النبوية ما يُبرز المكانة الرفيعة لهذا الخلق، فإنه لا يقدر على إقناع التجسس بهذه المكانة من وجوهه؛ أوها،

أنه قلماً يستنبط الأحكام ذات الصبغة القانونية من النصوص التي تناولت الأخلاق بصورة مباشرة، فضلاً عن أنه يُنزل الجانب القانوني من الحكم رتبة تعلو على رتبة الجانب الخلقي منه، فيكون كمن ي يريد أن يقنع غيره بما هو نفسه غير مقنع به؛ والثاني، أنه لم يُقْمَ العلاقة الموجودة بين الحياة والإيمان في هذه النصوص على أدلة عقلية تجعل المتجلس يوقن أن تركه الحياة إنما هو ترك للإيمان! وكم من متجلس يقبل أن يكون تاركاً للحياة، ولا يقبل أن يكون تاركاً للإيمان، نظراً لاعتقاده بأن الإيمان ثراءً وجданاً، بينما الحياة ضعف انفعالي؛ والثالث، أنه لم يتعود التعامل إلا مع ما ينضبط من الأعمال، والحياة خلق غير منضبط؛ والأعمال غير المنضبطة لا يفيد فيها الاستدلال العقلي بقدر ما يفيد فيها الاقتداء العملي، على فرضٍ أن قدرة الفقيه على الاستدلال تتعذر الاستدلال بالنص إلى الاستدلال العقلي الذي يطالب به المتجلس والذي يراعي حيباته الثقافية.

2.2.2. الصلة بين السر والسر؛ لئن كان المتجلس يُدرك أنه لا سر إلا مع وجود السر، فإنه لا يلقي بالاً لحرمة السر، فيحتاج الفقيه الاتهاري إلى أن يثبت له بالدليل العقلي ضرورة هذه الحرمة؛ والغالب أنه لا يهتدى إلى هذا الإثبات؛ وإيضاً حذا ذلك من أوجهه، أحدها، أنه لن يأتي بهذا الإثبات من الطريق التي يمكن أن يقنع بها، ألا وهي «الحرية»! ومرأى ذلك إلى كونه لم يتعود الاستدلال بالحرية إلا في نطاق معاملة «الرفق»، بينما المتجلس لا يكاد يقوم أي شيء أو يستدل عليه إلا من جهة حفظه للحرية؛ وما حفظ الفرد لسره إلا شاهد على ممارسته لحريته؛ والثاني، أنه لن يأتي استدلاله من جهة «نسبية» السر، بادئاً ببيان حدودها، وإنما من جهة «إطلاقته» لقوة يقينه به؛ وحينها، لن يستطيع أن يدفع مزاعم المتجلس بصدق هذه النسبة، لأنه يبنيها على تقلب أحواله وكثرة شواهدده، فيما كان يُعتبر، إلى زمن قريب، سراً مكنوناً ، في مجتمعه، لم يَعُد كذلك، بل ضاق نطاق السر فيه، حتى صار قاب قوسين من الاضمحلال؛ والثالث، أنه لن يأتي استدلاله على أساس أن السر إبعاد للآخر كما يتصوره المتجلس، مبطلاً أداته على هذا الإبعاد الذي يجعل من السر مظهراً من مظاهر الأنانية، وإنما يأتيه على أساس أن السر علامة قرب من الذات، إذ يدل على الخصوصية التي لا تتنافى مع وجود الغيرية؛ غير أن المتجلس لا يرى الغيرية التي تساوي بين الأفراد إلا في إشراك الذات للآخر فيها يخضها

من أنظار، والسر ليس إلا واحدا من هذه الأنظار.

3.2.2.3. الصلة بين السر والحياة؛ يرى التجسس في المجاهرة بالسر، شرًا كان أم خيراً، إظهاراً للصدق مع الذات، فضلاً عن اقتناعه بأنه لا يجاهر بأسراه إلا من لا يخشى على نفسه؛ فيحتاج الفقيه إلى أن يُقنعه بأن المجاهرة بالسر خروج عن الحياة؛ وهكذا، فقد يستدل على ذلك بالنص، وهو قول الأنبياء عليهم السلام: «إذا لم تستحي، فاصنع ما شئت»؛ فمما يصنعه الذي لا يستحي هو أنه يفضح سره، على أساس أن الصلة بين السر والحياة، هنا، هي صلة تلازم من جانبين؛ غير أن التجسس لا يقبل الاستدلال بالنص، فلا يفيد اللجوء إليه؛ وقد يستدل الفقيه على هذه الصلة بالحال الخاصة التي يكون فيها السر فاحشة من الفواحش، إذ لا يجهر بها إلا من قل حياؤه؛ ويعود أن يقنع التجسس بهذا الدليل، لأنه لا يرى في المجاهرة بالفاحشة إلا مزيداً من الصدق مع الذات، فضلاً عن أن هذا الدليل ينطوي على فساد منطقي، وهو أن الخروج عن الحياة هنا لم يتبع عن المجاهرة من حيث هي كذلك، وإنما نتج عن المجاهرة بالفاحشة؛ فلو أن شخصاً جاهر بسر ليس بفاحشة، فلا يُنعت بالضرورة بقلة الحياة.

والحال أن المطلوب في بيان الصلة المذكورة أن يستدل على أن الحياة يجب حفظ السر، كائناً ما كان؛ وقد يتوصل إلى هذا الاستدلال بطرق توجب تقديم الاعتبار الخلقي على الاعتبار القانوني، وهو ما لا يسلم به الفقيه؛ أحدهما، أن كل ما هو أمانة يجب حفظه، ولا حفظ للأمانة بغير حياء، والسر أمانة، فيتسحب المؤمن عليه أن يفضحه؛ والثاني، أن السر «معنى» ينزل الرتبة القصوى في الباطن، وأن الحياة خلق ينزل الرتبة القصوى في الظاهر، وأنه لا يحفظ المعنى الباطن إلا الخلق الظاهر الذي يكون في رتبته؛ فيلزم أن السر لا يليق بحفظه إلا الحياة؛ والثالث؛ معلوم أن الحق سبحانه وتعالى أقرب إلى الإنسان من نفسه؛ وما دام السر هو أخذ «معنى» في باطن النفس، فيلزم أن الحق سبحانه أقرب إلى الإنسان من سره؛ ومعلوم أيضاً أن أقرب ما يكون الإنسان من ربه عندما يكون ساجداً؛ وما دام الحياة هو أبرز خلق في ظاهر الإنسان يُقربه إلى ربه، فيلزم أن يكون الحياة سجوداً؛ ولئن كانت نسبة السر إلى الباطن كنسبة الحياة إلى الظاهر، بحيث لا يقدر على حفظ السر إلا الحياة، وجب أن يكون الحياة عبارة عن سجود السر للحق

وهكذا، يتبيّن أنّ الفقيه الائتماري لم يتقى تصوّر التجسّس لـ«مبدأ التعرّف على الذات»، ولا استطاع أن يثبت «مبدأ صلة السّتر بالحياة»، متعرّضاً في استدلالاته على المسائل الثلاث: «القيمة الخلقيّة للحياة» و«الصلة بين السّتر والسر» و«الصلة بين السّر والحياة»، إما لعدم اعتباره لسلّمات التجسّس، وإما لعدم إنزاله الأخلاق المكانة التي تستحقها؛ لذا، لا يمكن أن توصله هذه الاستدلالات إلى إقناع التجسّس بأحكامه الشرعية، فضلاً عن أن تورّثه وصف الشاهد.

3. الفقه الائتماري والنفوذ إلى الحياة الخاصة

لا مراقبة للناس بلغت مبلغ التجسّس المعاصر في النفوذ إلى الحياة الخاصة من حيث الطرق التي اتبّعها والمفاهيم التي روّجها، مفضياً إلى التشويش على الفرق بين الحياة الخاصة والحياة العامة؛ وتَجَلّ هذا التشويش في تعليم الحياة الخاصة وتحصيص الحياة العامة؛ ومن أبرز الطرق التي اتبّعها هذا التجسّس أنه خصّص لكل فرد من أفراد المجتمع ملفاً يجمّع فيه كل المعلومات التي يُمْكِن استقصاؤها عنه، وأنه ساق بعض الأفراد ذوي المكانة العالية إلى التجسّس على أنفسهم، عملاً بمبدأ الشفافية.

ما لا شك فيه أنّ الفقيه الائتماري يستند، في حكمه على التجسّس النافذ إلى الحياة الخاصة، إلى «مبدأ احترام الخصوصية» السابق ذكره؛ فـيحرّم أن يُعمّم إنشاء الملفات المعلوماتية على جميع أفراد المجتمع، أيًا كانت الجهة التي تلّجأ إليها: أمنية كانت أو اقتصادية؛ أما اللجوء إلى مبدأ الشفافية، فلا يجيئه في إطاره الذي صار يدعو إليه بعضهم، والذي أضحى بمثابة ممارسة فضول النظر الذي يضرُّ بحرمة الفرد؛ ولكنه يجيئ العمل بهذا المبدأ مقيداً، حاصراً له في نطاق الكشف عما يمكن أن يحاسب عليه المرء من الأفعال، تحصيلاً للنزاهة واتقاء للفساد أو عما يكون عظة أو عبرة يستفاد منها؛ وقد يضرب له أمثلة من معاملة الرسول، صلى الله عليه وسلم، الخاصة لأزواجه أمهات المؤمنين التي نص عليها القرآن الكريم، وأيضاً من معاملة الخلفاء الراشدين، رضوان الله عليهم، لـولاتهم وعُمَالَهُم على بلاد المسلمين.

لكن هيئات أن يتخلى التجسس المعاصر عن ملفاته التي يُحصي بها الأنفاس، لأنها مصدر اطمئنانه على دوام سلطانه إن كان دولة أو على زيادة أرباحه إن كان مقاولة! أما مطلب الشفافية، فلا شك أن التجسس يتلقى تقييده بالقبول، لأنَّه معنى بالاستجابة له، لأنَّ الأصل في تقرير هذا المبدأ هو مراقبة المسؤولين؛ فبقدر ما يضيق نطاق هذا المطلب الذي يوجب عليه التجسس على نفسه، يكون في سعة من أمره؛ وبقدر ما يكون في حل من الشفافية فيها يتعاطاه من التجسس على الآخرين، يكون مطلق اليد في التجسس عليهم، وملء ملفاتهم بأخص معلوماتهم؛ وهكذا، فحكم الفقيه لا يُخرجه البَتَّة من تَجسُّسه، وإنما يُثبته فيه، وإلا كان ينبغي أن يرفع التقييد عن الشفافية في حق المسؤول التجسس، لحصول اليقين بتعديه الحدود في تَجسُّسه، بحكم وظيفته أو منصبه نفسه، فيجوز اقتحام مكتبه ومسكنه، كشفاً عن بَيْنَاتِ مظلمه.

لكن من أين للفقهي الائتماري أنْ يُفتي بِمِثْلِ هذا الحكم، وهو نفسه، أحد ضحايا هذا التجسس؛ فالمسؤول التجسس، داخلها كان أو خارجها، لا يتعقب أخباره وأسراره داخل وطنه وخارجها فحسب، بل أيضاً يُخضعه لسلطانه الذي لا تَحْدُدُ الحدود الجغرافية، طوعاً أو كرها، حتى بات لا يُفتي إلا بما يزيد هذا المسؤول تمامياً في تَجسُّسه، من حيث يدرِّي أو لا يدرِّي.

وبَدَلَ أن يبادر الفقيه إلى مواجهة هاتين الصورتين من صور التجسس، وهما: «التجسس الجلفي» و«التجسس الذاق»، مستنبطاً أحکاماً ظنية قد يجد التجسس من يُفتي بِضدِّها، فـما كان أَجَدَّرَ به أن يأخذ باليقين في التصدي لها، وهو، بالذات، جملة القيم التي تتصل بهاتين الصورتين في التجسس والتي يتفاخر بها التجسس، زاعماً أنه لا تَقْدُمُ للإنسانية بـدونها؛ ونحصي من هذه القيم ثلاثة أساسية، وهي: «حفظ الحرية الخاصة» و«الحق في النسيان» و«الخضوع للمساءلة»، فلننظر كيف يُمْكِن أن تَحدَّد من غلواء تصرفاته التجسسية، انطلاقاً من هذه القيم.

1.3. حفظ الحرية الخاصة

لا يتعلّق المواطن المعاصر، بدءاً من التجسس نفسه، بشيء قدر تعلّقه بحريته، معتبراً

أنه نالها بفضل تاريخ طويل من التضحيات بالنفس والنفيس، وأنه انتزعها من كلتا السلطتين: الدينية والدنوية؛ فيتوجب التصدى لتجسسه من هذه الجهة كما يلى:

3.1.1.3. أنه لا حرية بغير خصوصية؛ لا يمكن أن يوجد مواطن بغير أشياء ينحفيها عن الأنظار؛ وأقل هذه الأشياء كل ما يمكن أن ينجل منه، أو يُسقطه في أعين الآخرين: مناقصَ كانت أو فواحش أو أمراضًا، بل قد تشمل أشياء لا ينجل منها البته، ولكنه لا يريد أن يطلع عليها أحد، مثل هواياته أو علاقاته أو مشروعتاه؛ وقد يجد، في عدم اطلاع غيره عليها، استمتاعاً أو امتيازاً أو استغناء؛ وليس لأية جهة، سلطة كانت أو مقاولة، الحق في أن تخسر نفسها في هذه الأشياء الخاصة، طلباً للتحكم أو التوجيه؛ والحال أن المواطن لا يكون له من الحرية، في أي مجتمع، إلا بالقدر الذي يستطيع أن يحيا حياته كما يشاء في ظل هذه الأشياء التي تمثل خصوصيته؛ وهكذا، يكون حفظ المواطن خصوصيته شرطاً في تتمتعه بحريته.

3.1.2. أنه لا حرية بغير ملكية الجسم؛ يعتقد الفرد أن أقرب شيء ظاهر للعيان إليه هو جسمه، حتى إنه لا يُتعرّف عليه، ذاتاً مستقلة، إلا به؛ كما يعتقد أن هذا القرب يمنحه ملكية جسمه، فيحق له، بموجب هذه الملكية، أن يفعل به ما يشاء، بل إن تتمتعه بالحرية يكون بحسب قدرته على التصرف بجسمه؛ فيلزم أن مشاركة غيره له في هذا التصرف من غير ضرر أو قعه، ولا جرم اقترفه، هو اعتداء على حريته؛ لكن انتشار الواقع في كل مكان، متتبعة كل تحركاته وتنقلاته، تصورها كيف تشاء، وكذا تعرضه للجنس اليدوي في المحطات بغير إذنه، وللتوصير العلني لبعض أعضائه في المطارات بغير رضاه؛ كل ذلك يعتبر مشاركة له في التصرف بجسمه، فيكون عدواً على هذه الحرية.

3.1.3. لا حرية بغير صميمية الباطن؛ إذا كان الفرد يتعرّف عليه غيره بواسطة جسمه، فإنه يتعرف هو على نفسه بواسطة باطنه؛ إذ يكون شعوره بباطنه أقوى من شعوره بجسمه، حتى ولو سبق نظره إلى جسمه ابتداءً أو بواسطة؛ فلا يبعد أن يرى في صورة جسمه صورةً غير صورته، فيحتاج إلى أن يطمئن بباطنه عليها؛ ولما كانت علاقة الفرد بباطنه علاقة صميمية، لزم أن يتحقق، على مستوىه، حرية أعمق من الحرية التي

يتحقق بها على مستوى جسمه؛ وتقوم هذه الحرية العميقـة في كون باطنـه، أصلـاً، غير منظورـ إلىـه ولوـ أنهـ مشـعـورـ بـهـ، بـينـاـ جـسـمـهـ، أـصـلـاـ، مـنـظـورـ إـلـيـهـ، حـتـىـ وـلـوـ فـقـدـ الشـعـورـ بـهـ؛ فـإـذـاـ ماـ طـمـعـتـ جـهـةـ مـنـ الجـهـاتـ فـيـ أـنـ تـنـظـرـ إـلـىـ مـاـ لـاـ يـُـنـظـرـ إـلـيـهـ مـنـ باـطـنـهـ، فـلـاـ يـكـوـنـ أـضـرـ مـنـهـ بـهـذـهـ الـحـرـيـةـ الصـمـيمـيـةـ، وـلـاـ أـجـنـىـ مـنـهـ عـلـىـ صـاحـبـهـ؛ وـلـيـسـ ذـاكـ لـقـدـرـتـهاـ عـلـىـ الـوصـولـ إـلـىـ مـبـغـاهـاـ – لـأـنـ ذـلـكـ مـحـالـ، فـحـدـ الـبـاطـنـ أـنـهـ لـاـ يـظـهـرـ أـبـداـ – وـإـنـماـ لـثـبـوتـ جـرـأـتـهاـ عـلـىـ اـنـتـهـاكـ حـرـمـةـ الـبـاطـنـ الـذـيـ هوـ سـرـ بـيـنـ الـفـرـدـ وـنـفـسـهـ، سـرـ لـاـ أـخـصـ مـنـهـ وـلـاـ أـخـفـىـ.

2.3 الحق في النسيان

لقد أدرك المواطن أنه، بموجب تكاثر وسائل المراقبة وتواتر المعلومات عبر وسائل الاتصال، يحتاج، أكثر من أي وقت مضى، إلى أن يتمتع بالحق في أن تُسحب، من شبكات التواصل وملفات المعطيات، بعض المعلومات الخاصة به التي قد تضرّ به؛ وقد أطلق على هذا الحق في سحب هذه المعلومات «حق النسيان»؛ ولم تظهر المطالبة بهذا الحق إلا بعد إصرار التجسس على حفظها، كأنها قدرٌ صاحبها الذي لا يزول؛ وقد يكون هذا النسيان على أنواع مختلفة:

1.2.3 نسيان الأفعال الجنائية؛ إذا كان المواطن قد اقترف عملاً جنائياً ونال جزاءه، منتشرـاـ خـبرـهـ فيـ وـسـائـلـ الإـلـاعـامـ وـالـاتـصالـ، فـازـدـجـرـ بـهـ مـنـ اـزـدـجـرـ، وـاعـتـبـرـ بـهـ مـنـ اـعـتـبـرـ، وـتـابـ هوـ مـنـهـ تـوـبـةـ نـصـوـحاـ، فـهـلـ يـقـيـ هـذـاـ عـلـمـ يـطـارـدـ لـسـنـينـ طـوـالـ، لـاـ مـطـارـدـةـ الذـكـرـىـ الـأـلـيـمـةـ التـيـ يـتـجـدـدـ مـعـهـ نـدـمـهـ، بلـ مـطـارـدـةـ التـشـهـيرـ الدـائـمـ الـذـيـ يـدـعـوهـ إـلـىـ الـيـأسـ مـنـ قـبـولـ الـجـمـعـنـ لهـ؟ لمـ يـكـنـ هـذـاـ التـشـهـيرـ قـطـ جـزـءـاـ مـنـ العـقـوبـةـ التـيـ اـتـخـذـتـ فـيـ حـقـهـ، حتـىـ يـسـتـمـرـ بـعـدـ تـنـفيـذـهـ عـلـيـهـ، بلـ هوـ أمرـ طـارـئـ عـلـيـهـ تـسـبـبـ فـيـ اـكـتسـاحـ الإـلـاعـامـ وـالـاتـصالـ وـاـتـخـاذـ الـمـلـفـاتـ الـمـلـوـعـاتـيـةـ؛ فـإـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ، وـجـبـ الـمـبـادـرـةـ إـلـىـ صـرـفـ هـذـاـ الـأـمـرـ الطـارـئـ، إـلـاـ كـانـ حـفـظـ التـجـسـسـ لـهـذـهـ الـمـلـوـعـاتـ فـيـ الـمـوـاـطـنـ وـالـأـدـرـاجـ ظـلـمـاـ فـيـ حـقـ الـمـوـاـطـنـ، وـقـدـ أـنـهىـ عـقـوبـتـهـ وـاستـقـامـتـ سـيـرـتـهـ.

1.2.3 نسيان المعلومات المختلفة؛ إذا كانت الشبكات مفتوحة لإبداء الآراء وتبادلها

ونقد الآخرين وتقويمهم، فقد يتجاوز هذا النقد أو التقويم حده، فيسيء إليهم، مشوّهاً سمعتهم، إن اتهاماً لهم أو إلقاء للشبهة عليهم أو اغتياباً لهم أو نَمِيمة فيهم أو استهزاء بهم، كل ذلك بحجج مُهارسة حرية التعبير وحق الانتقاد؛ حتى لو فرضنا أن الذي تعرّض لهذه الإساءة، قام بالرَّد علىها وبينَ افتراء ما نُسب إليه، فلا يُوقف ذلك، بالضرورة، مفاسيل هذه الإساءة، بدليل أن المتصفح للشبكة قد يقف عليها، ولا يقف على الرد عليها، فيحسبها صدقاً وعدلاً؛ وعلى هذا، فأقل ما يجب في حق المُسَاء إليه أن تُمحى هذه المعلومة الكاذبة من مواقعها أو من حالات محركات البحث عليها؛ هذا، إن لم يكن قد تلقّفها ملفه التجسي لكي تختفي إلى حين الحاجة إليها.

3.2.3. نسيان المعلومات المكشوفة عن اختيار؛ ليس من شك أن مستخدمي شبكات التواصل، لا سيما الشباب منهم الذين عُرِفوا باسم «المواليد الرقميين» أو قل «الجيل الرقمي»، يُلقون فيها، عن طوعية، بأخبار وأسرار وصور خاصة بهم لا يبالون، حين إلقائها في هذه الشبكات، بملأاتها في مستقبل أيامهم، ولا بآثارها في مصائرهم؛ وقد يتلهي الأمر ببعضهم إلى أن يتبيّن أن المعلومات التي كشفها ما كان ينبغي له أن يكشفها، إما لأنها قد تُستخدم بغير إذنه أو لغير صالحه، بل ضده كأن تُحشر في الملف التجسي الذي أفرد له، أو لأنها تسيء إلى غيره من يرتبط بهم كأبناء، أو لأن مشاهدتها أصبحت تزعجه؛ فإذا كان لا يمكن من حسو هذه البيانات من الموقع الأصلي، ولا من منع محرك البحث من أن يحيط بها، فسوف يكون في ذلك إذاء صريح له، إذ أضحى هذا الوضع يُلزمه بما كان، في الأصل، مخيراً فيه، فضلاً عن إذاء من كان لا يريد أن يؤذيه.

3.3. الخضوع للمساءلة

لا ريب أن «بدأ المساءلة» الذي قام عليه المجتمع الديمقراطي جعل المواطنين يراقبون مُمثليهم، إن هم وفوا بوعودهم والتزموا بمشاريعهم ولم ينجروا إلى قضاء مآربهم، كما جعل الممثلين يراقبون المسؤولين في حكوماتهم، إن هم نفذوا القرارات والقوانين المتخذة ونهضوا بواجباتهم ولم يستغلوا نفوذهم ويعقّوا في شراك الفساد؛ فإذا كانت مسألة الممثلين الناخبين والمسؤولين الحكوميين واجبة في النظام الديمقراطي،

فالمنطق يقضي بأن تكون مسالة الذين تولوا التجسس على الأفراد والجماعات أوجب، وبيان ذلك من الجوانب الآتية:

1.3.3. انتهاك حرمة الخصوصية؛ الأصل في المتجسس أن لا يحترم لفرد عوراته، أخبارا كانت أو أسرارا أو أحوالا؛ إذ تكشفه الطنون الواهية والشكوك الوهمية ليقتحم على المواطن بيته، كاسرا لأبوابه، عابثا بمحتوياته، مزعجا لأهله، ناهيك عن ألوان الإهانة والعنف التي يلقاها هذا المواطن ولئلا يثبت عليه أي شيء؛ هذا، إن لم يعمد المتجسس إلى بث الرعب في الحي بأسره، كأنما وجود هذا الفرد فيه أمارة واضحة على اشتراك السكان معه فيما لا يزال من باب التوهם المحسض؛ وقد لا ينصرف من الحي، تاركا سكانه لحاهم، حتى يكون قد دسّ فيهم عيونا ترقب الحركات وردود الأفعال أو أوجب على بعضهم الإبلاغ بأي شيء يشتبهون به؛ ومعلوم أنه لا أضر بكرامة المواطن من أن تُنتهك، خفيّة، خصوصيّة، فما الظن إذا انتهكت على مرأى وسمع من غيره! إذ تنزع منه ذاتيته التي عنوانها هذه الخصوصية، وتُسقطه إلى رتبة الشيء الذي لا باطن له؛ فلا خلاف في أن الذي يصل به عمله إلى هذه الدرجة من انتهاك الحقوق يكون أحدر من غيره أن يُسأل عما اقترفه.

2.3.3. انتهاك الحقوق والقوانين؛ لا أحد أجرأ على انتهاك الحقوق والقوانين من المتجسس من جهات عدة؛ أحدها، أنه يأتي أعماله، إن في السر أو العلن، طلبا للمعلومات التي تدين أصحابها؛ فلا يتورع عن تخفي حقوق المواطنين التي تعرقل وصوله إليها واستبداده بها، بل لا يعبأ بالواجبات التي تنشأ عنها؛ والثاني، أنه لا يتردد في التلاعب بالقوانين، تأويلا وتطبيقا، بل في تجاوزها متى اعترضت أغراضه في المتجسس؛ أضعف إلى ذلك أنه قد يوكل إلى المؤسسات المعنية أن تتخذ تدابير جديدة، بل أن تصدر قوانين تعديل القوانين السابقة أو يقدّم لها مشروع قانون جاهز، كل ذلك لكي يبرئ سابق أعماله الانتهاكية، أو يُمهّد لنفسه الطريق لمزيد التجسس، لأن عين المتجسس لا تنام؛ والثالث أن مخالفات المتجسس للقوانين تجدها في الأوساط الرسمية من يتستر عليها، أو يهونها؛ هذا، إن لم يُنكّرها بالمرة، وإنما فلا أقل من أنه يلتتجئ إلى الاعتبارات الظرفية لتبريرها وحشرها في باب الضرورات التي تبيح المحظورات؛ وبأيّ، في مقدمتها، الاعتبار الأمني،

حتى إن التجسس الأمني أضحمى هو القانون الذي يعلو، ولا يُعلَّى عليه؛ ومن ثمَّ، فلئن وجَب أن يحاسب الذي يتهم الحقوق، لإيقاعه الضرر بالأفراد، فإنَّ مَسْأَلة مَنْ يتهمه القوانين ينبغي تكون أوجَب، لأنَّ في هذا الانتهاك إضراراً بالمجتمع بأسره.

3.3.3. إثبات خفي الانتهاك؛ الأصل في العمل التجسسي أن يكون عملاً باطنًا أو خفياً، حتى ولو تطور إلى عمل ظاهر كما في حالة اقتحام البيوت، لأنَّ ما ظهر من العمل إنما يُخفى غرضاً ينبغي أن يظل سراً مكتوماً؛ وقد يعتمد التجسس إظهار جانب من عمله بقصد التضليل، حتى لا يُنفَطَّن إلى هدفه الحقيقى، أو بقصد صرف الانظار عن الانتهاك الشيعي الذي يهارسه على أسرار الآخرين؛ وإذا كان يأتي، في الظاهر، من الأفعال ما يؤذى به المتجمَّس عليه أشد الإيذاء، فما الظن بما يأتيه منها في الباطن؛ والعجب أنَّ المتجمَّس، بقدر ما يتهم أسرار الآخرين، يحرص على حفظ أسراره؛ وحتى يتوصل إلى كشف أسرار غيره وحفظ أسراره في ذات الوقت، فلا سبيل أنسَب لذلك من باطن الأفعال التي تبقى في طي الكتمان، فيندفع في الإثبات بها بقوة؛ وبينَ أن إحاطته بهذه الأفعال الباطنة بالكتمان لا يرجع إلى كونها تختص بمزايا لا ينبغي الكشف عنها أو إلى كون تسرُّب أخبارها يضر بمصالح البلاد، وإنما إلى كونها بلغت من انتهاك الحقوق والقوانين درجة لا مزيد عليها، شاهدةً على فقد المتجمَّس لأخلاقيته، بل لإنسانيته بقدر ما فقدتها للمتجمَّس عليه شدَّةً إيذائه له؛ ومن كانت أفعاله الظاهرة، على ندرتها، شرًّا لا يُحتمل، وكان شرًّا أفعاله الباطنة، على كثرتها، أضعافَ هذا الشر الظاهر، لم يُساوه أحد في واجب الخضوع للمساءلة عن أفعاله، كبرها وصغرها، جليها وخفيتها.

مَمَّا تقدَّم، يتبيَّن مدى استهثار المتجمَّس بالقيم الثلاث: «الحرية الخاصة» و«الحق في النسيان» و«الخضوع للمساءلة» التي يدَّعى أنَّ النظام الديمقراطي بُنى عليها؛ والظاهر أنَّ الاستدلال على هذا الاستهثار، وجوهاً وشروقاً، لن يجعله يتهمي عنه، ولا، بالأُخْرى، أن ينقله إلى رتبة الشاهد العدل، لأنَّ هذه الرتبة توجب تحصيل الحياة، وهو له فاقد بحكم موت قلبه، لأنَّ حياة قلبه لا يبعثها الاستدلال، لا الاستدلال بالنص، ولا الاستدلال بالعقل، وإنما يبعثها الدخول في العمل كما سوف يتوضَّح في موضعه؛ ولكن يبقى أنَّ الاستدلال على استهثار المتجمَّس بالقيم التي يتباهى بها ينفع في الكشف

عن تناقض منطقه، وخصوصية عمله، وازدواج تعامله، ولهذه وراء مصالحه، منبئا له على الدرك الأسفلي الذي سقط إليه، ومُضاعفا ثقته بأدلتة على صواب اختياراته وصلاح حياته.

4. الفقه الاتهاري والإحاطة بكل شيء

لقد استبدَّ هُم المراقبة بالتجسس المعاصر إلى درجة أنه لم يعد يُرضيه تتبع عورات التجسس عليه فحسب، بل يريد أن يكون دائم النظر إليه، بحيطا بكل شيء بخاصة؛ وهكذا، فقد تصور في البداية إنشاء سجن على شكل راقوب يرصد كل شيء صادر من السجين، داعيا إلى تعميمه على المؤسسات الهامة: عامة كانت أو خاصة؛ لكن أتى من بعده من تبيَّن أن المجتمع كله آخذ في الخضوع إلى رواقب يشكل مجموعها راقوبا بحيطا لا يهدف إلى التأديب كسابقه، وإنما يهدف إلى التنظيم؛ إذ يؤلف بين منافع الأفراد الخاصة وبين المنفعة العامة؛ بل جاء في إثره من ادعى أن العالم كله أصبح تحت هذه المراقبة الشاملة، وأن الراقوب المحيط الذي يناسب نظامه الديمقراطي ليس «الراقوب الاستشرافي» الذي يكون فيه الناظر غير منظور، وإنما «الراقوب المتساوي» الذي يكون فيه الناظر منظورا؛ ولا يخفى حكم الفقيه في هذا التجسس الذي لا تنام عينه؟

فإذا كان التجسس على عورة واحدة لفرد واحد حراما، فالتجسس على عوراته كلها أولى بالتحريم، بل يُعد كبيرة من الكبائر لِمَا يتربَّ عليه من دائم الانتهاك للخصوصية الذي أشَّبه الاغتياب الدائم؛ أما التجسس على المجتمع كله، أفراداً ومؤسسات، فهو من أكبر الكبائر لواسع مفاسده العامة، ناهيك عن التجسس على العالم بأسره، استشرافياً كان أو استوائياً؛ بل، أسوأ من ذلك، أن هذا التجسس بأصنافه الثلاثة — الفردي والمجتمعي والعالمي — يقوم به وصف خاص لا يقوم بغيره، وهو «الإحاطة»؛ فلا جرم أن الفقيه يجد في هذا الوصف وصفاً يختص بالله عز وجل، إذ هو وحده الذي يحيط بكل شيء؛ فلا يُوصف به الإنسان إلا على سبيل المجاز، لأن المراد به «الإحاطة الكلية»، وإلا فيُعدُّ استعماله في حقه شِرْكاً بينا، والشرك أكبر الكبائر.

فواضح أن وقْع هذه الأحكام على التجسس قد يكون يعكس ما يأمله الفقيه؛ فقد

يَمْضِي في تَجَسُّسهِ وكأنه لم يسمعها منه، نظراً لأنَّه يعتبر أن المراقبة الشاملة أمرٌ لم يَعُد الإنسان مُخِيراً فيه، بل أَصْبَحَت هذه المراقبة واقعاً لا يرتفع، وما لا يرتفع تحب إياحته؛ لذا، كان يتَعَيَّن على الفقيه، لا أنْ يُبَارِد بِإِصدار فتاوِيهِ الفاصلة دفعَةً واحدةً وللولهَة الأولى، وإنما أنْ يُمْهَد لها باستدلالات تُبَيَّن مفاسِد هذه المراقبة، وتُبَطِّل مزاعِمه في وجوبها ووجوب صفة الإطلاق التي اتصفَت بها، حتى إذا أَطْلَعَهُ على أحكامها الفقهية، جعله يَشْعُر بوقوع المسؤولية عليه، إنْ أَخْذَا بها أو ترَكَا لها؛ إذ الدور المنوط بالفقيه الاتّهاري ليس أنْ يُلْقِي بالأحكام في كل مسألة مسألة، من شاءَ عملَ بها ومن شاءَ نبذها، بقدر ما هو أنْ يُنشِئ لدى المكلَّف الشعور بالمسؤولية بالنسبة إليها، لأنَّ تحصيل هذا الشعور يكفي لأنْ يُشَغِّل ذمة المكلَّف ويفرَغ ذمته، فكيف إذن نهَى المتَجَسِّسُ لكي يتحمل مسؤوليته فيما يجري من طغيان المراقبة؟ قد نتوصل إلى هذا التهبيء بحمله على الإقرار بحدوده، فيتحمَّل تبعات إرادة تعدِّيه؛ ونخص بالذكر من هذه الحدود ثلاثة هي: «ادعاء الألوهية» و«ادعاء الشهادة» و«ادعاء الإحصاء».

1.4. ادعاء الألوهية

بقدر ما يستنزل المتَجَسِّسُ المعاصر الألوهية من رتبتها، يقوم ببنيتها إلى نفسه، متَحلاً أو صافها؛ وواضح أنَّ هذا الانتحال شاهد على بلوغ هذا المتَجَسِّس نهاية الوهم التي تكشف عن غروره بقدر ما تدل على فساد تصوُّره للألوهية، وبالتالي على تهافت أداته على المراقبة المحيطة؛ وإيضاح ذلك من الوجه الآتية:

أ. أنَّ الصفات الإلهية التي يضيفها المتَجَسِّسُ إلى ذاته، وهو يُمارِسُ تَجَسُّسهِ بواسطة راقوبِه المحيط، لا يمكن أنْ يَتَوَصَّلَ إلى معانِيها من تلقاء ذاته، لأنَّ نظرته طمسها طول التعامل مع الأسباب المادية، ولا بقوَّة عقله، لأنَّ عقله، حتى لو فرضنا سلامته، لا يستطيع أنْ يُدرك إلا ما هو بقدْرِ الإنسان؛ إذ لا يتأتى له هذا الإدراك إلا بعد أنْ يكون قد جرَّب ما جرَّب أو بنى على ما جرَّب؛ والحال أنه من المحال أنْ يكون له أي حظ في تجربة معنى «الألوهية»، ولا في بنائه على هذه التجربة، لأنَّ الألوهية، بموجب حدتها وحقيقةِها، تبَانِي الإنسانية مباینة مطلقة.

ب. أن المتّجس يُمارس عمله من علٍ، باعتبار أن «العلو» يُمكّن بصره من أن يُهمن على مجموع المتّجس عليهم، بحيث إذا زاد عددهم، احتاج إلى مزيد العلو؛ غير أنه يتّوهُم أنه، بفضل صفة «العلو» التي نسبها إلى برجه، قد شابه الإله في صفة «التعالي»؛ فكما أن التعالي يجعل الإله مفارقًا لخلوقاته، فكذلك العلو، بحسب ظنه، يجعله يفارق مرقوميه؛ وشتان ما بين الصفتين! فإذا كان العلو يزيد وينقص بحسب عدد المرقومين، فالتعالي هو العلو اللامتناهي الذي لا زيادة معه ولا نقصان مطلقاً؛ فبالإله متعال عن الإنسان بإطلاق، مع كونه أقرب إليه من نفسه.

ج. أن المتّجس يُمارس عمله مستراً، باعتبار أن «الاستار» يُمكّنه من حمل المتّجس عليهم على تصوره مراقباً لهم على الدوام، حتى وإن غاب عن مكانه في البرج؛ غير أنه يتّوهُم أنه، بفضل صفة «الاستار» التي نسبها إلى ذاته، قد شابه الإله في صفة «الاحتجاب»؛ فكما أن الاحتجاب يجعل الإله يرى خلوقاته، وهم لا يرونـهـ، فكذلك الاستار، بحسب ظنه، يجعلـهـ ينظر إلى مرقوميهـ، وهم لا ينظـرونـ إلـيـهـ؛ وشتان ما بين الصفتـينـ؛ فإذا كان الاستار يُخفي الغائب كما يُخفيـ الحاضـرـ، فإنـ الاحتجـابـ هوـ الاستـارـ الـلامـتـاهـيـ الـذـيـ لاـ غـيـابـ معـهـ مـطـلـقاـ؛ فـبـالـإـلـهـ مـحـتـجـبـ عنـ الإـنـسـانـ بـإـلـاـطـلـاقـ، معـ كـوـنـهـ حـاضـرـاـ معـهـ.

2.4. ادعاء الشهادة على الناس

يدعى المتّجس أن نظره ليس كسائر الأنظار المستطولة، وإنما يختص دونها بكونه ينزل رتبة «الشهادة»، مضيفاً إلى نفسه صفة إلهية أخرى، وهي: صفة «الشهيد»، مع العلم بأن الإله سبحانه «شهيد» بمعنىين على الأقل: «شاهد لكل شيء» و«شاهد على كل شيء»؛ وهذا الادعاء باطل من وجوه:

أ. أن المتّجس لا يستحيي أن يزعم أن له عيناً كعين الإله، حتى إنه عمد إلى رسم عين على جدار برجه، زاعماً أنها عين الإله؛ حقاً، إنه يراقب حركات وسكنات نزلاء الراقوب، أفراداً كانوا أو مجتمعات أو العالم بأسره؛ وقد يذهب إلى أبعد من ذلك، فيُخمن أن هذه المراقبة تُحدث آثاراً بالغة في نفوسهم، حتى يُجيئ إلـيـهـ أنـهـ استـبـطـنـواـ

عينه استبطانهم لعين الإله، وكأنه ينظر إلى دواخلهم نظره إلى خارجهم؛ ولا شك أن من يظن بنفسه قوة تأثيرية بهذا الوصف إنما تغُرُّ نفسه، حاملة له على الطغيان.

ب. أنه يزعم أنه لا يشهد من يشهد إلا ليشهد عليه؛ أي أنه لا ينظر إلى الآخرين مجرد النظر، بل ليخبر بما نظر إليه، بياناً للحقيقة؛ وهيئات أن يكون لهذا الرعم حظ من الصحة، مهما قل! ذلك لأن شرط الشهادة أن يكون المتجلس إنساناً عدلاً، وهو أبعد ما يكون عن العدل؛ فلم يتوصل إلى ما توصل إليه من المعلومات إلا بهتك الحرمات، بدءاً بحرمة الخصوصية وانتهاء بحرمه القانون؛ فلا هو قام بشرط التخلق الذي يوجب عليه أن يكون مستقيماً في السيرة، ولا هو قام بشرط الاتهام الذي يوجب عليه أن يقدم أداء واجباته على أخذ حقوقه.

ج. يزعم المتجلس أنه لا بد أن يكون هو الشهيد الذي ليس فوقه شهيد، لأن الحاجة تدعوه إلى تقليل عدد المتجلسين، زيادةً في ضبط الشهادات، وإلا فلا أقلَّ من أن يكونوا تحت إشرافه، فلا يُشهد كما يُشهدون، ولا يُشهد عليه كما يُشهد عليهم؛ وهذا الرعم لا يخصُّ من ثبت له الرئاسة عليهم، بل كل متجلس هو، عند نفسه، غير مشهود ولا مشهود عليه، حتى ولو وُظِّفَ ما وُظِّفَ من المتجلسين لتعقبه، لراسخ اعتقاده بأن المتجلس ناظر غير منظور، فيظل يعمل على أن لا يُنظر إليه، لا ممَّن ينظر إليه فحسب، بل كذلك من أولئك الذين لا يُنظر إليهم؛ وهذا الشعور بأن أعماله غير مشهودة، ولا مشهود عليها، يُفقده القدرة على تقويمها، لأن المعرفة بوجود نظر الآخر وحكمه هي الأصل في هذا التقويم؛ لذلك، لا تراه إلا مُصرراً على تجاوز الحدود، فقد أضحي في عمي عنها.

3.4 ادعاء الإحصاء

على الرغم من أن المتجلس المعاصر يتذرع، في تتبعه لعورات الناس، بكل ما تسمح به الظروف التي يمارس فيها تجسسه من الأسباب المختلفة، يبقى الغالب عليه هو تجميع كل المعلومات عن كل واحد من أفرادهم، ناسياً إلى نفسه صفة إلهية أخرى، وهي: «المُمحضي»؛ وهذه النسبة، هي الأخرى، باطلة، وبيان بطلانها كما يلي:

أ. منها بلغ التجسس من التغلغل في عمله والتفنن في وسائله، فلن يتجاوز إحصاؤه ما تعلق بظواهر الأجسام، على فرض أنه لا يستحب أن يتبع أصحابها حتى عند قضاء حاجاتهم الحيوية؛ أما الضمائر وبواطن النفوس، فإنها تبقى مُمتنعة عليه، حتى ولو سعى إلى اقتحامها بفحص الدماغ أو استخدام الحساب، لأن أسرار العلاقة بين الجسم والنفس لا تزال، إلى حد الآن، عصية على الأدوات التقانية الفائقة التي يستخدمها التجسس العلمي؛ فما الظن بالنفس وقد تخلصت من الشهوات، وتزكت بالطاعات، فصارت روحًا ظاهرة لا يربطها بالجسم إلا انتظار مسمى أجلها، وإنما فهي تسurg في عالم ملوكٍ لا تخرى عليه قوانين المادة البدنية!

ب. إذا كان التجسس يجمع كل المعلومات عن الناس، فلا ينطلق، في ذلك، من مبدأ إحصاء أعمالهم، حتى تُعرض على رؤسائهم، فيكافئ كل واحد من أصحابها على قدر عمله، إن شرّا فشر، وإن خيراً فخير، وإنما ينطلق من مبدأ الاتهام لهذه الأعمال؛ وحتى بعد فحص المعلومات المجمعة والتيقن من براءة أصحابها، فإن شبح الاتهام الذي سُلط عليهم ابتداء يبقى يطاردهم؛ إذ، بدل من أن تلغى هذه المعلومات بالمرة وتُمحى من أي سجل يتعلّق بهم، فإنها تظل على حالها من التخزين في قواعد البيانات أو تودع أبناكاً خاصة لهذا الغرض إلى أجل غير مسمى؛ فيتبين إذن أن تعداد المعلومات الذي يباشره التجسس ليس له من الإحصاء شيء، لأن الأصل في الإحصاء هو براءة المعلومة المحصية، بل الثناء على صاحبها مني لم يقم أقوى دليل على خلافها، بينما تعداد التجسس، الأصل فيه هو اتهام المعلومة المحصية، بل تحريم صاحبها مني لم يقم أدنى دليل على خلافه.

ج. إن علاقة التجسس بالتجسس عليه ذاتُ اتجاه واحد، إذ يقوم بتعادل المعلومات بدون رضى التجسس عليه، بل بغير علم منه، لأنه، أصلاً، ناظر غير منظور؛ وبقدر ما يجهل التجسس عليه ما هو معرّض له من التجسس، يكون قدر المعلومات المجمعة؛ فإذا اشتد جهله، ازداد قدر المعلومات المتخلسة منه، فيحرّض التجسس على حفظ هذا الجهل أطول مدة ممكنة إلى حين أن يظفر بأماراة تبعث على الشبهة؛ أما إذا افتضح أمر هذا التجسس، فإنه لا يزال يقنع التجسس عليه بقوله، موهماً إياه بأنه ليس هو

المقصود به، وإنما الآخرون، إلى حدّ أن يجعله يتخيل أن الكاميرة لا تتوقف عنده بقدر ما توقف عندهم؛ فأين هذا من الإحصاء! إذ أن الإحصاء علاقة متبادلة بين المُمحضي والمُمحضي، حتى ولو تفاوتت رتبتهما، إذ يعلم المُمحضي أن أفعاله تُمحضي له، ويرضى بهذا الإحصاء ليقنه بعدل المُمحضي، لأنّه لا يكون إلا شاهداً أميناً؛ فإذا ما تبادلا دوريهما، فأصبح المُمحضي مُمحضي والمُمحضي مُمحضياً، وجب أن يقوم بالمُمحضي ما قام بالمُمحضي من وصف العدل؛ أما إذا كان المُمحضي لأعمال الإنسان هو الحق سبحانه وتعالى، فما حُرم الإنسان من تعاطي إحصاء أفضاله لما فيه من الثناء عليه سبحانه، لكن لاتنادي هذه الأفضال بما لا يطاق أعجز الإنسان عن هذا الإحصاء بإطلاق كما هو عاجز عن أن يشّنى عليه حق الثناء؛ فإذاً لا مُمحضي بحق إلا الله جل جلاله، فله وحده القدرة على أن يشّنى على نفسه.

5. الفقه الائتماري والتحكم بكل شيء

لقد تبيّن أن الغاية من التجسس بأنواعه المختلفة هو التحكم في التجسس عليه، وأن هذا التحكم يختلف باختلاف هذه الأنواع؛ فالتجسس العلمي يهدف إلى تسخير الكائنات، جاعلاً من الآيات مجرد ظواهر ومتاعطاً تغيير الخلق والتشبه بالخلق سبحانه؛ والتجسس الاقتصادي يهدف إلى تحويج المستهلك، وذلك بتزيين العمل التجاري والدفع إلى الاستهلاك وبث روح الاستمتاع؛ أما التجسس الأمني، فيهدف إلى تمكين السلطة، متاعطاً إخفاء الأهداف الحقيقة ومهارسة التخويف وتجريم المواطنين والتفريق بينهم؛ وأما التجسس الشخصي، فيهدف إلى تعظيم النفس، ساعياً إلى جلب نظر الآخر ومهارسة التناظر⁽⁷⁾ وتبادل أنظار الآخرين.

قد يلجمُ الفقيه الائتماري في هذه الأصناف الأربع من التحكم إلى التفريغ بين الأهداف المرسومة له وبين الوسائل المتبعة في تحقيقها، فيفتّي في غالب الأهداف بغير ما يفتّي به في الوسائل؛ فلا شك أنه يحكم بالجواز على هدف التحكم العلمي الذي هو

(7) جلبُ النظر من الجانين.

تسخير الكائنات، مستدلاً بآيات التسخير التي وردت في القرآن الكريم؛ لكنه لا يحيط أغلب الوسائل التجسسية التي يتوصل بها العلم إلى هذا الهدف؛ كما أنه يحكم بالجواز على هدف التحكم الأمني الذي هو تمكين السلطة، بل يحكم بالوجوب في بعض الظروف، انتقاء للفتنة، مستدلاً بالأيات والأحاديث التي تفيد طاعة أولى الأمر، لكنه مجرّم بعض الوسائل التجسسية التي تتوصل بها السلطة إلى التمكين لظهور ضررها بالمصلحة العامة كأن تظنّ جميع المواطنين مجرّمين بالقوة، ويحيط بعضها بموجب قاعدة «الضرورات تبيح المحظورات»؛ وأما هدف التحكم الاقتصادي الذي هو تحويل المستهلك، فينادر إلى تحريريه؛ لكنه قد يحيط بعض الوسائل التي تتوصل بها المقاولة إلى هذا الهدف كتحسينها للعمل التجاري، في حين يجرّم بعض الوسائل الأخرى التي تحمل على الاستهلاك لذاته أو على الاستمتاع المطلق؛ وأما هدف التحكم الشخصي الذي هو تعظيم النفس، فقد يحکُم عليه بالكراهة أو بالترحيم، ساداً الذرائع إليه لحصول المفسدة منه.

على الرغم من أهمية هذه الأحكام الفقهية التي تحدّد من مفاسد التحكم، فييُعد أن يجعل الفئات المتجمّسة تنصرف عن تحكماتها، لأن الأهداف المتوكّلة منها تبدو لها، لا محمودة فحسب، بل أيضاً خادمة لتقديم الحضارة الإنسانية؛ فتسخير الكائنات يجعل الإنسان يسود الطبيعة، متصرفاً فيها كيف يشاء؛ وأيضاً تحويل المستهلك يجعله يطلب السعادة، ويسلك إليها طريق الرفاهية؛ وأما تمكينُ السلطة، فإنه يوطّد دعائم الأمن والاستقرار الضروريين للنمو والازدهار؛ وأخيراً، يجعل تعظيم النفس الإنسان يُبرّز موهاباته وقدراته، ويحقق ذاته ويفرض وجوده. ولئن كانت هذه الفئات ترى في هذه الأهداف أفضل ما يمكن أن يتوصّل إليه الإنسان للارتقاء بحضارته، هانت في أعينها المخالفات القانونية والآفات الأخلاقية التي قد تسبّب فيها الوسائل المتخدّة في تحصيل هذه الأهداف، فاندفعت في استعمالها، طبقاً لمبدأ تبرير الغاية للوسيلة.

وحيثما، لا يبقى في الإمكان إلا الاعتراض على هذا المسلك «الميكافيلي» من داخل الثقافة نفسها التي تنتهي إليها هذه الفئات التجسسية؛ ويبدو أن أحد وجوه هذا الاعتراض هو بيان كيف أن هذه الأهداف التحكّمية تفضي إلى قلب القيم التي تدعى هذه الفئات الأخذ بها، وبناء حضارتها عليها، وكيف أن هذا الانقلاب في القيم لا يقف

عند حد الانتقال من القيمة الأصلية إلى القيمة التي تضادها، مع حفظ الحنين إلى القيمة الأصلية، بل يتعدى ذلك إلى حل المواطن على التعلق بالقيمة المضادة، ونسيان القيمة الأصلية، على أساس أن الزمن طواه؛ ولما كان هذا المواطن يتمسك بحقه في الحرية إلى درجة أنه يُرُدُّ إليه حقه في الكرامة، فليس أفضل من قيمة الحرية توسيعها لهذا الانقلاب الذي أضحت معه القيمة المضادة أولى بالاعتبار من القيمة الأصلية؛ ومن ثم، لما كانت القيمة التي تضاد «الحرية» هي «العبودية»، فقد صار يُنظر إلى الانقلاب إليها على أنه أمر توجيه الظروف الموضوعية، بل صار يُصنفَ عليها من التبريرات والتآويلات ما يجعل «ال العبودية» تبدو وكأنها قيمة إيجابية، بل يجعلها تزدوج بضدها المفقود أي الحرية، لأن، في هذا الانقلاب، انقلابين اثنين: أحدهما، انقلاب من «الحرية» إلى «ال العبودية الإجبارية أو الكرهية»؛ والثاني، انقلاب من «ال العبودية الإجبارية أو الكرهية» إلى «ال العبودية الاختيارية أو الطوعية»؛ فلنُبْرِز بعض الجوانب التي تجعل كل واحد من هذه الأهداف التحكمية الأربع يَسْلُك المواطن هذا المسار الانقلابي الذي ينقله من الحرية إلى العبودية الاختيارية، بطريق العبودية الإجبارية.

1.5. تسخير الكائنات والعبودية الطوعية للظاهر من الأشياء

جعل المتجسس العلمي من «عالم الظواهر» مجالاً لممارسة الحرية في البحث؛ إذ فصل هذا العالم عن كل الاعتبارات التي تُعرقل، في نظره، هذه الممارسة الحرة، قيماً أخلاقية كانت أو معانٍ روحية؛ وطبقت يتصرف في هذه الظواهر، وهو مُسرح العقل ومطلق اليد، فتوصل إلى ما توصل إليه من اكتشافات واحتراكات مذهلة جعلت المواطنين يشعرون بأنهم أصبحوا يتمتعون بحرية كيانية لم تسبق للأمم من قبلهم؛ إذ تخلّصوا من قيود طالما فتكّت بحياتهم، أمراضها كانت أو أوبئة أو مجاعات، كما تخلّصوا من حدود طالما ضيقّت عليهم فضاءهم، فصاروا يطوفون الأرض طيأ، ويُمخرّبون البحر مخراً، ويخرقون الجو خرقاً؛ ولا يزال المتجسس العلمي على سراح عقله وإطلاق يده في مجال الظواهر، حتى نفذ برواقيه، العملاقة منها والدقيقة، إلى كل ما استطاع من الكائنات، جامدها وحيها، ومن الآفاق، علوّيها وسفليّها، فجعلها كلها طبقات من الظاهر بعضها فوق بعض، كل ظاهر يستر ظاهراً من تحته بلا نهاية؛ وما يُطلق عليه اسم «الباطن» ليس إلا الظاهر

المستور، حتى إذا رُفع هذا الستر، بدا في كامل ظاهريته.

وما وضع الإنسان بهذا الشأن إلا كوضع غيره من الكائنات؛ فهو، الآخر، مردود إلى نسق منضود من الظواهر؛ وما يُنسب إليه من حياة داخلية لا يعدو كونه جزءاً مخصوصاً من هذه الظواهر المنضودة، جزءاً يقبل أن تُرفع عنه أستاره، وسوف تُرفع عنه متى وُجدت الرواقيب المناسبة له؛ فلما رأى المواطنون أن هذا التجسس، وقد اخذه قدوة لهم، يقف عند الظواهر لا يتعداها إلى غيرها، صاروا إلى الاعتقاد بأن الظاهر مستغن بنفسه، وأن العلم منحصر في القدرة على تسخيره؛ فما كان منهم إلا أن استسلموا لسلطان هذا الظاهر، وارتضوه طريقة لهم في أعمالهم ومعاملاتهم لا يَعْدُونه إلى ما عداه، بل لا يُسلِّمون بوجود سواه؛ وهكذا، وبعد أن كانوا يشعرون بحرفيتهم نابعة من داخلهم، ويَضيقون بالتسخير الذي يُهدّد إرادتهم ولو فيه منافع لهم، أضحووا يشعرون بهذه الحرية آتية من خارجهم، ولا يجدون في التسخير ما يضر بإرادتهم، مادام الداخل هو، في نهاية المطاف، عبارة عن خارج مستور بخارج من فوقه، والإرادة عبارة عن ضرورة من ضرورات هذا الخارج.

2.5 تحويج المستهلك والعبودية الطوعية للزائل من البضائع

جعل التجسس الاقتصادي من «علم المادة» مجالاً لممارسة حرفيته في الإنتاج؛ إذ قطع صلة هذا العالم بكل الأسباب التي تحول، في ظنه، دون ممارسته لحرفيته الإنتاجية ولو على حساب القوانين والأخلاق، فطفق يُخرج من المنتجات ما تشتهيه الأنفس، ويعرض في الأسواق من السلع ما تلذه الأعين، حتى إذا اطمأن المواطنون إلى قدرته على تلبية حاجاتهم الضرورية لمعاشهم وتوفير الرغائب الضرورية لراحتهم، خطأ خطوة أخرى معهم؛ فاشتغل بالتحبب لهم وتحبيب بضائع أخرى لم يكونوا راغبين فيها ولا محتاجين إليها، مزينا لهم فوائدها لطاعهم وملابسهم ومساكنهم، ومشغلاً آلة الإشهار إلى أبعد حد، فضلاً عن تسهيلات الدفع التي يقترحها عليهم.

ولا يزال على هذا التحبيب لهم وتزيين منتجاته لهم، حتى يستدرجهم إلى طلبها، مورثًا فيهم الشعور بالحاجة إليها كأنها يعمل على أن يعيد تربيتهم على الاستهلاك؛ ولا يكادون

يفرغون من استهلاك ما زَيَّن لهم، حتى ينقلهم إلى بضائع جديدة تشعرهم بأن سبقاتها لم تكن بنفس موالصفاتها ومتناعها، فيضطرون إلى أن يتخللوا عنها إلى ما جدّ من السلع، جاذباً أنظارهم إليها، وهكذا دواليك، حتى يصيروا، من تلقاء أنفسهم، يهربون إلى الأسواق ويسارعون إلى المعروضات ويسألون عن المنتظرات؛ ولا تلبث خيالاتهم، وهم يررون تدفقُ البضائع وتَجَدُّدها بغير انقطاع، أن تنشط وتشتد شهوتهم، فيبادرون إلى طلب الغائب منها، بل استصنان غير الموجود منها، شعوراً منهم بأن أمتعتهم ومقتنياتهم قد تقادمت وزالت فائدتها، وأنه لا بد من أن تُستبدل بخير منها، إن حداثة في الموصفات أو زيادة في المنافع، بل تتسارع وتيرة شعورهم بالتقادم في مشترياتهم، فلا تكاد تأخذ مواقعها في بيوتاتهم، حتى يراودهم طائف اليوم القريب الذي تزول ملاءمتها لذوق العصر؛ فلا يخلصون من بضائع أو أمتعة لم تَعُد تثير شهوتهم أو تجلب أبصارهم، حتى تستعد نفوسهم من جديد للتخلص مما استبدلوا به مكانها، على وجود مزاياه الحالية، فأضحووا أشبه بالأطفال الذين لا تكاد أعينهم تقع على لعبة، حتى يرموا باللعبة التي في أيديهم، مُصرّين على الحصول على اللعبة الجديدة.

وهكذا، وبعد أن كان المستهلكون يشعرون بضغط الحاجات المتقلبة عليهم ويتأففون بأسرها لنفوسهم، أصبحوا يشعرون الآن بأنه لا حرية لهم إلا في إظهار قدرتهم على تكيف أذواقهم بحسب أذواق عصرهم؛ فاستبدلوا بتكرار الحاجات الذي ظل يستعبدهم على كُروءِ منهم تقلب الأذواق الذي ارتضوا، عن طيب نفس، استعباده لنفوسهم؛ ومعلوم أن الذوق إحساس لا يدوم، بل سرعان ما يزول ليخلفه ذوق يزول مثل زواله؛ وعليه، فقد آل الأمر بالمستهلكين أن يختاروا، بمحض إرادتهم، التعب للزائل من متاع الحياة.

3.5. تمكين السلطة والعبودية الطوعية للقائم من السلط

جعل المتجسس الأمني من «المجتمع» مجالاً لممارسة حريته في حفظ «الأمن القومي»؛ إذ قطع هذا المجتمع عن الأسباب التي قد تحول دون ممارسته لهذه الحرية بإطلاق، قانونية كانت أو أخلاقية؛ فشرع يثبت رواقيه في كل موقع، ويعلن، من فترة إلى أخرى، عن ضبط مجرمين أو إيقاف مشبوهين أو اكتشاف ناشط الخلايا ونائمهما؛ وقد يدعى

أنه لو لا دائم يقظته، لتعرض المجتمع لمخاطر عظمى، طلبا لاستعادة ثقة المواطنين، إن كانت مهترأة أو مفقودة، أو لتجديدها وتوصيعها، إن كانت موجودة أو منشودة، أيا كان النظام الذى هو في خدمته، لأنه لا شيء تساوى فيه الأنظمة، على تضارب مصالحها ومصالحها، كتساویها في معالجة القضايا الأمنية؛ حتى إذا اطمأن المواطنون إلى سهر السلطات القائمة على أمنهم، قطع بهم التجسس شوطا آخر، فصار يجذبهم من إحداق الأخطار بهم من كل جانب، باتاً في قلوبهم الخوف من المجهول، مستغلًا أدنى حادث عنف حتى ولو وقع خارج المجتمع، أو مُرسلًا فيهم شائعات تزيدهم رعبا؛ وإذا استولى الخوف الشديد على النفوس، تمسكت بالقائم من السلطات تمسك الغريق بمنقذه، لا تُميز بين صالحه وفاسدته، ناسية أنها كانت ساخطة على تعبيده لها بغير حق.

ولا يزال التجسس يستمر هذا الخوف الذي استبد بالمواطنين، مقررا ما شاء من الإجراءات غير المعهودة، ومُمّررا ما شاء من القوانين غير المسروقة، والمواطنون يُسلّمون ويؤيدون وممثلوهم عليهم يزايدون؛ إذ يتغرون أن يكون ربحهم ربحين: إرضاء السلطة القائمة من جهة، وإظهار حرصهم على أمن مواطنيهم من جهة ثانية، لعل حظوظهم في الانتخابات تعبيدهم إلى مقاعدهم في المجالس؛ ولا يزال التجسس على هذه الحال في تغذية الخوف وتنمية القانون، حتى يحيط المواطنون بسياج من التدابير التي يجعلهم أشبه بالسجناء في رواقيهم، بل أشبه بالحيوانات في حظائرهم؛ ومع ذلك، تجد المواطنين يستطيعون هذا المال الاستعبادي الذي صاروا إليه من شدة خوفهم؛ فقد فعل الرعب بنفسهم ما فعل، حتى أصبحت العبودية داخل الراقوب خيرا لهم من الحرية خارجه.

وهكذا، وبعد أن كان المواطنون يشعرون بأن السلطات القائمة أفقدتهم حريةهم بدوام تحسّها على تصرفاتهم وتحركاتهم، تَمكينا لنفوذها في مجتمعهم، بل كانوا ينكرون تعبيدها لهم، مطالبين بإصلاحها من أساسها، بل بإسقاطها بالمرة، فها هم باتوا لا يشعرون بامكان مزاولة حريةهم إلا في ظل الخضوع لمزيد إجراءات التجسس عليهم ومزيد الضبط لشؤونهم، ولا يفكرون أبداً في تغيير القائم من السلطات، بل صارت لهم هذا التسلط القائم بمثابة الضامن لوجودهم، فضلاً عن حريةهم، فكيف لا يطبعونه

باختيار منهم، كما يطيع العبيد مولاهم!

4.5. تعظيم الذات والعبودية الطوعية للوارد من المعلومات

جعل المتجسس الشخصي من «الشبكة العنكبوتية» مجالاً لمارسة حريته في الاتصال، غير مكترث بالاعتبارات القانونية والأخلاقية التي قد تُقيّد هذه الممارسة؛ فأخذ يستخدم هذا الراقوب المحيط في استدراج الآخرين، باسم التواصل والترابط والتناظر، وبدعوى انحسار رقعة العالم، إلى أن يفتحوا له قلوبهم؛ وحتى يطمئنهم على سلامته قصده، ويستجلب واسع ثقتهم به، فإنه يطلعهم على أخبار أو أسرار من عنده تكون، في الغالب، مختلقة أو مشوّهة؛ حتى إذا اطمأنوا إليه بسبب ما ورد عليهم من ظاهر المعلومات الخاصة، اندفعوا، بدورهم، في الكشف عن أخبار أو أسرار أو صور تتعلق بخصوصياتهم؛ ولا يزال هذا المتجسس يستزيد من معلوماتهم الخاصة بدقيق الأساليب التي قد لا يتقطّون إليها، مطلعاً على مزيد عوراتهم ومعايبهم، حتى يقعوا أسريّ له بما كشفوه له من خصوصياتهم، فلا يأمنون أن لا ينقلها إلى غيرهم، وإلا فلا أقل من أن يتعاظم عليهم، إذ ما يعرفه عنهم يجعل له سلطة عليهم.

ولكي يدفع الشكوك عن تَجْسِسِه ويصرف التخوفات والحساسيات من تدفق المعلومات، ينتقل بهم إلى طور أبعد في هذا التواصل، متعاطياً من المعلومات ما يجعل «المتواصلين» يقنعون، تدريجياً، بأنّ الخصوصية، في هذا العالم المكشوف، أضحت ضررها أكثر من نفعها، إذ تثير الشبهات حوالهم وتدعى إلى الظنون بهم؛ فخير لهم، لحماية أنفسهم، أن يدفعوا عنهم هذه الشكوك المجانية بأن يعمّموا معلوماتهم على الجميع، ولا يخوضون بها أحداً دون آخر، فضلاً عن مستجدّ اقتناعهم بأنه ينبغي تحرير المعلومة، ولا سبيل إلى تحريرها إلا برفع السرية عنها؛ وعندها، يأخذون في التقليل من شأن الفروق بين حياتهم الخاصة وحياتهم العامة إلى أن يبلغ درجة التشويش الذي تضمحل معه الحدود بينهما؛ فتراهم، حيثئذ، ملازمين للارتباط الرقمي ليل نهار، في خلوة بأنفسهم، حتى ولو وجدوا بين أظهر مواطنיהם، لأن عالمهم الافتراضي عاد مخرباً أو ملابساً للعالم الواقعي، لا يفترُون عن استقبال ما يَرِد عليهم من المعطيات، مبادرين إلى الرد عليه،

حتى ولو في أوقات عملهم، ومتظرين أن تتوالى الردود، فرحين بما ورد عليهم منها، حتى ولو كانت ردودا سلبية، بل قد يصل فرحهم إلى حد الافتتان بها، شعورا منهم بإثبات ذواتهم؛ فقد ولّ عهد التجسس الشخصي الواحد، وجاء عهد الكثرة المتراكبة من «المتواصلين» الذين يتتجسس بعضهم على بعض، دفاعا عن مبدأ الاشتراك في المعلومة، إذ باتت ملكا مشاعا.

وهكذا، وبعد أن كان مستعملو الشبكة العنكبوتية يشعرون بضيق كبير من احتمال التجسس عليهم، حتى عند مجرد اطلاعهم على بعض الصفحات عن طريق محرك البحث، ناهيك عن التصرف بمعلوماتهم بغير إذنهم وتسخيرها لأغراض قد تضر بهم، فها هم اليوم أصبحوا يشعرون بأنهم لا يهارسون كامل حرفيتهم، إلا عندما لا يبالون بما يُلقون به في الشبكة من شذرات خصوصياتهم، إذ حسبهم أن يتعلقون بما يتلقونه من ردود عليها؛ إذ الوارد عليهم من المعلومات أحبت إليهم من الصادر عنهم لأن المعلومة الخصوصية هي معلومة الآخر، لا معلومة الذات أو، إن شئت قلت، لأن الخصوصي هو خصوصي الآخر، لا خصوصي الذات.

وعلى الجملة، فإن العبودية الإجبارية الناتجة من تسخير التجسس العلمي للكائنات لا تثبت أن تتحول إلى عبودية اختيارية للظاهر من الأشياء، باعتبار أن هذا الظاهر لا باطن تخته؛ كما أن العبودية الإجبارية الناشئة من تحويل التجسس الاقتصادي للمستهلك لا تثبت أن تتحول، بدورها، إلى عبودية اختيارية للزائل من البضائع، باعتبار أن هذا الزائل يشي بتطور الذوق؛ وكذلك العبودية الإجبارية المترتبة على تمكين التجسس الأمني للسلطة القائمة لا تثبت أن تتحول، هي الأخرى، إلى عبودية اختيارية للقائم من السلطات، باعتبار أنه لا وجود لأفضل منه؛ وأخيرا إن العبودية الإجبارية الحاصلة من تعظيم التجسس الشخصي لنفسه، بموجب المعلومات التي ظفر بها، لا تثبت أن تتحول، هي كذلك، إلى عبودية اختيارية للوارد من المعلومات لدلالته على خصوصية أقوى من خصوصية الذات.

● خلاصة الكلام في هذا الفصل الخامس أن إخراج الإنسان المعاصر من حال الخيانة إلى حالة الأمانة يوجب مقاومة ظاهرة «التجسس» التي هي من أشنع التحديات الأخلاقية التي تتعرض لها الإنسانية؛ وقد حددناها بخصائص خمس، وهي: «الغلو في المراقبة» و«النفوذ إلى باطن الأشياء» و«النفوذ إلى الحياة الخاصة» و«طلب الإحاطة بكل شيء» و«الرغبة في التحكم بكل شيء»؛ وقد ظهر أن الطريق الذي يسلكه الفقيه الاتهاري في دفع هذا التحدي لا يوصله إلى إخراج الناظر من هذه الصفات، ذلك لأنه طريق يكتفي باستنباط الأحكام وإصدار الفتاوي، إن تحريراً أو تكريهاً أو تحويزاً؛ وتقع هذه الأحكام والفتاوي على المتجسس موقع الأوامر التي تضرر باستقلال إرادته، وهو أحقر ما يكون على صونه أو موقع الأقوال المجردة التي لا يرى أنها قادرة على أن تثنى عن قيبح فعاله؛ فيلزم أن «الفقه الاتهاري» ليس بوسعيه أن ينقل الإنسان المعاصر من الحالة الاتهافية إلى الحالة الاتهامية.

الفقه الائتماني وآفة التجسس

إن التجسس الذي هو محل اهتمامنا، مثله مثل المترجر، هو ابن الحضارة المعاصرة؛ والحضارة المعاصرة، منها قيل في الثناء على غزير منافعها، ومما نراه من واسع مكاسبها، تظل حضارة أموات، لا حضارة أحياء، لأن الحياة نور محمله الروح التي هي نفحة إلهية، ولا نور للروح مطلقاً بغير وجود الحياة؛ وهذه الحضارة، بإقرار صانعيها، خرجت من الحياة؛ فيلزم أن الأرواح فيها انطمست أنوارها؛ ولو ملكت هذه الحضارة أنوار الأكونان الظاهرة كلّها، فلا تقدر على إعادة هذه الأرواح إلى الحياة؛ والتجسس الذي هو ابن هذه الحضارة الخارجة من الحياة، فقدت روحُ نورها الذي به حياتها؛ لذا، فلا مطعم في أن يعود إليه نور الحياة إلا بأن يعود إلى خلق الحياة.

وما الرواقيب الكاشفة التي يتوهّم التجسس أنها مصاييحة التي تثير له الأشياء، جليّها وخفيّها، إلا أسباب تحجّب عنه حقائق هذه الأشياء، فضلاً عن حقيقة نفسه، إذ لا تثير إلا ظاهرها الذي ردّ إليه كل شيء؛ أما الباطن الذي من تحته والذي هو السر في ظهوره وسبب الحياة فيه، فلا تورّته هذه الآلات إلا احتجاباً وإظاماً؛ فهي كاشفة للظاهر، لكنها حاجة للباطن؛ وحجّبها للباطن بقدر كشفها للظاهر؛ فلا ينفعه أن يُكثر من أعداد الرواقيب، موسّعاً نطاق استعمالها، بل تُغرّقه هذه الكثرة في ظلمات بعضها فوق بعض؛ فهناك ظلمات الناتجة عن امتناع بواطن الأشياء على روaciي، وهناك ظلمات الناتجة عن اعتقاده بأن هذه الرواقيب توصله إلى هذه البواطن، متّوهماً أنها مجرد ظواهر مستورة، وأن روaciي قادر على رفع أستارها، حتى إذا غشّيه هذه الظلمات والأوهام المركومة من كل جهة، صار لا يهتدى في قراراته ولا تدابيره؛ فكلما اتخذ قراراً أو تدبيراً،

آل إلى نقىض ما تصوّره وخطّط له⁽¹⁾.

ومن شأن هذا الانقلاب في المقاصد الذي يُعرّضه للمخاطر أن يحمله على طلب الخروج من الظلمات والأوهام التي باتت تفسد عليه خطّه وتقلب حساباته؛ ولا يمكن أن يتوصّل إلى ذلك من داخل هذه الحضارة نفسها، بل إن التوصل بها في الخروج منها لا يزيده إلا ثيبياً فيها، حتى لا أمل في إنقاذه، لأن الظلمة لا تخرج إلا إلى ظلمة مثّلها، والوهم لا يخرج إلا إلى وهمٍ مثّله؛ وعندما، لا يسعه إلا أن يلجاً، في الخروج من ظلماته وأوهامه، إلى وسيلة أخرى غير وسائل الحضارة المادية التي أماتت قلبه؛ وبقدر ما تكون هذه الوسيلة المطلوبة مبادئه لهذه الوسائل المادية، يكون أقرب إلى إعادة حيائه وإحياء روحه؛ ومعلوم أنه لا أقوى مبادئه لها من الوسيلة الروحية؛ فإذاً لا مندوحة للمتجسّس، متى استجاب لوجبات العقل، من أن يتغيّر هذه الوسيلة في تجربة دينية جذرية تعيده إلى فطرته الأصلية، علماً بأنه فقد هذه الفطرة منذ أن تخلّت حضارته عن النظر الملكوي.

ولا يمكن أن يُزوّد به بأسباب هذه التجربة الروحية إلا الفقيه الاتهافي، إذ يقفه على العلل النفسية التي دخلت على باطنِه، ويَدِلُّه على الوسائل العملية التي تدرأها عنه؛ فلننظر كيف يتعامل هذا الفقيه مع المتجسّس في إعادة الشعور بالحياة إليه، إحياءً لباطنه.

لقد ذكرنا أن للفقيه الاتهافي مجلساً يتميّز عن مجلس الفقيه الاتهامي؛ إذ ليس مجلس استماع إلى الأحكام وأدلتها وافتراقها بعدها، وإنما هو مجلس يتصف بصفتين أساسيتين: إحداهما، أنه مجلس معاينة وملازمة، إذ أن الفقيه الاتهافي يقيم علاقة وجданية خاصة بالمتجسّس، مبنها على الرؤية المتبادلة بينهما والصحبة التي تولد أسباب الود بينهما؛ والثانية، أنه مجلس عمل ومعاملة، إذ أن هذا المُربّي يقيم علاقة اشتغالية خاصة بالمتجسّس، مبنها على الاجتهد في العمل والارتقاء في مراتبه، تطهيراً للنفس وتطويراً للسلوك؛ وهكذا، يحرص الفقيه الاتهافي على أن ينشأ بينه وبين المتجسّس فضاءً إنساني

(1) فمثلاً، إن كان القرار علمياً، انقلب الدواء إلى داء؛ وإن كان أمنياً، انقلبت الحراسة إلى زيادة في الجرائم؛ وإن كان اقتصادياً، انقلب الإقبال على البضاعة إلى الإدبار عنها.

متميّز ملؤه الرحمة الحالبة للطمأنينة، والخدمة الحالبة للاستقامة.

لو نظرنا ملياً في أوصاف التجسس الخمسة التي سبق توضيحيها، وهي: «الغلو في المراقبة» و«النفوذ إلى باطن الأشياء» و«النفوذ إلى الحياة الخاصة» و«طلب الإحاطة بكل شيء» و«الرغبة في التحكم بكل شيء»، لتبيّن لنا أنها تستجيب لتزعة استبدت بمؤسسى الحداثة، وهى «استبدال الإنسان مكان الإله» أو قل «التاله»؛ فبعد أن قرر الحداثي أن إرادته تحرّرت من أوامر الكنيسة، وأن عقله تحرّر من سلطان وصايتها، تأول هذا التحرر المزدوج على أنه نهاية للاعتقاد في الألوهية، بل نهاية لوجود الإله، جاعلاً من ظنه يقيناً، ومن يقينه حقيقة؛ فغدا لا يرى لممارسة حريرته قيوداً، ولا لممارسة فكره حدوداً، فانتابه الشعور بأن المطلق الذي كان يُنسب إلى الإله انتقل إليه بالضرورة؛ فحريرته أصبحت مطلقة، وفكرة أضحت مطلقاً؛ ولما كان فكر التجسس إنما هو بصره، وكانت حريرته إنما هي إرسال بصره كيف شاء، فقد أضفت على بصره صفة «المطلق» كما أضافها على إرساله له؛ يتربّ على هذا أن التجسس المعاصر إنما هو الصورة البصرية التي اتخذها التاله في الحضارة المعاصرة؛ وهنا نبدي الملاحظات التالية:

أ. أن الخاصية البارزة التي يتصف بها التجسس هي منازعته للشاهد الأعلى، سبحانه وتعالى في ألوهيته؛ والمراد بـ«المنازعة»، كما مضى، هو أنه ينسب إلى نفسه صفات الألوهية؛ ولا يلزم أن تكون هذه النسبة مصريحاً به، بل لا يلزم حتى أن يكون مشعوراً بها، لأن التجسس قد يكون استضمراً في نفسه، متصرفاً في شوونه على وفق ما أضمره وهو غير واع به، فيأتي أفعلاً ينسبها إلى نفسه نسبة مطلقة، أسباباً ونتائج، أشكالاً وطرائق؛ والراجح أن الحضارة المعاصرة حلت المتسبّن إليها على استضمار منازعة الألوهية لطول الأمد الذي يفصلهم عن تأثير الكنيسة، ألا ترى كيف أن بعضهم تعاطى التنظير لألوهية الإنسان⁽²⁾!

ب. ترجع منازعة التجسس للشاهد الأعلى في ألوهيته إلى منازعته في أسمائه الدالة على هذه الألوهية؛ ومعلوم أن المقصود بهذه الأسماء هو «الأسماء الحسنى» التي يرى

(2) انظر: Luc FERRY: L'homme-Dieu

بعضهم أن عددها مخصوص ونحن لا نراها كذلك، لأن من كان وصفه، جل جلاله، أنه مطلق وغير متناه، فلا بد أن تكون أسماؤه من جنس وصفه، أي بلا نهاية؛ فإذا ذكر حصر عددها هو من انحصار عقولنا، لا من انحصار أسمائه سبحانه وتعالى؛ ولو أن الأسماء الحسني التي شملتها منازعة التجسّس كثيرة، فقد وقفت عند خمسة منها تختلف باختلاف الصفات الخمس التي يتتصف بها التجسّس.

ج. إذا تقرّر أن صور التأله في الحضارة المعاصرة متعددة، وأن التجسّس هو صورته البصرية، ظهر أن الأسماء الخمسة التي ينazuع فيها التجسّس الألوهية تدرج تحت اسم «البصير» من الأسماء الحسني، وإلا أقل من أنها تشتراك مع هذا الاسم في مجاله الدلالي، هذا مع العلم بأن للأسماء الحسني خاصية أساسية ليست لغيرها من الأسماء، وهي أن بعضها يتعلق ببعض، وذلك بحكم دلالة كل اسم منها على الكمال اللامتناهي؛ ومقتضى الكمالات أن تداعي وتترابط فيما بينها بكيفيات لا تنتهي.

د. لقد أسلفنا أن الأسماء الحسني هي الصفات التي يتجلّى بها الشاهد الأعلى على عباده، والتي تمدّهم بالقيم الأخلاقية التي ينبغي أن يتذكّرها ضوابط لأفعالهم، تحسينا أو تقييحا، وقواعد لتألّفهم، تصويباً أو تكميلاً؛ كما أسلفنا أن الإنسانية لا قوام لها بغير التحقق بالقيم الأخلاقية التي مصدرها الأسماء الحسني؛ فإذا صحَّ أن التجسّس ينazuع الشاهد الأعلى في بعض أسمائه، صح أيضاً أن التجسّس ينazuعه في القدرة على تأليف عباده، أي على مدهم بأسباب التأليف كما لو أنه يتغيّر أن ينشيء من عنده قيماً نظيرة للقيم المأخوذة من الأسماء الحسني، وأن يتعاطي تأليف المواطنين على مقتضاهما.

وبناء على الملاحظات السابقة، يتبيّن أن واجب الفقيه الاتئماني يقوم في إخراج التجسّس من أشكال منازعة الشاهد الأعلى الخمسة، متّبعاً، في ذلك، طريقاً يجمع، إلى إبداء الرحمة، الحثّ على الخدمة؛ إذ، كما سبق، يرتبط معه بصلة هي، من جهة، ذات صبغة وجданية تجعله يثق به وتطمئن إليه نفسه، وهي، من جهة ثانية، ذات صبغة اشتغالية تجعله يُقبل على العمل بشغف ويقوم بوجاج أخلاقه؛ فكما أن هذا الفقيه المربّي استطاع، بفضل هذه الصلة الوجدانية الاشغالية، أن يخرج الناظر من وصف «التفرّج» إلى وصف

«المشاهدة» الذي استعاد به حياءه، فكذلك يستطيع أن يخرجه من وصف «التجسس» إلى وصف جديد، ألا وهو وصف «الشهادة» الذي يعيد إليه حياءه! وكما أن المفروج يصير مشاهداً حقاً عندما يترك منازعة الإله في اسم «المصوّر» من أسمائه الحسنى، ويَتَّخِذُ هذا الاسم واستطاعته في النظر إلى الصور، فكذلك التجسس يصير شاهداً حقاً عندما يترك منازعة الإله في بعض أسمائه الحسنى، ويَتَّخِذُ هذه الأسماء واستطاعته في النظر إلى الأشياء.

1. الفقه الاتهافي والغلو في المراقبة

لقد أصبحى الأفراد والمؤسسات في المجتمع المعاصر يزاولون المراقبة التجسسية بفضل توالي اختراع الرواقيب ذات التقنية العالية، حتى كاد التجسس أن يصير خلقاً للناس كافة شأنه في ذلك شأن التفرُّج؛ فإن لم يصب بالموت قلوبهم، فإنه ينفت سُمّه فيهم، بحيث يتعمّن على الفقيه الاتهافي أن يتصدّى لهذا الْخُلُقِ الكاسح تصدّيه لفاسد الأخلاق التي ابْتَلَى بها الإنسان المعاصر، سواء كان مَنشئُه في المجتمعات التي تزدهر فيها صناعة الرواقيب أو في المجتمعات التي تتلطف هذه الرواقيب، تقليداً أو تبعية.

وما أن يحضر التجسس مجلس الفقيه الاتهافي، قصداً أو عَرَضاً، حتى يُثِيرَ عجبه أن يجيء إلى سمعه كلام عن «المراقبة»، ويبلغ به العجب درجة أن يظن أن المجلس يتتجسس عليه، فيسارع إلىأخذ حذره، وإلا فكيف يتحدث أهله بما هو صفتُه أو مهنته! ويجوز أن يكون سبُّ حضوره لهذا المجلس هو التجسس على من يتردد عليه وما يدور فيه؛ كما يجوز أن يكون قد حمل معه بعض الرواقيب الخفية، وإلا فقد يكتفي الهاتف الذي بات راقوباً لا غنى عنه لأحد، حتى نسي الناس وظيفته التجسسية! ألا يكون قصدُ المجلس كشف أمره للملأ كما يكشف هو سرّ غيره لرؤسائه؛ ولا تزال تتجاذبه الخواطر وهم يفيضون في هذا الحديث العجيب، متزدداً بين الانصراف لاعتقاده بانكشاف أمره أو البقاء لإشباع شهوته؛ لكنه يختار البقاء، لأن شهوة التجسس غالبة، وما يدريك لعله يطلع منهم على ما يحفظونه من أسرارهم!

ولا يزال يُلْقى بسمعه إلى الحاضرين ويُحملق إلى وجوههم، حتى يتبيّن أنه لا يعقل من كلامهم شيئاً ولو أنه مطمئن إلى أن راقوبه لن يغادر كلمة ولا صورة إلا أحصاها؛

فحسبه أن يعقل هذا الكلام رؤساؤه، وقد وافاهم به كاملاً غير منقوص، ولو أنهم أبعد ما يكونون عن أن يفقهوه، بل قد يرون فيه رموزاً مبهمة يستعملها هؤلاء للتعمية على مقاصدهم، فيأمرونه باستئناف مهمته؛ ولن يشغله هذه المرة كلامُهم الذي يُترك أمرَه للراقب الذي في جيده بقدر ما يشغل ملاحظة تصرفاتهم، فقد يظفر فيها بما يكشف له أغراضهم ويفكُّ معتميات حديثهم؛ فعلى الرغم من ظنه بأنهم اكتشفوا تجسسَه، يراهم وسعوا له في مجلسهم والبِشُر على وجوههم، متخلقين حول هذا المربٍ؛ فلما ألقى بسمعه إلى ما يقول، جذبت انتباذه هيئَةً منظره، ولين قوله، ونفذَه في قلبه، فإذا المربٍ يتداركه بفراسته، فيشير إليه بالاقتراب منه، متزلاً في كلامه إلى رتبة فهمه، فعجب كيف خفي عليه ما سمعه من قبل ولم يخفَ عليه ما يسمعه الآن، حتى إذا فرغ المربٍ من كلامه، رَحَّ به، ودعاه إلى التردد على مجلسه؛ ولم يكدر يغادر هذا المجلس، حتى هجمت عليه أسئلة جعلته في حيرة من أمره، غير أن صورة هذا الفقيه، وهو ينظر إليه عن كثب، لم تفارقه، والطمأنينة التي شعر بها وهو يجالسه لم تبرحه، فخفت حيرته، وعزز على العودة إلى مجلسه، سواء أُبقي في مهمته أو أُعفي منها، لأن ما رأه وأحس به أكبر من أن تُحسم فيه مهمته.

وحين عاد إلى مجلس الفقيه، مستجبياً لدعوته ومشتاقاً إلى لقائه، أُنسى أن يُشغل راقوبه، خلافاً لعادته في أي لقاء؛ ولِمَا سَلَّمَ وأخذ مكانه في هذه الحلقة، لم يطرق سمعه كلام مباشر عن المراقبة، وإنما كلام عن «العيوب» التي تصيب نفس الإنسان؛ فلم يزل يُصْغِي، حتى تبيّن أنه لم ينشغل بعيوبه قط، وإنما انشغل بعيوب الآخرين، مسلطاً عليهم روaciه؛ وهنا أشار المربٍ إلى أن مراقبة الإنسان لنفسه بنفسه لا توصله إلى إدراك آفاته، بل لا بد منمن هو عارف بهذه الآفات، حتى يدلّه على الأفعال التي تعالجها؛ فتلقف المتّجسّس هذه الإشارة التي تجمع بين الآفة النفسية وعلاجها بالعمل، مركزاً انتباذه على معاملة هذا الفقيه الخاصة بجلسائه: كيف أنه يصوّب نظره إليهم، متفرساً في وجوههم، وكيف يتأثر إذا سألهُم عن خاص أحواهم، وكيف يُلقي سمعه في حُنُّ إذا حدَّه أحدُهم عن قرب، وكيف يَرْفق بهم إذا نصحهم أو وعظهم، وكيف يعلو بهمّتهم إذا خاطبهم، وكيف يختهم على العمل ويُلح في الدعاء لهم إذا قام عنهم أو استأذنَه في الانصراف

أحدهم؛ ولم يغادر التجسس المجلس إلا وقد ارتسمت هذه المعاملة الرحيمة في قلبه، فلا يزال يتأملها ويتأمل معاناتها، وهي تَجْمُلُ وتعظُّمُ في نفسه، حتى يجد نفسه من جديد بين أظهرهم، وقد حله الشوق إليهم: فلا يبدو أن ثمة إلا أستاذ استشرافٌ نظراته يُعني عن إلقاء الأوامر، وطلبة يُعني استئناف أعمالهم عن إلقاء الأسئلة.

والآن وقد تعلق بهذا المجلس قلبه، جاء أوان أن يتحرى عن آفاته؛ ولِمَ رأى ما رأى من أن النظر الرحيم في هذا المجلس يسبق الأمر المُلزِم، وأن العمل الدؤوب يسبق السؤال المُلْحَّ، خلُص إلى أن عمله تحت نظر هذا المربِّي خير وسيلة توصله إلى الخروج من هذه الآفات؛ وبينما هو على هذه الحال من التفكير في نفسه، إذ بالمربي يتحدث عن منازعة الإنسان للحق سبحانه في صفاته، وبينما أن هذه المنازعـة أعظم المكرات، وأنها تتـخذ أشكالاً مختلـفة، وأن المنازعـ قد يقصد إليها أو لا يقصد، وقد يشعر بها أو لا يشعر، وقد يُفـرـ بها أو ينكـرـها، وقد يُظـهـرـها أو يخـفـيها؛ كما بيـنـ كيف أن الحق سبحانه لم يتـجـلـ على عبادـهـ بصفاته القدـسـيةـ إلاـ ليـكـرـهـمـ بتـركـيـةـ نـفـوسـهـمـ وـتـرـقـيـةـ أـخـلـاقـهـمـ، وكـيفـ أنـبعـضـهـمـ عـمـيـ عنـ كـلـ هـذـاـ الإـكـرـامـ، وـقـابـلـهـ بـالـنـكـرـانـ، فـأـخـذـهـ عـلـىـ حـينـ غـرـةـ مـنـهـ.

وما كاد الفقيه يفرغ من كلامه، حتى عاد التجسس باللوم على نفسه، إذ أن ما يدّعـيهـ من المراقبة ليس إلا منازعة الشاهـدـ الأـعـلـىـ فيـ اسمـهـ «ـالـرـقـيـبـ»ـ منـ أـسـمـائـهـ الحـسـنـيـ،ـ عـلـىـ بـأنـ هـذـاـ الـاسـمـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ سـبـحـانـهـ لـاـ يـخـفـيـ عـلـيـهـ شـيـءـ مـنـ أـحـوـالـ عـبـادـهـ؛ـ وـقـدـ جـاءـتـ هـذـهـ المـنـازـعـةـ مـنـ وـجـوهـ عـدـةـ:

أ. أنه يعتقد أن المراقبة يجب أن تُلازم الشخص المراقب على الدوام؛ فلو غاب الذي يراقبه عن مكانه، أو تعطل الرائقـ الذي نصـبهـ لـمـراقبـتهـ، لـبـقـيـ هـذـاـ الشـخـصـ يـعـتـقـدـ أـنـ لـيـزـالـ تـحـتـ المـراـقبـةـ، بل يـسـعـيـ هـذـاـ المـراـقبـ إـلـىـ أـنـ يـسـتـضـمـرـ هـذـاـ الشـخـصـ وـجـودـ مـراـقبـتهـ،ـ كـأنـ عـيـناـ بـدـاخـلـهـ تـرـقـبـ تـصـرـفـاتـهـ.

بـ. أنه يـسـمـارـسـ مـراـقبـتهـ عـلـىـ مـنـ يـشـاءـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـقـدـرـ هـذـاـ الـأـخـيـرـ أـنـ يـرـاهـ،ـ لـأـنـهـ،ـ إـمـاـ أـنـ يـكـونـ جـاهـلاـ بـمـراـقبـتهـ،ـ إـذـ تـقـومـ بـهـ آـلـاتـ دـقـيقـةـ مـنـصـوبـةـ فيـ أـمـكـنـةـ لـاـ تـقـعـ عـلـيـهـاـ الـأـنـظـارـ؛ـ وـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ عـالـمـاـ بـمـراـقبـتهـ،ـ لـكـنـ تـجـسـسـ يـتـخـذـ كـلـ الـوـسـائـلـ لـلـاحـتجـاجـ عـنـهـ؛ـ فـهـوـ

إذن الرقيب غير المرقوب.

ج. أنه لا يراعى فيها «المحدودية الخلقية»، إذ كان يتعدى الحدود الإلهية، فيراقب ما لا تنبغي مراقبته من أحوال الناس، مطلعاً على عوراتهم وأسرارهم.

د. أنه لا يُسلم بـ«المحدودية الخلقية»، معتبراً أن الحدود التي نشأ بها الإنسان يُمكن تجاوزها، إن عاجلاً أو آجلاً؛ إذ أن قدرة الإنسان في تزايد مستمر وتوسيع مطرد، فلا يعجزها شيء عن مراقبة أي شيء؛ فإن أعجزها شيء في الحاضر، فإن المستقبل كفيل بأن يرفع عنها هذا العجز.

وبهذا، يكون التجسس قد اعتبر مراقبة مطلقة؛ والمراقبة المطلقة لا تكون إلا للشاهد الأعلى سبحانه، بل لا رقيب بحق إلا هو؛ فيكون قد نازع مولاه في اسمه «الرقيب» الذي يختص به، جاهلاً أشد ما يكون الجهل بأن الاشتراك في هذا الاسم تحته مبادنة مطلقة، وطالما لنفسه أشد ما يكون الظلم، لأن ظاهر هذا الاشتراك مرادٌ من الحق سبحانه، تكريباً لعباده وتخليقاً لهم.

ولما بات موقفنا من منازعته لربه، علم أنه صائر إلى الهالك إن لم يبادر بالتوبة إليه؛ ولما أحسن المربi منه صدق طلبه، دلّه على العمل الذي يناسبه ويطيقه؛ فتلقّمه، والخوف يتخطّفه، والتّلف يتراصده؛ فاندفع في عمله بقوة، قائمًا بشرائطه، محافظاً على أوقاته، كما لازم مجلسه الفقيه، متسبعاً بالنفس الوجданى الذي يسري فيه، ومُؤثّقاً الصلة بينه وبين المترذدين إليه؛ ولا زال المربi يتعهد بخاص عنائه ولطف معاملته، ملاحظاً تطور عمله وتقلب أحواله، ومنزوداً له بالإرشادات والإشارات التي تنقله من الحسن إلى الأحسن، حتى وفقه على معنى حقيقة عظيمة لم تكن تخطر على باله، وهي أن هناك مراقبة أخرى على نقىض المراقبة التي كادت أن تورده المهلكة الكبرى؛ فإذا كان قد مارس مراقبة الخلق، أي مراقبته لمثله، حتى زاغ بصره وطغى، فهناك «مراقبته لربه»؛ وشتان بين أن يُراقب الخلق، متألّهاً عليهم كما كان يفعل وبين أن يراقب الحقّ، متبعداً له كما ينبغي له أن يفعل؛ فإذا كانت الأولى مراقبة ذات اتجاه واحد، إذ تدعوه إلى تسليط روaciي على الآخرين، مستثنياً نفسه، فإن الثانية عباره عن مراقبتين متلازمتين، إحداهما، «محاسبة

لنفسه»، إذ توجب عليه أن يراقب نفسه؛ والثانية، «ملاحظة لربه»، إذ توجب عليه أن يراقب ربه، على اعتبار أن معايبه لنفسه إنما تكون بقدر ملاحظته لربه؛ وهكذا، فإذا كانت مراقبته السابقة تسوقه إلى تتبع معايب الآخرين وتصرفاتهم، متسلطاً عليهم بما يعرفه عنهم، فإن المراقبة المطلوبة توجب عليه أن يتبع معايب نفسه ويتفقد جميع أعماله، مراعياً حق الخالق بما يعرفه عن دائم نظره إليه؛ وإذا كانت الأولى تجعله يُقبل على مختلف المحظورات، فاقداً للحياة مع نفسه ومع الخلق جميعاً، فضلاً عن الخالق سبحانه، فإن الثانية تجعله يجتنب الممنوعات، استحياء من الحق الذي يراه.

وإذا ما أدرك التجسس هذا الحياة الملكي، فاضت روحه بالحياة، وترك اتخاذ عمله واسطته في التقرب إلى الرقيب سبحانه، راجياً أن يتقبله منه، بل ترك اعتبار مراقبته لنفسه واسطته في هذه التقرب، بل أضحت يجعل الرقيب واسطته إلى مراقبته لنفسه؛ فلو لا حياؤه منه، لما اهتدى إلى هذه المراقبة، بل إنه، بفضل هذا الحياة الملكي، اهتدى إلى ما اهتدى إليه؛ وهكذا، أيقن بأن مراقبته لنفسه ليست هي التي توصله إلى الرقيب، جلّ جلاله، وإنما الرقيب هو الذي يوصله إلى مراقبته لنفسه.

وهكذا، ينسليح التجسس عن وصفه، متحققاً بوصف الناظر الذي ينظر إلى ربه قبل أن ينظر إلى نفسه؛ بل قد يرتقي درجة، فلا ينظر إلى نفسه، إلا متواصلاً بنظر ربه إليه؛ فلو لا نظر ربه إليه، ما نظر إلى نفسه؛ ومتى أُنزل الناظر هذه الرتبة الملكية، استحق وصف الشاهد؛ فحد الشاهد في هذا المقام هو أنه الناظر الذي يتسلل بنظر الرقيب – جلّ وعلا – إليه في التحقق بمراقبته لنفسه؛ فالشاهد، هنا، ليس الناظر الذي يراقب نفسه بمحض إرادته، وإنما الناظر الذي يجعله نظر الرقيب – جل جلاله – إليه يراقب نفسه، بحيث يهبه الرقيب خُلُقاً من لدنـه سبحانه.

2. الفقه الائتماني والنفوذ إلى الباطن

لا يقنع التجسس بمراقبة ما يظهر من الأشياء، بل يتغنى أن ينفذ بنظره إلى ما يخفى منها عن الأعين، سواء كان لباساً تحتياً أو عضواً جسرياً أو باطناً نفسياً، مستعملاً مختلف رواقيه، سواء كانت رواقيب منصوبة في الخارج، مرئية أو غير مرئية أو كانت رواقيب

مغروزة في داخل الجسم أو رواقب حسابية، لا منصوبة ولا مغروزة؛ ولا خلاف في أن مفهوم «التجسس على الباطن» أبلغ أداءً لمعنى «التجسس» من مفهوم «التجسس على الظاهر» ولو أن، في هذا الأخير، هو كذلك، تعقباً، لأن لفظ «التجسس» وضع، في الأصل، للدلالة على الاطلاع على ما أُسْدِلت دونه الأستار؛ فيتبيّن على الفقيه الاتهامي أن يخرج التجسس من تتبع المواطن المستور، من غير أن يُلقي إليه بأحكام قد تثير نفوره، فيصدّه عنه حيث يتبين أن يجذبه إليه.

إن الملتقيات العلنية تثير، أصلاً، فضول التجسس، لأن ظاهر الأشياء فيها قد يخدع، منطويًا على خفايا مريبة، فما الظن بما يمتاز من الملتقيات بالخصوصية وبالاستغفاء عن الترخيص، فهو أولى بالريبة والاحتياط! وجلس الفقيه الاتهامي أحد هذه الملتقيات الخاصة، فلا بد إذن أن يفدي عليه التجسس، عسى أن يطلع على مواطن الأمور فيه؛ وقد يسأل أحد الحاضرين من سابق معارفه عن سبب وجوده في هذا المجلس، فيجيبه بأنه «تطهير باطنه»، فيلتفت إلى غيره ممن لا يعرفهم، فيلقى نفس الجواب عن سؤاله؛ فينشغل بهذا السبب، متأنلاً له ومتسائلًا عنه بعده وجوهه؛ فيما تُرى كيف يكون هذا التطهير، والباطن، كما عَهِدَهُ، لا يُطَهَّرُ، وإنما يُكشَفُ؟ هل يكون بمعنى «التنظيم»؟ فإن كان الأمر كذلك، فعليه أن يبادر بالظرف بمحتوياته قبل أن تُنظَفَ، وإلا باءت مهمته بالفشل؛ أو يكون هذا التطهير لفظاً مستعاراً لإفاده التستر على ما في الباطن؟ فإذا كان الأمر كذلك، فعليه أن يشدد من انتباذه ويُنْوِع من رواقيبه، حتى يرفع الستر عنه؛ ولا يزال مشغول البال، مضطرب الحال، حتى يطرُق سمعه كلام عن «أمراض النفس وأمراض الباطن»، فيقع في خاطره أنه من المحتمل جداً أن يكون المراد بـ«تطهير الباطن» هو علاجه من أحوال مرضية، غير أنه يصير إلى حمل هذا العلاج على معنى العلاج الذي يتعاطاه المحلل النفسي، فيزداد حيرة في أمره، إذ كيف يستغل هذا الفقيه بهذا العلاج النفسي! فيصرّ على رفع هذا اللغز المحيّر، مقرراً أن يحضر هذا المجلس بالقدر الذي يكفي لرفعه.

ولا يزال يتعدد عليه، محدقاً إلى مَنْ فيه، ومتسمعاً إلى ما يدور به، حتى يتبيّن أن أمراض الباطن التي يتعامل معها الفقيه الاتهامي ليست هي أمراض الباطن التي يتعامل معها

المحلل النفسي، بل يتبيّن أنها على نقدها؛ فما يَعْدُ المحلل النفسي صحة، يعتبره الفقيه الاتساني مرضًا؛ وما يَعْدُ هذا مرضًا، يعتبره ذاك صحة؛ فإذاً فيأخذ في تأمّل هذا التناقض في التعامل مع أحوال النفس، مضطراً إلى الرجوع إلى أحوال نفسه، لأنّه من المحال أن يخبر أحوال غيره؛ فأول ما يحضره من هذه الأحوال هو شهواته، فيجد أنه، إلى جانب ما يشاركه فيه الآخرون منها، يختص بشهوة دونهم، وهي: «شهوة النظر إلى المستور من الأمور الباطنة، أيَا كَانَ»؛ فيظهر له أنه لو عَرَضَ هذه الشهوة على رجل التحليل النفسي، لنصحه بحفظها، لأنّها مجل إثبات الذات⁽³⁾ أو مظهر من مظاهر الغلّمة، فيؤدي كيّتها إلى بروز أعراض غير عادية، فيستتّجح، بموجب التناقض بين هذا المحلل وبين الفقيه الاتساني أن هذا الأخير لن ينصحه بحفظها، فكيف إذن يعرّض صحته النفسية للخطر؟ وبينما يتخطّب في أسئلته، إذ أقبل عليه هذا المربّي، وقد لا حظ تردّه على مجلسه، فأثنى على حضوره، داعياً له بدوام الستر؛ فيعجب كيف أنه يدعو له بما يشتّهي بقوّة أن يزول عن الأشياء، ملتذاً بزواله؛ فإذا بأولئك الذين سبق أن سأّلهم من جلسائه عن سبب حضورهم، يبادرون بالتهنئة له على هذا الدعاء الخاص؛ فإن الستر رحمة ولطف بالعباد، إذ يتجلّ عليهم الحق سبحانه باسم «الستار»، فيستر عيوبهم وذنوبهم، مغفرة لهم، كما يستر أفضاله وألاءه عليهم، اختصاصاً بهم؛ بل يزداد عجبًا كيف أن المربّي يدعو له بما لو كُشف عنه، لافتُضُّح أمره⁽⁴⁾؛ وعلى أية حال، فإن تكليم الفقيه له وتحصيصه بدعاء الستر جعلاً قلبه ينجدب إليه انجذاباً غير معهود، كأنّها أُلْقِيَ عليه، بفضل دعائه، ستر لا يريد هذه المرة أن يُرْفَعَ لها بات يشعر به من تعلّق بأهل هذا المجلس، إذ يخشى أن يُسْقطُ من أعينهم، وقد غدا، الآن، موقناً بأن شهوة الاطلاع على المستور إنما هي مرض دفين في نفسه.

وها هو، بعد أن تأكّد أن شهوته مرض نفسي، وأن هذا المرض عبارة عن نزاع يقوم

(3) مثلاً نظرية «لاكان»، انظر طه عبد الرحمن: شرود ما بعد الدهريّة.

(4) حديث أبي بزرة الأسّلمي مرفوعاً: «يا معاشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان قلبه لا تفتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته».

بداخل النفس، يتساءل: أي شيء يُميّز النزاع النفسي الذي يعالج المحلول النفسي عن النزاع النفسي الذي يعالج المربى، علماً بأنها على طرقٍ نقية في مباشرتها لهذه الأمراض النفسية، تشخيصاً وتطبيباً؟ ولما ألح عليه هذا السؤال، لم يجد بُدًّا من التوجّه به إلى المربى، وقد لاحظ دلائل عطفه عليه وحَلَّ قلبه المودة له؛ وديدُن المربى إثارة العمل على السؤال، إلا إذا عَلِمَ أنَّ السؤال يُمهّد للسائل الطريق إلى العمل أو يجعله يزداد تغللاً فيه، كأنَّ سؤاله جزءٌ من عمله؛ ولو لا ما لاحظه من توَدُّد المتجسس إليه، ما أخذ في الجواب عن سؤاله، قائلاً باقتضاب:

• «إن منازعة النفس على نوعين: «منازعة النفس لذاتها» و«منازعة النفس لربها»؛ أما منازعة النفس لذاتها، فهي حُلْها على الخروج من المخالفات؛ وأما منازعة النفس لربها، فهي منازعة النفس للحق سبحانه وتعالى في هذا الاسم أو ذاك من أسمائه التي يتجلّ بها على عباده، وهي داهية الدواهي».

ولولا مخافة المتجسس أن يُخلل بآداب المجلس، لاستزاد من السؤال جلليل ما سمعه ودقيق ما فهمه؛ فشرع يقلب هذا الكلام الذي أنار عقله بقدر ما ملك عليه قلبه على وجوهه، وينظر في أي نزاع دخلت فيه نفسه؛ غير أن إشارة المربى: «داهية الدواهي» استوقفته، لأنَّ المنازعة التي بهذا الوصف أسوأ ما يمكن أن تقع فيه نفسه؛ فلا يزال يعرض حالته عليها، وينظر إلى الدرجة القصوى التي بلغت عنده شهوة الاطلاع على البواطن المستور، حتى أيقن بأن هذه الشهوة لم تكن لها حدود ولا قيود، فذُهل أياً ذهول أن تكون هذه الشهوة المطلقة قد جعلته يتَّألاً إلى هذا الحد، متخدنا من نفسه الشاهد الأعلى الذي لا يعزب عنه أمر من الأمور الباطنة؛ وما كاد يخرج من ذهوله، حتى هرع إلى المربى يسأله عملاً يدفع عنه شهوته الغالية في تتبع الأشياء الباطنة؛ بيد أن المربى، وهو يدلُّ على العمل الأسمائي المطلوب، وصل سؤاله بقوله: «لا يعلم البواطن إلا الخبير، جل جلاله»؛ وحينها، أدرك المتجسس، وكله ندم على ما اقترف، أنَّ المنازعة النفسية التي وقع فيها هي، بالذات، منازعة الحق سبحانه في اسمه «الخبير»، وأنه يتعين عليه البدار إلى منازعة نفسه لحملها على الخروج من هذه المنازعة التي هي داهية الدواهي.

فمضى قدُماً في العمل الذي حُدّد له، مستعيناً به على منازعة نفسه، والفقهي يراقب تدرُّجه في هذه المنازعة، مسدياً له نصائحه ومجدداً همَّته، حتى يرتفقى مرتفقى الاستحباء من ربه حق الحياة، مُمْتَلِئاً قلبه حيَاةً؛ فحيثُنَّدَ، يخُرُجُ عن التعلق بعمله مهما أتى منه، فلا يراه جديراً بأن يوصله إلى القرب من ربِّه، حتى ولو أفضى إلى استئصال شهوته؛ كما يخُرُجُ عن اعتبار منازعته لنفسه وسيلته في هذا التقرب إلى الخير سبحانه، مدرِّكاً أنه لو لا سابق رحمته، ما اهتدى إلى ما اهتدى إليه من منازعة نفسه؛ إذ استيقن بأنه ليست منازعته لنفسه هي التي توصله إلى الخير، جل جلاله، وإنما الخير هو الذي يوصله إلى منازعته لنفسه.

وهكذا، يخرج التجسس من وصف الناظر إلى البواطن، متحققاً بوصف الناظر الذي ينظر إلى ربه قبل أن ينظر إلى باطن نفسه؛ وقد يترقى إلى درجة أخرى، فلا ينظر إلى باطن نفسه، إلا متوسلاً بنظر ربه إليه؛ فلو لا نظر ربه إليه، ما نظر إلى هذا البواطن؛ ومتى أُنْزِلَ الناظر هذه الرتبة، استحق وصف الشاهد؛ فحد الشاهد في هذا المقام هو أنه الناظر الذي يتسلُّل بنظر الخير - جل وعلا - إليه في التتحقق بالنظر إلى باطن نفسه؛ فالشاهد، هنا، ليس الناظر الذي ينظر إلى نفسه بمفضليته اختياره، وإنما الناظر الذي يجعله نظُرُ الخير إليه ناظراً إلى نفسه، بحيث يهبه الخير خُلُقاً من لدنِه سبحانه.

3. الفقه الائتماني والنفوذ إلى الحياة الخاصة

لا يكتفى التجسس المعاصر بالاطلاع على البواطن بالمعنى الذي حدَّناه، بل يتعدَّاه إلى النفاذ إلى خصوصيات الأفراد، واضعاً لكل واحد منهم ملفاً تجسسياً يخصُّه هذه الخصوصيات، وحاملاً لبعضهم على التجسس على أنفسهم والكشف عن عوراتهم؛ هذا، مع العلم بأن الفرق بين «الباطن» و«الخصوصية» يقوم في أن الأول أعم، والثانية أخص؛ فكل خصوصية باطن، لكن ليس كل باطن خصوصية؛ إذ الخصوصية هي البواطن الذي يتفرد به شيء ولا يشاركه فيه غيره؛ فيتعمَّن على الفقيه الائتماني أن يرشُّد التجسس إلى الأعمال التي تخلصه من تعقُّب خصوصيات الأفراد.

لقد تناهى إلى سمع التجسس بأن رجالاً معينين يترددون على مجلس الفقيه الائتماني،

فضلاً عنها بلغه عن تفرد هذا الفقيه بأخلاق مخصوصة تثير الفضول؛ فقرر أن يقف على خصوصيات هؤلاء جميعاً، وأن يحافظ، في المقابل، على خصوصيته التجسسية؛ فينظر إليهم من حيث لا ينظرون إليه، ويسمعهم من حيث لا يسمعونه؛ فكان أن نصب، في مجلسهم، راقبهم الخفي، يتبع عن بعد، بواسطته، ما يحصل فيه من أقوال وأفعال؛ وما أن صوب نظره إلى الشاشة، ووضع على أذنه السماعة، حتى فوجئ بمشهد مؤثر ليس كالشاهد التي اعتاد أن يراها في المجامع، إذ هو حلقه من الأفراد مختلفي الأعمار، وجوههم ناضرة، وعيونهم باكية، وألسنتهم ذاكرة؛ وما كاد أن يخرج من دهشته من هذا المشهد، حتى دخل، وهو على يقينه بأنه يُصر لهم ولا يصرون، في دهشة أكبر منها، إذ سمعهم يتلون قوله تعالى:

● «لَا تُدِرِّكُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيِّرُ»⁽⁵⁾.

فكيف ينطق لسانهم بما ظلت تُحدّثه به نفسه وتتفخر به، ألا وهو أنه ناظر غير منظور؟ هل اكتشفوا راقبهم وعلموا بتجسسه؟ لو كان الأمر كذلك، لتخلصوا من الراقوب أم أن الأمر هو مجرد صدفة؟

الواقع أن ما هم عليه من بالغ الخشوع وجُمُع الهمة على ما يتلون لا يشي بأن ما نطقوا به أُلقي جُزافاً، بل إنَّ هذه حاله لا يكون إلا حاضر القلب، واضح القصد؛ فلا يمكن أن يكون الأمر، من جانبهم، صدفة؛ وحتى على تقدير أنه كذلك، يبقى أنه صدفة لا كالصدق، إذ هو قلب للκιδούνος الذي أُرِيدَ بهم؛ فقد أريداً أن تنظر العيون إليهم، وهم لا ينظرون؛ فإذا هم وكأنهم، بقوليهم، ينظرون؛ فلا بدَّ أن يكون في الأمر ما غاب عن بصره على إطلاقه، وفات تجسسهم على حذرته؛ ولا زالت الأسئلة والاحتمالات تتجاذبه، مُوَقَّعةٌ له في حيرة جعلته يشك في فائدة تخفيه عنهم ما داموا ينظرون إليه كما ينظر إليهم، حتى استقر رأيه على أن يحضر مجلسهم، متظاهراً بالالتحاق بهم، كبياً يُعرف، عن قرب، سرهم.

. (5) الأنعام، 103.

وما أَنْ أَخْذَ مَكَانَهُ بَيْنَهُمْ، وَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى مَنْ يَقَابِلُهُ مِنْهُمْ، حَتَّىٰ ذُهُولًا ذُهُولٌ؛ إِذْ رَأَىٰ بَيْنَهُمْ أَحَدًا مِنْ مَعْارِفِهِ الَّذِي هُوَ عَلَىٰ عِلْمٍ بِتَجَسِّسِهِ؛ فَهَلْ وَجْدَ هَذَا الشَّخْصِ بَيْنَهُمْ هُوَ، أَيْضًا، مِنْ بَابِ الصُّدْفَةِ؟ فَقَدْ افْتَرَضَ، مِنْ بَيْنِ مَا افْتَرَضَهُ، أَنَّهُمْ قَدْ يَنْظَرُونَ إِلَيْهِ بِقُلُوبِهِمْ، وَهَا هُوَ قَدْ جَاءَ إِلَيْهِمْ بِنَفْسِهِ لِكَيْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ بِأَمْ عَيْوَنِهِمْ، جَاعِلِينَ كُلَّهُ، مَرَةً أُخْرَىٰ، يَنْقُلُبُ عَلَيْهِ؛ فَكُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يُصْرِهِمْ فِي خَصْوَصِيَاتِهِمْ، وَقَعَ تَحْتَ أَبْصَارِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْغِي مَرَادَهُ؛ فَأَضْحَىٰ مُسْتِيقَنَا بِإِنْكَشَافِ أُمْرِهِ، فَفَقَدْ جَرَأَهُ عَلَىٰ تَفْحَصِ الْوِجْوهِ، مَطْرِقًا رَأْسَهُ، تَلْحِقَهُ خَيْيَةٌ وَذَلَّةٌ؛ وَسَاعِتَهَا، بَادِرَ الرَّبِّيُّ إِلَى التَّرْحِيبِ بِهِ، قَائِلًا: «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَىٰ بَعْنَمِ جَلِيلِهِمْ»؛ فَرَأَىٰ، فِي هَذَا التَّرْحِيبِ، طَوقًا أَلْقَىٰ بِهِ إِلَيْهِ لَعْلَهُ يَنْقَذُهُ؛ وَمَا أَنْ خَفَّ عَنْهُ شَعُورُهُ بِالْخَزْيِ قَلِيلًا، حَتَّىٰ شَرَعَ يَتَفَكَّرُ فِي مَضْمُونِ هَذَا الْقَوْلِ كَيْفَ أَنْ يَنْطَبِقَ عَلَىٰ مَقْتَضِيِ الْحَالِ؛ فَهَلْ يَكُونُ هَذَا الْأَنْطَبِاقُ، هُوَ الْآخِرُ، مُحْضٌ صَدْفَةً؟ مِنْ الْمُسْتَبْدَدِ أَنْ يَكُونُ، كَذَلِكَ، مِنْ جَانِبِ الرَّبِّيِّ؛ فَشَدَّدَ ارْتِبَاكَهُ أَظْهَرَ مِنْ أَنْ تَخْفَىٰ عَنْ أَعْيُنِ الْجَلَسَاءِ، فَمَا الظُّنُونُ بِأَسْتَاذِهِمْ! كَمَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونُ، مِنْ جَانِبِهِ هُوَ نَفْسُهُ، صَدْفَةً؛ أَلَمْ يَشْعُرْ بِالشَّقَاءِ وَهُوَ يَرَىٰ انْقَلَابَ مَقَاصِدِهِ إِلَى نَقْيَضِهَا! لَقَدْ بَاتَتْ هَذِهِ الصَّدَفَةُ مِنَ الْكَثْرَةِ وَالْأَطْرَادِ إِلَى درَجَةِ أَنْ مَنْ يَعْتَبِرُهَا مُجَرَّدًا أَحْدَاثًا لَا أَسْبَابَ لَهَا، وَلَا إِرَادَةَ تَعْلَقَتْ بِهَا، يَكُونُ مُخَالِفًا لِمَقْتضَى الْعُقْلِ.

وَبَيْنَمَا كَانَ يَنْقُلُبُ فِي هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الشُّكُّ فِيهَا عِنْدَهُ؛ إِذْ دَعَاهُ الرَّبِّيُّ إِلَى حَضُورِ عَمَلِ أَسْمَائِيِّ جَمَاعِيِّ، كَأَنَّهُ يَدْعُوهُ إِلَى أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا كَانَ يُبَيِّنُ أَنْ يَتَجَسِّسُ عَلَيْهِ؛ فَتَعَجَّبَ هَذِهِ الدُّعْوَةُ الَّتِي لَا تُعْقِلُ فِي سِيَاقِ الْأَفْتَرَاضِ بِأَنَّ أُمْرَهُ قَدْ انْكَشَفَ؛ وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ، لَمْ تَبْرُحِ الرَّغْبَةُ فِي التَّجَسِّسِ؛ إِذْ رَأَىٰ، فِي هَذِهِ الدُّعْوَةِ، أَنْسَبَ فَرْصَةً لِلظَّفَرِ بِهَا جَاءَ مِنْ أَجْلِهِ، أَلَا وَهُوَ الْأَطْلَاعُ عَلَىٰ الْخَصْوَصِيَاتِ! لَكِنَّ، مَا أَنْ دَخَلَ الْحَلْقَةَ وَاسْتَوَىٰ فِي جَلْسَتِهِ، حَتَّىٰ تَكَرَّرَ سَمْعُهُ لِتَلَاقِهِ الْآيَةِ السَّابِقَةِ: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْحَبِيرُ»، فَلَمْ يَسْعُهُ، عِنْدَئِذٍ، إِلَّا أَنْ يَنْفِي عَنْ هَذَا التَّكَرُّرِ صَفَةَ الصَّدْفَةِ؛ فَهَا حَتَّىٰ الرَّبِّيُّ عَلَى حَضُورِهِ هَذِهِ الْجَمْعِ إِلَّا لِأَنَّهُ أَرَادَ تَبَيِّنَهُ، بِطَرِيقِ هَذِهِ الْآيَةِ، عَلَىٰ شَيْءٍ أَبْعَدَ مَا كَانَ قَدْ افْتَرَضَهُ مِنْ كَوْنِ الْحَاضِرِينَ قَدْ يَنْظَرُونَ إِلَيْهِ بِبَصَائِرِهِمْ لِمَمَّا كَانُ هُوَ يَنْظَرُ إِلَيْهِمْ بِبَصَرِهِ؛ فَقَدْ أَرَادَ، بِوَصْفِهِ مَتَجَسِّسًا، أَنْ يَكُونَ نَاظِرًا غَيْرَ مَنْظُورٍ؛ فَإِذَا كَانَ مَقْصُودُ الرَّبِّيِّ

لا يتعلّق بوجود النظر منه، ولا بوجود النظر منهم، لزم أن يتعلّق برغبته في أن يكون غير منظور؛ فيكون المربّي قد قصدَ إلى لفت انتباهه إلى مطلع الآية: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ»، وقد وصف الحق سبحانه نفسه في هذه الآية بـ«اللطيف»، واللطيف هو الذي لا تُدرِكُهُ الحواس⁽⁶⁾.

فإذا كان هذا، بالذات، قصدُ المربّي، فقد دلَّ على أن رغبته في أن يكون غير منظور هي رغبة «متَّالٌ» يعتقد أن الحواس لا تناول الحقَّ سبحانه؛ وعندها، أیقَن أنه كان منازعاً لربّه في اسمه «اللطيف»، وصار ينْدُب عمره الذي قضاه في التجسُّس؛ ولم يخفف عنه وطأة اليقين بمنازعة ربِّه إلا سؤال المربّي له إن كان قد استرعت انتباهَه خصوصية العمل الأسمائي الجماعي الذي حضرَه؛ فهل إشارة المربّي إلى «الخصوصية»، هي الأخرى، محض الصدفة؟ كلاً ثم كلاً؛ فلَمَّا كان الحق سبحانه وتعالى لا تخفي عليه خافية، فقد رثَّبَ الأشياء بعضها على بعض بما ليس في طاقة الإنسان إدراكه؛ ولَمَّا كان الإنسان لا يدرك من هذا الترتيب الإلهي إلا ما شاء له أن يدركه، فقد نسب ما لا يدركه منه إلى الصدفة، إلا من أقرَّ بعجزه عن الإدراك.

فوجَدَ التجسُّس في سؤال المربّي له فرصة سانحة لكي يسترشده في عمل خاص يترَكَّ به؛ فأقبل على عمله الأسمائي بكل قوّة، والمربّي يقلُّبُه في أطواره، متبعاً آثاره فيه، ومتقدماً أحواله، حتى يشعر بأنَّ نظر الحق سبحانه إليه سابق على نظره إلى خصوصية غيره؛ فيهجم عليه، عندئذ، الحياة من ربِّه، وتتبَعُ الحياة في قلبه؛ وهكذا، لا يلبث أن يزهد في عمله، على اجتهاذه فيه ومواظبه عليه؛ إذ عاد يراه لا يستحق أن يوصله إلى القرب من اللطيف سبحانه، حتى ولو جعله يترك النظر إلى خصوصية غيره؛ كما لا يلبث أن يزهد في ترك النظر إلى خصوصية غيره، إذ أصبح لا يتخذ هذا الترك وسيلة في هذا التقرب إلى ربِّه، مدرِكاً أنه لو لا سابق فضلَه سبحانه، ما اهتدى إلى ما اهتدى إليه من ترك هذا النظر التجسُّس؛ وهكذا، بات على يقين بأنه ليس ترك النظر إلى خصوصية غيره هو

(6) غالب على المفسرين حل اسم «اللطيف» على معنيين هما: «الموصوف بالرفق والإحسان» و«العالم بدقةن الأمور».

الذي يوصله إلى اللطيف، جل جلاله، وإنما اللطيف هو الذي يوصله إلى ترك النظر إلى خصوصية غيره.

وعلى هذا، يخرج المتّجس من وصف الناظر إلى خصوصية غيره، متحققاً بوصف الناظر الذي ينظر إلى ربه قبل أن يَهُمْ بترك هذا النظر المتّجس؛ وقد يرتقي إلى درجة أعلى، فلا يَهُمْ بترك النظر إلى خصوصية غيره، إلا متوسلاً بنظر ربه إليه؛ فلو لا نظر ربه إليه، ما هُمْ بترك هذا النظر المتّجس؛ ومتنى أُنِزل الناظر هذه الرتبة، استحق وصف الشاهد؛ فحُدُّ الشاهد في هذا المقام هو أنه الناظر الذي يتسلل بنظر اللطيف - جل وعلا - إليه في التحقق بترك النظر إلى خصوصية غيره؛ فالشاهد، هاهنا، ليس الناظر الذي يترك النظر إلى خصوصية غيره بمحض إرادته، وإنما الناظر الذي يجعله نظرُ اللطيف إليه تاركاً لهذا النظر، بحيث يهُب اللطيف خُلُقاً من لدنه سبحانه.

4. الفقه الائتماني وطلب الإحاطة بكل شيءٍ

لقد توضّح كيف أن المتّجس المعاصر لا يكتفي بأن يطلع على الخصوصيات، ولا على البواطن، بل يسعى إلى أن يحيط علماً بكل شيءٍ، ظاهراً كان أو باطنًا، عمومياً كان أو خصوصياً؛ فشتمل بتجسسه الأفراد والمجتمعات والعالم كله، وتصور وأنشأ رواقيب متطرّفة تتسع لهؤلاء جميعاً دعاها بـ«الرواقيب المحيطة»؛ فلننظر كيف يتعامل الفقيه الائتماني مع هذا المتّجس، مخرجاً له من تطلب الإحاطة إلى تحمل الشهادة.

لِمَا كان هذا المتّجس الإحاطي يعتقد أنه قادر على أن يحيط علماً بكل ما يُمُكِّن العلم به، فقد أثار القول بوجود معرفة أو معارف لا تخضع لرواقيبه استنكاراً، معتبراً أن هذا القول يقبح في قدرته العلمية المحيطة بكل شيءٍ؛ ولِمَا كان قد بلغه أن مجلس الفقيه الائتماني يتحدث في معرفة لا تناها الرواقيب، فقد استقر رأيه على حضور هذا المجلس والعمل على استدراجه كل واحد فيه إلى الحديث؛ فيبينا كان يتصوّر أن يجدهم يخوضون في الكلام بعضهم مع بعض، فيخوض معهم فيه، محيطاً بما يُعرفون، إذ وجد كل واحد منهم مُولِّياً وجهه شطر القبلة، ومنشغلًا أيّما انشغال بعمل خاصّ به؛ فلا يتكلّمون

فيها بينهم، لا مخاطبة ولا مساقطة⁽⁷⁾، وإنما يتكلمون مع أنفسهم فيما هم فيه من أعمال تخصُّهم؛ فتعجب كيف يصير الكلام عند هؤلاء كلاماً مع الذات! فها هو يصطدم، لأول وهلة، بما لا يحيط به علمه، بل بما يخالف المنطق الذي نشأ عليه، وأنشئت به رواقيه؛ فما بدا له كلاماً مع أنفسهم إنما هو مناجاة لربّهم؛ وما أأن رأى إقبال رجل مهيب الطلعة عليه، حتى بادره بالقول: «إن عمل هؤلاء عجيبٌ أمرٌ»؛ فلم يكن هذا الرجل إلا الفقيه الذي بدأ بالتحية، ثم أجاب:

● «من أراد العلم، فليوطّن نفسه على العمل».

فما ازداد بهذا الجواب إلا عجباً، إذ كيف يتقدم العمل على العلم؟ وكيف يتوصل إلى العلم بالعمل، وإحدى بدائمه العقل أنه لا عمل بغير علم؟ وأخذ يقلب هذا القول على وجوهه، عسى أن يجد له معنى يتسع له عقله، مراقباً الحاضرين في أعمالهم، لعلهم يتحدثون فيها بينهم.

وما لبث أن رأهم يفرغون من هذه الأعمال ويتحلقون، فزاد فضوله، مؤملاً أن يحيط بأسرار هذا العمل، فيذهب عجبه؛ فإذا بهذا المربi يشير إلى أحد الجلساء بأن يتحدث، فتناول قصة لقاء «موسى» و«الحضر» عليهما الصلاة والسلام؛ فلا يزال يصغي إلى هذا الحديث الشير، ويتنقل من عجب إلى ما هو أغرب، حتى كاد أن يطيش عقله؛ إذ كيف يعقل أن يتخذ الحوت مسلكه في البحر بعد موته؟ وكيف يعقل أن يترق الحضر السفينة التي حلّتها؟ وكيف يعقل أن يقتل غلاماً بريئاً؟ وأخيراً كيف يعقل أن يُقيم جداراً على وشك السقوط في قرية رفضت استضافتها؟ أليس كل ذلك معاملة الشيء بضده، خلافاً لمقتضى العقل! ولم تخفت حيرته قليلاً، حتى أخذ المتحدث يذكر الأسباب التي دعت الحضر، عليه السلام، إلى هذه الأعمال العجيبة، والتي جعله سابق علمه بها يتصرف بما يبدو مخالفًا للعقل؛ فخطر بباله أن العلم بالأسباب قد يحمل التفريق فيه بين نوعين اثنين: أحدهما، العلم الذي تعمّ معرفته الناس جميعاً؛ والثاني، العلم الذي يختص بمعرفته

(7) «مساقطة الحديث بين طرفين» هو أن يتكلم الأول، ويُسكت الثاني، مصغياً إليه، ثم يتكلم الساكت، فيُسكت الأول، مصغياً، وهكذا.

أفراد متميزون، وهم الخاصة من العلماء.

فما كاد يُعلن النظر في هذا الاحتمال، حتى سمع المتحدث يصف معرفة الخضر، عليه السلام، بكونها «علمًا لَدُنْيَا»، أي علمًا يتلقاه من الحق سبحانه، مطلقاً إياه على الأسباب، كما يصف العلم الذي يُعْمَلُ الناس إمكان معرفته بكونه «علمًا عِنْدِيَا»، أي علمًا تعود الإنسان أن يَنْسُبَه إلى نفسه، معتبراً أنه اهتدى من تلقاء نفسه إلى اكتشاف الأسباب التي من وراء الأشياء؛ ولنـ كـانـ التـجـسـسـ الإـحـاطـيـ يـسـلـمـ بـالـفـرـقـ بـيـنـ ذـيـنـكـ الـعـلـمـينـ،ـ فـإـنـهـ تـرـدـدـ فـيـ تـخـصـيـصـ أـحـدـهـماـ باـسـمـ «ـالـعـلـمـ اللـدـنـيـ»ـ،ـ إـذـ بـدـاـ لـهـ أـنـ كـلـاـ الـعـلـمـينـ عـلـمـ عـنـدـيـ بـمـاـ هوـ عـلـمـ بـالـأـسـبـابـ،ـ وـأـنـ الفـرـقـ بـيـنـهـماـ يـنـحـصـرـ فـيـ كـوـنـ أـحـدـهـماـ عـلـمـ عـنـدـيـ عـامـ،ـ وـالـأـخـرـ عـلـمـ عـنـدـيـ خـاصـ؛ـ وـمـعـ هـذـاـ التـرـدـدـ،ـ لـمـ يـفـتـهـ أـنـ يـتـسـأـلـ:ـ أـلـاـ يـكـوـنـ عـلـمـ الـذـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـفـقـيـهـ،ـ وـالـذـيـ يـوـرـرـهـ تـوـطـيـنـ النـفـسـ عـلـىـ الـعـلـمـ هـوـ،ـ بـالـذـاتـ،ـ الـعـلـمـ اللـدـنـيـ أـوـ يـكـوـنـ عـلـمـ مـنـ جـنـسـهـ؟ـ ثـمـ،ـ أـلـاـ يـكـوـنـ عـلـمـ الـمـطـلـوـبـ فـيـ تـحـصـيلـ الـعـلـمـ اللـدـنـيـ هـوـ الـعـلـمـ الـذـيـ وـجـدـ عـلـيـهـ هـؤـلـاءـ الـقـوـمـ وـهـمـ لـاـ يـتـكـلـمـونـ إـلـاـ مـعـ أـنـفـسـهـمـ أـوـ يـكـوـنـ عـمـلاـ مـنـ جـنـسـهـ؟ـ

وبينما كانت هذه الأسئلة تتنازعـهـ،ـ إـذـ عـادـ الـرـبـيـ،ـ فـأـشـارـ إـلـيـ مـنـ كـانـ بـجـانـبـ التـحـدـثـ أـنـ يـتـحـدـثـ بـدـورـهـ؛ـ فـتـاـولـ قـصـةـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ مـعـ قـوـمـهـ،ـ مـُبـرـزاـ الفـرـقـ بـيـنـ نـظـرـهـ وـنـظـرـهـمـ إـلـىـ الـكـواـكـبـ وـالـنـجـومـ؛ـ إـذـ كـانـ قـوـمـهـ يـنـظـرـونـ إـلـيـهـ عـلـىـ أـنـهـ ظـواـهـرـ تـسـتـغـنـيـ بـذـاتـهـ،ـ وـأـنـ حـجمـهـاـ الـكـبـيرـ يـوـجـبـ اـعـتـبارـهـاـ آـلـهـةـ تـسـتـحـقـ الـعـبـادـةـ،ـ فـيـ حـبـنـ كـانـ إـبـراهـيمـ،ـ عـلـيـهـ السـلـامـ،ـ يـنـظـرـ إـلـيـهـ عـلـىـ أـنـهـ ظـواـهـرـ لـاـ تـسـتـغـنـيـ بـذـاتـهـ،ـ وـإـنـاـ تـفـتـقـرـ إـلـىـ غـيرـهـ،ـ وـأـنـ أـفـوـهـاـ،ـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ كـبـرـهـاـ،ـ يـوـجـبـ دـعـمـ اـعـتـبارـهـاـ آـلـهـةـ؛ـ وـلـمـ كـانـ وـجـودـ الـكـواـكـبـ وـالـنـجـومـ بـهـذـيـنـ الـوـصـفـيـنـ:ـ (ـالـافـتـارـ)ـ وـ(ـالـأـفـوـلـ)،ـ فـقـدـ وـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ هـذـهـ الـظـواـهـرـ عـبـارـةـ عـنـ آـيـاتـ دـالـةـ عـلـىـ مـوـجـدـهـاـ،ـ وـهـوـ وـحـدـهـ الـذـيـ يـسـتـحـقـ الـعـبـادـةـ؛ـ هـاـهـنـاـ،ـ لـمـ يـكـنـ لـمـتـجـسـسـ الـإـحـاطـيـ مـنـدوـحةـ عـنـ أـنـ بـتـصـورـ أـنـ بـالـإـمـكـانـ وـجـودـ عـلـمـيـنـ اـثـنـيـنـ وـلـوـ أـنـهـ يـعـجـبـ أـشـدـ العـجـبـ مـنـ كـوـنـهـاـ يـوـجـبـانـ وـجـودـ عـقـلـيـنـ مـتـضـادـيـنـ:ـ أـحـدـهـماـ،ـ عـلـمـ يـقـفـ عـنـ الـظـاهـرـ لـاـ يـتـعـدـاهـ،ـ وـيـتوـسـلـ بـعـقـلـ مـادـيـ؛ـ وـالـأـخـرـ،ـ عـلـمـ يـتـعـدـىـ الـظـاهـرـ إـلـىـ مـاـ وـرـاءـهـ مـرـأـيـاـ لـيـسـ مـنـ جـنـسـهـ،ـ وـيـتوـسـلـ بـعـقـلـ غـيرـ مـادـيــ.

فما أن تَحَصَّلْ هذا التَّصوُّرُ، على تَهَامِهِ، في ذهنهِ، حتَّى جاءَ الْكَلَامُ اللاحِقُ لِلمُتَحدِّثِ مُؤَكِّدًا لهُ بِهَا لَا مُزِيدٌ عَلَيْهِ؛ إذ وَصَفَ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ بِكُونِهِ «عِلْمًا مُلْكِيًّا»، أي يَتَعلَّقُ بِعَالَمِ الْمُلْكِ، أي عَالَمِ الظَّواهِرِ؛ وَصَفَ الْعِلْمَ الثَّانِي بِكُونِهِ «عِلْمًا مُلْكُوتِيًّا»، أي يَتَعلَّقُ بِعَالَمِ الْمُلْكُوتِ، أي عَالَمِ الْمَعْانِي غَيْرِ الْمَنْظُورَةِ – أو قَلِ الخَفِيَّةِ – الَّتِي هِيَ مِنْ وَرَاءِ الظَّواهِرِ؛ وَلَئِنْ كَانَ هَذَا المُتَحدِّثُ قد فَرَقَ بَيْنَ الْعِلْمَيْنِ، فَقَدْ أَنَاطَ فَائِدَةُ الْعِلْمِ الْمُلْكِيِّ بِتَأْسِيسِهِ عَلَى الْعِلْمِ الْمُلْكُوتِيِّ؛ وَاعْتَبَرَ خُلُوقُ الْعِلْمِ الْمُلْكِيِّ مِنْ هَذَا التَّأْسِيسِ مُفْضِيًّا إِلَى عِبَادَةِ الظَّواهِرِ الْكُوُنِيَّةِ كِعِبَادَةِ قَوْمٍ إِبْرَاهِيمَ الْكَوَاكِبِ وَالنَّجُومِ.

وَعِنْدَمَا فَرَغَ المُتَحدِّثُ الثَّانِي مِنْ كَلامِهِ، لمْ تُلْبِثْ أَنْ هَجَمَتْ عَلَى هَذَا المُتَجَسِّسِ أَسْئَلَةٌ تَضَاهِي الْأَسْئَلَةِ الَّتِي وَضَعَهَا بِشَأنِ «الْعِلْمِ الْلَّدْنِيِّ»، فَتَسَاءَلَ: أَلَا يَكُونُ الْعِلْمُ الَّذِي أَوْمَأَ إِلَيْهِ الْمَرْبِيُّ، وَالَّذِي يَوْجِبُ عَلَى طَالِبِهِ تَوْطِينَ النَّفْسِ عَلَى الْعَمَلِ هُوَ، بِالذَّاتِ، «الْعِلْمُ الْمُلْكُوتِيِّ» أَوْ يَكُونُ عِلْمًا مِنْ جَنْسِهِ؟ ثُمَّ، أَلَا يَكُونُ الْعَمَلُ الَّذِي يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَحْصِيلِ «الْعِلْمِ الْمُلْكُوتِيِّ» هُوَ الْعَمَلُ الَّذِي يَقُولُ بِهِ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ، وَهُمْ لَا يَنْاجُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ، أَوْ يَكُونُ عِلْمًا مِنْ جَنْسِهِ؟

ثُمَّ، جَرَّدَ المُتَجَسِّسُ فَكْرَهُ لِاستخْرَاجِ التَّابِعَةِ الَّتِي تَرْتَبُ عَلَى وَجْهَيِ الْعِلْمِيْنِ: «الْعِلْمُ الْلَّدْنِيِّ» و«الْعِلْمُ الْمُلْكُوتِيِّ»، وَهَذِهِ التَّابِعَةُ هِيَ كَالآتِي:

أ. أَنَّ الرَّوَاقيْبَ لَا يُمُكِّنُ أَنْ تُبْتَ في أَمْرِ هَذِينِ الْعِلْمَيْنِ عَلَى فَائقَ تَقْنِيَّتِهِ، وَلَا حَتَّى أَنْ تُدْرِكَهُمَا؛ أَمَّا الْعِلْمُ الْلَّدْنِيُّ، فَلَأَنَّ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْأَحْدَاثِ فِيهِ لَيْسَ عَلَاقَةً مَنْظُورَةً تَجْعَلُ الْأَسْبَابَ وَالْمُسَبَّبَاتَ ظَاهِرَةً لِلْعَيْانِ، وَإِنَّمَا هِيَ عَلَاقَةٌ غَيْبِيَّةٌ؛ وَأَمَّا الْعِلْمُ الْمُلْكُوتِيُّ، فَلَأَنَّ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْمَعْانِي فِيهِ لَيْسَ عَلَاقَةً خَارِجِيَّةً تَجْعَلُهَا تَسْعَلُ فِي الظَّواهِرِ أَوْ تَحْدُدُ بِهَا، وَإِنَّمَا هِيَ عَلَاقَةٌ رُوحِيَّةٌ.

ب. أَنَّ تَحْصِيلِ هَذِينِ الْعِلْمَيْنِ: الْلَّدْنِيُّ وَالْمُلْكُوتِيُّ يَوْجِبُ اسْتِيفَاءَ شَرْطَيْنِ اثْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا، إِلَيْهِانَ بِأَنَّ هَنَاكَ عَلَيْهَا لَا أَعْلَمُ مِنْهُ يُعْلَمُ بِهَا لَمْ يَشَأْ، وَلَا بَدَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الإِلَهُ، وَلَا أَحَدٌ سَوَاهُ؛ وَالثَّانِيُّ، الدُّخُولُ فِي الْعَمَلِ عَلَى مَفْتُضَى مَا يَبْيَنُهُ الْعَلِيمُ الْأَعْلَى لِطَالِبِ الْعِلْمَيْنِ.

ج. أن طلب العلمين واجب على كل من أراد حفظ حريته؛ ذلك أن الإصرار على طلب العلم بواسطة الرواقيب يقع في العبودية لها ولتواجدها: ظواهر كونية كانت أو معارف عنديه؛ وليس يدفع هذه العبودية إلا تأسيس هذه الرواقيب على هذين العلمين، بحيث تأخذ بعين الاعتبار العلاقات الغبية للعلم اللدني، والمعانى الروحية للعلم الملكوى.

د. أن ادعاء الإحاطة العلمية ادعاء باطل؛ فأقصى ما يمكن أن يحيط به صاحب الرواقيب هو العلم العندي، وليس له من سبيل إلى الإحاطة بمثقال ذرة من العلم اللدني ولا العلم الملكوى، نظراً لأنه متبع لرواقيقه، ولا راقوب ينفع في هذين العلمين «اللاعنديين»، ناهيك عن التعبّد له.

هـ. أن الذي يحيط علما بكل شيء لا يحيط بالعلمين: اللدني والملكوى فقط، بل، أيضاً، يكون قادراً على أن يعلّمها، وما ذاك إلا العليم الذي لا أعلم منه؛ فيلزم أن صاحب الرواقيب الذي يدعى أنه يحيط علما بكل شيء إنما يُشَبِّه نفسه بالعلم الأعلى، أي «يتَّأَلَّه».

وما أن توصل التجسس الإحاطي إلى هذه النتيجة الشنيعة، حتى أُسْقط في يده، راجعاً عن سابق اعتقاداته ودعاويه؛ فهل يعقل أن يتَّأَلَّه ويتعبد في ذات الوقت؟ لم يكن يظن أنه سيد العلم العندي، بينما هو، في الحقيقة، عبد له؟ أليس جمُعُه بين وهم الألوهية وواقع العبودية عبارة عن بلوغ النهاية في اللاعقلانية، وهو الذي كان يعتقد، على العكس، أنه بلغ غاية العقلانية؟ ثم إنه كيف يصل به الغرور إلى درجة أن ينزع الإله في إحدى صفاته، وهي: «العلم»؟ فلو تمَّاد في هذه الأسئلة، لما أُغْنَته في الخروج من هذه المنازعة، بل لساقته إلى اليأس من هذا الخروج.

فعقد العزم على أن يتدارك ما آآل إليه من المنازعه بأن يعمل كما يعلم هؤلاء القوم؛ فإن عملهم كفيل بأن يكفيه مؤونة السؤال؛ فقد رأهم في شغل بأنفسهم، لا يتكلمون، ولا يسألون؛ كما أن هذا العمل كفيل بأن يورثه ما لم يكن يعلم؛ فقد سمعهم يتحدثون في معارف أوسع من معارفه، وحقائق أدق من حقائقه؛ بل هو كفيل بأن يحرّره من عبوديته لعلمه العندي، ويجعله يخلص في عبوديته للعلم الأعلى.

فاندفعت في العمل، صادقاً في نيتها، مجتهاً في أدائه، راجعاً إلـ المربـ فيـما أـشـكـلـ عـلـيـهـ مـنـ

شؤونه، والمربى يتعهد بالتوجيه بحسب حاجته والتوكيل على قدر طاقته، متدرجا معه في تقلب استعداداته وأحواله، حاملا له، بما يجب من الدين والود، على مراقبة نفسه، حتى يدرك أن نظر الحق سبحانه إليه سابق على نظره إلى أي شيء سواه؛ فيستولي عليه الحياة، وتسرى الحياة في قلبه؛ فلا يلبث أن ينسى وسيلة التي هي عمله العبدي، على تغلله فيه؛ إذ يراه لا يستحق أن يوصله إلى القرب من العليم سبحانه، حتى ولو جعله يخرج من عبوديته للعلم العندي؛ كما ينسى مقصده الذي هو الخروج من عبودية العلم العندي؛ إذ كان يعتبر أن هذا الخروج يتحقق له التقرب إلى ربه، واعياً كأحسن ما يكون الوعي بأنه لو لا سابق فضله سبحانه، ما هُدِيَ إلى ما هُدِيَ إليه من الخروج من عبودية العلم العندي؛ وهكذا، يصبح على يقين بأنه ليس الخروج من عبودية العلم العندي هو الذي يوصله إلى العليم، جل جلاله، وإنما العليم هو الذي يوصله إلى الخروج من هذه العبودية.

وعليه، يخرج هذا التجسس من وصف الناظر الذي يتبع للعلم العندي، ويتحقق بوصف الناظر الذي ينظر إلى ربه قبل أن ينظر إلى الخروج من عبودية العلم العندي؛ وقد يترقّى إلى درجة أعلى، فلا ينظر إلى خروجه من عبودية العلم العندي إلا متوسلاً بنظر ربه إليه؛ فلو لا نظرٌ ربه إليه، ما خرج من هذه العبودية، ولا نظر إلى هذا الخروج؛ ومتنى أُنزل الناظر هذه الرتبة، استحق وصف «الشاهد»؛ فحدّ الشاهد، في هذا المقام، هو أنه الناظر الذي يتسلّى بنظر العليم - جل وعلا - إليه في الخروج من عبودية العلم العندي؛ فالشاهد، هنا، ليس الناظر الذي يخرج من عبودية العلم العندي بمحض اختياره، وإنما الناظر الذي يخرجه نظرُ العليم إليه من هذه العبودية، بحيث يهبه العليم خلقاً من لدنِه سبحانه.

5. الفقه الائتماني والرغبة في التحكم بكل شيء

لقد رأينا أن هدف التجسس من وراء الإحاطة بكل شيء هو التحكم؛ وقد اتخذ هذا التحكم صوراً أربعة: «تسخير الكائنات» مع التجسس العلمي، و«تحويم المستهلك» مع التجسس الاقتصادي، و«تمكين السلطة» مع التجسس الأمني، و«تعظيم النفس» مع

التجسس الشخصي؛ فلننظر كيف يُمكِّن أن يستقبل الفقيه الاتهامي حالة من حالات التجسس التحكمي.

إن كلَّ ما يشغل التجسّس التحكّمي هو أن يضع تحت سلطته أو نفوذه أو تأثيره التجسّس عليه؛ ولا يتصوّر أن يوجد، في محيطه، كيان أو مكان لا يسيطر عليه، وإلا فلا أقل من أن يُشرِّف عليه، محدّداً لمساره ومصيره؛ ولا يخفى ما في هذا التسلط من الإيذاء؛ ولنَّما كان الأصل في مجلس الفقيه أن يبقى كياناً مستقلاً، حتى ينهض بواجباته الإصلاحية، فقد ساء هذا التجسّس أن يظل هذا الكيان خارجاً عن نفوذه، فاتخذ قراره، بأن يستبعده، وأيضاً يستبعِّجَ مَنْ فيه بِأَيْ نحوٍ من الأنحاء؛ فاستعدَّ لحضور هذا المجلس، لا برواقيه فحسب، بل أيضاً بعيونه، مستعيناً بهم على تحصيل أقصى المعلومات عن أعضائه، واحداً واحداً، حتى يتمكّن من أن يباشر التأثير فيهم بما يناسبهم؛ ولنَّما كان الفقيه الاتهامي يعلم، بحكم ظروف مُمارسته، أن استقلال مجلسه يثير الفضول، لم يُحصّنَ به بعضاً دون بعض، بل فتح بابه لكل الزائرين، متوقّعاً أن يفد عليه الذي يريد نفع نفسه والذى لا يريد نفعها، بل يريد الإضرار بغيره؛ فإذا كان إصلاح النافع لنفسه واجباً، فإن إصلاح المؤذى لغيره أوجب، فيكون مقدّماً عليه؛ إذ أن واجب الإصلاح في حقه واجبان اثنان: أولهما، «واجب دفع إيذائه لغيره»؛ والثانى، «واجب دفع إيذائه لنفسه»؛ والتجسّس التحكّمي هو أحد هؤلاء الذين يؤذون غيرهم، فيتعين إخراجه من تَحْكُمه من جهتين: كفُّ ضرره بالآخرين، وكفُّ ضرره بنفسه.

لا أفضل عند هذا المتجلس لتنفيذ خطته من أن يحضر مجلس هذا الفقيه حينما يحضره أكبر عدد ممكّن من الأفراد؛ إذ يُمكّنه، حينذاك، أن يُبُث عيونه في الجنبات، ويُظاهِر لهم قدرته على إسداء الخدمات، عسى أن يستميل قلوبهم ويكسب ثقتهم؛ ولشَدَّ ما كانت دهشته حين رأى أنه لا أحد يتوجَّس منه خيفة، ولا يبدي له أدنى ريبة؛ فقد رَحَبوا به حين أقبل عليهم، واحتضنوه كأنه واحد منهم، وأجلسوه في صفوفهم؛ إذ كيف يُحسِّنون استقباله، وهو يبيت أن يسيء إليهم؟ أيكون حسنُ الظن بالناس غالباً عليهم أم تكون الغفلة عن مقاصد الناس هي التي تغلب عليهم؟ ولم يقع في خاطره قطُّ أنه ليس لديهم ما يتكتمون عليه، أو يحجبونه عن أنظاره، لأنَّه مُصرٌّ على باطل اعتقاده، وهو أن «ما لا

يقع تحت نفوذه، لا بد أن يُخفي ما يُحدّر منه».

ولمَّا كان هذا المربِّي لا يجيد عن منهج الرفق والودّ، دعاه إلى الجلوس في الصف الأول، حتى يكون قريباً منه؛ فما ازداد بهذه الدعوة إلا دهشة من فوق دهشته؛ فقد كان يحسب ألف حساب للتودّد إليه، فإذا هو يسبقه إلى هذا التوّدّد؛ أيكون قد خفي عليه أمره إلى هذه الدرجة أم تلك عادته في استقبال الوافدين عليه؟ ثم أخذ يتبع جزئيات هذا الجمع، متخيّلًا في أسئلته التي تتفاقم مع اطلاعه على المزيد من هذه الجزئيات، إذ كيف يختص هذا اللقاء بآعمال ليست كالأعمال وتصرّفات ليست كالتصرّفات، حتى كأن أصحابها خرجوا، بالكلية، من الشواغل والشواغب التي تخصُّ حياتهم، وقطعوا العلاقَّة والمصالح التي تربطهم بحياة الناس؛ حتى إذا أشرف الجمع على نهايةه، أو مَا أدهش المتجمّسَ، ثم توجّه إلى الوافدين على هذا الجمع، فخصّهم بدعاء لم يزد المتجمّس إلا حيرة من أمره، إذ ورد فيه:

• «اللهم سخر لهم نفوسهم، واجعلهم يقهرون سلطانها عليهم!»

يا للعجب! كيف يدعو له بتسخير نفسه، وهو يتغيّي أن يُسخر الآخرين لنفسه، متصرّفاً في أجسادهم باسم العلم، أو في أموالهم باسم الاقتصاد، أو في أحواهم باسم الأمان! وكيف يدعو له بقهر سلطان نفسه، وهو يسعى بقوّة إلى تعظيم قدرها وتمكين سلطانها! فما من تفسير ليمثل هذا الدعاء إلا أن تكون موازين هؤلاء في تقدير الأشياء قد انقلبت رأساً على عقب: فما ينبغي طلبه، صاروا يهجرونها؛ وما ينبغي هجره، صاروا يطلبونه؛ إلا أن هذ التفسير بدا له بعيد الاحتمال، أمّا يسبق له أن رأى بعضهم يباشرون الأعمال والمعاملات خارج هذا المجلس بما يباشرها عامة الناس!

بينما تتقاذفه الظنون والتقديرات المختلفة، إذ دعوه إلى مجلس الفقيه المصغر؛ فهل يُصدّق أنه جاءهم بعرض التحكُّم فيهم، مؤذياً لهم، فإذا هم يختفون به احتفاءهم بالذى جاء يخدمهم؟ ولمَّا رفع بصره إلى المربِّي، ابتسם في وجهه، مرحّباً به في مجلسه؛ فعجّب كيف مُهدت له الأسباب للوصول إلى غرضه، حتى صار أقرب ما يكون إلى المربِّي؟

فعلاقته المباشرة به سوف تفتح له الطريق للتأثير في عموم أعضاء مجلسه، وتوجيههم بما يناسب الغرض الذي جاء من أجله؛ غير أن ما لاحظه فيهم من كريم الأخلاق، وما وجده في المربi من خاص العناية جعلاه، من حيث لا يشعر، لا يستعجل الوصول إلى هذا الغرض المبيّت، منجدبا بخصوصية الفضاء الذي يحيط به.

ولمَّا حان وقت انقضاض المجلس، وأراد توديع المربi، دعاه إلى التردد عليه، فوجد، في هذه الدعوة، مزيد العناية به، متعجبا كيف جمع هذا الفقيه، إلى هيبة المنظر، رقة المسلك؛ وانقض المجلس، وقد بلغ به التأثير بما رأى وسمع مبلغًا، حتى كاد أن ينسى سحب رواقيه والالتحاق بعيونه؛ وُشِّغل عن الاطلاع على ما حملته له من صور وأخبار بما شهده بأم عينه من مشاهد، وأحس به قلبه من مشاعر، مستغرياً كيف أنه أتاهم، ساعياً إلى التأثير فيهم، فإذا هم يسبقوه إلى التأثير فيه؛ فوجد نفسه مأخذًا بالتفكير فيما حصل في هذا الجمع من تصرفات تشىي برفع الهمة عن الناس، ورفع الحاجة إلى رب الناس، وفيها لقاء من لطف المعاملة التي تشى بالتجاضي عن عيوب الناس، والأخذ بأسباب المحبة في التواصل معهم؛ وألح عليه هذا التفكير بما جعله يستبطئ أيها استبطاء مجيء الموعد الم قبل للجلوس إلى هذا المربi.

فخطر له بالبال أن يحضره من غير راقوب دفين، ولا جاسوس مُعين، معتبراً أنه قد حصل على القرب المطلوب ولو أنه التبس عليه «القرب في المكان» بـ«القرب في الجنان»؛ إذ أخذ يشعر بالشوق إلى مجالسة الفقيه والأئمّ بمعاملة أصحابه؛ وكم كان سروره بالغا حين أجلسه المربi بجانبه، فتحرّك في قلبه داعي المحبة له! فما أن أخذ مكانه، فرحاً بتصدره، حتى افتتح أحد الحاضرين الحديث، متناولاً بالتحليل قول القائل:

● «كلّ كلام يبرُز وعليه كسوة القلب الذي منه بُرِز»⁽⁸⁾.

فجاء في معرض حديثه:

● «ولو أن كلام اللسان مرتبط بالجنان، فإن للجنان كلامه كما للسان كلامه؛ وإنك

(8) حكمة من حكم ابن عطاء الله السكندرى.

إذا أسرت اللسان، مانعا له من الكلام، فلا تستطيع أن تأسِر الجنان، فينطلق في الكلام، وكلامُه أبلغ وفْعاً من كلام اللسان».

وحيثها، علم المتجسس عن يقين أن هؤلاء القوم يجتمعون إلى الحياة التي يشتركون فيها مع الناس كلهم، حياة أخرى لا يشاركهم فيها غيرهم، وأن هذه الحياة الخاصة لا سبيل إلى النفاذ إليها؛ فلا ينفع معهم ما ينفع مع غيرهم، استباعا لهم أو تسيرا لشَّوْنَهُم؛ فكان أن ينس من الاستيلاء على نفوسهم يأسا مطلقا؛ ولعل آثار هذه الحياة الباطنة في ظواهرهم هي السر في الانجداب الذي يشعر به نحوهم، والذي لا يفتأ يشتند درجة بعد أخرى؛ وتلك كانت علامة انكفاك أذاه عنهم، فيكون المربى قد خطأ به الخطوة الأولى في إصلاح نفسه، وهي «دفع إيذائه للأَخْرَين»، إذ جعله يترك التسلط عليهم، ويبدي التعلق بهم.

ييد أن هذا المتجسس، لئن كان قد ترك الإضرار بغيره، نابدا التحكم فيه، فلا يترتب على ذلك، بالضرورة، أنه ترك «شهوة التحكم»؛ فقد تذهب عنه رغبته في التحكم بهؤلاء القوم، على وجه الخصوص، لما شاهده من كريم شمائتهم والاستغناء بربهم عما سواه، لكن لا تذهب عنه الرغبة في التحكم، على وجه العموم؛ فهاهنا، تأتي الخطوة الثانية من الإصلاح الذي ينهض به المربى، وهي «دفع إيذاء المتجسس لنفسه»، وهذا الإيذاء الذاتي هو، على وجه التحديد، «شهوة التحكم» التي تستبد به.

ولا يدفع هذه الشهوة إلا ما يدفع الشهوات الأخرى، ألا وهو «الدخول في العمل»! والمتجسس، لما وقع له ما وقع من ظاهر التعلق بأهل هذا المجلس، أظهر التودد إليهم، مبديا اهتمامه بالأعمال التي توصلهم إلى الأحوال الخاصة التي يتمتعون بها، والتي لا يطلع عليها إلا خالقهم، لا سيما وأنهم لا يتزدرون في الإتيان بهذه الأعمال على مرأى ومسمع منه؛ فذكروا له أنها تفيد في مواجهة «شهوات النفس»، إن كسرها لها أو صرفا عنها، إذ عرف أن الشهوة هي ابتعاث النفس لطلب الشيء الذي تلتذ به؛ كما ذكروا له أنها تفيد في مقاومة «منازعات النفس»، إخراجا منها أو صونا عنها، إذ عرف أن المنازعة هي ادعاء النفس الاتصاف بما يختص به الخالق، سبحانه، من الصفات.

فاشغل بالنظر في نفسه، أي الشهوات تستولي على نفسه، فاستيقن بأن شهوة التحكم عنده لا تعدّها شهوة أخرى، إذ لا نسبة للذلة التي يجدها في التحكم إلى اللذات التي تعقب قضاء الشهوات الأخرى؛ كما استيقن بأنه ينزع الخالق في صفة «المهيمنة»، إذ أن من أسمائه الحسنى اسم «المهيمن»، ومعلوم أن هذا الاسم يدل على معنى «الرقيب الذي يسيطر على كل شيء»؛ والتحكم إنما هو هذه السيطرة في نسبتها إلى الإنسان؛ فأذمع على أن يدفع عنه هذه الشهوة التي تجعله ينزع الخالق، سبحانه، في اسم من أسمائه، غير أنه يخشى أن يفقد قبضته على زمام الأمور إن علم الناس بانكسار شهوة التحكم لديه؛ فقرر أن يدخل في هذا العمل مع التستر عليه، حتى لا يعلم به أحد ممّن يريد التسلط عليهم؛ ولا سبيل إلى ذلك إلا بأن يتحين الفرصة للانفراد بالمربي، فيحدّثه في خصوصية وضعه، ويأخذ عنه العمل الذي يناسبه في غفلة من الجميع؛ فكان له ما أراد من الكتمان، مع النصّح له بحفظ الاتصال؛ إذ دأبُ المربي أن يراعي الظروف الخارجية للطالب وأحواله الداخلية واستعداداته النفسية، حتى إذا تغيرت هذه الظروف والأحوال والاستعدادات، أبدل عملاً بعمل، وسلوكاً بسلوك.

وهكذا، تعاطى للعمل على قدر وسعه، مستعجلًا ظهور آثاره فيه؛ إذ سرعان ما تبيّن مقدار شناعة التأله الذي وقع فيه؛ بل كلما أتى هذا العمل على مقتضاه، اشتد شعوره بمدى ظلمه لنفسه؛ غير أن المربي لا يزال يطمئنه ويرشده ويحثّه على المزيد، حتى يعلم بأن نظر الحق سبحانه إليه يسبق نظره إلى شهوة التحكم؛ فيستولي عليه الحياة، وتتبّع الحياة في روحه؛ فلا يلبث أن يهون عنده عمله التعبدِي، على دائم التزامه به؛ إذ يراه لا يستحق أن يوصله إلى القرب من المهيمن، سبحانه، حتى ولو جعله يكسر شهوة التحكم؛ كما يهون عنده كسر شهوة التحكم، على دائم سعيه إليه؛ إذ لا يعتبر أن هذا الكسر يحقق التقرب إلى ربِّه، واعياً بأنه لو لا سابق فضله سبحانه، ما هُدِي إلى ما هُدِي إليه من كسر شهوة التحكم؛ وهكذا، يغدو على يقين بأنه ليس كسر شهوة التحكم هو الذي يوصله إلى المهيمن، جلَّ جلاله، وإنما المهيمن هو الذي يوصله إلى كسر هذه الشهوة .

ومن ثمَّ، يخرج هذا التجسس من وصف الناظر الذي يتحكم في الخلق، ويتحقق بوصف الناظر الذي ينظر إلى الحق سبحانه قبل أن ينظر إلى كسر شهوة التحكم؛ وقد

يترقّى إلى درجة أعلى، فلا ينظر إلى كسر شهوة التحكم إلا متوسلاً بنظر ربه إليه؛ فلو لا نظر ربه إليه، ما استطاع كسر هذه الشهوة، ولا نظر إليه؛ وممّا أنزل الناظر هذه الرتبة، استحق وصف «الشاهد»؛ فحدّ الشاهد، في هذا المقام، هو أنه الناظر الذي يتسلّل بنظر المهيمن - جل وعلا - إليه في كسر شهوة التحكم؛ فالشاهد، هاهنا، ليس الناظر الذي يكسر شهوة التحكم بمحض اختياره، وإنما الناظر الذي يجعله نظر المهيمن إليه يكسر هذه الشهوة، بحيث يبهـه المهيمن خلقـاً من لدنـه سبحانه.

• والكلام الجامع في هذا الفصل هو أن «الفقيه الاتهمي» أو «المربـي» يتصدى لظاهرة «التتجسس» التي هي أحد التحديات الأخلاقية الكبرى التي يعاني منها الإنسان المعاصر والتي تتحدد بخصائص خمس هي: «الغلو في المراقبة» و«النفوذ إلى باطن الأشياء» و«النفوذ إلى الحياة الخاصة» و«طلب الإحاطة بكل شيء» و«الرغبة في التحكم بكل شيء»؛ وقد ظهر أن الطريق الذي يسلكه الفقه الاتهمي طريق اشتغالـي وجداـني يقتضي أن ينشـيء عـلاقة مباشرـة بالـتجسسـ، كما يقتضـي أن يجاوزـ ملاحظـة سـلوكـه الخارجيـ إلى معـالجـتهـ من الآفاتـ النفـسـيةـ التي تـسبـبـ في انـحرافـ هـذاـ السـلوكـ؛ـ وقد أحـصـيناـ منهاـ خـمسـ آفـاتـ تـعـتـبرـ أـشـنـعـ الشـنـاعـاتـ،ـ إذـ هيـ عـبـارـةـ عنـ منـازـعـاتـ لـلـخـالـقـ،ـ سـبـحانـهـ وـعـالـىـ،ـ فـيـ صـفـاتـهـ الـتـيـ تـدلـ عـلـيـهـ أـسـيـأـهـ الـحـسـنـيـ،ـ وـهـيـ:ـ «ـآـفـةـ مـنـازـعـةـ الرـقـيبـ»ـ وـ«ـآـفـةـ مـنـازـعـةـ الـخـبـيرـ»ـ وـ«ـآـفـةـ مـنـازـعـةـ الـلـطـيفـ»ـ وـ«ـآـفـةـ مـنـازـعـةـ الـعـلـيمـ»ـ وـ«ـآـفـةـ مـنـازـعـةـ الـمـهـيـمـ»ـ؛ـ كماـ وـقـفـنـاـ عـلـىـ طـرـقـ الـعـمـلـيـةـ الـخـاصـةـ الـتـيـ قـدـ يـتـعـالـمـ بـهـ الفـقـيـهـ الـاتـهـمـيـ مـعـ الـتـجـسـسـ فـيـ كـلـ وـاحـدةـ مـنـ هـذـهـ آـفـاتـ الـخـمـسـ،ـ حـتـىـ يـخـرـجـهـ مـنـهـاـ،ـ نـاقـلاـ لـهـ،ـ طـورـاـ بـعـدـ طـورـ،ـ مـنـ رـتـبةـ الـتـجـسـسـ،ـ أـيـ النـاظـرـ الـذـيـ تـنـزـعـ مـنـهـ الـحـيـاءـ إـلـىـ رـتـبةـ «ـالـشـاهـدـ»ـ،ـ أـيـ النـاظـرـ الـذـيـ لـاـ يـنـفـكـ عـنـ الـاسـتـحـيـاءـ مـنـ رـبـهـ،ـ نـاظـرـاـ إـلـيـهـ؛ـ وـهـكـذـاـ،ـ يـسـتـطـيـعـ الـفـقـيـهـ الـاتـهـمـيـ أـنـ يـنـقـلـ الـإـنـسـانـ الـمـعـاـصـرـ بـالـتـدـريـجـ مـنـ حـالـةـ الـاـخـتـيـانـ إـلـىـ حـالـةـ الـاـتـهـمـانـ.

الباب الثالث

من آفة التكشّف إلى حياء المشهود

الفصل السابع

الإنسان المعاصر وآفة التكشف

إذا كان التفرج آفة نفسية تصيب «الناظر»، فإن التكشف آفة نفسية تصيب «المُنظر إليه»؛ إذ يقال: «تكشف» أو «تكتشف له» أو «تكشف إليه»، والمراد: «أبدى شيئاً منه له»؛ وهذا الشيء الذي أبداه على نوعين: فقد يكون صورة تراها العين أو يكون تصوّراً يُدركه الذهن؛ ومعلوم أن تصوّر الشيء عبارة عن استحضار الذهن لـ«صورته»؛ فيلزم أن التكشف على ضربين: «تكشف عبني» أو «حسبي»، وهو التكشف الذي يتسلل بالصورة؛ و«تكشف ذهني» أو «قولي»، وهو التكشف الذي يتسلل بالتصور، مع العلم بأن التصور مردود إلى الصورة؛ ويجوز أن تعتبر التكشف الذهني تكشفاً عيناً موسّطاً أو متسبباً إليه، إذ تكون الصورة في التكشف العيني مباشرةً أو قريبةً، بينما تكون في التكشف الذهني غير مباشرةً أو بعيدةً.

وكما أن المجتمع المعاصر – أو قل الحضارة المعاصرة – وُصف بكونه «مجتمع تفريج»، فكذلك وُصف بكونه «مجتمع تكشف»، ذلك أن كلا الوصفين يعبر عن كون هذا المجتمع أصحي «مجتمع الصورة»، شمسية كانت أو سينائية أو فيديوهاتية أو تلفزيونية أو حاسوبية أو محمولية، متخذاً الشاشة رمزاً لها الذي لا غناء عنه؛ إذ بات هذا المجتمع يعرض على الشاشة كل شيء، بل بات يعتبرها كل شيء، بل أمسى يردد حقيقة نفسه عينها إلى ما يعرضه على الشاشة من سيول الصور؛ فلنذكر الآن بعض خصائص هذا التكشف النفسي الذي يُغذيه، بفضل الثورة الحاصلة في وسائل الإعلام والاتصال، الانتشار الهائل لإمكانات التواصل في هذا المجتمع.

1. إبداء الكل

إن الخاصية الأولى التي تُميز التكشف المعاصر، تكشفنا عينياً كان أو ذهنياً، هي أنه تكشف كلي من جهتين: إحداهما، «أنه تكشف إهاطي»؛ والثانية، «أنه تكشف عمومي».

1.1. التكشف الإهاطي

المقصود بـ«التكشف الإهاطي» هو تعاطي المواطن إبداء كل شيء من خاصٍ حياته، جسمياً كان أو نفسياً، فضلاً عما يبذلوه من عوامها، بحجة أنه يمارس حقه في الحرية، ويلبّي رغبته في الصدق؛ الواقع أنه لو لا أن الشاشة قد بلغ استحواذها على نفس المواطن مبلغاً فاحشاً، حتى عاد لا يرى العالم، بل لا يرى نفسه، إلا من خلالها، ما كان ليندفع في مثل هذا التكشف الذي يحيط بكل شأن من شأنه.

وتعتبر الطالبة الأمريكية «جينيفير رينغلي»⁽¹⁾ رائدة التكشف العيني الإهاطي؛ فقد ثبتت في غرفتها، وهي ابنة التاسعة عشر من عمرها كاميرون متصلة بالشبكة العنكبوتية، وظلت، طيلة سبع سنوات من إبريل 1996 إلى غاية 2003، تُبثّ بواسطتها بثاً متواصلاً بجموع الصور عن حياتها الداخلية، حتى إن زوار موقعها بلغ، يومياً، خمسة ملايين فرداً؛ وشملت هذه الصور، بالإضافة إلى عادي الأعمال كالطالعة والمحادثة والشرب والأكل، خصوصي الأفعال مثل نومها في فراشها بصحبة هرتها أو برفقة صديقها أو دخول حمامها أو خلع ثيابها.

1.2. التكشف العمومي

المقصود بـ«الت Kushner العمومي» هو تعاطي المواطنين التكشف بعضهم البعض، بحيث يتكشف الجميع للجميع؛ فلم يعد التكشف موقفاً على الخاصة من الناس نحو «نجوم الفن» أو «أبطال الرياضة» أو «رموز السلطة» أو «أرباب المال»، بل بات يشمل العامة من الناس، أسوىاء كانوا أو شوّاذ، بحجة أن الجميع يتمتع بحق الظهور على الشاشة.

Jennifer Ringley (1)

وتعتبر «التلفزة» رائدة التكشف الذهني العمومي؛ فقد توالى فيها برامج مصورة متعددة تاليها أفحش تكشّفاً من سابقاتها؛ واختلفت فيها صور هذا التكشف باختلاف المدعوين إليها؛ فمنهم من أفاد في اعترافات شخصية كأنها اعترافات دينية يكفر بها عن ذنبه؛ ومنهم من عرض خلافات أسروية ومشاجرات زوجية كأنها خصومات أمام القضاء يتظر الفصل فيها؛ ومنهم من أفضى أحاديث غرامية وانحرافات جنسية كأنه أتى بإنجازات كبرى تستحق أن يفخر بها، متحدياً الشعور العام حيالها؛ ومنهم من ساق أعراضًا مرضية واضطرابات نفسية كأنه جاء بتشخيصات طيبة لأدواته يطلب العلاج منها؛ ومنهم من شكا مشكلات في العمل وأزمات في العيش كأنه يتظلم في مكاتب التوظيف أو يستغيث في مقار ذوي الحاجة؛ ومنهم، على العكس من ذلك، من أغدق، على الجمهور، ألواناً من النصائح والإرشادات والتحذيرات في شتى المجالات، كأنه يستحق دون غيره أن يكون قدّوته فيها.

وأمام هذه المطالب والمواقف المختلفة التي تتمّ عن اختلالات في مجتمع الاستهلاك، وتصدّعات في العلاقات الاجتماعية، لا نستغرب أن تصير التلفزة إلى المزواجهة بين الوظيفتين: «وظيفة التواصل» و«وظيفة التعامل»، مفردةً جزءاً من برامجها لبعض الأعمال التي تدخل في اختصاص مؤسسات عامة أخرى، بدعوى أنها تُسهم في دفع آلام العامة، وتعيد الاعتبار لمبدأ التضامن والتراحم في وقت ندرت فيه الحركات الاجتماعية التي تعنى بشؤون هؤلاء، واتسعت فيه الفروق بينهم وبين ذوي الخبرة والمسؤولية، وكيفًا وكم؟؛ ونحصي، من هذه الأعمال التي أصبحت التلفزة تبادرها، ما يلي: «العلاج النفسي» و«إصلاح ذات البين» و«العثور على المفقودين» و«جمع التبرعات».

3.1. تredi التكشف الكلي للحدود

لا يخفى على ذي بصيرة أن «الوصف الكلي» الذي يتصف به هذا التكشف ينبع بأنه لا يمكن الوصول إليه إلا بتعدي الحدود، أحکاماً قانونية كانت أو قواعد اجتماعية أو عوائد ثقافية أو قيمًا أخلاقية، حتى إن هذا التعدي أضحى السمة المميزة له؛ وتوضّب ذلك أنه ليس كل شيء ينبغي كشفه، لأن في كشفه ضرراً متيناً يعود على الذات أو

على الآخر؛ وكشفُ ما فيه ضرر مستيقن إنما هو تعدّ للحدود؛ كما أنه ليس كل إنسان ينبغي أن يكشفَ ما عنده، لأن ما عنده قد يخصّه، ولا يتعلّق منه شيء بغيره؛ وكشفُ ما يخصّه بغير موجب هو إسراف في الإبداء؛ ولا أن كل إنسان ينبغي أن يكشف له عما يُكشف لغيره، لأن في هذا الكشف انتهاكاً لخصوصية فرد بعينه أو جماعة بعينها؛ وانتهاك خصوصية الآخرين، هو أيضاً، إسراف في الإبداء.

ولما كانت الصورة التي هي قوام التكشف، مباشرةً كانت (كما في التكشف العيني) أو غير مباشرة (كما في التكشف الذهني)، تتوكّى، بالأساس، مصادمة الوجдан وإثارة الانفعال، ازداد هذا الإسراف سوءاً على سوئه؛ ذلك أنه لا يصادم الوجدان ولا يثير الانفعال إلا ما كان خارجاً عن مألف الجمّهور، أي كان «شاداً»؛ والشيء الشاذ يدعو إلى مجاوزة الحدود، بل يدعو إلى التنافس في هذه المجاوزة، وإنما أقل من الزيادة منها؛ إذ أن الإحساس بالشذوذ في الصورة قد يفتر بتكرّر عرضها، فيحتاج إلى صورة أخرى يزيد فيها الشذوذ درجة، وهكذا بغير انقطاع؛ فيورّث تعاطي هذا التكشف الأشد، فالأشد، صاحبَه شهرة غير مسبوقة، جاعلاً منه نموذجاً يحتذى به، أو بطلاً يغّار منه، أو نجماً يُعجب به؛ ولا يبرُّز هذا التكشف المُسرِف في شيء بروزه في مجالين اثنين، وهما: «الجنس» و«العنف»؛ إذ لا يكتفى فيما يقع من أحداث صادمة، بل يُطلق العنوان للخيال لكي يُدع من مناظر الجنس والعنف ما لا تقبلُ العين، ولا يعقله الذهن.

لنضرب مثلاً على هذا التكشف المتعدّي للحدود بما يُترجم حرفيًا بـ«الصفع السعيد»⁽²⁾ أو، إن شئت قلت، «العدوان المُسلّي»؛ إذ يعمد بعضهم إلى ارتكاب اعتداء على أحد الأشخاص وتصوير أطوار هذا الاعتداء بواسطة الهاتف المحمول وبث الصور المُمحَّصلة في الشبكة العنکبوتية، بغية الظفر بالشهرة بين الأحباب والأصدقاء والجيران والجمهور المجهول من مستخدمي هذه الشبكة؛ فلا مراء في أن هذا الفاعل يتتجاوز حدوده، إذ أنه يُمارس العنف على غيره، محتقراً للشخص، ومتهمًا لثابت حقوقه، ومستهترًا بسلطان الأمن، ومبدياً وفاحة كبرى.

(2) المقابل الإنجليزي: Happy Slapping.

من هنا، بُرِزَ على الشبكة العنكبوتية، «فضاء تدويني واسع» هو عبارة عن حياة اجتماعية افتراضية مشتركة بين أفراد لا يتلاقون أبداً، حياة ملؤها التكشف على كل الأنهاء، إن تبادلاً للصور أو تناقلًا للأخبار أو إفشاء للأسرار، جاعلين من الشاشة مرآتهم التي يتراءون فيها، ونافذتهم التي يتواصلون بفضلها.

2. إبداء الباطن

معلوم أن «الباطن» يُضادُ «الظاهر»، فيتحدد المراد به بمقابلة فضاءين اثنين هما: «الفضاء العام» و«الفضاء الخاص»؛ إذ أن الفضاء العام يشمل كل ما يمكن الاشتراك مع الجميع في معرفته والعمل على وفقه، بينما الفضاء الخاص يقتصر على ما لا يقع الاشتراك مع الجميع في معرفته والعمل على وفقه.

والجدير بالذكر، بهذا الصدد، هو أن بعض الباحثين لم يترددوا في وضع تاريخ محدد لظهور التفارق بين الفضاءين المذكورين، إذ عينوا فترة هذا الظهور في القرن التاسع عشر، مستدلين عليه بظواهر اجتماعية ثلاثة اتسم بها هذا القرن، وهي: «بروز التعلق بالهوية الفردية» و«التركيز على مكانة الجنس في الحياة الزوجية» و«تعاظم دور الأسرة»⁽³⁾؛ إلا أننا لا نرى جازماً رأيهم هذا، إذ نعتقد أن الأصل في التفارق بين هاتين الدائرتين من حياة الإنسان يرجع، لا إلى تطوره التاريخي، وإنما إلى طبيعة الإنسان ذاتها، أي أنه، على الحقيقة، تفريق إنساني؛ ذلك أن الإنسان ينزع، بموجب القيم التي تحملها فطرته، إلى إخفاء بعض الجوانب من حياته، بدءاً بقضاء حاجته، وانتهاء بقضاء وطره.

من ثمّ، يصير القول بعدم وجود التفارق بين هذين الفضاءين قبل القرن التاسع عشر مردوداً إلى القول بعدم وجود خاصية إنسانية محددة لماهية الإنسان قبل هذا التاريخ، وليس إلى مجرد القول بعدم وجود عَرَضٍ تاريخي من أعراض الحياة الإنسانية قبل التاريخ المذكور؛ فشتان بين هذين القولين! فإن فقدَ العَرَضُ التاريخي لا يضر بالبنية الماهوية للإنسان، إذ لا شيء يسلِّمُ من يد الزمان؛ بينما فقدُ الخاصية الإنسانية يجعل هذه البنية

ناقصة غير مكتملة لأنها الإنسان كان، قبل القرن التاسع عشر، أقل إنسانية منه بعد هذا القرن؛ وهذا واضح الفساد؛ فالإنسان، من حيث الماهية، باق على ما كان منذ أن كان.

وببناء على هذه التفرقة بين «الفضاء العام» و«الفضاء الخاص»، استعمل لفظ «الباطن»⁽⁴⁾ للدلالة على جزء متميز من الفضاء الخاص، وهو الجزء الذي يتعلّق بها لا يقع الاشتراك فيه مع الآخرين، إن بعضاً أو كلاً، سواء حصلت المعرفة بمضامينه كلها أو لم تحصل شأن المضامين التي تبقى مخبأة في اللاشعور؛ وبهذا المعنى، يكون باطن الفرد عبارة عن أخص ما في الفضاء الخاص، مشتملاً على أسراره المعلومة له وغير المعلومة ذات الصلة بجسمه أو نفسه.

وعندئذ، يكون «إبداء الباطن» على ضربين اثنين:

أحدهما، الإبداء غير التكشفي؛ المقصود بـ«الإبداء غير التكشفي» إبداء أخص العناصر في الباطن لخصوص الناس، لا لعمومهم، لضرورة من الضرورات الوجودية أو السلوكية؛ وهو على نوعين:

أ. «الإبداء الإطلاعي» أو «الإطلاع» (بتسكن الطاء)؛ وهو الإبداء الذي يطلع فيه المرء أحد المقربين إليه على بعض أسراره، تدبرها لشؤونه الحياتية كما إذا كان هذا المقرب من يُسمى بـ«الدخيل»، أي صاحب سر الرجل، فيكون الداعي إلى هذا الإبداء إذن هو حاجة معيشية أو عملية.

ب. «الإبداء الإسراري» أو «الإسرار»⁽⁵⁾، وهو الإبداء الذي يطلع فيه المرء غيره من ذوي القرابة أو ذوي الخبرة على بعض أسراره، تقويتها لحياته الداخلية بما يجعل علاقته بهذه الأسرار تتغير، تبيّناً لها وتَمْكِناً منها؛ فيكون الداعي إلى هذا الإبداء الثاني هو حاجة نفسية أو خلقيّة، إذ يجد المرء رغبة في التواصل مع غيره بقصد عالمه الداخلي، على اعتبار أن هذا الغير يشاركه نسقاً القيم الذي يهتمّ به في حياته؛ وقد عرّف أحد رجال التحليل

(4) مقابلة الفرنسي: intime.

(5) المقابل الفرنسي هو: extimité، وهو تركيب مزجي.

النفسي «الإسرار» بكونه «الحركة التي تدفع كل واحد من الناس إلى أن يعرض [على سواد] جزءاً من حياته الباطنة، سواء كان جسماً أو نفسياً»⁽⁶⁾.

والضرب الثاني، الإبداء التكشفي؛ المقصود بـ«الإبداء التكشفي» هو إبداء أخصّ العناصر في الباطن للناس لغير ضرورة وجودية أو سلوكية بواسطة التقانات الحديثة مثل آلات التصوير المختلفة وأجهزة العرض على الشاشة والحواسيب والهواتف محمولة والذكية؛ وقد أطلق، في اللغة الفرنسية، على هذا الباطن الأخص اسم «intime» أو، في اللغة الإنجليزية، اسم «intimate»، وهو عبارة عن «صيغة أ فعل التفضيل» من اللفظ اللاتيني: «intus»، أي الداخل أو الباطن؛ وقد ورد ذكره في اعترافات القديس «أوغسطين»، إذ يقول فيها، متوجهاً إلى الإله: «لقد طلبتك خارج نفسي، لكنك كنت أقرب إلى من كل قريب»⁽⁷⁾، فعبارة «الأقرب» هنا إنما هي ترجمة تأصيلية لـ«intime»، وإلا، فترجمته التأصيلية هي «الأبنَان».

ونجد، في موقع الجرائد الإلكترونية: مذكراتٍ كانت أو مدونات أو صفحات أو غيرها، أفضل مثال على هذا الإبداء التكشفي؛ إذ لا يعرض المدون سيرته عُرض المؤرخ لها، وإنما يُبرز منها الجوانب الوجданية والمثيرة التي تتصل، في الغالب، بأخص تجاربه، إن مكابدات أو مغامرات، ساعياً إلى أن يكون لدى القراء الصورة المثالية التي يرتضيها لنفسه، حريصاً كل الحرص على أن يتنظم في تدوينه، حتى لا يتلذذ عدد هؤلاء القراء، بل قد يضاعف جهوده في جلبهم إلى شخصه وإثارة ردودهم على ذكرياته، متربقاً لزياراتهم، ومتطلعاً لتعليقاتهم؛ وهكذا، يتنقل بتدوينه من رتبة «المذكرة» الخاصة إلى رتبة «المذاكرة» العامة، بل من رتبة «إبداء الباطن من جانب واحد» إلى رتبة «إبداء من جانبيين اثنين»، أو، قُل، لا يلبث المدون أن يرتفق من «الباطن» إلى «المباطنة»، ومن «الكشف» إلى «المكاشفة»؛ وهذا يعني أن فضاء الشاشة يُغرى بالكشف إليها إغراءً، حتى كأن التدوين لا يعدو كونه وسيلة من وسائل هذا الإغراء.

Serge TISSERON, L' intimité surexposée, p. 52.

(6)

.tu autem eras interior intimo meo العبرة اللاتينية الأصلية هي:

(7)

2.1. علاقة التكشُّف عبر الشاشة بالباطن

لقد أدعى بعض التحليليين النفسيين أن التكشُّف الذي يملأ الشاشات لا علاقة له بالباطن، بدليل أن غير واحد من الذين يتكتشفون في برامح «تلفزة الواقع» أو بواسطة كاميرات موصولة بالشبكة العنکبوتية، على الرغم مما أفساه من معلومات تخصُّ حياته الداخلية، لا يفتئيؤكَد أنه يحتفظ لنفسه بأسراره؛ غير أن هذا الادعاء تَرِد عليه الاعتراضات التالية:

أ. أنه يبني على تصوُّر ضيق لمفهوم «الباطن»؛ إذ يبدو أن هؤلاء التحليليين قصرُوا مدلوله على الأحوال النفسية التي تنمُ عن نزاعات داخلية والتي قد لا يعي بها صاحبها إلا بالاستبطان أو بالاستنطاق كما في جلسات التحليل النفسي؛ والحال أن هذا التصوُّر للباطن يجعله أقرب إلى «باطن الباطن» منه إلى «الباطن»، إذ أنه بمثابة القاعدة التي ينزل عليها صرح الباطن أو بمثابة النواة التي يتولد منها تَبُّته أو قل الأصل الذي يتفرع عليه بناؤه.

ب. أن وضع «الباطن» الذي لا يعي به المرء كوضع «الظاهر» الذي لا يعلم به؛ إذ علاقته به أقرب إلى أن تكون علاقة خارجية منها إلى أن تكون علاقة داخلية؛ فلا سلطان له على هذا الداخل الدفين كما لا سلطان له على الخارج البعيد؛ في حين أن علاقته بالباطن الذي يعي به تبدو علاقة يتصرف فيها بإرادته، بحيث يكشف من أسراره ما يشاء لمن يشاء.

ج. أن تصوُّرات الباطن قد تختلف باختلاف الأفراد في نطاق الجماعة الواحدة لاختلاف رؤياتهم ورؤاهم؛ فما يعده بعضهم من الباطن، متستراً عليه، قد لا يعده غيره كذلك، مبيداً له، بل إن ما يعتبره الفرد الواحد في زمن أو ظرف أو وضع أمراً باطنياً يجب حفظه، قد لا يعتبره كذلك في زمن أو ظرف أو وضع آخر، فلا يتردد في إظهاره؛ وما ذاك إلا لأن باطن الإنسان أغنى من أن تُخصى عناصره؛ إذ لا يمضي يوم إلا وتنسخ دائرته، فضلاً عن أنه يتمتع بخاصية الانعكاس التي تجعل لكل باطن باطناً من فوقه.

2.2. علاقة الاسم المستعار في الشبكة بالباطن

كما أنه لا ينفع المعرض أن يقول: «إن بعض المدونين يستعيرون أسماء أخرى غير أسمائهم، فلا يكون الباطن الذي أبدوه باطنًا حقاً، لأن نسبته إليهم تظل مجهرة»؛ والجواب عن هذا الاعتراض من وجوه:

أ. أن استعارة الاسم لا تخرج الباطن عن وصفه، وإنها تؤكّد هذا الوصف؛ ذلك أن المقصود باستعارة المدون لاسم من الأسماء هو، على التعين، تنكير ذاته، لا إنكار باطنه؛ ومما تكون الأسباب التي هي من وراء هذا التنكير، يبقى أن التنكير أدل على وجود الباطن من التعريف؛ فلو لا أن المدون يدرك أنه يكشف ما لا يطاق كشفه، بل ما لا يجب كشفه، ما جأ إلى الاسم المستعار؛ فتَسْتُر ذاته وراء هذا الاسم إنما يرجع إلى رفع ستار عن باطنه.

ب. أن تعدد الأسماء المستعارة ترسّخ للباطن؛ معلوم أن المدون قد يتّخذ لنفسه أكثر من اسم مستعار، متقمصاً لهويات مختلفة، ومتلبساً بأوصاف وأفعال تختلف باختلافها، ناطقةً بتشعب باطنه؛ ولو لا أن المدون يشعر بالحاجة إلى كشف جوانب من باطنه، متباعدةً صفةً ومتفاوتةً رتبةً، معتقداً أن هذه الجوانب الباطنية أخفى وأغنى من أن تستوعبها هوية واحدة، وإلا فلا أقل من أنها تقبل التوزيع على هويات مختلفة، ما كان ليتّسّر على نفسه بجملة من الأسماء المتّحّلة.

ج. أن عدم الكشف عن اسم الشخص المنسوب إليه هذا الباطن لا يلزم منه انتفاء النسبة، ولا، بالأولى، انتفاء الباطن؛ فإذا كان بعض المدونين يتكتّم على اسمه بقدر ما يكشف عن باطنه، فإن نسبة الباطن المكشف إليه لا تنتفي بانتفاء معرفة اسمه الحقيقي، ذلك لأن المدون قد لا يعنيه أن يُعرَف اسمه بقدر ما يعنيه أن يُعرَف باطنه، كي لا يقع تحت طائلة التصنيف؛ كما أن القارئ قد تستوى عنده الأسماء، حقيقة كانت أو مجازية، ما دام مطلوبه هو الباطن المكشف، سواء تعلق به هذا الاسم أو ذاك، وهو قد ظفر به، فيجزيه ذلك عن طلب ما عداه، ما دامت العلاقة بينه وبين المكشف لا تتعدي نطاق الشاشة، ولا تفضي إلى ترتيب لقاء يجمع بينهما في الواقع.

د. أن استعارة الاسم تبدو قناعاً من ورائه إرادة الاعتراف بكل شيء؛ فقد لا يقصد المدون أن يمحّب اسمه بقدر ما يقصد أن يُحصل الشجاعة، بل القدرة على أن يبدي ما لا يستطيع إبداءه لو أنه يذكر الاسم الذي هو عَلَم عليه، ذلك لأنّه، بفضل هذا الإبداء، قد يفرّج عن نفسه أو يخفّف من ألمه أو يتوب من ذنبه أو يشرك غيره في همه، أو يتخلص مما يختلّج في صدره من سقيم العواطف أو شنيع الأهواء أو من ضال الأفكار أو شاذ الأوهام؛ وحيثند، لا يكون الاسم المستعار حاجباً للباطن، ولا، بالحرّي، مانعاً من إبدائه؛ إذ يبتدئ وجود الباطن من وجود الاسم المستعار نفسه، بل يكون هذا الاسم هو الوسيلة التي توصل إلى باطن الذي استعاره، أي باطن المدون.

2.3. تجاوز التكشف للفئة المقصود بها

بالإضافة إلى ادعاءات رجال التحليل النفسي بصدق الباطن المكشوف واعتراضات غيرهم عليه، جاعلة منه مجرّد «إسرار»، لا تكشفها صريحاً، فقد يزعم التكشف نفسه أنه لم يُدْ أسراره إلا لفئة محدّدة ومتّهارة من الناس، أفرادها مستقلّون بصفحاتهم الخاصة أو متظّمون في منتديات مُغلقة، بحيث لا ينبغي نعت هذا الإبداء الخاص بوصف «التكشف»؛ لكن هذا الزعم مردود عليه، نظراً لأن كل ما يُسجّل في هذه الصفحات الفردية أو يُعرّض في هذه المنتديات الجماعية يصير في حكم البادي لكل الناس؛ إذ لا يعدم الآخرون الوسائل، إن برامج أو آليات أو عمليات، للوصول إلى هذه الأسرار المسجّلة أو المعروضة المخصوصة؛ وهكذا، فلا يتكتشف الفرد لمن أراد أن يطلعه على أسراره فحسب، بل أيضاً قد يتكتشف لمن لا ينطر على باله أن يطلعه على هذه الأسرار، بل لمن لا يريده أن يعلم بها مطلقاً.

وأوضح مثال على ذلك استخدام الهاتف المحمول في الأمكنة العمومية كالأسواق والمستشفيات والمحطّات؛ فلا يكاد الكلام يتّسّط بين المواصلين المتبعدين، حتى ينحجب عن أبصارهما وجود الأشخاص الذين من حولهما، فيكشفان عنها قد ينكران كشفه بعد نهاية المكالمة بينهما؛ ولا يمكن أن يقع هذا الانحصار لو أن المتكلّمين كانوا متقابلين وجهاً لوجه، إذ لا يُلقي أحدهما بما يلقي به إلى الآخر من أسراره، حتى يرفع

بصরه إلى من حوله ممن يتصرون ويسمعونه، مراعياً ما يقتضيه المقام من إظهار الحشمة وإخفاء الخصوصية؛ فها هنا، التكشف ليس حاصلاً لأن الآخر استخدم وسيلة من الوسائل الإلكترونية، متهمكاً حرمة هذا الهاتف، أو لأنه استرق السمع إليه وهو يهاتف صاحبه، وإنما لأن المهاهِف، بتشديد انتباهه إلى صوت المهاهِف واستحضار صورته بين عينيه، يغيب، في مقصود تكتُّشه له، عن الشعور بقريب محبيه.

ومهما يكن الأمر، فقد أجمع الباحثون على أن التفريق بين «الفضاء العام» و«الفضاء الخاص» ولو أن مبدأ ظل محفوظاً، فإن الحدود المرسمة بين هذين الفضاءين لم تَعُدْ بيته غير مشوّشة، ولا مستقرة غير متقلبة؛ فقد قيل، على سبيل المجاز،: «إن الفضاءين: العام والخاص يلتهم أحدهما الآخر»؛ فيلزم أن مجال الباطن الذي كان يتصل بخصائص قبلية وثابتة تُحدّدها سلطة دينية أو قضائية أو سياسية أو اجتماعية، أصبح مجالاً متحرّكاً لا ينفك الواحد من الأفراد بمجرد صوغه وتحديده بحسب مزاجه وظنوه وشكوكه ورغائبه وأهوائه؛ فهو الذي يقرر ما ينبغي إبداؤه، حتى ولو صادم الآداب المعتبرة، وما ينبغي إخفاؤه، حتى ولو خالف العادات المقرّرة، راسماً لنفسه بنفسه الحدود بين الباطن والظاهر، وكاشفاً عن نرجسيّة غير مسبوقة.

بل، أدهى من ذلك، صار مجال الباطن لا يحدّده المكان الذي يوجد فيه الفرد، وإنما يحدّده قصده الذي في دخيالته؛ فإذا كانت الحياة الخاصة للفرد تدور شؤونها في أمكنة خصوصة كالبيت والحمام وغرفة النوم، فقد أخذت هذه الأمكانة تتقلص وتضمحل إلى حد كبير، حتى لم يبق إلا بيت الخلاء، محلاً لهذه الحياة؛ والشاهد على ذلك أولئك المتكشفون الذين وضعوا الكاميرات في كل الغرف التي في شققهم، مستثنين المراحيض، بل مستثنين فقط أوقات دخولها لقضاء الحاجة؛ ولئن كانوا لا يزالون، مع فاحش تهتكهم ومجونهم، يُصرُّون على أنهم حفاظ لأسرارهم، فذلك لأنهم فصلوا مفهوم «الباطن» عن الحيز المكاني، فجعلوا حيزه هو الباطن عينه؛ إذ استبدلوا بالمكان الجغرافي القصد الداخلي؛ فلسان حال الواحد منهم يقول: «باطني هو حيث أشاء ومتى شاء»⁽⁸⁾؛ وليس

له أن يزعم بأن كشف باطنه لا يضر في شيء بالحدود التي يرسمها غيره لباطنه، نظراً لثبوت الاختلاف بينهما في تصورُهما لهذه الحدود.

3. حب الوجود

ليس التكشف في المجتمع المعاصر مجرد مسألة سلوكية، بل هو مسألة وجودية؛ وبيان ذلك أن التكشف هو خروج إلى «الظاهر»، وقد أطلق على هذا الخروج اسم «الظهور»؛ أما مقابلة الإنجليزي، فهو «visibility»، ومقابلة الفرنسي، فهو: «visibilité»، وترجمتها الحرافية هي «المنظورية»، فيكون الظهور عبارة عن المنظورية؛ وقد أضحت «الظهور» و«الوجود»، في هذا المجتمع التكشفي، ركين متلازمين؛ فلا وجود بغير ظهور، ولا ظهور بغير وجود؛ إذ يتعمّن على كل فرد فرداً أن يتكشف وينظر إليه، حتى يُعتبر موجوداً؛ وما لم يتكتشف وينظر إليه، فلا سبيل إلى اعتباره كذلك؛ أو قل، باختصار، إن الوجود في التكشف والعدم في التستر أو، بعبارة أخرى، إن الوجود في الظهور والعدم في الخفاء.

وقد تجلّى هذا التلازم بين «الظهور» و«الوجود» في بروز «كوجيتو» جديد⁽⁹⁾، بدلاً من «الكوجيتو الديكارتي» القديم، علمًا بأن هذا «الكوجيتو» الأخير يُعتبر أحد الأركان التي بُنيت عليها الحداثة، دالاً على حصول رُشددها؛ فبدل أن يكون «التفكير» شرطاً في الوجود كما في الصيغة الديكارتية: «أفـَكـَرـُ، فـِإـَذـَنـُ أـُوـْجـَدـُ»، فقد أصبح الظهور هو الشرط في الوجود، فاتخذ «الكوجيتو» الجديد الصورة التالية، وهي: «يُنـَظـَّرـُ إـِلـَيـَّـ، فـِإـَذـَنـُ أـُوـْجـَدـُ»؛ ولعل الترجمة التأصيلية التي سبق أن وضعناها لـ«الكوجيتو الديكارتي» وأشبعنا الكلام فيها في كتاب الفلسفة والترجمة، وهي «انظرُ، تَجَدُ»، لا تستدعي تبديلاً، ولا تعديلًا، ذلك لأن وُرُود لفظ «النظر» فيها يجوز أن يُحمل على معنيين اثنين: النظر بمعنى «الفكر»، فيناسب الصيغة القديمة، والنظر بمعنى «البصر»، فيناسب الصيغة الجديدة؛ ومزيداً للتقرير بينها وبين صورة «الكوجيتو» الجديد، قد نخَّصَصَها على الوجه الآتي: «انظرُ

(9) لفظة «كوجيتو» «cogito» لاتينية، ومعناها الحرفي: «أفـَكـَرـُ».

إليّ، تجذبني»؛ وواضح أن هذا التخصيص يعني أن «المتظور إليه موجود»، وهو عين المعنى الذي تفيده الصورة الجديدة لـ«الكوجيتو»؛ وللأهمية التي يكتسبها هذا «الكوجيتو» التكشفي في مجتمع الصورة، اتخذ التعبير عن مدلوله، عند الباحثين، صيغًا عدّة: عامة وخاصة؛ فمن صيغة العامة، نذكر ما يلي:

- «إنّي منظور، فإذاً أوجّد»⁽¹⁰⁾.

- «وجودي مستغرق في مظهري»⁽¹¹⁾.

- «كينونة الشيء هي كونه مدركًا»⁽¹²⁾.

- «ما ليس مدركًا، ليس موجوداً» أو قل «ما لا يُدرك، لا يوجد»⁽¹³⁾.

- « الآخر يرااني، فإذاً أنا موجود»⁽¹⁴⁾.

- «إنك تنظر إلى، فإذاً أنا موجود، فأنا موجود ما دمتَ تنظر إلى»⁽¹⁵⁾.

- «لكي تُوجّد، ينبغي أن يراك الآخر».

- «ما ليس منظوراً، لا وجود له بالنسبة إلى الآخر»⁽¹⁶⁾.

- «إن الذي يجعلك موجودا هو نظر الآخرين».

- «لكي نحيا، لِنكن مَرئين»⁽¹⁷⁾.

BONNET, **violence du voir**, p. 2. (10)

AUBERT: **les tyrannies de la visibilité**, p. 113. (11)

(12) هذا القول هو استعادة لمقوله «بيركلي» الشهير: «*Esse est percipi*».

GAUTHIER, **Du visible du visuel**, p. 74. (13)

QUINET, **Le plus de regard**, p. 314. (14)

WAICMAN: **L'oeil absolu**, p. 261. (15)

AUBERT: **les tyrannies de la visibilité**, p. 324. (16)

WAICMAN: **L'oeil absolu**, p. 263. (17)

ونذكر من صيغه الخاصة التي تجعل التكشف مقتربنا بوسائل الإعلام والاتصال ما يلي:

- «الوجود هو الظهور في التلفزة».

- «الظهور في التلفزة هو الحياة».

- «إذا لم تكن لك صور، فما أنت بشيء».

- «لكي توجد اليوم، ينبغي أن تقبل متطلبات التواصل»⁽¹⁸⁾.

ونبدي بصدق هذا التلازم بين الظهور والوجود الملاحظات التالية:

1.3. الصفة الاجتماعية للوجود

ليس المراد بـ«الوجود» هنا «الوجود الطبيعي أو الفزيائي»، لأن هذا الوجود الأخير لا يتعلق بفعل «النظر»، وإنما بفعل «الخلق»؛ إذ المخلوق يبقى موجوداً، حتى ولو لم ينظر إليه أي مخلوق سواه، لأنه يعلم أنه أثر من آثار الخالق؛ أما الوجود المعلق بالنظر، فهو «الوجود الاجتماعي»، وهو، في حده الأدنى، عبارة عن «الاعتراف» أو «القبول» أو «الاحترام» الذي يحصله الفرد من قبل الآخرين، وهو، في حده الأقصى، استهالة القلوب أو تحصيل الشهرة؛ إذ يبني عليه المنظور إليه هويته وماهيته؛ لذا، كان الوجود الاجتماعي، بالنسبة إلى المجتمع المعاصر الذي هو مجتمع بلا إيمان باليه خالق، أدل على «الكينونة» من الوجود الطبيعي، حتى إن الواحد من أفراده قد يجعل حداً لحياته لو أنه يومن بمولته الاجتماعي إيقاناً يقطع أمله في العودة مرة أخرى إلى هذا الوجود؛ وما درى أنه منها تتمكن في وجوده الاجتماعي، فلا يعدو هذا التمكّن أن يكون مظهراً بلا خبر، وخياراً بلا واقع، وصورة بلا روح ما لم يُسنده إلى الإيمان بالخالقية الإلهية!

والحقيقة أن المتكتشف، لئن كان يطلب الوجود الاجتماعي، فليس لأنه يريد أن يتتجاوز وجوده الطبيعي، وإنما لأنه يَفْرُّ من وجود اجتماعي معين لا يرتضيه إلى وجود

اجتماعي آخر يرتضيه، ذلك لأن نظر الآخر لا ينفك عنه في المجتمع الذي يختضنها، فيكون منظوراً إليه على الدوام؛ لكن يبقى أن هذا النظر على نوعين: أحدهما، نظر قائم برى المتكشف أنه يقيده وضعياً، ويصنفه اجتماعياً، ويحدّده قيمياً، حتى ولو لم يُلْقِ الآخر بصره إليه، بل إن، في عدم إبصاره له، مزيداً للإهمال له، والإهمال إنما هو نظر من الأنظار؛ والثاني، نظر مُمكِن يرى أنه يوافق تطلعاته في التحرر من ربوة وضعه، وإبراز قدراته، وتوسيع مدى هويته؛ لذا، فإنه لا يُقر بالنظر الأول الذي يورثه وجوداً اجتماعياً غير مرغوب فيه، حتى ولو انطوى على شيء من الاعتبار له، فيعرض نفسه في الشبكات وعلى الشاشات، عسى أن يحصل النظر الثاني الذي يورثه وجوداً اجتماعياً يعطيه الاعتبار الذي يطمح إليه.

2.3. الصفة اللامتناهية للظهور

ليس الظهور محدوداً بمكان مخصوص متى تكشف فيه الفرد، أغناه في الوجود عن سواه بالكلية، ولا هو محدود بزمن مخصوص متى تكشف فيه الفرد، انتزع وجوده بالمرة، ولا هو محدود بجمهور مخصوص متى تكشف له، أجزاء في الوجود عن غيره بالطلاق؛ ذلك أن مطلب الظهور في هذا المجتمع التكشفي مطلب لا قيد يضبطه، ولا حد يقف عنده؛ إذ يتسع على الفرد أن يطلب الظهور في كل موضع وفي كل وقت وأمام أكبر عدد ممكن من الناس، مُمتدًا في المكان والزمان ومحاطاً بأكثر الأنظار، ما دام هذا الظهور المتسع والمتأصل في حضور أوسع جمهور ممكن هو وحده الذي يضمن له كمال الوجود؛ فقدر ما يتسع نطاق الظهور، يكون رسوخ هذا الوجود؛ وبقدر ما يتواصل تحقق الظهور، يكون دوام الوجود؛ وبقدر ما يكثر عدد الأنظار، تكون مشروعية الوجود؛ ومعلوم أنه لا أقدر على توفير هذا الظهور غير المتناهي من تقانات الاتصال الجديدة، فيتطلع الجميع إلى استخدامها للوصول إلى هذا الغرض، حتى قيل بأن الزمن الذي تكون فيه لكل واحد من الناس «حصته من الظهور على الشاشة» ليس بعيد.

3.3. آفات الظهور

تدخل على الظهور الاجتماعي آفات مختلفة، نخص بالذكر منها، ثلاثة أساسية:

1.3.3 آفة التّبعية؛ ذلك أنَّ وجود الفرد يكون ثبوته معلقاً بنظر الآخر إليه؛ فإنَّ ألقى إليه الآخر بنظره، ثبت له هذا الوجود؛ وما لم ينظر إليه لا يكون له هذا الثبوت البُتّه؛ وحتى ينظر إليه، فلا يسعه إلا أن يتكتشف له، ولا يزال يتكتشف، حتى يستيقن بأنه قد جلب إليه نظره بالقدر الذي يريده، وقد قيل:

• «لا أكون شيئاً إذا لم يراني الآخر؛ ففي هذه الفترة التي بالإمكان أن يوجد فيها الآخرون بعدد لا يُحصى بفضل التقانات الجديدة للصورة والتواصل، فلا أكون إذا لم أكن منظوراً من لدن الآخرين، [بل] من لدن الكثرة الكاثرة من الآخرين»⁽¹⁹⁾.

2.3.3 آفة الإكراه؛ منها أدّعى الفرد من أنه خير في تكتُّشه، إن شاء فعله وإن شاء تركه، فليس الأمر كذلك، بل هو، في الحقيقة، مجرّد عليه، لأنَّه يشعر بأنه في حكم المعدوم لو أنه حفظ باطنه، ولم يُظهره أو كتم سره، ولم يُفْسِه؛ وما يكون في حكم المعدوم، لا حظَّ له في فُرص التعامل مع الآخرين، ناهيك عن أن يشاركونه مشاريعهم أو يُؤْتَمنُ على مصالحهم؛ ومن هذه الجهة، يكون الإجبار على التكتشف بمثابة عنف صريح يُمارسه الآخر على المتكتشف؛ إذ يتزعزع منه باطنه، ناظراً إليه، وحاكمًا عليه، ولو أنَّ هذا الانتزاع ليس انتزاعاً مباشراً، لأنَّ الأصل فيه ليس إرادة الآخر، وإنما مطلب التكتشف الذي بات يُميّز مجتمع الشاشة.

3.3.3 آفة الضحالة؛ يقع المتكتشف في الضحالة من حيث يقصد إفادة العور؛ إذ يريده أن يزداد الآخر معرفة به بنظره إليه، لكنَّ هذه الزيادة لا تتعدي الظاهر الذي كشفه له، وهو صورته وجسمه؛ فتتمثل ضحالته، بالأساس، في جانبيين اثنين:

أ. الاستغناء بالصورة عن القول، إذ يجعل صورته شاهدة على قوله بدَّل أن يكون قوله شاهداً على صورته، بل يجعلها ناهضة بوظائفه البيانية، بدءاً بالتوصيف وانتهاء بالتدليل؛ إذ يعتبر أنه يكفي أن يُلقي الآخر ببصره إلى المثبت من صُورَه، لكي يعلم حقيقة أوصافه وأفكاره،

بـ الاستغناء بالجسم عن النفس، إذ يجعل جسمه شاهدا على نفسه بدل أن تكون نفسه شاهدة على جسمه، بل يجعله ناهضا بأحوالها الوج다ـية، بدءاً برغائـها وانتهـاـ بمشاعـرها؛ إذ يعتبر أن نظر الآخر لا ينـفذ إلى نفسه إلا من خلال جسمـه، فيكون سطـحـ جسمـه، لا مجرد مجال لظهور العلامـات التي تشير إلى أحوال باطنـه، بل هو الحـاـكـمـ الذي يـفـصـلـ في هذه الأحوال، طبيـعـةـ وشكـلاـ، والمـعيـارـ الذي يـضـبطـهاـ، قـدـراـ وأثـراـ.

ولـلـعـلـ أوضحـ مـثالـ عـلـىـ هـذـاـ الـظـهـورـ بـأـوـصـافـهـ وـآـفـاتـهـ ماـ يـسـمـيـ بـ«ـالـظـهـورـ الشـعـبـيـ»ـ أوـ قـلـ، باـصـطـلاـحـناـ، «ـالـشـعـبـيـةـ»ـ⁽²⁰⁾ـ، وـالـمـرـادـ بـهـ هوـ التـكـشـفـ الـذـيـ يـلـجـأـ إـلـيـ رـجـالـ السـيـاسـةـ عـبـرـ وـسـائـلـ الـإـلـاعـامـ، تـقـرـبـاـ لـلـجـمـهـورـ، وـإـغـراءـ لـأـكـبـرـ عـدـدـ مـمـكـنـ مـنـ النـاخـيـنـ، مـتـبعـاـ الـطـرـقـ الـتـيـ تـتـمـيـزـ بـهـ «ـصـحـافـةـ الـمـاشـيـهـ»ـ، كـشـفـاـ لـخـصـوصـيـاتـهـمـ وـتـشـوـيقـاـ إـلـىـ مـزـيدـ الـأـخـبـارـ عـنـهـمـ وـتـرـفـيـهـاـ عـنـ مـتـابـعـيـهـمـ؛ـ فـقـدـ تـعـاطـىـ السـخـصـيـةـ السـيـاسـيـةـ، عـنـ طـوـاعـيـةـ، عـرـضـ حـيـاتـهـاـ الـخـاصـةـ عـلـىـ الـجـمـهـورـ بـسـاـ تـرـاهـ يـبـثـ وـجـودـهـ السـيـاسـيـ لـدـيـهـ، كـأنـ تـظـهـرـ مـزاـوـلـةـ لـعـملـ عـادـيـ فـيـ مـنـزـلـهـاـ، أـوـ مـسـتـلـقـيـةـ فـيـ مـكـانـ اـصـطـيـافـهـاـ، أـوـ مـسـارـيـسـهـ لـهـوـاـيـهـاـ أـوـ رـياـضـتـهـاـ الـمـفـضـلـةـ،ـ أـوـ مـقـنـيـةـ لـأـلـبـسـةـ أـوـ آـلـاتـ ذـاـتـ الـعـلـامـاتـ الـتـجـارـيـةـ الـمـيـزـةـ،ـ أـوـ مـسـتـرـفـةـ فـيـ مـشـاـكـلـهـاـ الـرـوـجـيـةـ،ـ ظـنـاـ مـنـهـاـ بـأـنـ إـبـرـازـ هـذـهـ الـجـوـانـبـ الـإـنـسـانـيـةـ وـالـعـادـيـةـ يـجـعـلـ الـجـمـهـورـ يـتـهـاـيـيـ أوـ يـتـعـاطـفـ مـعـهـ،ـ وـإـلـاـ فـلـاـ أـقـلـ مـنـ أـنـ يـلـهـيـهـ إـلـىـ حـينـ عـنـ مـزـيدـ الـمـطـالـبـ بـالـلـوـفـاءـ بـوـعـودـهـ الـاـنـتـخـابـيـةـ،ـ وـالـتـرـازـمـ موـادـ بـرـنـاجـهـاـ السـيـاسـيـ؛ـ وـالـغالـبـ أـنـ الـإـلـاعـامـيـ لـاـ يـقـنـعـ بـهـاـ رـغـبـتـ هـذـهـ السـخـصـيـةـ فـيـ كـشـفـهـ مـنـ تـلـقـاءـ نـفـسـهـاـ،ـ بـلـ قـدـ يـدـفعـهـ،ـ وـهـىـ كـارـهـةـ،ـ إـلـىـ مـزـيدـ التـكـشـفـ،ـ إـمـاـ بـمـزـيدـ الـأـسـئـلـةـ الـفـضـولـيـةـ،ـ إـمـاـ بـبـثـ صـورـ غـرـيـبةـ لـهـاـ كـصـورـهـاـ وـهـىـ مـرـتـديـةـ مـلـابـسـ السـبـاحـةـ عـلـىـ الشـاطـئـ أـوـ مـوـجـوـدـةـ فـيـ وـضـعـ أـوـ أـوـضـاعـ مـثـيـرـةـ لـلـضـحـكـ أـوـ حـتـىـ مـقـيـمةـ لـرـوـابـطـ عـشـقـ سـرـيـةـ؛ـ وـلـاـ تـزـالـ هـذـهـ السـخـصـيـةـ تـتـكـشـفـ طـوـعاـ أـوـ كـرـهـاـ،ـ مـتـعلـقةـ بـجـمـهـورـ لـأـنـهـاـ لـتـطـلـعـهـ،ـ وـمـنـدـفـعـةـ فـيـ مـزـيدـ التـمـلـقـ إـلـىـ مشـاعـرـهـ،ـ وـمـؤـثـرـةـ التـصـوـيرـ عـلـىـ التـدـليلـ وـالـمـظـاهـرـ عـلـىـ الـحـقـائـقـ،ـ حـتـىـ يـتـحـولـ هـذـهـ الـظـهـورـ الشـعـبـيـ إـلـىـ «ـشـعـبـيـةـ»ـ فـاضـحةـ⁽²¹⁾ـ.

(20) المـقـابـلـ الفـرنـسيـ: Peoploisation أو Visibilité people.

(21) المـقـابـلـ الفـرنـسيـ: Populisme.

4. حب الذات

كما أن المتكشف يتكتشف لغيره، جلباً للاعتراف بوجوده، فكذلك يتكتشف لنفسه، حباً في ذاته؛ وقد أطلق على هذا التكشف المتصل بحب الذات أو قل «الكشف الذاتي» اسم «النرجسية»؛ ومعلوم أن الأصل في هذا الاسم يرجع إلى أسطورة «نرجس» اليونانية، والتي اشتهرت في صورتها اللاتينية؛ وتتلخص هذه الصورة في كون «نرجس» صياد شابٌ ولد لنهر له نسبة إلى الألوهية وإلهٍ عُرف بجهاه، فكان أن عشقته إلهة الماء⁽²²⁾، لكنه قابلها بالجفاء، فقدت شهوة الطعام، كمداً، إلى أن هلكت بدائها؛ ولما جاء «نرجس» إلى نبع الماء ليروي منه، رأى انعكاس صورته في الماء، فلا زال يتحقق إليها، حتى سقط فيه، فهات غرقاً، عقاباً له من لدن إلهة الانتقام عن إعراضه عن إلهة الماء⁽²³⁾، ونبتت في مكان غرقه الوردة التي تحمل اسمه.

وبناءً على هذه الأسطورة، استخرجت بعض العناصر التي تُعتبر خصائص للتكتشف الذاتي، نقف منها على العناصر الآتية:

1.4. تعلق المتكشف بصورته

لقد قيل إن حب الذات عند المتكشف يتجلّ في تعلّقه بصورته؛ وليس هذا التعلق بالصورة بذها في المجتمع بات يعُج بالشاشات بكل الأحجام والأشكال، مستخدماً، في صنعها، كل التقنيات التي لا تفتّأ تتطور وتندّق؛ إذ هي كلها، بالنسبة إلى المتكشف، أسباب سُخِّرت له لإشاع تعلّقه بصورته؛ فليست الشاشات إلا مرايا صقيقة يُمكن أن يتراءى فيها كما يشاء، محصلاً ما لا يتناهى من الصور الخاصة التي تفضي به إلى مزيد الافتتان بنفسه؛ وهكذا، فإن المجتمع ذو الشاشات لا يكون إلا مورثاً، بل خادماً لفاحش تعلق المتكشف بصورته.

(22) المسماة ECHO.

(23) المسماة NEMESIS.

وقد تناول المؤرخ وعالم الاجتماع الأمريكي «كريستوفر لاش»⁽²⁴⁾ بالتحليل هذا الصلة بين التكشف الذاتي ومجتمع الصور، متقدماً الحياة الأمريكية المعاصرة، وذلك في كتابه القائم: ثقافة النرجسية⁽²⁵⁾؛ فيقول:

- «يرى <نرجس> العالم مرأةً لنفسه، ولا يهتم بالأحداث الخارجية إلا بالقدر الذي تعكس صورته»⁽²⁶⁾.

ثم يُرجع «لاش» السبب في ذلك إلى تكاثر الصور البصرية والسمعية في المجتمع المعاصر، قائلاً:

● «إننا نحيا في دَوَّامة من الصور والأصداء تُوقِف التجربة وتعيد تصويرها ببطء؛ فالكاميرات وألات التسجيل لا تكتفي بنقل التجربة، بل إنها تغيّر وجهها، جاعلة جزءاً كبيراً من الحياة الحديثة أشبه بغرفة صدى كبيرة أو قصر من المرايا؛ لقد أصبحت الحياة عبارة عن سلسلة متوازية من الصور أو الإشارات الإلكترونية، ومن الانطباعات التي تُسجّلها وتعيد إنتاجها آلة التصوير الشمسي والسينما والتلفزة ووسائل تسجيل متقدمة؛ لقد باتت الحياة الحديثة توَسَّط بالصور الإلكترونية بالكلية، حتى إننا لا نملك إلا أن نأتي ردود أفعالنا على الآخرين كما لو أن أفعالهم – وأفعالنا – كانت، في آن واحد، مسجلة ومنقوله إلى جمهور غير مرئي أو مخزنة من أجل تفحّصها في المستقبل»⁽²⁷⁾.

فيتبين أن تعلُّق المتكشف بصورته، وهو تعلُّق بذاته، منشؤه طغيان الصور في المجتمع المعاصر، بحيث تكون قيمة الموجودات في ظاهرها؛ وحينها، لا ينظر المتكشف إلى الناس، وهو يتعامل معهم، وإلى الأشياء، وهو يتناولها بيده، إلا على أنه في عالم هو عبارة عن مظاهر تداعي وتتوالى بغير انقطاع، بل يصير إلى أن يَعُدْ نفسه واحداً من هذه المظاهر التي تختلف عليه؛ فإذا هو أضحت مجرد صورة من الصور التي تملأ العالم، صار عشه

Christopher LASCH: 1932–1994.

(24)

Culture of Narcissism.

(25)

LASCH: *la culture du narcissisme*, p. 79.

(26)

(27) نفس المصدر، ص 80.

٢.٤. تعلق المتكشف بنظره

قيل أيضاً إن حبّ الذات عند المتكشف يتجلّى في تعلّقه بنظره؛ ذلك أن المتكشف، وإن تأمل صورته، فإنه، في الواقع، ليس مأخوذاً بهذه الصورة عينها، وإنما هو مأخوذ بالنظر الذي تعكسه الصورة؛ ويُستدلّ على هذا القول بمقتل «نرجس»؛ فما قتله لم يكن تعلقاً شديداً يُكثّه لصورته، وإنما النظر الذي هو انعكاس لها؛ فلم يكن يعلم بأن هذا النظر هو نظره، فافتُن به أيمّا افتتان، فكان أن أهلكه؛ وهذا رجل التحليل النفسي الفرنسي «جيرار بونيه»⁽²⁸⁾ يقول في كتابه: **عنف الرؤية**:

- «[الظاهر] أن <نرجس> مات بسبب نظر، [أي] نظره؛ وخطوئه لم يأت من كونه هلك في تأمل صورته أو عورته؛ فليس الشيء المراكي هو الذي هاجمه ودمّره؛ وإنما أتى [خطوئه] من كونه تعرض للنظر الذي هو الأصل فيها، والذي أصابه مباشرة، موديا بحياته»⁽²⁹⁾.

وهكذا، يكون «نرجس» قد مات، لا منجذبا إلى صورته، بل مقتولا بنظره.

وقد أدعى أحد الكتاب أن هذا النظر قاتل، لأن «نرجس» أراد أن يسر غور هذا النظر المععكس، طلبا للعلم بسر قوته، فيكون قد أراد أن ينظر إلى هذا النظر نفسه، متجرئا على أن يدرك بيصره بصر لا يدرك كمن أراد أن ينظر إلى قرص الشمس؛ بل صار إلى ذكر سبب آخر، وهو أن هذا النظر نظر جنسي، أي نظر لا تُقصى شهوته، ولا يُصرف أذاه، إلا بظهور الجنس له، بدليل الممارسات «الباخوسية» والطقوس التعبدية التي كانت تُخصَّص، قديما، لضبط هذا النظر الجنسي واتقاء أضراره؛ ولئلا لم يُيد «نرجس» استعدادا لدفع هذا النظر بطريق أو آخر، فقد تعرَّض للقتل⁽³⁰⁾؛ وقد تأول «بونيه» هذا

Gérard BONNET.

(28)

BONNET: **la violence de voir**, p. 19.

(29)

(30) نفس، المصدر، ص 18-20.

السبب بطريقته التحليلية، فادعى أن «نرجس» لاقى حتفه، لأنّه نقل إلى علاقته بنفسه من العشق والاستمتاع ما حقه أن تختص به علاقته بغيره، متسبباً في مصرعه، فكان أن عادت إليه، واستولت عليه، هو نفسه، الرغبة في الموت التي أثارها في الآخر لِمَا قابلَ عشقَه بالرفض والهجران⁽³¹⁾.

3.4. تعلُّق المتكشف بجسمه

قيل كذلك إن حبّ الذات عند المتكشف يتجلّي في تعلقه بجسمه؛ ذلك أن المتكشف يصير إلى الانسلاخ من السلطة التي تربطه بأسرته، ومن التراث الذي يربطه بمجتمعه، ومن التاريخ الذي يربطه بأصله؛ وعندما تض محل صلاته بهذه الأركان الثلاثة التي تنهض بتأسيس وبناء الفضاء الاجتماعي، وهي: «سلطة الأسرة» و«تراث المجتمع» و«تاريخ الأصل»، بل تنقطع بوجه من الوجوه، فلا تبقى بين يديه إلا صلاته الآنية بجسمه، فيصير الجسم، في تجربته النفسية والاجتماعية، بمنزلة القيمة العليا التي يتعين عليه أن يسعى إلى التتحقق بها، بل بمنزلة «الخير الأسمى» الذي ينبغي أن يرتقي إليه باكتساب خصال محمودة تتناسب، مستبدلاً بفضائل النفس «فضائل الجسم»⁽³²⁾؛ ومن هنا، جاء تعاطي المتكشف للأنشطة الرياضية والوسائل العلاجية التي تحفظ للجسم نضارته وصلابته؛ إذ لا أحد إليه من الجمال والشباب، ناهيك عن العافية والشهرة؛ ولا أكره إليه من الشيخوخة والموت، فضلاً عن المرض والخمول.

وب شأن هذا الاندفاع الذي يديه المتكشف في تعاطي العلاج يقول «كريستوفر لاش»:

● «إن حلفاء الأساسين في جهاده من أجل الوصول إلى توازن شخصي ليسوا الكهنة ولا دعاة الاستقلال، ولا النماذج الناجحة من أرباب الصناعة، وإنما هم أهل «العلاجات»⁽³³⁾؛ إنه يقصدهم على أمل أن يتوصل إلى ما يعادل الخلاص [في الدين]،

(31) نفس المصدر، ص 22.

.AUBERT: *les tyrannies de la visibilité*, p. 48 (32)

.La thérapeutique (33) المقابل الفرنسي:

[ألا وهو] الصحة الذهنية! فقد تأسست العلاجيات وريثة للفردانية العاتية وللدين؛ ولا يعني هذا أن انتصار العلاج النفسي أضحم ديناً جديداً في ذاته؛ فالواقع أن «العلاجيات» مضادة للدين، ليس ذاك لأنها، كما يريد أصحابها أن يوهمونا بذلك، تأخذ بالتفسيرات العقلية والمناهج العلمية في المداواة، وإنما لأن المجتمع الحديث «لا مستقبل له»، ولا يغير أي اهتمام لما لا يتعلق بحاجاته المباشرة»⁽³⁴⁾.

كما يقول، بقصد طلب المتكشف للشهرة وكراهيته للموت:

• «عندما يعي <نرجس> الجديد أخيراً أنه سوف يحيا، لا بدون شهرة فحسب، بل بدون «أنا»، أي يحيا ويموت بدون أن ينتبه الناس إلى المكان المجهر الذي كان يحتله على هذا الكوكب، فإن هذا الوعي يجعله يشعر، لا بخيالية فقط، بل بضررية مدمرة لهويته»⁽³⁵⁾.

لئن كانت نرجسية المتكشف تمثل في كونه يتكشف لذاته، متعلقاً بصورته أو نظره أو جسمه، فإن ذلك لا يعني أنه يدخل في هذه العلاقات النرجسية رأساً، سالكاً فيها طريق الاستيطان الذي يستغنى فيه بنفسه، وإنما يتوسط في الدخول فيها بتكتشفاته لغيره، متعرضاً لأكثر ما يمكن من الأنظار التي توجه إليه، لأن الآخر يتزلع عنده منزلة المرأة التي يرى فيها نفسها؛ فتكون أنظار الآخرين إليه وأحكامهم فيه فاصلة، لا لكونه يحصل، بفضلها، الاعتراف به فحسب، بل تتعذر ذلك إلى جعله يُكون تصوراته عن نفسه، بل جعله يتبيّن خصوصية هويته، حتى إن نرجسيته تزداد بازدياد هذه الأنظار؛ ولما كانت النرجسية ذات شَرَه لا ينحد، فإنما ما فتئت تتغدى على مزيد الأنظار؛ ويقول «لاش»، واصفاً هذا الاتجاء إلى الآخرين الذي يُميّز المتكشف:

• «يحتاج <نرجس> إلى الآخرين في نيل الاعتبار لنفسه؛ فإنه لا يستطيع أن يعيش بغير جمهور يُكُنُ له الإعجاب؛ وتخلُّصه الظاهر من الروابط العائلية والقيود المؤسسة لا

يأتيه، مع ذلك، بحرية الإرادة، ولا بالرضى عن تفريده، بل، إنه، على الصد، يُسهم [في شعوره] بعدم الأمان الذي لا يمكن أن يتغلب عليه إلا إذا رأى في «أناه العظيم» انعكاساً للاهتمام الذي يبديه الآخر له، أو إذا تعلق بالذين انتشرت سمعتهم وقدرتهم وتأثيرهم [في القلوب]؛ إن العالم، عند *<نرجس>*، عبارة عن مرآة»⁽³⁶⁾.

والجدير بالذكر هنا هو أنه، على الرغم من أن التوسط بالآخرين يفيد الترجسي في تكُّشفه لذاته، دالاً على ارتباطه بهم، بل على تبعيته لهم، فإنه لا يجعل قلبه يتعلّق بهم، لأن هذا التعلق الوج다كي يوجب توثيق الصلات بهم، بينما هذا التوسط يقف عند حد إقامة صلات معهم بالقدر الذي يجلب أنظارهم، وليس بالقدر الذي يشغل قلبه أو يشغل قلوبهم؛ لذا، فلا تعدو هذه الصلات أن تكون مجرد علاقات ظاهرية وعابرة، حتى ولو اتسعت دائرة الآخرين، وتعددت آفاق الارتباط فيما بينهم؛ والسبب في ذلك هو أن المتكتشف لا يبني هذه العلاقات على أعماله وعطاءاته، طالباً الإقرار بها، وإنما يبنيها على مظاهره وإغراءاته، طالباً الإعجاب بها، بحيث يُجل فيها الإغواء محل الإجهاد والاشتهار محل الاستحقاق.

وحتى يُبرز «لاش» مدى هذا الانحطاط في علاقات المتكتشف مع غيره بوجه صادم بقدر ما هو صادق، لجأ إلى تشبيه المجتمع الأمريكي في السبعينيات من القرن الماضي بـ«الموسم»، فقال:

- «إنها [أي الموسم]، هي الأخرى، تتبع نفسها من أجل المال؛ لكن لا يمكن أن نقول إن إغراءها يُمثل رغبتها في أن تحظى بالحب؛ إنها تمني بقدرة أن تثير الإعجاب، لكنها لا تُضمر لأولئك الذين يُعجبون بها إلا الاحتقار، ونجاحُها الاجتماعي لا يرضيها إلا قليلاً؛ وتحاول أن تؤثر في الآخرين من غير أن تتأثر هي نفسها؛ [وإذا] كانت تعيش في وسط تكون فيه العلاقات بين الأشخاص هامة، [فإن ذلك] لا يجعلها مراعية لآدابها ولا تابعة لها؛ إنها تبقى وحيدة، لا ترتبط بالآخرين إلا كما يرتبط طائر الباز بالأرانب من أجل غذائه؛ فهي تستغل أخلاق اللذة التي حلّت محل أخلاق تحقيق الذات، غير

(36) نفس المصدر، ص 36.

أن مهتها تُذكّرنا أكثر من غيرها بأن اللذانة⁽³⁷⁾ المعاصرة التي هي رمزها الأعلى، لا تنأس من تعقب اللذة، وإنما من حرب الجميع للجميع، [حرب] تكون فيها حتى أخص اللقاءات عبارة عن استغلال متبادل»⁽³⁸⁾.

5. استهواه الآخر

لئن كان المكتشف يتوسط بالآخر، باعتباره مرآة له، فلا يقف هذا التوسط عند حد الانفعال بالآخر، بل يتعدى ذلك إلى التأثير فيه، بل قد يتقدم هذا التأثير على الانفعال؛ وبيان ذلك من الوجوه الآتية:

1.5. حضور الآخر

لقد ذكرنا أن الفعل «تكتشف» يتعدى بحرفين هما: «اللام» و«إلى»، فيقال: «تكتشف له» «وتكتشف إليه»؛ وهذا يعني أن التكشف، في الأصل، علاقة بين طرفين هما: «المكتشف»، وهو الذات، و«المكتشف له»، وهو الآخر؛ فيلزم أنه لو لا وجود الآخر، ما كان هناك تكشف؛ ويرجع ذلك إلى كون المكتشف لا يأتي فعله إلا لأنه يريد أن يجعل نظر الآخر أو سمعه إليه؛ ويبدو أن «جلب النظر» أو «جلب السمع» ميل مثبت في غريزة الإنسان؛ ألا ترى كيف أن الطفل لا أحّب إليه من أن يحضر الآخرون عروضه، إن أفعالاً أو ألعاباً! ولعل «جلب السمع» أكثر تغلغلًا في الغريزة من «جلب النظر»؛ إذ أن الوليد، ساعة ولادته، يُرسل أولى صرخاته، منادياً أمه لنجدته!

وإذا كان الأمر كذلك، فقد وجب أن يكون التكشف علاقة اجتماعية بامتياز، نظراً لأن جذورها ضاربة في نفسية الإنسان؛ ومتي ازدادنا تأملاً في هذه العلاقة المتميزة، تبيّن لنا أن طرفيها، ولو أنها متناطران من حيث خاصية الذاتية، فإنها متفاوتان من حيث خاصية الفاعلية؛ إذ يرجع إلى الطرف المكتشف السبق في إنشاء هذه العلاقة؛ فهو الذي يبدأ بإظهار ما كان مخفياً، منظوراً كان أو مسموعاً؛ أما الطرف المكتشف له، فلا يسعه،

(37) المقابل الإنجليزي: Hedonism.

LASCH: *la culture du narcissisme*, p. 100.

(38)

حينها، إلا أن يتخذ وضع المتلقي لها أُظہر، مقتضياً على الانفعال به، إن كثيراً أو قليلاً. ولا ينفع المعرض أن يقول: «إن الإنسان قد لا يتكشف إلا لنفسه»، لأننا نقول: لا يتأتى للإنسان التكشف لنفسه إلا إذا تصور أحدا من نفسه كما لو أنه انتسب إلى قسمين: ذات وأخر؛ وهذا الانقسام مسطور في بنية اللسان المنطوق نفسها، إذ يقال: «تكتشف بينه وبين نفسه»؛ واضح أن «البنية» أصل في كل علاقة؛ والعلاقة التكشفية من أبرز العلاقات التي تتسع لأكبر عدد ممكن من الأشخاص، حتى ولو كان المتكشف شخصاً واحداً، لأن المتكشف لهم ليس لهم عدد يحصرهم.

2.5. الصلة بالعورة

يقال «تكشف زيد» إذا أبدى باطناً يتوجّب ستره، حفظاً للحياة؛ وقد غلب إطلاق اسم «العورة» على هذا الباطن المتعين إخفاؤه، استحياء؛ وإذا كان الطفل يتكشف كما يتكشف البالغ، فهناك بون شاسع بين التكتشفين؛ إذ ليس للطفل أي إدراك لمدلول «العورة»، بحيث تستوي عنده جميع أعضائه من حيث إبداؤها أو إخفاؤها، بل يمرّ بطور معلوم لا يُميّز فيه بين الإبداء والإخفاء، فما بالك بالأشياء التي يقع عليها هذا الفعلان، بينما البالغ سُرّ بلوغه إنما هو إدراك الميّز بين العورة وما ليس بعورة؛ وقد توسيع في تعريف «العورة»، فتجعلها دالة على كل ما يسوء الذات الظُّرُرُ إليه أو يسوء الآخر كشفه، بدءاً بِقُبُلِ الرجل أو المرأة وانتهاء بفاحش القول، مروراً بأحوال النفس وأمراضها، وأشكال العلاقات وتقلباتها؛ ولا يخفى أن الإساءة الحاصلة في التكشف هي إساءة المتكشف للمتكشف له من جهات مختلفة:

أ. أن المتكشف يُباده الآخر بفعله، ف تكون هذه المبادحة بمثابة إكراه له على أن ينظر إلى ما أتاها من فعل أو يسمع ما أتاها من قول، حتى ولو صرف بصره أو أصمّ أذنه؛ وقد يلجأ إلى وسائل أو أمكنة لا ترك للآخر فُرصة لتجنب رؤية أو سمع ما يكره؛ وفي إكراهه للآخر على الدخول في علاقة معه، ناظراً أو ساماً، إذاء صريح له؛ ولا يقف هذا الأذى عند تلقي المنظور أو المسموع غير المرغوب فيه، بل قد تنجم عنه تبعات نفسية وخيمة كالصدمات أو ردود أفعال عنيفة كالركلات؛ هذا بالنسبة للكبار، فيما الظن بأولئك

الصغرى الذين ليسوا قادرين على تحمل المنظورات أو المسموعات الكريهة، ولا مالكين للأجهزة النفسية المناسبة التي تقاومها أو تخفف من آثارها.

بـ. أن المتكتشف يسوق الآخر، لا إلى اتخاذ وضع الناظر أو وضع السامع فحسب، بل أيضاً يجعله يدمن على المنظورات أو المسموعات التي يكتشفها له، مولداً فيه لذة «التفرج» أو لذة «التسمع»، بل دافعاً له إلى ممارسة «التلصص»؛ ومعلوم أن التلصص هو التلذذ بالاطلاع على العورات، متظورة كانت أو مسموعة؛ ولنا في الكثرة الكاثرة من الصور التي تُلقي بها القنوات التلفزيونية على شاشاتها أوضح مثال على هذا التكشف المسلط الذي يجعل من المفترجين متلصّسين أوفقاء؛ ولا أدل على هذا التسلط من أن القائمين على هذه القنوات يُصرُّون على رفع أقدار التكشف في هذه الصور المبثوثة، خافةً أن يَسْقُط تأثير القلوب بها، لأنّها بكثرة المعروضات، بل يزايدون في عرض الصور الصادمة أو الفاحشة في تناقض غير مسبوق بين هذه القنوات، كأنّها لا شيء يستحق الإخفاء، فلا يهمها إلا أن تُرفع كل الأحجبة والأستار، وأن تُشدَّ السيُولُ من الصور والأصوات الأسيّعَ والأنظار، حتى تنشر عدوى التلصص في كافة الجمهور.

جـ. إذا كان المتكتشف يسيء إلى حياته الخاصة، مبدياً منها ما لا ينبغي إبداوه، فإنه أشد إساءة إلى الحياة الخاصة للآخر، ذلك أن إساءته لنفسه من اختياره، متوجهاً أنه يُحسن إليها، في حين أن إساءته للآخر في حياته الخاصة ليست، مطلقاً، برضاه؛ فعلى الرغم من أن المتكتشف ينقل أفعاله أو أقواله إلى الفضاء العام، فإنّ أثرها لا يبقى محصوراً في هذا الفضاء، بل يمتد إلى الحياة الخاصة للآخرين، مشوشاً عليهم نطاق الحمى الذي رسموه لها، بل واقعاً فيه بغير حق؛ ألا تقتتحم صور المتكشفين الفاضحة على الناس بيوبتهم قصد تخريب العلاقات بين أهاليهم، ساخرةً من آداب القرابة بين أفراد أسرهم، ومستهترةً بحدود التوقير التي أقاموها بينهم! بل إن من المتكشفين من لا يتورع عن إبداء الاحتقار لمخالفاتهم والتشهير ببعض خصوصياتهم، ولا يشغل المتجمّدين ومقدّمي البرامج الذين من ورائهم سوى رفع معدّلات التفرج على القنوات؛ فكلما خاض هؤلاء في فضح عوراتهم والتعرض لعورات غيرهم، إن تصرّحاً أو تلميحاً، ضمنوا زيادة هذه المعدلات ذات الأبعاد التجارية.

3.5. تحدي الحياة

لقد تقدم أن الحياة صلة شاهدية تتفرع عليها الأخلاق بأسرها؛ ومعلوم أن إحدى العلاقات التي تبني عليها حياة الإنسان هي علاقته بالآخرين، فينبغي أن تتسم هذه العلاقة بالحياة، حتى تُحفظ صبغتها الإنسانية؛ ومتى ترك الإنسان الحياة، سقط عن رتبة الإنسانية؛ والتكشف إنما هو ترك الحياة الذي يتردّى به الإنسان، غير أن هذا الترك خاصية ليست لغيره، وهي أن المكتشف لا ينكر وجود الحياة، ولا بالأولى قيمته، بل يُقرّ به مثلاً بمحنته، بل لو لا إقراره بالحياة، قيمة لا تضاهي، ما تعاطى لتركه، متهمكاً حرمة الآخرين؛ إذ يتقلّ، في تعامله معهم، من اعتبارهم ذواتاً يستحينا منها إلى مجرد أشياء يُتكتشّف لها؛ ولا نغالي إن قلنا إن المكتشف يُصرّ على ترك الحياة، مستمتعاً بهذا الترك، لوجود يقينه بأن الحياة هو، بالذات، الأصل الذي تُبنى عليه الأخلاق، والخلق الذي يتحقق به كمال الإنسانية.

وقد تفطنَ عالم التحليل النفسي السالف الذكر «جيرار بوني» إلى هذا السلوك المفارق للمكتشف، والذي يقوم في الإقرار بمبدأ الحياة ورفض واقعه؛ إذ يقول:

- «أيا كان الأمر، فإن المكتشف يعترف بمكانة الحياة، إذ يقدّره تقديرًا عالياً، لكنه يستمتع به استمتعًا مقلوبًا، إذ يجد لذاته في تحديه»⁽³⁹⁾.
- كما يقول في نفس الموضوع:

- «إن تحديه للمُثل هو جزءٌ من متعته، وما لم يستطع أن يضيف إلى اللذة الغريزية والجنسية هذه اللذة المثالية المقلوبة، فلا يكون قد أشبع حاجته؛ فلا يتحقق المكتشفون بالمتعة المرتقبة إذا لم يجدوا سبيلاً إلى مهاجمة مُثل الحياة والخشمة والقوانين التي تعلّق بها»⁽⁴⁰⁾.

وهكذا، على حد تعبيره:

Gérard BONNET: *Défi à la pudeur*, p. 94.

(39)

(40) نفس المصدر. ص 95.

● « يجعل التكشّف من تحدّي الحياة أساس استمتاعه»⁽⁴¹⁾.

غير أن «بني» يبادر، فيفرق بين «التكشّف» و«التعرّي»⁽⁴²⁾ بمعنى التجدد الكلي من اللباس، بل يعتبرهما متضادين، مدعياً أن «التعرّي» ينطوي على الرغبة في تحرير الجسم، طلباً للاتصال العفوي بالطبيعة، بينما التكشّف ينطوي على الرغبة في إثارة الآخر ومصادمته؛ ونعرض على هذه الدعوى من الوجوه الآتية:

أ. أن هذه التفرقة تقوم على اعتبار النية؛ إذ أن التكشّف ينوي صدُم الآخر، بينما المعرّي لا ينوي ذلك؛ لكن لا سبيل إلى التثبت من طبيعة هذه النية، فما المانع من أن يتذرع المعرّي بأنه لا يقصد أن يثير الآخر، ولا أن يصدمه، وهو، في قراره نفسه، يقصد ذلك؟ فمن تحدى شعور الآخرين، مبدياً قلة حيائه، فهو أقدر على أن يتحدى شعور نفسه، مبيتاً قلة صدقه؛ وحتى، على تقدير أن صاحبها صادق في نيته، فإن وجودها لا يغيّر من الواقع، ولا من أثره شيئاً؛ إذ كلاهما يكشف عن عورته، وكشف العورة مؤذن للآخرين، أيًا كانت نية صاحبه.

ب. أن إيداء المعرّي للأخر أعظم من إيداء التكشّف له؛ ذلك أن الأول يتخذ له أمكنة مخصوصة يتعرى فيها كيف يشاء ومتى يشاء، مستغرقاً المادة التي يشاء، وغالباً ما تكون هذه المادة طويلة، بينما التكشّف قد لا يتكشف في أمكنة بعينها، وقد لا يستغرق تكشفه إلا مدة قصيرة؛ فيترتب على هذا أن الآخر أكثر عرضة لآفة التلصّص في حال «التعرّي» منه في حال «التكشّف»؛ فقد تدفعه شهوة النظر، وإلا فلا أقل من حب الاستطلاع، إلى أن يتعدد على أمكنة التعرّي المعلومة، حتى يُبتلى بهذه الآفة، فلا يجد متعته إلا فيها، بينما تعرّضه للتكتشّف قد يكون حدثاً عَرَضاً يفاجئ الآخر في مكان لا يتصور وقوعه فيه، وفي زمن لا يتنتظر حصوله فيه؛ فقد تكون أسباب الإصابة بالصدمة هنا أخطر، لكن أسباب الإصابة بالتلصّص أدنى.

(41) نفس المصدر. ص 103.

(42) Le nudisme: المقابل الفرنسي.

ج. أن تعليل فعل المتعري بكونه ينْمِ عن الحاجة إلى الاتصال العفوي بالطبيعة والأنس بها تعليل باطل، وبيانه بطلاته من جوانب هي:

- أنه بُني على مسلمتين غربيتين، وهما: أن «الطبيعة عارية لا كاسية»، وأن «الاتصال بها لا يكون إلا بطريق العري»، فلم لا يجوز أن تكون الطبيعة كاسية غير عارية، وهو يعمل على تعريتها، بدليل أنه يعرّي جسمه وجسمه جزء منها؛ ولا ينفع المعرض أن يقول: «إن الإنسان يولد عرياً، فالعري هو الأصل»، واللباس طارئ على الإنسان، لأننا نقول: إن هذا التصور يفترض أن اللباس لا يكون إلا شيئاً مادياً، بينما يجوز أن يكون اللباس معنوياً أو روحياً لا تراه حاسة البصر، ولكن تدركه قوة البصيرة؛ وعلامة هذا الإدراك أن الوليد يلقى من الاعتناء به والحب له ما لا يلقاه الكاسي، فضلاً عن العاري.

- أن «التعري» عبارة عن شهوة غير منضبطة و«الاكتسأة» عبارة عن واجب منضبط؛ والانضباط مقدَّم على عدم الانضباط، حتى لو فرضنا أن الواجب غير مقدَّم على الشهوة، وفي هذا نظر؛ فبتعيين إذن ترجيح الاكتسأة على التعري.

- أن «الاكتسأة» قاعدة مقرَّرة في الأمم المتحضرة، بينما «التعري» عادة عارضة لبعض الأقوام البدائية، فيكون «التعري» في حق من ينسب نفسه إلى التحضر انتكاساً؛ وبالتالي، لا يُعقل أن يُدرِك الإنسان بتعريه ما لا يدركه باكتسائه، إن مزيداً للتفاعل مع الطبيعة أو توسيعاً للمعرفة بها.

وإذا بطل فضلُ «التعري» على «التكشف»، لزم أن لا يكون تعامل المتعري مع مبدأ الحياة مختلفاً عن تعامل المكتشف معه؛ فكلاهما يخل بهذا المبدأ في تصْرُف مكشوف يضرُّ بعلاقته بالآخر، متنهكاً حرمة ذاته، ويهوي به إلى درك البهيمية؛ وعليه، فلا تعريَ لمُتعَرِّ بغير الإقرار صراحة أو ضمناً بأن الحياة مبدأ تحدُّد به الأخلاقية، وبالتالي تتحقق به الإنسانية.

4.5. الصلة بالجنس

فضلاً عن إكراه الآخر والإضرار به، يتتصف التكشف بخاصية أخرى أشنع؛ إذ أن المكتشف لا يبتغى بتكتشفيه أن يقيم مع الآخر علاقة تواصل مجردة أو علاقة تعارف

صوري يتبادل معه فيما جملة من المعلومات، وإنما يتغى أصلاً أن يقيم معه علاقة تعامل شهوي يستطيع فيها أن يُغيّر أحوال وجداه؛ لذلك، فإنه لا يكتشف للآخر، صورة أو صوتاً، إلا لكي يستدرجه إلى طلب المتعة الجنسية كما يطلبه؛ فحقيقة التكشف أنه دعوة إلى الاستمتاع، فنكون وظيفته الأساسية هي إضفاء الصبغة الجنسية على الصلة بالآخر، أو قل إن التكشف يقوم بـ«تشبيق» العلاقة بالآخر، سواء كان هذا التشبيق مشعوراً به أو غير مشعور به؛ أو قل، بإيجاز، إنه لا تكشف بغير تشبيق، مباشراً كان أو غير مباشر.

ويبدو أن القول بالوظيفية التشبيقية للتكشف يتفق مع قول رجال التحليل النفسي بأن التكشف، في جوهره، جنبي، إلا أن هناك فروقاً بين ذينك القولين يتوجّب ذكرها:

أ. أن الجنس عند هؤلاء التحليليين ليس خاصاً بالتكشف، بل يعم جميع نشاطات الإنسان، سواء كانت هذه النشاطات مادية أو معنوية، وسواء كان الإنسان بالغاً أو قاصراً، بحيث يدخل على الجنس الابتدال المطلق؛ وهذا ما لا يمكن قوله، إذ النشاط الجنسي واحد من هذه النشاطات ولا تُردد إليه.

ب. أن التكشف عند التحليلين النفسيين على ضربين: «التكشف السليم»، ويقوم في إقامة علاقات مع الآخرين، تثبّتاً للذات في الوجود؛ و«الت Kushner المرضي»، ويقوم في إضعاف هذه العلاقات، حتى إن التكشف يصير الفعل الذي يعزل الذات عن الآخرين؛ أما التكشف الذي نشتعل به هنا، فحتى ولو وثق المتكشف ظاهراً صلته بالآخر ولم يَشبّها قط المرض النفسي، فإنه يظل، بالنسبة إلينا، تكشفاً مَرضياً؛ وأما المكافحة التي تحصل بين المرء وزوجه فليست تكشفاً، وإنما «خلوة»، والخلوة نهاية في تحصيص الحياة.

ج. أن اللاشعور الذي يقول به أهل التحليل النفسي يتكون من التزاعات المكتوبة في النفس بسبب الصدمات التي تعرّض لها الإنسان في طفولته والتي تعلقت بحياته الجنسية، بينما عدم الشعور الذي يشغلنا ليس فيه شيء من هذا، وإنما هو مجرد اندفاع الإنسان إلى التكشف من غير أن يحضر فيه عقله، بسبب استحواذ الشهوة عليه، كأنها عليه غشاوة، أو بسبب تعوده عليه، كأنه أضحم فعلاً آلياً، ولكنه لا يكاد يتغلّف فيه قليلاً، حتى يعود إليه وعيه بشهوته وبقصدِه إليها.

ويمتاز التكشف الذي تشره وسائل الإعلام والاتصال بخاصية أساسية، وهي، كما حددها «جيرار بوني»، أنه «تكشف جماعي» لا رقيب عليه؛ إذ يقول:

• «إن المجتمع، اليوم، تكشفّي؛ فالجميع يشارك في هذا التوجه، إن زيادة أو نقصاناً، بل أضحت أمراً ضرورياً إذا ما أردنا أن نفرض أنفسنا في المشهد الاجتماعي، وأن نوجّد لنا مكاناً فيه، وأن نمارس فيه كفاءاتنا»⁽⁴³⁾.

وقد أحصى «بوني» لهذا التكشف «الوسائلطي»⁽⁴⁴⁾ انحرافات عدّة⁽⁴⁵⁾؛ نذكر منها ثلاثة، وهي:

أ. أنه تكشف مجهول؛ وتمثل «مجهوليته» في نواحٍ ثلاثة:

- أن التكشف جهور مجهول والتكشف له، هو أيضاً، جهور مجهول.

- أن الأشكال الجنسية الصريحة وال مباشرة كالكشف الإباحي والتكشف الإشهاري حلّت محل الأفكار الكبرى والمعاني المثلّى، مستثمرة أكثر الرغائب خصوصاً للذكورة.

- أن تكشف الجمّهور يخضع للمراقبة والسلط من لدن الآخر المجهول.

ب. أنه تبديل الجنس (بالذال المعجمة)؛ إذ فقد الجنس دلالته على الصلة الحميمية بين شخصين، وأصبح مادة لإظهار القدرة الجنسية، فضلاً عن البت الكاسح للصور الإباحية.

ج. أنه حمل على التلخص؛ فلم يُعد شريك التكشف متكشفٌ مِثْلَه ينفتح عليه كما يتضييه التكشف بالمفهوم التحليلي، وإنما أضحت هو المتلخص، وذلك لغاية هذه الوسائل في عرض المناظر الجنسية المباشرة والفجة على جهور غير قادر على التصرف بها بما يحفظ مبادرته وإرادته.

BONNET: *Défi à la pudeur*, p. 11.

(43)

.médiaque: المقابل الفرنسي:

BONNET: *Voir et être vu*, p. 420–429.

(45)

ويرى «بوني» أن هذا التكشf الجماعي يستهدف، بالأساس، القاصرين: الأطفال والمرأهقين، وذلك لسهولة إدماجهم في الآفاق التجارية التي يفتحها الجنس، فضلاً عن أن المجتمع المعاصر يتعاطى تسليع وتسويق كل شيء؛ فيقول:

• «إن الجمهور المجهول الذي يُحرّض على التكشf الجماعي يجد في الشباب أكثر المستهلكين حباً للأشياء الجديدة، وأقرب من يمكن الوصول إليهم وأكثرهم تأثراً بالصور، وتأثيراً في اختيارات آبائهم أو أجدادهم، [كما يرى فيهم] مستهلكي المستقبل».

ثم يعمد «بوني» إلى تحليل آثار هذا التكشf على هؤلاء الشباب في كتابه: تحدي الحياة، مركزاً على آثار الصور الإباحية فيهم؛ فيبني هذا التحليل على مسلمة أساسية، وهي أن الحياة الجنسية عند الإنسان باللغة التعقيد، إذ يدعى أنها تشتمل على «جنسانيات» خمس⁽⁴⁶⁾:

- الجنسانية الاندفاعية⁽⁴⁷⁾؛ هناك دافع نفسي ثابت يتجه إلى إشباع الحاجة الجنسية، رفعاً للتوتر الحاصل في الجسم.

- الجنسانية الأساسية؛ وتمثل في الميل الدفين في النفس إلى تكرار الأشياء حتى ولو كانت ضارة⁽⁴⁸⁾.

- الجنسانية المثالية؛ وتقوم في الأخذ ببعض القواعد التي تضبط النشاط الجنسي والتي تتأسس على جملة من المثل الباطنة أو الموروثة عن الأجداد الأوائل⁽⁴⁹⁾.

- الجنسانية الذاتية، وتفتفي تعاطي الذات التنظيم الداخلي لإمكانات التلذذ لديها واستئثارها في علاقتها بالآخر⁽⁵⁰⁾.

(46) المقابل الفرنسي: La sexualité

(47) الم مقابل الفرنسي: La sexualité pulsionnel

BONNET: Défi à la pudeur, p. 154–161.

(48)

(49) نفس المصدر ص. 93–91.

(50) نفس المصدر، ص. 191–194.

- الجنسانية التناسلية، وتعلق بتحصيل اللذة عن طريق الوطء.

ثم يُبيّن كيف أن الصور الإباحية التي تبتها وسائل الإعلام والاتصال تضرُّ بهذه الأبعاد الجنسية المختلفة لدى القاصرين، حاملة لهم على تعاطي النشاط الجنسي قبل بلوغهم، ومانعة لهم من تحصيل نشأة جنسية باختيارهم وإبداعهم؛ ذلك أنها تتجاهل وجود هذه الأبعاد الجنسية لديهم، مخزلة الحياة الجنسية اختزالاً، بحيث تردها إلى صورتها التناسلية لدى البالغين، بل إنها تعرض على هؤلاء الصغار مناظر مخصوصة ومقصودة لهذه الصورة التناسلية؛ إذ يُراد أن تكون هذه المناظر الجنسية غاية في الضحالة والفجاجة والابتذال، نازعةً من العلاقة الجنسية دلالتها على إلف الرجل بالمرأة؛ فتستبدل بهذا الإلف المواجهة الخلية بين طرفين متفاوتين أحدهما يَمْلِك آلة لا يَمْلِكُها الآخر، بل تشدد على واقع تسلط الرجل على المرأة بفضل حيازته لهذه الآلة، جاعلة من الآخر مجرد شيء من الأشياء المبتذلة، فكيف بعضه التناسلي! فكأنها هو سلعة متهنة معروضة لكل من شاء أن ينظر إليها!

وببناء على ما تقدم يمكن القول بأن العالم بأسره بات ضحية تكشف جنسي شامل غير مسبوق في تاريخ الإنسانية، وأن أضراره لم تعد على الصغار بإفساد حياتهم الجنسية فحسب، بل تعدّت ذلك، فعادت على الإنسان بإفساد ماهيته الأخلاقية، ذلك لأن هذه الماهية تتوقف أصلاً على وجود الحياة؛ والحال أنه لم يبلغ تكشُّفُ مبلغ هذا التكشف الإلكتروني في خلع لباس الحياة، إذ ما ترك شكلًا من أشكال المجنون والفجور إلا عرضه على الشاشات العامة والخاصة، ولا يزال يعرض منها ما تُنسِيك شدة فحشه فحش سابقه.

- خلاصة القول في آفة التكشف التي تسبّبت فيها تقانات الإعلام والاتصال أن التكشف طغى على الحياة المعاصرة أبّاً طغيان؛ فقد صار الفرد لا يجد غضاضة في أن يكشف كل شيء عن نفسه، سواء طلب منه ذلك أو لم يطلب؛ كما صارت الجماعة لا يتورّع أفرادها عن التكشف بعضهم لبعض، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛ ولا

يكفي هذا التكشّف بأن يتناول بعض الجوانب من الحياة الخاصة، بل قد يتناول أخص ما في باطن الإنسان مما يجب إخفاوّه أو كتمانه؛ فقد أضحم التكشّف السبيل الأمثل الذي يوصل إلى الوجود؛ إذ لا يكون للفرد من الوجود إلا بمقدار ظهوره، فيورّثه هذا الظهور اعتراف الآخرين بما كشفه لهم؛ ورغم أن التكشّف يتعلّق بالآخرين في وجوده، فإنه لا يتعلّق بهم لذواتهم بقدر ما يتخذهم واسطة إلى التعلّق بذاته، إن صورة أو نظراً أو جسماً، بل يسعى إلى استهوايّهم، جلباً لأنظارهم أو أساعدهم، أو حلاً لهم على مُمارسة التلصّص، أو رفضاً للاستحياء منهم، مع أنه يقر بوجوب الحياة، أو دعوة لهم إلى مشاركته الاستمتاع ولو بالتكشّف مثل تكشّفه.

الفصل الثامن

الفقه الائتماري وآفة التكشّف

لقد وقنا على الصفات التي تُميّز المنظور إليه المتكتّشّ من المنظور إليه العادي – أي غير المتكتّش – وتجعل منه منظوراً ميّتاً؛ والمنظور الميت كالناظر الميت هو المنظور إليه الذي ضيّع الحياة، علماً بأنّ الحياة هو ما تكون به حياة الحي؛ وهذه الصفات التي تُمثّلت قلب المتكتّش هي: «إبداء الكل» و«إبداء الباطن» و«حب الوجود» و«حب الذات» و«استهواه الآخر»؛ فتعين أن نسأل هل بالإمكان أن تُخرج المتكتّش من هذه الصفات الخمس المُميّة ونجعل منه منظوراً إليه حياً؛ والمنظور إليه ذو الحياة هو الذي ثُمِّر له اسم «المشهود» أو، بعبارة أخرى، هل بالإمكان أن تُنقل المتكتّش من حال الاختيال التي هو فيها إلى حال الاتهان التي يتتصف بها «المشهود»، والتي تُعيد إليه حياءه؟

لا بد للفقـيـه الائـتمـاري أن يواجه ظـاهـرة التـكـشـفـ التي أضـحـتـ تـهـدـدـ المـجـتمـعـ الإنسـانـيـ، فـضـلاـ عـنـ المـجـتمـعـ المـسـلمـ، ذـلـكـ لـأـنـ وـسـائـطـ الإـعـلامـ وـالـاتـصـالـ أـضـحـتـ توـفـرـ منـ أـسـبـابـ التـكـشـفـ وأـشـكـالـهـ ماـ لـيـخـصـىـ عـدـدـاـ، وـتـحـدـثـ مـنـ آـثـارـهـ وـأـضـرـارـهـ مـاـ لـيـقـدـرـ اـتسـاعـاـ، حتـىـ إـنـ تـهـدـيدـ هـذـهـ الـظـاهـرـةـ لـقـيـمـةـ الـحـيـاءـ فـاقـ كـلـ تـهـدـيدـ لـصـرـحـ الـأـخـلـاقـ!ـ فـهـلـ يـنـجـحـ الـفـقـيـهـ فيـ أـنـ يـضـرـفـ إـلـيـانـ الـإـنـسـانـ الـمـعـاصـرـ عـمـومـاـ وـالـمـسـلـمـ خـصـوصـاـ عـنـ الـوـقـوعـ فـيـ التـكـشـفـ، وـيـحـفـظـ لـهـ صـفـةـ «ـالـمـشـهـودـ»ـ، أـيـ الـمـنـظـورـ إـلـيـهـ الـحـيـ؟ـ فـلـنـنـظـرـ كـيـفـ يـتـعـاملـ الـفـقـيـهـ الـائـتمـاريـ معـ الصـفـاتـ الخـمـسـ المـذـكـورـةـ الـتـيـ حدـدـنـاـ بـهـاـ التـكـشـفـ الـمـعـاصـرـ،ـ وـاحـدـةـ وـاحـدـةـ.

1. الفقه الائتماري وإبداء الكل

لقد اتـضـحـ أـنـ التـكـشـفـ الـمـعـاصـرـ تـكـشـفـ كـلـ بـمـعـنـيـنـ:ـ أحـدـهـماـ،ـ أـنـهـ تـكـشـفـ يـحـيطـ بـكـلـ

جوانب الفرد، جسمية كانت أو نفسية؛ والثاني، أنه تكشف لا يخص الفرد الواحد، بل تشتّر في الجماعة بكل أفرادها.

1.1. العناية بالتكشف كظاهرة جزئية

لا يبدو أن الفقهاء اهتموا بالتكشف المعاصر كظاهرة كلية بقدر ما اهتموا به كظاهرة جزئية ولو أن ما يصدق في حق الجزء من أحكام قد يصدق في حق الكل من باب أولى؛ فإذا كان كشفُ الجزء هنا حراماً، فمن باب أولى أن يكون كشف الكل حراماً؛ وحتى هذا الجزء الذي اهتموا به، خصوا اهتمامهم، لا بكليته، وإنما بجزئية فيه، على خطورتها؛ ذلك أنهم، وإن اهتموا بتكشف الأفراد، لا بتكشف الجماعات، فقد انصب اهتمامهم على تكشف المرأة، وحتى هذا الاهتمام الخاص بالمرأة لم يشمل تكشفها النفسي أو الذهني بما يكفي، بل رَكِزَ، بالأساس، على التكشف الحسي.

ويجوز أن تكون ضمن النصوص المعتمدة في التكشف الذهني «آية عدم الخصوص بالقول» التي وردت في حق أمهات المؤمنين، رضي الله عنهن، وهي:

• «يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَمْ تُنْتَنِ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ آتَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا»⁽¹⁾.

أما الآية التي كانت الأصل الذي استنبطوا منه أحكامهم بقصد التكشف الحسي، فهي «آية الإبداء» التي شملت المؤمنات جميعاً، وهي:

• «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُدِينَ زِيَّتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيُضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُبُوْرِهِنَّ وَلَا يُدِينَ زِيَّتَهُنَّ إِلَّا لِعُولَتَهُنَّ أَوْ أَبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ مَلَكَتْ أَمْيَانِهِنَّ أَوْ التَّابِعَنَ غَيْرُ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِيَّتَهُنَّ

(1) الأحزاب، 32.

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْمَانًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ⁽²⁾.

وأما الأحاديث الشريفة المعتمدة من لدن الفقهاء، والتي قد يستفاد من بعضها معنى التكشف الكلي لجسم المرأة، فأكثرها ترددًا الحديث الآتي:

- «سيكون في آخر أمتي نساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات، رؤوسهن كأسنة البخت المائلة»⁽³⁾.

وقد فسر الفقهاء وصف هؤلاء النساء بالجمع بين الضدين: «الكاسيات» و«العاريات» بمعنى أنهن «كاسيات بالاسم، عاريات في الحقيقة» أو قل كاسيات في الظاهر، عاريات في الحقيقة، وذلك لوجود خفة أو رقة بالغة في ثيابهن؛ وفي هذا دلالة على أنه على قدر كسوتهن يكون عرينهن؛ والعكس أيضاً صحيح، على قدر عرينهن، تكون كسوتهن؛ ولما كان يعتقدن أنهن قد كسون أجسامهن كلها، فقد لزم أن يكن قد عرّينها كلها.

كما أن من هذه الأحاديث التي تحمل إفاده التكشف الكلي بالنسبة إلى المرأة ما تعلق بنزع المرأة ثيابها في بيوت غير بيت زوجها كالحمام العمومي، وأحد هذه الأحاديث هو التالي:

- «ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا وهركت الستر بينها وبين ربها»⁽⁴⁾.

ولما ذهب بعض الفقهاء إلى أن «المرأة عورة كلها في الأماكن العامة»، فقد انكر سفورها، أي كشف وجهها، فأوجب عليها لبس النقاب أو الخمار أو البرقع؛ كما انكر كشف كفيها، فأوجب عليها لبس القفاز؛ يلزم من هذا أن كشف أي جزء من جسم المرأة يكون في حكم كشف جسمها كله، إذ يحرّم كما يحرّم؛ فهاهنا، يصير التكشفالجزئي والتكشف الكلي متساوين، اعتباراً وحكمـاً، فلا فرق بين أن تكشف المرأة أي جزء من

(2) النور، 31.

(3) رواه مسلم.

(4) رواه الترمذى وأبو داود وابن ماجة والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

أجزاء جسمها وأن تكشف غيره، ولا بين أن تكشف جزءاً بعينه وأن تكشف جسمها كلها.

وإذا نحن أمعنا النظر في الشروط التي وضعها الفقهاء الاتهاريون للحجاب، تبيّن لنا أن الإخلال بها يفضي إلى التسوية بين التكشف الجزئي والتكشف الكلي؛ وبيان ذلك كما يلي:

- التبرج: يكون لباس المرأة بكلٍّيته زينة في نفسه؛ والمرأة المتزينة لغير زوجها على هذا النحو متكشفة كلها.

- الشفوف: يكون لباسها غير صفيق لا يحجب ما دونه من أعضاءها؛ والمرأة المتشففة متكشفة كلها.

- الوصف: يكون لباسها غير فضفاض يصوّر مفاصل جسمها؛ والمرأة المتوصفة متكشفة كلها.

- التعطر: يكون لباسها أو بدنها مضمّخاً بالعطر؛ والمرأة المتعطرة متكشفة كلها، إذ أن رائحتها تُشمّ عن بعد، سواء وضعت عطرها على موضع مخصوص من ثوبها أو جسدها أو صبّته على مجموع ثيابها أو جسدها؛ ولو لا فوحان الطيب من ذاتها كلها، حتى أنزلها منزلة التكشفة كلها، ما وجب عليها الغسل متى أرادت الخروج إلى المسجد، بناء على الحديث الشريف: «ما من امرأة تخرج إلى المسجد تعصف ريحها، فيقبل الله منها صلاة، حتى ترجع إلى بيتها، فتغتسل»⁽⁵⁾، مع العلم بأن الغسل تطهير قد يعمّ البدن بأكمله.

- طلب الاشتهرار: تلبس المرأة لباس الشهرة، لا لباساً يواافق الملبوس العادي عند الجمهور؛ والمرأة المشهورة متكشفة كلها، لأنها لا تقصد أن يشتهر، بشادّ ثوبها، جزء من أجزاء جسمها، وإنما أن تحظى ذاتها بالشهرة كاملة، فيكون تكشفها على قدر قصدها، أي تكشفا كلها.

- الشبه بالرجال: تلبس المرأة لبسة الرجل، لا اللبسة التي خُصّت بها الأئمّة؛ والمرأة

(5) أخرجه البيهقي.

المترجلة متكشفة كلها، لأن لبسة الرجل تكسوها في الظاهر، وتعرّيها في الحقيقة، لأن لباسها في غير هذه اللبسة الذكورية، فأشبّه حالها حال الكاسيات العاريات⁽⁶⁾.

- التشبه بالكافرات: تلبس المرأة لبسة الكافرة، لا اللبسة التي خُصّت بها المسلمة؛ والمرأة «المتكفّرة»⁽⁷⁾ متكشفة كلها، لأن لبسة الكافرة تُلقي عليها ظلّ عدم الإيمان، وهذا الظل يشي بأن لباسها متزوج عندها كما أن لباس الإيمان متزوج عن الكافرة.

ولعلنا نظرر، بقصد هذا الارتباط بين التكشف الجزئي والتكشف الكلّي، فيما أقامه الفقهاء من ضوابط للحجاب، وجهاً من وجوه تفسير الحياة الذي يلازم المرأة المسلمة، حتى في تسترها؛ ذلك أن الحياة لا يعتري المرأة كما يعتريها الألم، فليس له محلّ مخصوص من مجال ذاتها يقع فيه كما قد يقع الألم في موضع مخصوص من مواضع جسدها، وإنما يهمّ عليها هجوماً لا يترك منها ملاعاً إلا وغشيه، حتى ولو كان ما يbedo منه عبارة عن اضطراب في بعض حركاتها وحرقة تعلو وجهها؛ والسر في كون الحياة يغمرها هو أن الشعور يلازمها بأن أي تكشف يحصل منها، منها ضاق نطاقه ولو لم تقع عليه عين الناظر هو بمثابة تكشف لذاتها بأكملها؛ وحسبك شاهداً على ذلك أنه لو يتكتشف منها ما تكره تكشفه، فإنها تبادر إلى تغطية وجهها، والوجه عبارة عن رمز للذات، بل إن أحد معانيه هو معنى الذات، ف تكون المرأة بتغطيتها لوجهها كأنها غطّت ذاتها كلها⁽⁸⁾.

2.1. صلة التكشف بـ«إبليس»

هناك حقيقة دينية باللغة الأهمية بقصد التكشف لم يَبُدُّ أن الفقهاء استثمروها في

(6) جمع الرسول صلى الله عليه وسلم في اللعنة بين المترجلة والمتشففة؛ فعن أبي هريرة: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل»، أخرجه أبو داود في اللباس وأبن ماجة والأمام أحمد والحاكم؛ أما تمة الحديث عن الكاسيات العاريات، فهي: «العنوهن، فإنهن ملعونات» ولو أن سبب اللعن في الحديثين يبدو مختلفاً؛ فقد يكون في الأول هو «تغيير خلق الله» بينما يكون في الثاني هو «جلب الفتنة».

(7) نستعمل لفظ «المتكفّر»، لا في معناه الأعم، أي المستتر أو المتغفر، وإنما في معنى أخص وهو المستتر بلباس غير المسلمة.

(8) انظر الكتاب الثالث: روح الحجاب.

الشرع، وهي صلة التكشّف بـ«إبليس»؛ فمعلوم أن هذه الصلة وردت منصوصاً عليها في القرآن الكريم بأكثر من مرة كما في سورة الأعراف وسورة طه:

• «وَيَا آدُم اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَنَكُونَا مِنَ الطَّالِمِينَ، فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لَيْتَهُمَا لَهُمَا مَا وُرِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْأَهُمَا، وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكِينَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ، وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لِمَ النَّاصِحِينَ، فَدَلَّاهُمَا بِعُرُودٍ؛ فَلَمَّا دَأَقَا الشَّجَرَةَ، بَدَّتْ لَهُمَا سَوْأَهُمَا، وَطَفِقَا يُخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ، وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا: أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ، وَأَقْلَلَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ؟ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا، وَإِنَّمَا تَغْفِرُ لَنَا، وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ، قَالَ أهْبِطُوا، بَعْضُكُمْ لِيَغْضِبَ عَدُوٌّ، وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ، وَمَتَاعٌ إِلَى حِينِ، قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ، وَفِيهَا تَمْكُثُونَ، وَمِنْهَا تُخْرُجُونَ؛ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِيَاسًا يُوَارِي سَوْأَتُكُمْ وَرِيشًا وَلِيَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ؛ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ؛ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتَنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزَعُ عَنْهُمَا لِيَاسَهُمَا لِيَرْبِّهُمَا سَوْأَهُمَا؛ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ»⁽⁹⁾.

• «فَقُلْنَا يَا آدَم إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَكَشَفَنَّ؛ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرِي، وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا، وَلَا تَضْحَى؛ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ، قَالَ: يَا آدَمَ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْحَلْدِ، وَمُلِكٌ لَا يَبْلِي؛ فَأَكَلَا مِنْهَا، فَبَدَّتْ لَهُمَا سَوْأَهُمَا، وَطَفِقَا يُخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ، وَعَصَى آدَمَ رَبَّهُ، فَغَوَى»⁽¹⁰⁾.

فلتدبر هذه الآيات البينات، ولنستنبط منها بعض المسائل الخاصة بصلة التكشّف بـ«إبليس»، وهي:

أ. أن «اللباس» مفهوم غاية في العموم والتّوسيع؛ لئن كان لب معناه هو «الستار» أو «الساتر»، فإنه يُطلق على اللباس المادي كـ«الثوب» وـ«الزينة» كما يُطلق على اللباس

(9) الأعراف، 19-27.

(10) طه، 117-121.

المعنوي كـ«النور» وـ«التقوى» وـ«العشرة»؛ ويتوسّع في معناه، فيُستعمل في معنى «الليل» وـ«الدرع» وـ«الخوف» وـ«الجوع»؛ غير أنّ هذا التوسيع في الاستعمال لا يستفاد منها البتة أنّ المعنى الحقيقي للباس أدل على ماهيّته من معناه المجازي، بل قد يُستفاد منه العكس، بدليل أنه استُعمل في القرآن الكريم بقصد لباس الجنة، ولا أدل منه على حقيقة اللباس، ثم إنّه استُعمل بمعنيّيه مجتمعين، بعد الهبوط إلى الأرض، في آية اللباس من سورة الأعراف:

• «يَا بَنِي آدَمْ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ»⁽¹¹⁾.

ب. أن اللباس خاصية إنسانية⁽¹²⁾؛ إذ أن اللباس يلازم الإنسان منذ خلقه، سواء أثناء إقامته في الجنة أو عند هبوطه إلى الأرض؛ فإذا تزعّع عنه لباس، استُبدل به لباساً سواه، حتى كأنه لا يُعرّى عرياناً مطلقاً؛ فلو تزعّعت عن الإنسان كل الألبسة، أصبح جسمه لباساً له⁽¹³⁾.

ج. أن مقصد إبليس هو، أصلاً، نزع لباس الإنسان؛ فلّما أعلن إبليس عدواته للإنسان، تعلقت هذه العداوة أول ما تعلقت باللباس الذي كُسي الإنسان في الجنة؛ ولا تزال تتعلق به، بعد نزوله إلى الأرض، إلى أن تقوم الساعة⁽¹⁴⁾؛ فاللباس هو إحدى المحن الإلهية على الإنسان التي أثارت حسد إبليس، فجعل هدف إغواهه هو الوصول إلى إزالة مظهر هذه المنة الإلهية عنه.

د. أن إبليس تحدّى الذات الإلهية؛ لم يكن تصرُّف إبليس مع الإنسان مجرّد مخالفه لأمر

(11) الأعراف، 26.

(12) أو «أنثروبولوجيا».

(13) تدبر الآية الكريمة: «ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْعَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْعَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظامَ لَهُمَا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»، المؤمنون، 14.

(14) «يَا بَنِي آدَمْ لَا يُفْتَنُكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَتَنَزَّعُ عَنْهُمَا لِيَأْتِيهِمَا سَوَادَتِهَا إِنَّهُ يَرَأْكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أُولَاءِ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ»، الأعراف، 27.

من أوامر الإله أو قل مجرد «تعدٌ للحدود»، بل كان تحدياً للإله، سبحانه وتعالى؛ وشتان ما بين «التحدي» و«التعدي»؛ إذ التعدي يحصل عن نسيان أو غفلة أو جهل أو خطأ، بينما التحدي يحصل عن تعمد أو إصرار أو اغترار أو استكبار؛ وتتمثل تحدي «إبليس» في كونه خاطب الحق، سبحانه وتعالى، بأنه سوف يُعامل الإنسان بمثيل ما عامله به، إذ تسب إلى الإله أنه أغواه في امتناعه عن السجود لآدم عليه السلام، فأقسم على أن يُغوى الإنسان مثلما أغواه⁽¹⁵⁾.

هـ. أن التكشف هو أثر من آثار المعصية الأولى؛ لقد أفضت وسوسه إبليس بالإنسان إلى أن يأكل من الشجرة المنهي عنها، فكان من آثار هذا الأكل أن تكشفت سوأته، كما كان منها الخروج من الجنة، والتعرض للمشاق، دفعاً للعطش والجوع، واتقاء للحر والعرى؛ وبهذا، يمكن القول بأن إغواء إبليس للإنسان يقوم في الكيد له، حتى يراه متكشفاً.

و. أن الأصل في التكشف أنه عقوبة، وليس معصية؛ ذلك أن عصيان الإنسان الأول تمثل في أكله من الشجرة المحرمة، فعقوبة التكشف، نتيجة لهذا الأكل؛ وتترتب على هذا النتائج الآتية:

أولاًها، أن المتكشف اختار أن يتخد من العقاب الذي كان نتيجة المعصية الأولى – أي التكشف – طريقة في معصية الأوامر الإلهية، فيكون حاله في عصيانه كحال من يقطع طرفاً من أطرافه أو يقلع عينيه أو يتجرع السم أو يشنق نفسه.

والثانية، أن المتكشف يتعاطى تعذيب نفسه في الدنيا، معتقداً أنه يُمتعها، بحيث ما يظنه متعة يكون، في الحقيقة، عذاباً، وما يظنه عذاباً، يكون، في الحقيقة، متعة؛ ومن

(15) تدبر الآيات الكريمة: «فَالْأَيَّامُ أَغْوَيْتُنِي لِأَقْعُدَنَّ مُؤْمِنَ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَا يَئِنُّهُمْ مَنْ يَئِنُّ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا يَجِدُ أَكْثَرُهُمْ شَاكِرِينَ»، الأعراف، 16-17؛ «فَالْأَرْبَعُ يَوْمًا أَغْوَيْتُنِي لِأَرْبَيْنَ كُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَغُوِيَنِي أَجْعَنِي، إِلَّا عِبَادُكَ مِنْهُمُ الْمُخَلَّصُونَ»، الحج، 118؛ «لَعْنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا تَخْدُنَنِي مِنْ عِبَادِكَ تَصِيبَنِي مَفْرُوضًا وَلَا أُصْلِلَهُمْ وَلَا مُئِنِّهِمْ وَلَا مُرَاهِّهِمْ فَلَيَسْكُنُنَّ أَذَانَ الْأَعْيَامِ وَلَا مُرَاهِّهِمْ فَلَيَغْيِرُنَّ حَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَحْجِزُ الشَّيْطَانَ وَلِيَا مَنْ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرًا مُّثِينًا»، النساء، 39-40.

كان هذا وصفه في انقلاب الحال، فإنه لا محالة يرى نجاته في هلاكه، وهدايته في ضلاله، ومفازته في خسارته.

والثالثة، أن المتكشف منظور إليه غير ناظر ولو اعتقد أنه يرى ناظره؛ فلما كان لا يقدر أن يُميز الضد من ضده، كان لا بد أن يكون عمه قد بلغ ذروته، حتى إنه يرى تكشفه تستراً، بل يرى التستر تكشفاً؛ ومن عَمِي عن تكشفه، أي عن كونه منظوراً إليه عارياً، فهو بـأَن يعمى عن الناظر إليه الذي يراه متعرجاً من باب أولى.

والرابعة، أن المتكشف لا يتعدى الحدود فحسب، بل إن في عمله، بموجب أنه اختار أن يعصي ربه بما عاقب الإنسان الأول به، من تحدي إبليس للإله نصيباً؛ ولما كان هذا التحدي هو نهاية التكبر الذي بدأ من إبليس، أصاب العمل التكشفي من هذا التكبر الأقصى؛ فالمتكشف بعمله المتحدي يخرج من «الآدمية» إلى «الإبليسية»، أو، باصطلاحنا، إن المتكشف «متاَبِلِيس»، وفرق بين الإنسان «المتألبس» والإنسان «المتأدم» (نسبة إلى اسم «آدم» عليه السلام)⁽¹⁶⁾؛ إذ الإنسان «المتأدم» هو الواقع في معصية كان أثراً لها نزع لباسه، حتى إذا تاب من معصيته، رَجع له نظير لباسه الممزوج، بينما الإنسان «المتألبس» هو الذي تعمَّد أن يعصي ربه بـأَن ينزع لباسه بنفسه، فقد لا يعود إليه لباسه، لأن توبته من معصيته تكون، في الأصل، توبة إلى نفسه، لا توبة إلى ربها، لأنها هو النازع للباسه، وليس ربها الذي أنزل اللباس عليه؛ والدليل على ذلك أن القرآن ولو أنه حذر الإنسان من عداوة إبليس، فقد فرق بين «الذي مسه طائف من إبليس» وبين «الذي اتبع خطواته»⁽¹⁷⁾.

ز. أن التفريق بين «التعدي» و«التحدي» يفضي إلى تصنيف آخر للمعاصي غير التصنيف الفقهي المعلوم الذي يقوم على التمييز فيها بين الصغار والكبار؛ وفي الكبار، بين أكبرها وما عدتها؛ وهذا التصنيف الآخر للمعاصي يجعل منها قسمين كبيرين:

(16) نشتقت الصفة: «المتأدم» من «آدم»، وهي أخص من «الآدمي» بمعنى «الإنساني».

(17) تدبر الآتين الكريمتين: «إِنَّ الَّذِينَ آتَوْا إِذَا مَأْتُهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا وَإِنَّهُمْ هُمُ الْمُبْصِرُونَ»، الأعراف، 201؛ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَشْعُرُوا بِخُطُوطَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعُ خُطُوطَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَّا مِنْكُمْ مَنْ أَحْدَى أَبْدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَرَكِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ»، النور، 21.

أحد هما، «المعاصي الناتجة عن تعدى الأوامر»، والأخر «المعاصي الناتجة عن تحدي الأمير ذاته بسبحانه»، إذ القسم الأول من المعاصي يحفظ للإنسان وصف «النادم»، إذ أن «المُتَادِم» لا يفقد إنسانيته، وتتفعله توبته في استرداد نظير لباسه المفقود؛ بينما القسم الثاني من المعاصي لا يحفظ للإنسان وصف «الأدمي»، إذ أن «المتألس» يفقد إنسانيته، ولا تفعله توبته إلى نفسه في استرجاع لباسه الذي نزعه بيده؛ وقد تدرج تحت القسمين من المعاصي أنواع تختلف باختلاف درجات التعدي والتحدي كما تختلف الصغار والكبار؛ غير أن الفرق الأساسي بين التصنيفين المذكورين من أوجه:

أحدها، أن المعصية التي تُعدّ صغيرة في التصنيف التقليدي يجوز أن تُعد في التصنيف الجديد كبيرة متى واقعها صاحبها، تحديا للأمر الإلهي، لا تعديا لأمره؛ والعكس صحيح أيضا، إن المعصية التي يعتبرها التصنيف التقليدي كبيرة يجوز أن يعتبرها التصنيف الجديد صغيرة متى واقعها صاحبها، تعديا للأمر الإلهي، لا تحديا للأمر جل جلاله، إلا أن تكون كبيرة تضافرت الأدلة على إثبات كبرها.

والوجه الثاني، أن المعتبر في التصنيف الجديد ليس ظاهر المعصية، وإنما باطنها، وباطنها هو القصد أو النية، لكن ليس مطلق القصد كما في التصنيف الفقهي بالنسبة إلى بعض المعاصي، بناء على الحديث المشهور: «إنما الأعمال بالنيات»، وإنما هو القصد، مقيدا بالتعدي أو التحدي؛ فالمعصية الواحدة قد تُعدّ صغيرة إن اقترن بها قصد تعدى الأمر، وتُعدّ كبيرة إن اقترن بها قصد تحدي الأمر.

والوجه الثالث، أن قصد التعدي يختلف باختلاف تصور الأمر، وقصد التحدي يختلف باختلاف تصور المأمور؛ فلا يستوي الذي يتصور الأمر مبلغا إليه أو أقل يتصوره «مغيباً»، والذي يتصوره «مخاطباً» به أو أقل يتصوره «مشهداً»؛ كما لا يستوي الذي يتصور الأمر، «منزلاً» لأمره والذي يتصوره، «مخاطباً» له؛ وهكذا، يكون التعدي والتحدي درجات تختلف باختلاف مقاصد العصاة؛ تترتب على هذا نتيجتان أساسيتان:

أولاها أن نفس المعصية المتادمة تكون، في حق ذي القصد المبني على التصور «المشهدي» للأمر أعظم منها في حق ذي القصد المبني على التصور «المغيببي»، فيكون

تعدي الأول للأمر الإلهي أشد من تعدي الثاني.

والثانية، أن نفس المعصية المتألسة تكون، في حق ذي القصد المبني على التصور «الخطابي» للأمر أعظم منها في حق ذي القصد المبني على التصور «الإنزالي»، فيكون تحدي الأول للأمر الإلهي أشد من تحدي الثاني.

2. الفقه الائتماري وإبداء الباطن

لقد مضى أن الباطن عبارة عن أخص جزء من الفضاء الخاص في مقابل الفضاء العام؛ كما مضى أن المكتشف يتسلل بالتقانات الحديثة الإعلامية والتواصلية لكي يفتشي في مذكراته على الشبكات، بل في تدخلاته على الشاشات، قدرًا من أسراره الباطنة.

ليس من شك أن الفقيه الائتماري يذم مطلق إفشاء الأسرار، حتى ولو لم يكن فيها أُفشي مضررة ظاهرة بالصالح العام؛ أما وأن الأسرار التي يفتشيها المكتشف غالباً ما تتعلق ب حياته الوجدانية والجنسية، بحيث يكون هذا الإفشاء بمثابة إشاعة الفاحشة، فإن الفقيه لا يبعد الآيات والأحاديث والأخبار التي تحرّم هذا الإفشاء؛ وحسبنا أن نذكر منها آية قرآنية وبعض الأحاديث الشريفة المعتمدة، وهي:

- «إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَنْ تُبَيَّنَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آتَمُوا هُنْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»⁽¹⁸⁾.
- «كُلُّ أُمَّتِي معاً إِلَّا المجاهرين، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يَصْبِحُ وَقْدَ سَرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سَرَّ اللَّهِ عَنْهُ»⁽¹⁹⁾.
- «إِنَّ مِنْ أَشَرِ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي

(18) التور، 19.

(19) صحيح البخاري؛ صحيح مسلم.

● «هَلْ فِيْكُمْ رَجُلٌ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَغْلَقَ بَابَهُ وَأَزْخَى سِرْتَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُحَدَّثُ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا، وَفَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا؟ فَسَكَتُوا فَأَقْبَلَ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: هَلْ مِنْكُنَّ مَنْ تُحَدَّثُ؟ فَجَعَلَتْ فَتَاهُ كَعَابٌ عَلَى إِحْدَى رُكْبَتِهَا، وَتَطَاوَلَتْ لِرِبَابًا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَسْمَعُ كَلَامَهَا، فَقَالَتْ: إِيَّاهُ إِنَّهُمْ لَيُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُنَّ لَيُحَدِّثُنَّ، قَالَ: هَلْ تَذْرُونَ مَا مَثَلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؟ إِنَّ مَثَلَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مَثَلُ شَيْطَانٍ وَشَيْطَانَةٍ لَقَيَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِالسَّكَّةِ، فَصَرَّى حَاجَتَهُ مِنْهَا وَالنَّاسُ يُنْظَرُونَ إِلَيْهِ»⁽²¹⁾.

إذا نحن أمعنا النظر في هذه النصوص المؤسسة، استفادنا مسائل شرعية نذكرها فيما يأتي:

1.2. المجاهرة عبارة عن حب إشاعة الفاحشة

ليست المجاهرة مظهرا من مظاهر إشاعة الفاحشة فحسب، بل إنها مظهر من مظاهر حب هذه الإشاعة؛ إذ «حب إشاعة الفاحشة»، على خلاف ما ذهب إليه بعضهم، أشد من مجرد «إشاعة الفاحشة» أو القصد إلى هذه الإشاعة، نظرا لأن الفرد قد يُشيع الفاحشة من غير نية مبيتة، بينما الفرد الذي يحب إشاعة الفاحشة يجد فيها متعة لا ينفك يطلبها، حتى إن هذا الحب قد يصير هيئه راسخة لقلبه، يتلذذ بموافقتها ويتألم بمخالفتها؛ وعليه، فإذا كانت إشاعة الفاحشة حراما، فحبها حرام من باب أولى، حتى ولو لم تقع الإشاعة أو لم يحصل القصد إليها، لأن حبها عبارة عن خلق ملازم للقلب، بينما الإشاعة مجرد فعل من الأفعال والقصد إليها مجرد إبداء الإرادة إليها؛ والخلق الملازم أشد أثرا من الفعل، خيرا كان أو شرا، فيكون حكمه أشد من حكمه.

2.2. المجاهرة مجاهرتان: المجاهرة بالمعصية والمجاهرة بالخصوصية

المجاهرة المحرّمة على نوعين: أحدهما، «المجاهرة بالمعصية»، وهي أن يُظهر الفرد

(20) رواه مسلم.

(21) رواه أبو داود.

المعصية التي ارتكبها في السر، مُطلِعاً عليها غيره من الناس؛ والثاني، «المجاهرة بالخصوصية»، وهي أن يُطلع الفرد الآخرين على الأسرار التي تتعلق بعوراته، أشكالاً كانت أو أفعالاً، من غير احتياج، ولا اضطرار إلى ذلك.

ورُبَّ قاتل يقول: «إن أسرار الخصوصية ليست فواحش، فلا يدخل الجهر بهذه الأسرار في نطاق إشاعة الفاحشة»؛ والجواب على هذا الاعتراض من وجهين: أحدهما، أن المحل الذي تعلقت به هذه الأسرار هو محل تقع فيه الفاحشة، وهو السوء؛ ولئن كانت هذه الأسرار عبارة عن أفعال مباحة تعلقت بهذا المحل، فإن المجاهرة بها يجعلها أشبه بالأفعال المحرّمة، كأنَّ المجاهر بها «يفتحن» الحال، أي يضفي عليه صبغة الحرام، أو قل إن المجاهر مُفْحَشٌ لِمَا ليس بفاحشة؛ والوجه الثاني، أن ما يفرق بين الفاحشة وغيرها بقصد الخصوصية إنَّما هو اللباس الشرعي، معنوياً كان أو مادياً، إذ يتزل هذا اللباس على المحل الخاص، فيجعل الأفعال التي تقع فيه مباحة؛ فإذا نزع عن هذا المحل لباسه، صار حكم هذه الأفعال حكم المباحة؛ والمجاهر بالأسرار الخاصة يتزَّع عن أفعاله لباسها الشرعي، فتتردى إلى رتبة الفاحشة؛ ولا عجب أن يصف الرسول صلى الله عليه وسلم المجاهر بأسرار الجامعة الزوجية بـ«قضاء شيطان حاجته من شيطانة على مرأى من الناس».

3.2. المجاهرة عبارة عن تَحدُّي الأمر الأعلى، سبحانه

ليست المجاهرة معصية متعددة لأمر إلهي، بل معصية متحدة للأمير؛ إذ أنها تكشف يتبع خطوات إبليس في استهدافه نزعَ ألبسة الإنسان، فضلاً عن أنه يتخذ صورة عقوبة للذات، كأن المكتشف ينوب مناب الإله في عقاب نفسه؛ غير أن تكشف المجاهر بالعصبية أشنع من تكشف المُجاهر بالخصوصية؛ إذ أن المُجاهر بالخصوصية يتحدى الإله بالكشف عما يطالبه بحفظه عَيْنه، على إنعامه به عليه، وإياحته له؛ بينما المُجاهر بالعصبية يرتكب صورتين من المجاهرة، أولاهما، أنه يجاهر الله بالعصبية، ومجاهرته بالعصبية كمبازلة؛ والأخرى، أنه يجاهر بهذه المجاهرة، أي يأتي بمجاهرة على مجاهرة؛ فلا يكتفي بمجاهرة الحق سبحانه بعصبيَّة سرّها عليه، بل يجاهره بعصبيَّة كشف هذا الستر الإلهي

نفسه؛ وعلى هذا، يكون تحدي المجاهر بالمعصية عبارة عن تحدٰ على تحدٰ⁽²²⁾.

4.2. المجاهرة عبارة عن استخفاف بالرحمة

تشترك «المجاهرة بالمعصية» و«المجاهرة بالخصوصية» في هتك لباس الستر الذي ألقاه الحق سبحانه وتعالى على بعض أفعال عباده، متجليا عليهم بواسع راحميته؛ فكأن المجاهرون، بهتك هذا اللباس، يستخفون بهذه الرحيمية، مع أنها أسبقت تجلياته على الحلق، فيكون مصيره أن يعاقبه ربُّه بأشد ما عاقب به هو نفسه؛ فإذا فضح نفسه، مشهراً بها في دائرة مخصوصة من المعارف، فإن ربَّه يفضحه على رؤوس الخلائق كلها؛ هذا، إن لم يعجل فضحه في الدنيا؛ فما كان لسترِه فيها لولا أنه أراد أن يستره في الآخرة، لكنه أبى عاجل ستره، فلا يستحق آجلَه؛ والأدهى من هذا، أن الحق سبحانه قد أمره أمرَين اثنين: أمرَه بأن يستر معصيَتَه كما أمرَه بأن يستر تخصيَصَه بسترِه، لأن في سترِه لسترِ ربِّه سترة لنفسه؛ وحينها، يكون المجاهرون، بفضحه لنفسه، قد فضحوا رحمة ربِّه به، وهو الذي لا تخفي عليه خافية؛ إذ فضح خصوصية هذا الستر، وقد أراد ربِّه أن يذخره له يوم لا ستر إلا ستره.

5.2. إيمان المُجاهر عبارة عن إيمان بالأوامر مغيببي، لا مشهدِي

أن المجاهرون لا يكاد أفقُ إيمانه يتعدى رتبة الإيمان «المغيببي» بالأوامر الإلهية؛ إذ لا يستطيع أن يتصور أن هذه الأوامر، ولا، بالحرفيَّ، أن يشعرُ بأنها، وهو يتعامل معها، نازلةً إليه من أرحم الراحمين كما نزلت أول مرة، وإنما يُدبرُ عنها أو يخالفها، وكأن مُنْزَلها غائب عنها؛ أو قل إن المجاهرون يُدركُ الأمر، منفصلاً عن الأمر، ناهيك عن أن يراه فيه، حتى ولو أقرَّ، بعد تكشُّفه، بأن الأمر من قبيله سبحانه، لأن هذا الإقرار لا يحضره وهو يتكتشف؛ وممَّا صرَّح أن المجاهرون لا يُقدِّرُ الأمْرَ الأعلى في أمره، فلأنَّه يصبح بأنه لا يُقدِّر سمعه، ولا بصره من باب أولى، ناهيك عن أن يرى السامِعُ الأعلى في هذا السمع، أو

(22) تُفْطِن بعض الفقهاء لصفة «التحدي» التي تتصف بها المجاهرة، وعبر عنها بلفظ «العناد»؛ فقد قال ابن البطال «في الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالح المؤمنين، وفيه ضرب من العناد لهم»، فتح الباري.

يرى البادر الأعلى في هذا البصر؛ وهذا يعني أن المجاهر، بقدر ما يكتشف للأخرين، غالباً أنظارهم إليه، يعمى عن نظر الشاهد الأعلى إليه، فضلاً عن عما عن الشاهد الأعلى سبحانه؛ فيتبيّن أنه لا أعمى من المجاهر، إذ لا أحد يبلغ مبلغه تعلقاً بنظريّة الإنسان، وتحدياً لنظريّة الإله، مع أنه يسعى إلى الفوز بمنظوريّة خاصة، بحيث لا يشاركه فيها سواه، فيما ترى هل من منظوريّة أخص من المنظوريّة التي تجلب له المستوريّة! فخير الناظرين من يُلقى بأسفاره على المنظورين.

2.6. المُجاهرة عبارة عن فقدان الحياة

قد نظر إلى علاقة المجاهر بالحياة من جهات ثلاثة:

إحداها، علاقته بالحياة من الآخرين، أسماعاً وأنظاراً؛ لا يخفى أن الأصل في الحياة أنه علاقة إبصارية نموذجية، حتى إن العلاقات الإدراكية الأخرى تستمد منها حياءها؛ ومقتضى الحياة أن يُضفي على العلاقة الإبصارية الأصلية التي تنطوي في كل العلاقات الإدراكية أبسة تقى الإنسان تعدى الحدود؛ وهكذا، فإن كانت المجاهرة تتعلق بالحديث، فإن المُجاهر لا يكتفى بأن يجد الآخرين بما يخصه من الأفعال، معصية كانت أو خصوصية، رافعاً الحياة بينه وبينهم وهم يسمعون، بل يطبع في أن يحملهم حديثه على أن يتخيّلوا واقع الحدث الذي أفشاه، حتى كأنهم يرونها بأعينهم أو كأنه يأتيه على الطرق؛ وحيثند، يخرج المجاهر عن الحياة من الآخرين، وهم ينظرون؛ وقدُ الحياة من النظر أول على التوقع من فقد الحياة من السمع.

والثانية، علاقة المجاهر بالحياة من سمع الله؛ فلما جاهر بالمعصية التي اقترفها أو بالسر الذي يخصه، فقد أضاف إلى عدم استحياءه من السامع الأعلى سبحانه، عند مواجهة المعصية، مخالفًا أمره، عدم استحياءه منه عندما حدث الناس بها وبأسراره؛ وليس هذا فقط، بل كذلك حدثهم بخصوصية الستر الذي تمتع به، تكرّماً عليه من أرحم الراحمين، فكان أن وقع في المزيد من عدم الاستحياء من السامع الأعلى؛ ولا شك أن كشف خصوصية الستر الإلهي أعظم من كشف الذنب أو السر البشري.

والثالثة، علاقة المجاهر بالحياة من نظر الله؛ لما كان المجاهر لا يقتصر على الحديث

المسموع، بل يقصد أن يرتقى هذا الحديث إلى رتبة الحدث المنظور، توهمًا، فقد انسلاخ من الحياة من نظر الله على رب ثلات: انسلاخ منه حين أتى معصيته، وربه على كل شيء شهيد؛ وانسلاخ منه حين كشف لآخرين معصيته كما كشف لهم أسراره، وربه يشهده ويشهد عليه؛ وانسلاخ منه حين كشف لهم خصوصية السر الذي فاز به من ربه، وقد خصه بنظر خاص من عنده؛ إذ لو لا هذا النظر الإلهي الخاص، ما كان لينعم بستره إلى حين أن هتكه بنفسه، كأنه يردد ستر ربه له.

وعلى الجملة، فإن **المُجاهر** مُنكَشَف لا حياء يرجى منه، إذ لا يستحبى من الناس أن يسمعوا حدديثه عن ذنبه أو سرّه، ولا أن يروه مواقعاً لهذا الذنب الشنيع أو محصلاً لهذا السرّ الخاص أو فائزًا بهذا الستر الإلهي، بل إنه لا يستحبى أن يسمع الحق سبحانه حدديثه عن ذنبه أو سره أو سرّه، ولا أن يراه مقترباً ذنبه أو فاضحاً سره أو كاشفاً خصوصية ستره، حتى كأنه يتحدى ربه مواجهة⁽²³⁾.

3. الفقه الاتهاري وحب الوجود

لقد تقدّم أن المتكشف يحب الوجود في صورته الاجتماعية؛ ولما لم يكن بين يديه غير التكشف طريقاً للوصول إلى الوجود الاجتماعي، فقد جمع إلى حب الوجود حبّ الظهور؛ وهكذا، فلا شعور له بوجوده الاجتماعي إلا بالقدر الذي يتحقق شخصه من الظهور في مجتمعه؛ ثم لَمْ تكن لشهرته في الظهور نهايةً تقف عندها، فقد جلبت له هذه الشهرة آفاتٍ جعلت وجوده معلقاً بأنظار الآخرين إليه كما أجبرته على مزيد التكشف وأوقعته في ضحالة الفكر، مستغنِيَّة بصورته عن معاني قوله، وبجسمه عن دخائل نفسه.

يمُكِّن أن نقسم «حب الظهور» في سياق المجتمع المعاصر إلى قسمين ولو أن بينهما تداخلاً، وهما: «حب الشهرة» و«التبرج بالزينة»؛ إذ التبرج هو اشتهر المرأة بالزينة، غير أن هناك اشتهرًا آخر للمرأة قد لا يتوصل بالزينة نأى الآن على توضيحه.

(23) تفكّر في الحديث الشريف: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيَّ سَيِّرْ مُحِبُّ الْحَيَاةِ وَالسَّرِّ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرْ»، أخرجه أبو داود والنسائي والبيهقي والإمام أحمد.

1.3 حب الشّهرة

قد نصّي من الآيات والأحاديث التي ذكرها الفقهاء في باب حب الشّهرة ما يلي:

- «تُلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ تَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ»⁽²⁴⁾.
- «وَلَا تَمَدَّنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَعَنَا بِهِ أَرْوَاجَاهُ مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى»⁽²⁵⁾.
- «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِيَّنَهَا تُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْنَاهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبَخِّسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبْطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»⁽²⁶⁾.
- «بَلْ تُؤْمِنُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى»⁽²⁷⁾.
- «كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ، وَتَذَرُّونَ الْآخِرَةَ»⁽²⁸⁾.
- «مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ تَرِذُ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»⁽²⁹⁾.
- «مَنْ لَبِسَ ثُوبَ شَهْرَةِ أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُوبَ مَذْلَةٍ»⁽³⁰⁾.
- «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِّنَ الْشَّرِّ أَنْ يُشَارِ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينِ أَوْ دُنْيَا، إِلَّا مِنْ عَصْمِهِ

(24) القصص، 83.

(25) طه، 131.

(26) هود، 15-16.

(27) الأعلى، 16-17.

(28) القيامة، 20-21.

(29) الشورى، 20.

(30) رواه أحمد وأبو داود.

إذا كان الفقهاء متفقين على ذم حب الشهرة بوجه عام، فقد نميز بين ثلاثة مواقف فقهية تختلف باختلاف النظر إلى المكانة التي يحتلها الاشتهر في المجتمع المعاصر، إذ أن الوجود الاجتماعي للفرد بات متوقعاً بمدى اشتهره في هذا المجتمع، علماً بأن «الوجود الاجتماعي» كنهاية عن «الحياة الدنيا».

أحد هذه، لئن كان الفقيه لا يذم حب الحياة الدنيا ما لم يتعذر معناه الرغبة في التمتع بالطبيات من رزق الله، فإنه يجد في إثارة هذه الحياة على الآخرة أكبر الضرر، فلا يسعه إلا أن يحرّم هذا الإثارة؛ ولئن كان طلب الشهرة ذريعة إلى إثارة الحياة الدنيا على الآخرة، فقد قضى بتحرير طلب الشهرة، سداً للذرية.

والثاني، يلاحظ الفقيه أن الاشتهر أضحى، في المجتمع المعاصر، ضرورياً لحصول الفرد على اعتراف الآخرين بشخصه أو هويته أو ثقافته أو دينه أو قدراته، فضلاً عن مساواتهم في الحقوق المدنية والسياسية؛ ولما كان الفقيه يرى في هذا الاعتراف السبيل الذي يضمن للفرد حياة كريمة في مجتمعه، فقد أباح له أن يطلب الاشتهر؛ فما حُرم لسد الذريعة، يباح للضرورة.

والثالث، يستيقن الفقيه بأن طغيان وسائل الإعلام والتواصل لم يهدِّي ترك لأحد الخيار في أن يشتهر أو لا يشتهر، بل يزج بالجميع في أتون الاشتهر والتنافس فيه، حتى ولو وُجد منهم من يسعى إلى التواري عن الأنظار وخول الذكر، لأن خموله، بسبب هذه الوسائل، يغدو، هو نفسه، شهرة؛ فلا شغل لهذه الوسائل إلا أن تُسمع وتشهّر من يريده أو لا يريده؛ وحينها، لا يجد الفقيه بُعداً من أن يعذر الاشتهر مما عمت به البلوّي؛ إذ يشق اجتنابه، فيكون معفواً عنه.

لكي يبقى أن هذه المواقف الفقهية، علىأخذها بالتيسير أو التخفيف، فلا تُغير من فحش الشهرة في المجتمع المعاصر شيئاً، فكأن الفقه يجاري الواقع الغالب ولا يغالبه؛

(31) رواه الترمذى وحسنه الألبانى.

وإلى حين أن نعرض موقف الفقيه الاتهاري من هذا الاكتساح لحب الشهرة، يجدر بنا أن نستبط من الآيات والأحاديث المذكورة التي وردت في النهي عن الشهرة بعض المسائل الاتهارية، مع سابق الإشارة إلى أن طالب الشهرة، ولنسمه «المُتشَهَّر»، يشمل، هنا، الرجل والمرأة التي قد تسعى إلى الشهرة بغير طريق الزينة كالكشف عن أسرارها أو تعاطيها لشاذ الأعمال.

أ. يشتراك المُتشَهَّر مع إبليس في صفة «العلو»؛ واضح أن المراد بـ«العلو» هنا التكبر لقرينة الفساد؛ فلا يُقصد في الأرض إلا التكبر، والتكبر هو الصفة الأولى التي ظهرها بها إبليس، متحدياً أمر ربه بالسجود لأدم، ومتحدياً له بتوعده بإغواء بنى آدم، نازعاً عنهم أبستتهم؛ فيلزم أن المُتشَهَّر يصيب من تكبر إبليس، فيكون، من هذه الجهة، إنساناً «متأنِّساً»⁽³²⁾؛ إذ يشاركه نزع الألبسة التي ستر الله بها خلقه، فيبدأ بنزع ما خلع عليه سبحانه من الألبسة، متمثلة في أخلاق الفطرة التي زينه بها، مستعيناً، في نزعها عنه، بعدهو المبين إبليس؛ ثم إنه يمضي إلى نزع ألبسة الآخرين على قدر سعة شهرته وتأثيرها في وسطه؛ إذ يصبح قدوة إبليسية يتطلع هؤلاء إلى التشبه بها في اشتئارها، متسبباً في انتشار ظاهرة التكشف في الناس، بل منشأ لجيء من المتأبليسين يفعل بعصريه من التكشف ما فعلت به قدوته المُتشَهَّرة؛ فيتوجّ أن المُتشَهَّر لا يكتشف هو فحسب، بل أيضاً يجعل غيره يكتشف، أو قل يُكْسِف نفسه كما يُكْسِف غيره؛ من هنا، كان المُتشَهَّر فاسداً في نفسه، مُفْسِداً لغيره.

ب. لا يكتشف المُتشَهَّر إلا جا في الحياة الدنيا، لأنه، في الغالب، لا يكتشف إلا بيعة ينشرها أو منكر يُشيّعها؛ ويتجلى هذا الحب في إرادة البقاء في هذه الحياة والتعلق بزيتها والاستزادة من متعها؛ وبهذا، يكون المُتشَهَّر شديد الحرص على أن يَمْلِك من متاع الدنيا ما يربو عن حاجته، مُوفراً له مزيد الاستمتاع، حتى ينسى أن هناك حياة أخرى لم يستعد لها قط؛ وهذا النسيان يجعل علاقته بمتاع الدنيا علاقة ملك خالصة، مؤثراً لهذا المتاع على غيره؛ ذلك أنه لا يعود ينظر على قلبه أو تحفظ ذاكرته أن هذا المتاع، في الأصل،

(32) أو، إن شئت قلت، متبعاً خطوات إبليس.

«عارية» لا بد أن يعيدها إلى مالكها الحق، مسؤولاً عن مدى رعايته لها؛ ومتى تَمْكَنَ، في قلبه، حبِّ الْمُلْكِ، انقطعت صلته بـ«ميشاق الأمانة يوم العرض»، حتى كأنه لم يتعهد قط لربه بأن يتعاهد أمانته، مع أنه اختار بنفسه حملها.

وهكذا، فإن المشهَرَ، وهو يأبى أن يشتهر بها أشهَرَه به ربه يوم العرض، إنما يكون، في الحقيقة، ناسخاً لسابق اختياره لشهرة حقة، ومستبدلاً به اختياره لشهرة باطلة؛ فقد قرر أن ينسخ اختياره بين يدي ربه، وقد رفعه إلى أعلى درجات العزة، باختيار بين يدي إبليس، وقد حطَّه إلى أسفل درك المذلة؛ ومن ذلَّ، في الدنيا، بظلمٍ من نفسه، فهو، في الآخرة، أذلُّ، بعدلٍ من ربِّه؛ فالمتَشَهَّرُ، منها أشارت إليه الأصابع، وهجت باسمه الألسن، فحُبِّه لِمَا يَمْلِكُ من الشهرة يرديه أسوأ الردى؛ إذ الْمُلْكُ مذلة متى فارقتَه الأمانة، والشهرةُ مذلة متى لازمتها «الأَبْلَسَة»؛ فاجتمع للمتَشَهَّرِ مذلتان لا تجتمعان لغيرِهما: «مذلة الْمُلْكِ» و«مذلة الشَّهَرَةِ».

ج. لِمَا استولى حُبُّ الدُّنْيَا على قلب المتَشَهَّرِ، آثرَ من سبل السَّبَرِ في الحياة سبيلاً «الإِسْرَاءً»؛ وقد وضحتنا، مِنْ قَبْلِ، مفهومَ «السَّيِّرِ»؛ إذ هو عبارة عن العمل الذي يتعاطاه الإنسان، متحققاً فيه بجملة من الأخلاق، فيكون هذا العمل بمثابة «حرث» للإنسان؛ وعلىه، فإن «السَّيِّرِ» و«الحرث» لفظان مستعملان هنا على جهة الترافق ولو أن «السَّيِّرِ» يبرز فيه معنى «التحريك»، بينما «الحرث» يبرز فيه معنى «التحول»، إذ لا تَحُوُّلُ بغير تحرك، ولا تَحُرُّكُ بغير تحوّل؛ فإنَّ تعاطيَ الإنسان عمله بخاصص نفسه، فإن سيره يكون عبارة عن «إسراءً» أو «حرثٌ مُلْكِيًّا»، ويكون هو «مسريًا» أو «حارثَ مُلْكَ»؛ وإن تعاطاه بخاصص روحه، فإن سيره يكون عبارة عن «عروج» أو «حرثٌ ملكوفي»، ويكون هو «عارضًا» أو «حارثَ مَلَكُوت»؛ وقد يجمع الإنسان بين السيرين – أو الحرثين – متى علقَ إسراءه بعروجه، فلا يُسرى إلا بالقدر الذي يكون هذا الإسراء خادماً لعروجه؛ لكنَّ المتَشَهَّرَ آثارَ الإسراء النفسي أو حرثُ الْمُلْكِ على العروج الروحي أو حرثُ الملوكَ.

ومن فاته العروج، فاته خيرٌ كثير؛ إذ أنَّ مَنْ يُعرُجُ يكون أقدر على الإسراء، ويكون

تالي إسرائه أفضل من سابقه، فضلاً عن إسراء من لا يُعرج، بينما الذي يُسري قد لا يكون قادرًا على العروج؛ أما إذا أخلد إلى إسرائه، حتى لا عروج له مطلقاً، فحقيقة إسرائه أنه مجرد «سريان»؛ وأيضاً من يُعرج يزداد عروجاً على عروجه، فضلاً عن مزيد قدرته على صالح الإسراء، في حين أن الذي يُسري قد يزيد إسراؤه أو لا يزيد، وحتى إذا زاد إسراؤه، فقد ينقص عروجه أو يتقطع بالمرة؛ وكذلك من يُعرج يُدخله عروجه، بل يبقى بقاء الصالحات، بينما الذي يُسري لا يُدخله إسراؤه، بل يفني فناء العاجلات.

وهكذا، فإن المشهور، منها انتشر تكتُّشه، وتعددت أشكاله، فإنه لا يحرث إلا ملكاً محدوداً في أفقه، فانياً في مآلها؛ ولا أذل لكبرياء المشهور من حقيقة الفناء، لأنه يستخف بالإقرار بالفاني، مريداً لنفسه الخلود، كما استخف «إبليس» بالسجود للقافي، طامعاً في نيل البقاء؛ وهكذا، فإن المشهور، وهو يكتشف، إنما يحرث مذلة القصوى بقدر ما يحرث شهرته الكبرى، ملاقياً عقاباً خفياً لا يكتشف، ولا أخفى من العقاب بنقيض المقصود!

2.3. التبرج بالزينة

سبق أن أشرنا إلى هذا التبرج على عجل في سياق الإخلال بشرط الحجاب؛ معلوم أن الفقهاء أجمعوا على تحريم «البرج بالزينة» لورود الآيات المحكمة والأحاديث الصحيحة⁽³³⁾ بشدید النهي عنه؛ وقد نعته هذه الآيات والأحاديث بـ«ترج الجاهلية الأولى»⁽³⁴⁾؛ ولو أن الفقهاء فصلوا كلامهم في كاشف أوصافه وفاحش آثاره، يبدو أن

(33) ذكرنا من قبل حديث «الكافسيات العاريات» الذي هو أشهر حديث في التبرج، وهناك أيضاً حديث «مَثَلَ الرَّافِلَةُ فِي الزِّينَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا كَمِثْلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا نُورَ لَهَا» رواه الترمذى فى السنن.

(34) كما في الآية الكريمة: «وَقَرْنَ في بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرُّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْعِنَ الصَّلَاةَ وَأَتَيْنَ الزَّكَاةَ وَأَطْعِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرَكُمْ تَطْهِيرًا»، الأحزاب، 33؛ وأيضاً في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده، عن سليمان بن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: « جاءت أميمة بنت ربيعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تباعده على الإسلام، فقال: <أبايعك على أن لا تشرك بي الله شيئاً، ولا تسرقي، ولا ترفي، ولا تقتل ولدك، ولا تأتي بهتان تفتريه بين يديك ورجليك، ولا تتوحي، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى>».

تخصيص القرآن الكريم له بصفة «الجاهلية الأولى» يشعر بدلالات اكتفوا منها بما جاء به المفسرون وكان مداره على تحديد فترتها الزمنية التي اختلفوا فيها؛ ونريد أن نقف منها على دلالات ملكوتية تبرز كيف أن التبرج يخرج المرأة من وصفها الاتهامي إلى وصف اختياري؛ ونُمهد لبيان هذه الدلالات بالإشارة إلى أن التبرج، من المنظور الملكوي، عبارة عن تكُشف لا يقل ظهوراً وتأثيراً عن التعري، حتى لو زانت المرأة نفسها بثياب تغطي أكثر جسدها، نظراً لأن هذه الثياب لا تزيده إلا كشفاً، ناهيك عن أشكال التحرير التي تخضع لها هذه الثياب، وهي تتكسر وتتدلل في مشيتها.

لقد عُلم أن ميثاق الاتهام هو الذي مَيَّزَ الإنسان عن باقي الكائنات، إذ تعهد للحق سبحانه، بمحض اختياره، أن يتحمل مسؤولية أعماله وتصرفاته، مُسلِّماً بأن كل ما بين يديه عبارة عن أمانات مودعة عنده؛ والمرأة المتبرّجة تنكر هذا الميثاق الملكوي من وجوه:

أ. تصرّف المتبرّجة بجسمها تصرّف المالك له، حتى كأنها الخالق له، لا تصرّف المؤتمن عليه الذي لا يملّكه، فتحدث بجسمها من ألوان التغيير، زيادة ونقصاناً، ما تعتبره يزيدوها امتلاكاً له، بل يوسع دائرة ملكيتها، معتقدة أن ظهورها بملكية جسمها يجعل هذه الملكية تمتد إلى غير جسمها، مُمارسة سلطانها عليه كما ثارسه على جسدها؛ فيلزم أن المتبرّجة لا تكتفي بأن تخون الأمانة التي هي جسمها، بل تخون الأمانة التي هي «جسم الآخر»، إذ تسعى، بتزيينها وتكشفها، أن تصرف فيه كما تصرف في نفسها؛ ولا أدل على «الجاهلية الأولى» من هذه الخيانة، لأنها خيانة الأمانة التي تعهدت المرأة في عالم الملوك برعايتها، وهي حفظ القيم الأخلاقية في نفسها وفي غيرها.

ب. لا تُقدّم المتبرّجة أداء الواجبات التي يستلزمها حفظ أمانة الجسم على استيفاء حقوقها فيه، إذ لا حق مستوفٍ بغير واجب مؤدى، بل إنها تبادر إلى استيفاء حقوقها لا تغادر منها شيئاً، حتى إذا استوفتها بأكملها، نسبت أن عليها واجبات سابقة هي التي توسيع وجود حقوقها، بل إنها، على الصدق، طمعت في أكثر من حقوقها، فتدفع، عندئذ، في التمتع بـ«الحظوظ»؛ والفرق شاسع بين «الحق» وـ«الحظ»؛ فالحق هو الامتياز الذي

يتطلب التمتع به الإيفاء بالواجب الذي يبرر وجود هذا الحق، بينما الحظ هو الامتياز الذي لا يقترن التمتع به بالإيفاء بأي واجب؛ يترتب على هذا أن المبرّجة لا تضي إلى التمتع بالحظوظ بعد الفراغ من استيفاء الحقوق، وإنما تخلي عن حقوقها لباسها، وتضفي عليها لباس الحظوظ، مادامت لا توفي بالواجبات المقارنة لها؛ وهكذا، فإن المبرّجة لا تعرف سوى التمتع بالحظوظ، فلا واجب لجسمها عليها، وبالتالي لا حق مستوجب لها فيه؛ ومن خان واجبات الأمانة في جاهليته الأولى، لا مناص من أن يخون حقوقه، جاعلا منها مجرد حظوظ لا التزام تحتها.

ج. لما أخلت المبرّجة بواجباتها إزاء جسمها، مستمتعة بحقوق فيه لا تثبت لها بموجب هذا الإخلال، أنزلت جسمها من رتبة الأمانة التي كان فيها إلى رتبة دونها؛ والرتبة التي تحتها مباشرة هي رتبة «الآلية»؛ والفرق بين «الآلية» و«الأمانة» هو أن الأمانة توجب معرفة تجليات الحق، سبحانه، على الإنسان بأسمائه الحسنى، في حين أن الآية توجب معرفة وحدانية الحق سبحانه، مع ما يترتب على هذه المعرفة الملكوتية من معان روحية؛ فلو أن المبرّجة اقتصرت على الإخلال بواجباتها، لكان نزولها إلى رتبة «الآلية»، فيبقى باطنها دالا على آثار ربهما كما تدل عليه عواقب المسرفين، أولئك الذي نعدوا حدوده أو تحدواألوهيته؛ لكنها، لما نقلت حقوقها إلى حظوظ ووسيط دائرة هذه الحظوظ، نزلت إلى رتبة دون رتبة الآية، وهي رتبة «الظاهرة»؛ والظاهرة هي الشيء الذي لا غيب اثنائي يورثه قيمها، ولا باطن آياتي يورثه توحيدا؛ ولا أدلة على الظاهرة من البضاعة، فلا غيب تستند إليه، ولا باطن تزدوج به؛ وهكذا، فإن التبرج يُسقط المرأة من رتبة الأمانة التي فُضلت بها على باقي الخلائق إلى درك الظاهرة التي لا تفضيل معها، كأنها لا ترضى بدونية البضاعة بديلا، عارضة جسدها عرض السلعة للناظرين لكي ينفذوا فيه بفاحص أنظارهم، وللمستهلكين لكي يستهلكوا به فاحش شهواتهم؛ ومن خان حقوقه بأن جعلها حظوظا، نتيجةً لجاهليته الأولى، لا مفر من أن ينتهي بخيانة نفسه، جاعلا من جسمه حظطا من الحظوظ لا غيب فوقه ولا باطن تحته.

4. الفقه الاتهاري وحب الذات

لقد سبق أن التكشف لا يكشف لغيره فحسب، بل أيضاً يكتشف لنفسه، بحيث تنشأ بينه وبين ذاته علاقة عشق «نرجسي»؛ فإذاً أن يعيش صورته أو يعيش النظر الذي تعكسه هذه الصورة؛ أو يعيش جسمه لذاته، منفصلًا عن ثقافة مجتمعه، فيُعجب بنفسه أياً إعجاب، ويتطلع إلى إعجاب الآخرين به.

لقد ذم الفقهاء إعجاب المرأة بما يُعدّه من الصفات الْخُلُقِيَّة أو الْكَمَالَاتِ الْمَعْنُوَيَّة التي اختُصَّ بها، واعتبروه من أعظم المَهَلَّات، فما الظن بإعجاب المرأة بما يُعدّه من الصفات الْخُلُقِيَّة والكمالات المادية التي تفرد بها؟ والغالب في إعجاب التكشف بنفسه أنه إعجاب بمظاهره الجسمية، إن مجزأة أو مجتمعة، مع خلوها من الاعتبارات الْخُلُقِيَّة، وانحصرارها في علاقة التكشف بالمرأة؛ وحيثند، لا يملك الفقيه إلا أن يرى في هذا العشق الشاذ الذي يُكْنِه التكشف لذاته منكراً أقرب إلى الفاحشة المقوّة منه إلى الخصلة المذمومة.

وقد استدلوا على ذمهم لإعجاب المرأة بنفسه بمجموعة من الآيات والأحاديث نورد منها ما يأتي:

● «وَلَا تُصَرِّرْ خَدَكَ لِلنَّاسِ، وَلَا تَمْتَشِّ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ». (35)

● «وَيَوْمَ حُنِينٍ إِذْ أَعْجَبْتُكُمْ كُثُرْتُكُمْ، فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا، وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ ثُمَّ وَلَيْتُمْ مُدْبِرِينَ». (36)

● «قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي، أَوْلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمِيعًا». (37)

● «وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ مُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثُرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعْزَّ نَفْرًا، وَدَخَلَ

(35) لقمان، 18.

(36) التوبه، 25.

(37) الفصل، 78.

الفقه الائتماري وآفة التكشف

جَتَّهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِدَ هَذِهِ أَبْدًا»⁽³⁸⁾.

- «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حَلَةٍ تَعْجَبَهُ نَفْسُهُ، مَرَجَّلٌ جَمَّهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽³⁹⁾.

● «لَوْلَمْ تَكُونُوا تَذَنِيبُونَ، لَخَشِيتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ: الْعُجَبُ»⁽⁴⁰⁾.

● «ثَلَاثٌ مَهْلَكَاتٌ شَحْ مَطَاعٍ، وَهُوَ مَتَّبٌ، وَإِعْجَابٌ الْمَرءُ بِنَفْسِهِ»⁽⁴¹⁾.

● «اللَّهُمَّ حَسَنَ خُلُقِي كَمَا حَسَنْتَ خَلْقِي، وَحَرَّمْ وَجْهِي عَلَى النَّارِ»⁽⁴²⁾.

غير أننا نريد أن نقف على بعض خصائص هذا التكشف للذات نصوغها في صورة
مسائل ائتمانية

1.4. الإعجاب بصفات الذات

إن المُتَكَشَّفَ، متَخَذَا كُلَّ مَا يَجِدُ بِهِ مَرَأَةً يَنْظُرُ فِيهَا إِلَى نَفْسِهِ، لَا يَلْبِثُ أَنْ يَلْهُظَ أَنَّ ذَاهِهَ تَتَصَفُّ بِكَمَالِ الْكَمَالِاتِ أَوْ أَكْثَرَ، إِنْ جَمَّاً أَوْ شَبَابًا أَوْ ثَرَاءً أَوْ اكْتِهَالًا فِي الْبَنِيةِ أَوْ اسْتِوَاءً فِي الصَّحَّةِ؛ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْمَلَاحِظَةِ لَيْسَ مَلَاحِظَةً مِنْ يَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا الْكَمَالِ لِذَاهِهِ، وَإِنَّمَا مِنْ يُعْجَبُ بِنَفْسِهِ، مَتَّصِفَةً بِهِ؛ وَشَتَانٌ بَيْنَ «الْعَجَبُ مِنَ الشَّيْءِ» وَ«الْإِعْجَابُ بِالْاِنْتِصَافِ بِالشَّيْءِ»؛ إِذْ الْعَجَبُ مِنَ الشَّيْءِ هُوَ شَعُورُ الذَّاتِ بِسُوءِهِ هَذَا الشَّيْءُ يَفْضِي إِلَى طَلْبِ خَفْيِ الدَّلَالَاتِ وَالْأَسْرَارِ الَّتِي يَنْطَوِي عَلَيْهَا هَذَا السُّوءُ؛ بَيْنَهُ الْإِعْجَابُ بِالْاِنْتِصَافِ بِالشَّيْءِ هُوَ شَعُورُ الذَّاتِ بِدُنُونِهِ هَذَا الشَّيْءُ مِنْهَا يَفْضِي إِلَى الْجَمْودِ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي يَكُونُ هَذَا الدُّنُونُ وَالشَّكْلُ الَّذِي يَتَخَذِّهُ؛ وَلَمَّا كَانَ المُتَكَشَّفُ لِذَاهِهِ يَجْمُدُ عَلَى الْمَظَاهِرِ الْخَارِجِيَّةِ

(38) الكهف، 34-35.

(39) صحيح البخاري، صحيح مسلم.

(40) قال المنذري في كتاب الترغيب والترهيب (3/ 545 - 546) : «رواه البزار بإسناد جيد».

(41) أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط وصححه الألباني في صحيح الجامع.

(42) رواه ابن حبان في صحيحه وأبو يعلى في مستنه وغيرهما عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ «اللهم حَسَنَتْ خَلْقِي فَحَسَنْ خَلْقِي».

والإغراءات الصورية، فقد آثر الحط من كمالاته على التوصل بها في الارتقاء بنفسه؛ فيلزم أن ضرر هذا المتكشف بهذه الصفات أعظم من ضرره بذاته؛ وإيصال ذلك من الأوجه الآتية:

أ. أن هذه الصفات، من حيث هي كذلك، تميز بالكمال على قدر الإنسان، كالجمال والشباب؛ والمتكشف لذاته لا يراها كاملة من جهة أن الآخرين يتصرفون بها، ولا بالأخرى، من جهة أن لها وجوداً في ذاتها، مستقلاً كيائعاً عن كيان الموصوفين بها، وإنما يراها كذلك من جهة أن قائمة بذاته، نظراً لأنّه يُعشق ذاته، وعشّق لذاته لا يزاحمه عشق سواه.

ب. أن عشقه لذاته ليس من رتبة هذه الصفات؛ إذ أن هذه الصفات أشرف، في حين عشق الذات أحسنٌ؛ فلو أن هذه الصفات قامت بغير المتكشف لا تفقد كمالها، بل قد يزداد هذا الكمال بروزاً، لأن شبهة العرض لا تُرد عليهما، والكمال أظهر في «المستور» منه في «المعروف»؛ أما عشق الذات، فإنه يورث «الأنانية»، وهي عبارة عن تضخم الالتفات إلى الأنّا، كما يورث «الأثرة»، وهي عبارة عن اختصاص الذات باللذة والمنفعة، فيؤدي دخول «الأنانية» و«الأثرة» على الصفات الكاملة، بسبب هذا العشق الشاذ، إلى التشويش على كمالها، حتى إنها قد تقلب إلى نفائص؛ فمثلاً «الجمال الأناني» منقصة، و«الشباب الأثير» منقصة مثله.

ج. أن المتكشف لذاته أحاطَ رتبة من العشق الذي يحمله لهذه الذات؛ فلو فرضنا جدلاً أن هذا العشق زال عنه، فلا يتربّ عليه زوال تكشّفه بالضرورة؛ فقد يُعيق على نزعته إلى التكشّف، فيَحُلُّ التكشّفُ لغيره محل التكشّف لذاته؛ ولا يَبعُدُ أن يرى أن صورته التي في المرأة أو في سواها عبارة عن «آخر» يتکشّف له، سواء ارتبط أو لم يرتبط معه بعشق خصوص؛ لذلك، كان الأصل في كون المتكشف يحيطُ رتبة الصفات التي يتصرف بها هو تكشّفه لذاته، سواء عشق هذه الصفات أم لم يعشّقها؛ أما حُطُّ هذا العشق لرتبتها، فإنها هو متفرع على هذا الأصل.

2.4. الشعور بامتلاك الصفات

لآخر من التكشف لذاته على أن ينسب إلى نفسه صفات الكمال التي تقوم به، بل ينسب إلى نفسه القدرة على حفظها والاستمرار في التجمل والتمتع بها؛ وقد سبق أن بيننا بما يكفي أن نسبة الأشياء إلى النفس هي الأصل في ادعاء الإنسان ملكيتها، إذ تُخرجه من عالم الملوك الذي هو مجال الائتمان إلى عالم المُملُك، فيكون سيره – وهو جملة أعماله – عبارة عن إسراء لا عروج معه أي سريان؛ بيد أن ملكية الصفات التي يدعى إليها المتكشف تزيد عن ذلك بخصائص أخرى:

أ. أنها ملكية مطلقة؛ إذ أنه لا يريد أن يتصرف بصفاته كما يُصرّف بالملمكلات عموماً، وإنما يريد أن يكون هذا التصرّف غير مقيد ولا محدد، حتى ولو كان فيه هلاكه، ذلك أن افتتاحه بالنظر إلى صورته، بل بالنظر إلى نظره، أو النظر إلى كلية جسمه، على شدته، زاده التقدم التقاني الهائل – شاشات ومرابي، مصوّرات ومناظير – شدة على شدة، حتى إنه لا يتصور إلا مزيد النظر إلى ذاته ومزيد الافتتان بها، ولا يتخيل لهذه الزيادة نهاية إلى حين أن يلقى حتفه.

ب. أنها ملكية مُلزمه للآخرين أقوى إلزام؛ إذ لا يكتفى المتكشف أن يوجب على الآخرين الاعتراف بملكنته واحترامها كما تُحترم ملكية كل مالك، بل يسعى إلى أن يوجب له حقوقاً أخرى عليهم كأنها هو منهم بمكان، فيترقب منهم أن يعبروا له عن إعجابهم أو يبدوا اهتمامهم به أو يفسحوا له المجال لمزيد الظهور بكمالاته، بل أن يكافؤوه عليها، فضلاً عن استبعاد أي عائق يعرض تكشفه أو مكروه يضرّ بعشقه لذاته، من غير أن يجد نفسه ملزماً بأن يبادلهم بما يطالبونه به من حقوق إضافية.

ج. أنها ملكية ماهوية؛ إذ يتماهى المتكشف لذاته مع ملكيته لهذه الصفات، بحيث لا فرق بين ماهيته وملكنته؛ فإذا زاد ما مَلَكَه من الصفات، اعتبره زيادة في وجوده، ظاهراً أو باطناً؛ وإذا نقص، اعتبره نقصاناً فيه؛ وهذا يعني أمرين: أحدهما، أنه مستلب من باطنه، إذ ليس له من الباطن إلا بالقدر الذي يَمْلِكُ من الصفات الظاهرة؛ والأمر الآخر، أنه متبعّد لنفسه؛ فإذا كان عشق المتكشف لذاته نوعاً من التبعد لها، فإن ردة

لهذه الذات بكليتها إلى الملك تعبد من باب أولى، نظراً لأن التعشق تعبد عن اختيار، فالاصل في العاشق أن يكون محبّراً؛ على حين أن التملك تعبد عن اضطرار، فالاصل في المملوك أن يكون محبّراً، والتعبد الاضطراري للذات أشنع من التعبد الاختياري لها.

د. أنها ملكية ثابتة ثبّوتاً كلياً؛ لِمَا كانت علاقـة المـتكشف بـذاتهـ، في جـوهرـهاـ، عـلاقـةـ اـمتـلاـكـ، لا عـلاقـةـ اـتـهـانـ، لم يـعـدـ هـنـاكـ مـجـالـ لـانـفـصـالـ مـاهـيـتـهـ عنـ مـلـكـيـتـهـ؛ وـيـسـتـفـادـ منـ هـذـاـ أنـ تـحـوـلـ هـذـهـ مـاهـيـةـ عنـ مـسـارـ يـضـادـهـ عـادـ أـمـرـاـ مـسـتـحـيـلاـ؛ وـهـكـذـاـ، يـقـنـدـ المـتكـشـفـ لـذـاتـهـ كـلـ أـسـبـابـ الـاهـتـداءـ إـلـىـ عـالـمـ الـمـلـكـوتـ؛ إـذـ تـقـومـ هـذـهـ أـسـبـابـ فـيـ أـنـ يـقـطـعـ إـسـرـاءـهـ وـيـعـرـجـ إـلـىـ هـذـاـ عـالـمـ، وـهـوـ لـاـ يـسـتـطـعـ ذـلـكـ، لـأـنـ لـاـ تـعـامـلـ لـهـ إـلـاـ مـعـ نـفـسـهـ الـتـيـ تـسـرـيـ وـلـاـ تـعـرـجـ، بـيـنـماـ التـعـامـلـ فـيـ هـذـاـ عـالـمـ يـكـونـ بـالـرـوـحـ، ثـمـ لـأـنـ هـذـاـ عـرـوجـ يـوـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ لـاـ يـنـسـبـ أـيـ صـفـةـ إـلـىـ نـفـسـهـ، فـيـ حـينـ أـنـهـ يـنـسـبـ إـلـيـهـ كـلـ صـفـاتـهـ، كـمـ يـوـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ لـاـ يـمـلـكـ نـفـسـهـ، بـيـنـماـ هوـ يـدـعـيـ أـنـهـ يـمـلـكـهـ لـصـفـاتـهـ.

3.4. تعدّي الحياة

لا يقل المـتكـشـفـ لـذـاتـهـ تعدـّياـ لـلـحـيـاءـ عـنـ المـتكـشـفـ لـغـيرـهـ، عـلـىـ بـأـنـ المـتكـشـفـ لـغـيرـهـ إـنـاـ يـتـكـشـفـ، فـيـ نـهـاـيـةـ الـطـافـ، لـذـاتـهـ؛ فـمـعـلـومـ أـنـ الـحـيـاءـ قـيمـةـ خـلـقـيـةـ أـصـلـيـةـ؛ فـمـنـ كـانـ قـادـرـاـ عـلـىـ حـفـظـهـاـ، كـانـ عـلـىـ حـفـظـ غـيرـهـاـ أـقـدرـ؛ وـمـنـ ضـيـعـهـاـ، أـضـحـىـ عـاجـزاـ عـنـ حـفـظـ سـواـهـاـ؛ وـالـوـاقـعـ أـنـ لـكـلـ خـلـقـ حـيـاءـهـ؛ وـالـأـخـلـاقـ تـخـتـلـفـ باـخـتـلـافـ أـقـدارـهـاـ مـنـ الـحـيـاءـ؛ فـقـدـرـ الـحـيـاءـ فـيـ «ـالـتـوـبـةـ»ـ أـعـظـمـ مـنـ قـدـرـهـ فـيـ «ـالـغـيـرـةـ»ـ؛ وـلـاـ أـعـظـمـ مـنـ قـدـرـهـ فـيـ «ـالـإـيمـانـ»ـ، حـتـىـ صـارـ «ـالـحـيـاءـ»ـ وـ«ـالـإـيمـانـ»ـ مـتـلـازـمـينـ لـاـ يـنـفـكـ أـحـدـهـاـ عـنـ الـآـخـرـ، فـيـتـوـسـطـ الـإـيمـانـ فـيـ كـلـ خـلـقـ بـمـوـجـبـ تـفـرـعـهـ عـلـىـ الـحـيـاءـ؛ كـمـ أـنـ لـكـلـ عـلـاقـةـ حـيـاءـهـ، وـالـعـلـاقـاتـ، هـيـ الـأـخـرـىـ، تـخـتـلـفـ باـخـتـلـافـ أـقـدارـهـاـ مـنـ الـحـيـاءـ؛ فـقـدـرـ الـحـيـاءـ فـيـ «ـالـعـلـاقـةـ بـالـوـالـدـيـنـ»ـ أـعـظـمـ مـنـ قـدـرـهـ فـيـ «ـالـعـلـاقـةـ بـالـذـاتـ»ـ؛ وـلـاـ أـعـظـمـ مـنـ قـدـرـهـ فـيـ «ـالـصـلـةـ بـالـلـهـ»ـ، حـتـىـ اـقـتـرـنـ «ـالـحـيـاءـ»ـ بـ«ـالـصـلـةـ بـالـلـهـ»ـ اـقـتـرـانـاـ لـاـ انـفـكـاـكـ عـنـهـ، فـتـوـسـطـ الـصـلـةـ بـالـلـهـ فـيـ كـلـ عـلـاقـةـ بـمـوـجـبـ تـفـرـعـهـاـ عـلـىـ الـحـيـاءـ.

أما المـتكـشـفـ لـذـاتـهـ، فـلـمـاـ كـانـتـ الـعـلـاقـةـ الـأـولـىـ الـتـيـ تـأـخـذـ بـمـجاـمـعـ قـلـبـهـ هـيـ عـلـاقـتـهـ

بذاهنه، فقد انتزع منها لباس الحياة من الجهات الآتية:

أ. أن هذه العلاقة ليست من جنس العلاقة التي تقبل أن توصف بالحياة، إذ أنها علاقة نفسية؛ والعلاقة النفسية تقوم على إظهار الأشياء وإضافتها إلى الذات، إن وجوداً أو ظهوراً، مع احتمال الواقع في التعبد لها، بينما علاقة الحياة علاقة روحية؛ والعلاقة الروحية تقوم على ستر الأشياء وإضافتها إلى المالك الأعلى، وجوداً وستراً، مع حصول التعبد له، ولا تظهر النفس في شيء ظهورها في التكشف الذاتي؛ فالنفس هي، في ذات الوقت، متعلق التكشف ووسيلته، إذ يكشف لباس نفسه عن نفسه، ويتوسط في هذا الكشف بقوة النفس؛ فلو فرضنا أن هذا المكتشف أراد حفظ ذاته، بوصفها متعلقة لتكشفه، ولكنه قرر أن يتخد وسيلة أخرى غير القوة النفسية للوصول إلى هذا التكشف، فإنه لا حالة يعجز عن ذلك، لأن هذه الوسيلة الأخرى سوف توجب عليه الستر، والستر نقىض التكشف الذي لا يبرح يطلبه.

ب. أن المكتشف أقام هذه العلاقة على النظر إلى صورته أو بصره أو جسمه؛ غير أن نظره إلى هذه الأشياء لم يكن نظراً إلى ما لم يكن يعرفه من ذاته، متطلعاً إلى معرفته، وإنما كان نظراً إلى ما يثير شهوته، مدفوعاً إليه بالعشق الذي يحمله لذاته؛ فيلزم أن هذا النظر إلى أجزاء ذاته لا يختلف عن نظر الرجل إلى المرأة الذي يحرك فيه داعي الشهوة، أي أنه «نظر جنسي»؛ وبهذا، يكون المكتشف لذاته قد فجرَ من جانبين: أحدهما، أنه تعلق بذاته تعلق العلمة، واقعاً في «الشذوذ»؛ والثاني، أنه أنزل نفسه متزلة المرأة، واقعاً في «التأثر» (أي التشبه بالأثنى).

ج. أنه لا حياة من شيء بدون توسط الحياة من الشاهد الأعلى؛ فلكي يستحبِي المكتشف من نفسه أن ينظر إليها، فإنه يحتاج إلى أن يتتوسط في ذلك بالحياة من نظر الله إليه، غير أنه لا يملك من أسباب الحياة من النظر الإلهي ما يدعوه إلى التوسل به في عدم النظر إلى ذاته؛ إذ يلزم في ذلك، على الأقل، سببان، وهو يفتقدهما على القطع: أحدهما، أن ينظر من نفسه ما يجوز النظر إليه على الوجه الذي ينبغي؛ إذ يجب أن يكون نظره نظر فحص، في حين أن الغالب على نظره أن يكون نظر جنس؛ والثاني، أن يسبق نظره إلى ربه

نظره إلى نفسه، حتى ولو كان نظر فحص، لا نظر جنس، لأن حياءه من ربِّه هو الذي يجعله يستحبِّي من نفسه، فينظر إليها حيث يحب وعلى الوجه الذي يحب؛ غير أن هذا السبق في النظر يتعدَّر عليه كلياً، لأنَّه يحتاج إلى القوة الروحية، وهو لا يَملُك إلَّا القوة النفسية.

4.4. الاتصاف بالتبَّهِ والتمسُّخ

إن المتكشف لذاته إنسان ميت؛ فمعلوم أن الموت موatan: «موت الجسد» و«موت الروح»؛ ولا أضرَّ بالإنسان من موت روحه، ذلك أنَّ الروح إذا ماتت، انسلخ الإنسان من «إنسانيته» أو قل انسلخ من «أخلاقيته» على رتبتين: إحداهما، أنه يصير، في اصطلاحنا، «كائناً منبَّهَا»؛ و«الإنسان المتَّبَّهُ» عبارة عن الإنسان الذي يأخذ من البهيمة بعض صفاتها الظاهرة التي قد تزول عنه متى أفلَعَ عن سوءِ أفعاله وتاب توبَة نصوحاً؛ والرتبة الثانية، وهي أدنى من الأولى، أنه يصير، في اصطلاحنا، «كائناً متمسُّخاً»؛ و«الإنسان المتمسُّخ» عبارة عن الإنسان الذي يأخذ من البهيمة طباعها الباطنة، فتمسُّخ نفسه على نفسِ حيوان، بحيث لاأمل في استرجاع طباعه الإنسانية؛ وبناء على هذه التفرقة بين الصورتين من الانسلاخ من الإنسانية الذي يتسبَّب فيه موتُ الروح، يمكن أن نستنتج بصدق المتكشف ما يلي:

أ. أن المتكشف، لِمَا كان يتكتشف لغيره كما يتكتشف لذاته، فقد تلبَّس بالصورتين الانسلاختين معاً؛ فإذا تكشف لغيره، أشبَّه «الإنسان المتَّبَّه»؛ إذ البهيمة لا تستر سوأتها عن الناظرين، وهو كذلك لا يستر عنهم عوراته؛ إذ تأتي أفعاله الظاهرة على صورة أفعال الحيوان؛ وربما كان إلى ظاهر بهيمة بعينها أقرب منه إلى ظاهر بهيمة غيرها؛ أما إذا تكشف لذاته، فإنه يُشَبِّه «الإنسان المتمسُّخ»، إذ تكون نفسه قد مُسْختَ على نفسِ الحيوان؛ ولعل نفسه تكون إلى نفسِ بهيمة بعينها أقرب منها إلى نفسِ بهيمة سواها؛ وقلما يتممحض للمتكشف أحد التكتفين المذكورين، إذ غالباً ما يتكتشف لغيره بقصد التكشف لنفسه؛ لذلك، كان يتقلب بين التسقُّلين: «التبَّهِ» و«التمسُّخ» ولو أن تمسُّخه غالب على تَبَّهِمه؛ ويجوز أن يكون الحيوان التي تمسُّختْ نفسه على نفسه غير الحيوان الذي تشبهَ

ظاهره بظاهره، كما يجوز أن تختلف الحيوانات التي يتحول إليها، إن شَبَها بظواهرها أو مُسْخاً على نفوسها، باختلاف أشكال وأندار تكشفه؛ وهكذا، فإن المكتشف لا يكاد يخرج من ظواهر الحيوانات بجليّ تصرُّفاته أو من بواطنها بخفي أحواله.

بـ. أن الموت الروحي للمكتشف يتخذ صورة «العمى»؛ أكد أن المكتشف لا يفقد بصره الحسي ولو أن البصر موصول بروحه كما هو موصول بنفسه؛ ولكنه يفقد بصيرته، لأنها العين التي جعلت للروح ترى بها ما لا ترى العين التي جعلت للنفس؛ ويتجلى ذلك في فدحه القدرة على أن يرى في الأشياء، قريبة كانت أو بعيدة، أنها أمانات يجب عليه تعهُّدها كما وَعَدَ بذلك، وأن يرى فيها آيات يجب عليه التفكير فيها كما دُعِيَ إلى ذلك، مكتفيًا بأن يرى فيها مجرد ظواهر يحق له التصرف فيها كيف يشاء ومتى يشاء؛ كما يفقد القدرة على تمييز الألبسة بعضها من بعض؛ فلا يُميّز لباس الباطل في الاعتقادات، ولا لباس الخير من لباس الشر في الأفعال؛ ولا لباس الصدق من لباس الكذب في الأقوال؛ فيتكشف حيث ينبغي أن يتستر، ويستتر حيث ينبغي أن يتكشف؛ ولئن كان المكتشف لا يفقد بصره الحسي، فإن عمى بصيرته ينعكس على بصره، فيعمى بصره بقدر عمى بصيرته؛ والشاهد على عمى بصره وجود «عمى عقله»؛ فإن الآراء التي هي ثمار عقله هي، في ذات الوقت، ثمار لرؤاه ببصره، إذ يتضافر البصر والعقل في إنتاجها؛ ولم يقدِّر عقله على إدراك مطالب الأمانات ولا معاني الآيات، ولا على تمييز صالح الألبسة من فاسدها، دلَّ على أن بصره لا يقدِّر على إدراك الأمانات ولا الآيات، ولا على التمييز بين الطيب والخبيث من الذين أُضفت عليهم هذه الألبسة؛ فما عمي عنه عقله، فقد عمي عنه بصره، حتى ولو ظلت عيناه مفتوحتين لا تظر فان؛ فضلًا نظره العقلي من ذهاب نظره الحسي.

جـ. أن الموت الروحي للمكتشف يتخذ كذلك صورة «الخسف»؛ فلا يُسلِّم المكتشف روحه كما يُسلِّمها عند موته الجسدي، فترفع إلى حيث مكانها بين الأرواح، بل تُنتَزَع منه انتزاعاً، فتغوص إلى أسفل سافلين، ويُطْبَقُ عليها بقوة؛ ذلك أن المكتشف ولو أن ظاهر سيره هو الإسراء، فإن إسراءه ليس له من الإسراء إلا اسمه، لأن إسراء المُسْرِي لا يُعقل إلا بحصول عروجه؛ أما المكتشف، فطالما هو مستغرق في فاحش تكشفه، فإن

إسراءه لا عروج معه، فيكون عبارة عن «سريان»؛ والغالب في الشيء الذي يُسرى (بفتح الياء الأولى)، أنه إذا احتفى من السطح، غار؛ وعلى هذا، فإن المكتشف يُسرى ولا يُسرى؛ فلما ماتت روحه، كان لا بد أن تغور، ولا تعرُج؛ وكما أن الروح التي أسلمها صاحبها وكتب لها أن تعرُج لا نهاية لعروجها، لأن من تعرُج إليه، سبحانه، لا تدرك منزلته، فكذلك كانت الروح التي انتزعت من صاحبها وكتب عليها أن تغور، فلا نهاية لغورها، لأن ما تغور فيه أريد له أن يبقى بلا قرار إلى أن تقوم الساعة كما يبقى إبليس بلا سلطان، كأنما تغور في ذات إبليس نفسها؛ لذا، يكون المكتشف، وهو يسعى إلى موت روحه، قد بدل ب دائم العروج إلى أفق الإله العلي دائم الغور في ذات إبليس الدّني.

5. الفقه الاتهاري واستهواه الآخرين

قد مرّ بنا أن المكتشف لا يكتفي بالكشف لغيره، ولا بالكشف لذاته فحسب، بل كذلك يحمل الآخرين على قبول تكُشُّفه والتأثر به كأنها يأمرهم به؛ إذ يتعرض لأنظارهم على غفلة منهم، ويكشف عوراته لهم على غير رضى منهم، ويتحدى الحياة على مرأى منهم، محركاً دواعي الشهوة والمتعة الجنسية فيهم؛ فيجوز أن نقول بأن المكتشف ينتقل من طور «الكشف» إلى طور «التكميف»؛ فالكشف عبارة عن جلب الآخرين إلى تعاطي الكشف بعضهم البعض؛ وقد تسبّب انتشار وسائل الإعلام والاتصال في تكُشُّف جماعي يخصّ جمهوراً مجهولاً، ويكتنفه الابتذال الجنسي.

إذا كان الفقهاء يرون في تكُشُّف الفرد للآخرين إظهاراً للمنكر، فيحرّمونه على وجه العموم، ويوجبون تغييره بشتي السبل، فإن حكمهم على سعي الفرد في تكُشُّف الآخرين هو عين حكمهم على السعي في إظهار المنكر، تحريراً وتغييراً، نظراً لأن هذا السعي هو بمنزلة الإعانة على المعصية أو الدعوة إليها أو الدلالة عليها؛ وحكم الإعانة على المعصية أو الدعوة إليها أو الدلالة عليها كالحكم على مواقعتها⁽⁴³⁾؛ إلا أن الظاهر أن وجه السعي في تكُشُّف الآخرين يتميز بأمرتين قد لا يجتمعان في مجرد الدلالة على المعصية؛

(43) «الاثاب من الذنب كمن لا ذنب له».

فقد يدل على المعصية من لم يأتها ولا حتى أراد إيتها، ولو أن إثم الدال عليها كإثم من يأتتها؛ وأحد هذين الأمرين يتميز بها الساعي في تكشف الآخرين، أنه يقع في التكشف الذي يريد أن يرى الآخرين عليه، فيأثم بموجب تكشفه؛ والأمر الثاني هو أنه يغريهم بتكشفه، فيتكشفون كما تكشف، فيأثم بموجب إغرائه لهم واتباعهم له.

ولنورد هنا بعض النصوص المؤسسة المتعلقة بـ«التعاون على الإثم» و«إشاعة الفاحشة» و«الأمر بالمنكر» و«الدعوة إلى الضلال» التي استنبط منها الفقهاء أحكامهم وفتاويهم، وهي:

- «وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ وَأَتَقْوَا اللَّهَ، إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ»⁽⁴⁴⁾.
- «فُلْ إِنَّا حَرَمَ رَبِّيِ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»⁽⁴⁵⁾.
- «إِنَّ الَّذِينَ حَبُّوْنَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»⁽⁴⁶⁾.
- «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ يَتَبَعُ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ»⁽⁴⁷⁾.
- «أَتَنْكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَنْقَطِعُونَ السَّيْلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرِ»⁽⁴⁸⁾.
- «الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مَنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ، وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ تَسْوِيُ اللَّهَ فَتَبِعُهُمْ، إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»⁽⁴⁹⁾.
- «لَمْ تَظْهِرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ حَتَّى يَعْلَمُوهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأُوجَاعُ الَّتِي

(44) المائدة، 2.

(45) الأعراف، 33.

(46) التور، 19.

(47) التور، 21.

(48) العنكبوت، 29.

(49) التوبية، 67.

لم تكن مضت في أسلافهم»⁽⁵⁰⁾.

- «ومن دعا إلى ضلاله، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»⁽⁵¹⁾.

والآن لنمض إلى توضيح بعض مسائل «التكشف» التي يمكن استنباطها بالنظر الاتهامي من هذه الآيات والأحاديث والتي تتعلق بجانبين اثنين هما: «السير التكشيفي» و«التعاون التكشيفي».

1.5. السير التكشيفي سير إبليس

لقد ذكرنا أن سير المتكشف ليس إراء، وإنما عبارة عن «سريان»؛ كما ذكرنا أن المُسرى يترقى إلى أعلى – أو يرُجع، وأن «السارى»، على عكسه، يتسلل إلى أسفل أو قل «يسفل»؛ وتسفله عبارة عن تقلبٍ في ذات إبليس، ذلك لأن المتكشف أخذ من إبليس صفتين أساسيتين من صفاتة المحددة لـ«ماهية»،

إحداهما: «التحدي»؛ فكما أن إبليس لم يقنع بتعدي الأمر الإلهي إليه، بل تحدى الأمير الأعلى ذاته، على كمال معرفته بقدر الوهية، فكذلك المتكشف لم يقنع بأن يتعدي واحداً أو أكثر من الحدود التي حدّها الأمير الأعلى، غفلة منه أو نسياناً، بل تحدى نظر الأمير إليه، على كمال معرفته بقدر الحياة منه؟

والصفة الثانية، نزع اللباس؛ فكما أن إبليس تعاطى نزع الألبسة عن آدم وحواء عليهما السلام وعن ذريتهما إلى قيام الساعة، فكذلك المتكشف يتعاطى نزع هذه الألبسة التي تُسْرِّ الإنسان، تكريهاً له؛ وقد تقلب تسفل المتكشف في أطوار ثلاثة:

1.1.5. التشبه بإبليس؛ ذلك أن المتكشف في هذا الطور الأول يتَّبع إبليس في خطواته، من غير اعتبار لعدوانه الأصلية له، حتى كأنه لم يُحَذِّر منها؛ فلما كان إبليس قد بدأ بخلع لباس الإنسان الأول، لكي تبَدَّى له سوأته، فقد قام المتكشف بخلع لباسه هو ابتداءً،

(50) سنن ابن ماجه.

(51) صحيح مسلم.

مبدياً سوأته لغيره؛ ثم لَمَّا كان، في عمله هذا، يتشبه بإبليس، قد لزم أن يتزع لباسه عن نفسه، متصوراً أنه ينزعه عن غيره، وإن لم يستقم له هذا التشبه على مقتضاه؛ لذلك، فكما أن إبليس نزع اللباس عن الآخر – وهو «الإنسان» بالإضافة إليه – فكذلك ينبغي أن يكون المتكشف قد نزع هذا اللباس، في الحقيقة، عن الآخر، لا عن الذات كما في الظاهر؛ ولا سبيل إلى ذلك إلا بأن يتصور أحداً من نفسه كأنه هو الآخر؛ وحينها، تزدوج نفسه، متخذةً وجهين: الوجه الذي قام بفعل التكشف، والذي يقابل «طرف إبليس» أو قل «طرف الذات»؛ والوجه الذي وقع عليه هذا الفعل، والذي يقابل «طرف الإنسان» أو قل «طرف الآخر»، فيلزم أن المتكشف لغيره يصير إبليس نفسه، إذ أنه يفعل بنفسه، باعتبارها آخر، ما فعله إبليس بالآخر؛ وبهذا، يكون المتكشف لغيره قريباً من إبليس قرب نفسه منه.

2.1.5 ملازمة إبليس: في هذا الطور الثاني من التسلُّل، ينسى المتكشف كلية أن إبليس عدو له، فيلزمه ملازمة الصاحب للصاحب، فقد أضحت له «قرينا»⁽⁵²⁾؛ فلما كان إبليس قد توعَّد بأن يمكُّر بالإنسان أعظم المكر، حتى يجرّده من كل ألبسته، انتصاراً لنفسه وإرضاء لكبريائتها، فقد اتبَعه المتكشف في خطوة «الانتصار لنفس»، فاتخذ من تكتُّشه للغير طريقاً للتكتُّش لنفسه، إرضاء لكبريائتها؛ وإذا أبدى المتكشف هذا التعلق بالنفس، مقتدياً فيه بإبليس، فذلك لأن إبليس لم يعد، بالنسبة إليه، مجرد قريب، بل عبارة عن «قرین»؛ و«القرین» غير «القريب»؛ إذ القريب قد لا يدوم قريباً، ولا يظهر حبه، على حين أن القرین يدوم قربه، ويظهر حبه؛ فالمتكشف لنفسه يقارن إبليس، حافظاً لقربه منه ولحبه له؛ أما الحفظ لقربه منه، فيقوم، كما سلف، في كونه أضحت عبارة عن «آخر» ينزع لباسه عن نفسه؛ وأما الحفظ لحبه له، فيقوم في كونه أضحت عبارة عن «أنا» يعشّق نفسه؛ وعشّقه لنفسه، عجباً وإعجاباً، هو من عشق إبليس لنفسه، إباءً وتکبراً.

يتربُّ على هذا أن مقارنة إبليس للمتكتشف لنفسه لا تجعل منه مجرد إبليس لنفسه

(52) تدبر الآيتين الكريمتين: «وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيبًا فَسَاءَ قَرِيبًا»، النساء، 38؛ «وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقْبَضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِيبٌ»، الزخرف، 36.

شأن المتكشف لغيره، بل تجعل نفسه عبارة عن إبليس ملازم له؛ وهكذا، تتردى علاقة المتكشف لذاته بابليس من دَرَك «كونه إبليسا لنفسه» إلى دَرَك «كون نفسه إبليسا ملازما له»؛ ولا تخفي درجة السوء التي يزيد بها الدرك الثاني على الدرك الأول؛ ذلك أن المتكشف، متى عشق نفسه، صار مَمْلوكاً لها، فتُسخِّرُه لمزيد التكشف لغيره؛ أما إذا اكتفى بالتكشف لغيره، مُحرجاً من نفسه «آخر» يتزع عنه لباسه، فقد لا يعيش هذا الآخر الذي أخرجَ من نفسه.

3.1.5. موالة إبليس؛ في هذا الطور الثالث من التسلق، يعتقد المتكشف أن إبليس لا يسعى إلا في خيره، إذ لا يزال يزّين له سوء عمله، حتى يراه حسناً، ويُحسن له مرض نفسه، حتى يراه طهراً، فيحبه كما يحب المولى ولِيَه؛ ولِمَا كان مراد إبليس من تجريد الإنسان من ألبسته هو أن يصرّه عن عبادة ربِّه إلى عبادته، فقد اتبَعَه المتكشف في هذا التجريد من الألبسة، فاختَذَ من تكشّفه لذاته وسيلة للوصول إلى تكشّف الآخرين، قائماً مقام القدوة لهم، كي يختذلوا حذوه في نزع ألبستهم كما نزع هو لباسه، متخدلاً إبليس قدوته؛ ولا يزال يتكتشف لهم، حتى يراهم قد صاروا على خطأه؛ إذ يُشَقُّ عليه، بل يُحزنه أن يرى الآخرين غير متكتشفين مثله لِمَا صار إليه من العشق لذاته؛ وإذا كان المتكشف يطلب لنفسه هذا الاقتداء، فذلك لأنَّ إبليس، لم يَعُد بالنسبة إليه مجرد قريين، بل عبارة عن «ولي»⁽⁵³⁾، والولي غير القرىء؛ إذ القرىء قد لا يدوم حبه، ولا يظهر وفاوته، على حين أنَّ الولي يدوم حبه، ويَظْهُرُ وفاوته؛ فالمتكشف لنفسه المقتنى به يوالي إبليس، حافظاً لحبه ووفائه له؛ أما الحفظ لحبه، فيتجلى، كما سبق، في كونه أصبح «أنا» يعيش نفسه؛ وأما حفظه لوفائه، فيتجلى في كونه نَصَبَ نفسه قدوة للآخرين نَصَبَ إبليس نفسه قدوة له، وذلك نصرةً لإبليس في تعبيده لهم؛ بل لا يزال يُصْرِّ على اقتدائهم به، حتى يتبعده، هو نفسه، لهذا الاقتداء؛ ولِمَا كان الاقتداء بتكتشفه لنفسه إنما هو من الاقتداء بابليس،

(53) تدبر الآيات الكريمة: «وَمَن يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا، يَعْدُهُمْ وَيُمَيِّهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا عُرُورًا»، النساء، 120-119؛ «يَا أَبْتَ إِي أَخَافُ أَن يَمْسَكَ عَذَابًا مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونُ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا»، مريم، 45؛ «تَاهَ لَهُ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّنْ قَبْلِكَ فَرِئَانَ هُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَاهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ»، التَّحْكَمُ، 63.

فقد صار تعُبُّدُهُ هذا الاقتداء بالتكشُّف تعُبُّداً للاقتداء بِإبليس؛ والتَّعبُّدُ للاقتداء تعُبُّدُ للمقتَدِي به؛ فيلزم أن المتكشف لنفسه يعبد إبليس عبادته لنفسه.

يتربُّ على هذا أن اتخاذ المتكشف إبليس ولِيَا لا تجعل منه مجرد «إبليسٌ نفسيٌّ» شأن المتكشف لغيره، ولا من نفسه مجرد «إبليسٌ ملازمٌ له»، شأن المتكشف لنفسه، بل تجعل منه عبارة عن «إبليسٌ غَيْرُهُ»؛ والحال أن ماهية إبليس هي أن يكون إبليساً للآخرين، فيلزم أن المتكشف المقتَدِي به ينزل رتبة إبليس، بل هو «إبليسٌ إِنْسَيٌّ» أو قل «إبليسٌ في صورة إِنْسَانٍ»⁽⁵⁴⁾؛ وهكذا، تتردى علاقة المتكشف المقتَدِي به من درَّك «كونٌ نفسيٌّ إبليساً ملازمًا له» إلى درَّك «كونه إبليساً لغيره»؛ ولا يخفى مقدار التسفل الذي يزيد به الدرَّك الثاني على الدرَّك الأول؛ ذلك أن المتكشف، متى اقتدى به غَيْرُهُ، صار مَمْلوكاً لهذا الاقتداء، فيدعوه إلى مزيد العمل على تكشُّف الآخرين، فائماً بوظيفة إبليس؛ أما إذا اكتفى بعشق نفسه، مسترِيداً من تكشفه للآخرين، فقد لا يهتمُ بأن يقتدي به هؤلاء، منغلقاً على أنه المنشوقة، ناهيك عن أن يمكر ليل نهار، كما يمكر إبليس، كي يتولوا، بأنفسهم، نزع أبستهم الأخلاقية التي تشهد بأصالحة مستوريتهم، وتحفظ كرامتهم إنسانيتهم.

2.5. التعاون التكشيفي تعاون إبليسي

معلوم أن التكشف تعامل بين طرفين: المتكشف والمتكشف له؛ والتعامل بينهما يوجب التعاون، والتعاون التكشفي تعاون يتبدَّى فيه بعضهم لبعض، مقتدياً بعضهم ببعض، أي «تعاونٌ إبليسيٌّ»؛ إذ أن المتكشف، كما اتضح، إنسانٌ إبليسيٌّ، إن عملاً أو نفساً أو ذاتاً⁽⁵⁵⁾؛ وإذا كان الأمر كذلك، لزم أن يتخذ هذا التعاون صوراً تضاد الصور التي يتخذها التعاون غير التكشيفي؛ وتفنَّع عند صورتين من صور التعاون التكشيفي

(54) تدبر الآيات الكريمة: «وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَيْ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ»، البقرة، 14؛ «وَكَذَلِكَ جَعَلَنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوَحِّي بَعْضُهُمْ إِلَيْ بَعْضٍ رُّخْرُفَ الْقَوْلَ عُرُورًا»، الأنعام، 112.

(55) ينبغي التفريق هنا بين «النفس» و«الذات».

تضادًّاً من صورتين من صور التعاون غير التكشفي، فإذا كان هذا التعاون الأخير يقوم على ركينٍ هما: «التصادق» و«التعارف»، فإن التعاون التكشفي يقوم على ضديها، وهما: «التماكر» و«التناكر».

وقليل من التأمل في هذين الصدرين يقُنَّا على خاصية أساسية للتعاون التكشفي، وهو أنه تعاون مزدوج، بل تعاون متناقض؛ إذ يتولّ في إقامة ركنيه: «التماكر» و«التناكر»، بما يضادُ التكشّف، وهو «التستر»؛ فـ«التماكر» يوجب الاستئثار، إذ أن «الساكيِر» يُعطي ضد ما يُظْهِر؛ كما يوجبه «التناكر»، إذ أن المنكِر يُخفِي ما يعرف؛ فدلل ذلك على أن التكشّف يقع في ما يسمى بـ«الإبطال الذاتي»، وهو نوع من الاستدلال الذي ينافق في المدعى نفسه بمجرد إثباته لدعواه؛ فلننتقل إلى توضيح هاتين الصورتين للتعاون التكشفي.

1.2.5. التماكر التكشفي؛ معلوم أن تقنيات الإعلام والاتصال دفعت الأفراد والجماعات من مختلف الأفاق إلى التعاون على التكشّف بقوة، بل التنافس عليه، إن تكشّفا جسمياً أو تكشّفا ذهنياً، منتظمين في موقع مشتركة أو متديّنات خاصة أو شبكات مخصوصة أو دوائر اتصالية مغلقة، فضلاً عن الشاشات التلفزيونية التي تقيم للتکشّف سلطاناً في كل البيوت؛ ولما كان التكشّف عملاً إبليسياً بلا منازع، وجب أن يُفعّي اشتراك الجماعة فيه إلى تكاثر أشكال التكشّف وتضاعف أقداره، فتُشرّب بها القلوب، وتتكيف بها المسالك، بحيث يمكن أن نصف أفراد هذه الجماعة بكلّهم «جنوداً للتكشّف»⁽⁵⁶⁾؛ والمتكشف «الجندى» ليس هو المتكشف «غير الجندي»؛ إذ هذا الأخير قد لا يدافع عن التكشّف، وقد لا يُدمن عليه، حتى الموت من أجل إبليس، بينما المتكشف الجندي يدافع عن التكشّف ويُدمن عليه، حتى الموت من أجل إبليس؛ فالمتكشف الجندي يخدم إبليس، مدافعاً عن التكشّف، ومُدمداً عليه، حتى يموت؛ أما عن دفاعه عن التكشّف، فإنه يُؤمِّن للمتكتشفين الأسباب التي يأخذون بها، والطرق التي يتبعونها في اقتداء بعضهم ببعض، نزعاً لألبستهم؛ وأما عن الإدمان على التكشّف، فإنه لا يشغل إلا بطلب التتحقق بالشاذ والطارئ من ألوان التكشّف للذات أو للآخرين؛

(56) تدبر الآية الكريمة: «وَكَانَ فِي الْمُدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْبَنِيُّونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ»، النمل، 48.

وأما الموت من أجل إبليس، فلو دار الأمر بين أن يُقلع عن التكشف ولو إقلاعاً محدوداً، وبين أن يلقى المصير إبليس، لصار إلى تقديم لقاء المصير إبليس على الإقلاع عن تكشفه.

وما يجب الوقوف عنده هو، أن المتكشف الجندي، على الرغم من أنه يستميت من أجل التكشف، دفاعاً عنه وإدماناً عليه، فإنه لا يفعل ذلك اختياراً واتهاناً، وإنما يفعله انتهاكاً ومكرًا؛ وبيان ذلك أن هذا المتكشف يجد نفسه مأموراً بأن يفعل ما فعل، لأن الأمر أحب إليه من الاختيار، إذ فيه مزيد التتحقق بالجندي؛ فالالأصل في الجندي أن يأمر، لا أن يأمر؛ فيلزم أن جنود التكشف لا يختارون، وإنما يُؤمرُون؛ وهذا لا يعني أن الأوامر تأتيهم من خارجهم، وإنما تأتي من داخلهم؛ إذ كل واحد منهم، لا يعمل بما يأمر به نفسه، فيكون اختياراً، وإنما يعمل بما يأمره به جندي غيره، فيكون هؤلاء «متآمرين» فيما بينهم، لا مخَّيرين؛ وهكذا، يتخد الأمر عند المتكشف الجندي صورة «التأمر» بمعنى «تبادل الأمر»؛ والحال أن التآمر بهذا المعنى عبارة عن «تماكر»، أي مكر بعضهم ببعض، ذلك أن كل أمر يصدر إلى المتكشف الجندي يكون مكرًا به، لأنه أمر بالمنكر، وكل أمر بالمنكر هو مكر بالمؤثر به، ما دام أمراً إبليسيًا، ولاأمان مع إبليس؛ ومعلوم أن «التأمر»، اصطلاحاً، عبارة عن الإعداد المترسّر عليه لإيذاء الآخرين، أي هو الإعداد الذي يمكر بهم، أو قل هو «تماكر»؛ فيلزم أن المعنى اللغوي لكلمة «التأمر»، أي «تبادل الأمر»، في حق جنود التكشف، يتطابق مع معناها الاصطلاحي، أي «الإعداد الخفي المؤذن للأخر»، فكلا المعنين عبارة عن تماكر بين جنود التكشف⁽⁵⁷⁾.

ما تقدم ينبع أن مقام الجندي لا يجعل من المتكشف مجرد إبليسٍ للآخر شأن المتكشف المقتدى به، بل يجعل منه «إبليساً يتلقى الأمر من إبليسٍ مثله»؛ وهكذا، تتردى علاقة المتكشف الجندي بإبليس من ذرَّك «كونه إبليساً لغيره» إلى ذرَّك كونه «إبليساً مأموراً من إبليسٍ مثله»؛ ووجه التفاوت في التسلف بين الدرَّتين، هو أن المتكشف المأمور بخدمة إبليس، دفاعاً عن التكشف وإدماناً عليه، ممكور به، إذ أن الأبالسة الأمثال لا يتآمنون فيما بينهم، وإنما يتماكون، لأنهم، كما ذُكر، لا يأمرُون إلا بالمنكر؛ أما المتكشف

(57) تدبر الآية الكريمة: «وَمَكَرُوا مَكْرَهَا وَمَكَرْنَا مَكْرَهَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ»، التمل، 50.

الذي يكتفي باقتداء الآخرين به، فلا يدعوه هذا الاقتداء إلى أن يخدمهم أو يصبح تحت إمرتهم، بحكم أن رتبته تعلو على رتبتهم؛ وبهذا، يكون المتكشف الجندي أكثر سفلاً من المتكشف المقتنى به.

2.2.5. التناكر التكشيفي: عندما يصير التكشف في الجماعة عبارة عن تكشف أفرادها بعضهم البعض، يكون هؤلاء الأفراد عبارة عن «رهط»؛ و«الرهط» غير «القوم»؛ إذ الأصل في «القوم» هو أنه الجماعة التي يتعاهد أفرادها على الأمر بالمعروف، تقوية لصلة الاعتراف فيما بينهم، وتوليداً لأسباب التعارف بينهم وبين أقوام أخرى، بينما الأصل في «الرهط» هو أنه الجماعة التي يتعاهد أفرادها على الأمر بالمنكر بما يُضعف صلة اعتراف بعضهم البعض، ويقلل حظر ظهور التعارف بينهم وبين الأرهاط الأخرى؛ وعلى أساس هذا التعريف، يمكن أن نفرق بين مستويات ثلاثة من الارتباط الذي يمكن أن يدخل فيه الرهط التكشيفي؛ ونسمى هذا الارتباط الرهطي بـ«الارتباط التكشيفي»، فلنوضح كيف أن كل مستوى من مستويات هذا الارتباط يؤدي إلى «التناكر»، وهي: «الارتباط التكشيفي الداخلي» و«الارتباط التكشيفي البيني» و«الارتباط التكشيفي الكلي».

2.2.5. تناكر الارتباط التكشيفي الداخلي: المراد بـ«الارتباط التكشيفي الداخلي» هو الارتباط الذي يجمع بين المتكشفين داخل الرهط الواحد؛ فلما كان كل فرد من أفراد هذا الرهط متكتشاً تكتشاً إبليسياً، كانت أوامر التكشف التي يتلقاها من أمثاله، وكذا أوامر التكشف التي يُلقى بها إليهم هي واسطته في إقامة التواصل معهم والارتباط بهم؛ ثم لما كان كل أمر من أوامر التكشف، ملقيًّا كان أو متلقًّيًّا، أمراً بالمنكر، كان لا بد أن يضرّ بهذا التواصل، وأن يكون هذا الضرر على قدر الضرر الذي يحمله هذا المنكر؛ فقد أشرنا إلى أن كل أمر بالمنكر، بموجب كونه أمراً إبليسياً، يمكر بالملأ، والمكر بالملأ مبرهن له، وإيقاع الأذى به إنما هو تعبير عن عدم الاعتراف به، حتى ولو ظاهر الأمر بأنه يعترف به من حيث إنه مثله؛ فالآيات الإبليسية بضرّ بعضها بعضاً بقدر ما يأمر بعضها ببعضها، أضف إلى ذلك أن حدَّ المنكر هو أنه فعل لا يعترف به وهي متزلّ، ولا عقل مسدّد، فكيف بما ليس معترفاً به أصلاً أن يكون وسيلة تُوصل إلى الاعتراف بالآخر! فالوسيلة إلى المقصود الحسن، ينبغي أن تكون وسيلة حسنة، والمنكر ليست وسيلة سيئة

فقط، بل هو أسوأ الوسائل التي يمكن أن يقع الالتجاء إليها.

و واضح أنه لا تواصل، ولا تعارف، مع عدم الاعتراف بالآخر؛ فتبين أن أفراد الرهط التكشفي الداخلي لا يتواصلون فيما بينهم بقدر ما يتقطعون من حيث لا يظنو، وأنهم لا يتعارفون بينهم بقدر ما يتناكرون من حيث لا يشعرون، حتى يغمرهم، في أجل من الآجال، طوفان عواقب هذا التقطع والتناكر، فيهلكون.

2.2.2.5. تناكر الارهاط التكشفي البيني؛ المراد بـ«الارهاط التكشفي البيني» هو الارهاط الذي يجمع بين رهطين تكتشفيين على الأقل؛ واللاحظ أن ممارسة التكشف ليست واحدة عند جميع الأرهاط، بل تختلف الأرهاط فيما بينها باختلاف هذه الممارسة، شكلاً وقدراً؛ فعلى سبيل المثال، هناك الرهط التكشفي الذي يأمر بأوامر «التعري»، بحججة التناغم العفوي مع الطبيعة؛ وهناك الرهط التكشفي الذي يأمر بأوامر الحرية الجنسية، بحججة التخلص من الأمراض النفسية الناتجة عن الكبت؛ وهناك الرهط التكشفي الذي يأمر بأوامر الشذوذ الجنسي، بحججة تعدد التوجهات الجنسية لدى الفرد؛ وعليه، فإذا كان الأبالسة في الارهاط الداخلي أمثلاً، فإنهم في الارهاط البيني ضداداً؛ لذلك، كان هذا الارهاط يتميز بـ«التنازع على الأممية التكشيفية»، إذ كل واحد من الرهطين يريد أن يستأثر بها، ملقياً إلى الرهط الآخر بأوامر التكشف، غير متلق لها، إلا أن يتظاهر بتلقي بعضها، حتى يتمكن من أن يلقي إلى الآخر بأقصى ما يمكن من الأوامر التكشيفية، مستبعداً له؛ وكلما كان الرهط أكثر تغللاً في التكشف، كان أحقر على الإلقاء بأوامره إلى غيره، متزعاً منه الأممية، لتحققه بمزيد الإبلية.

و ظاهر أنه لا تواصل مع الاستبعاد، إذ التواصل يواجب التساوي؛ ولا تعارف مع التنازع، إذ التعارف يوجب التسامم؛ فيتضح أن أطراف الارهاط التكشفي البيني تتدابر ولو تظاهرت بإقبال بعضها على بعض، وتتناكر ولو تظاهرت بمعرفة بعضها البعض.

3.2.2.5. تناكر الارهاط التكشفي الكلي؛ المراد بـ«الارهاط التكشفي الكلي» هو الارهاط الذي يجمع بين كل الأرهاط التكشيفية؛ واللاحظ أنه لا وجود لرهط تكشفي عظيم يشمل كل الأرهاط التكشيفية المختلفة، بحيث تزول فيه كل التنازعات بينها،

ويصير جميع أفراده أمثالاً يأمرون بقدر ما يأقرُون؛ وعلى الرغم من عدم وجود هذا الرهط الجامع، فهناك أوامر تكشفية تبدو وكأنها تصدر من فوق الأرهاط، لا من بينها، فتلتقطها هذه الأرهاط جميعاً، على اختلاف بينها في طريقة الالتزام بها؛ وهذه الأوامر التكشفية الكلية ميزات ثلاثة: إحداها أنها لا تُنفك تدفع إلى مزيد التكشف، بحيث يكون الأمر التكشفي اللاحق أفحش من الأمر التكشفي السابق؛ والثانية، أنها لا تفتَّأ تزداد تأثيراً في الأرهاط واستحوذاً عليها، حتى إن بعضها يتعلّق بها تعلّق الذي ألقى بها إلى الأرهاط الأخرى؛ والثالثة، أنها تُبقي على التزاعات والاختلافات بين الأرهاط، بل تحرّص على إذكائها، في ذات الوقت الذي يُلْجأ إليها، فراراً من الخصومات، ومن أوامر الأرهاط العدوة.

ولئن كانت هذه الأوامر التكشفية التي تخترق كل الأرهاط لا يُرى الأمر بها، ولا يُعرف محلُّه، يبقى من اللازم أن نقدّر أن لها أمراً حيث لا نراه، وأن لها محلاً حيث لا نعرفه، فلا أمر بغير أمر، ولا أمر بغير محلّ بأمر منه؛ فإذاً لا بد أن يكون هناك أمراً تكشفي أعلى، أي آخر، من جهة، يُلزم جميع الأرهاط بأوامره، مستحوذاً عليها، متصرفاً بها؛ ومن جهة ثانية، لا يتلقى أي أمر من أي رهط، كائناً ما كان، ولو بلغ مقدار تكشفه ما بلغ، واتسع نطاق أوامره ما اتسع؛ فهذا الأمر التكشفي الأعلى أجدر بأن ينفذ إلى كل الأرهاط ولا تنفذ إليه، لا منفردة، ولا مجتمعة؛ ولما تقرّ أن أفراد هذه الأرهاط عبارة عن أبالسة، إن أمثالاً أو أصداداً، وجب أن يكون هذا الأمر التكشفي الأعلى الذي استولى عليها جميعاً إبليس أكبر، بل أن يكون هو «إبليس الأبالسة» الذي يراها ولا تراه، ويأمرها ولا تأمره، ويمكر بها ولا تُمكر به.

ويُبَيَّنُ أنه لا تواصل مع إلقاء الأوامر من جانب واحد، ولا تعارف مع حصول الرؤية من جانب واحد؛ ففيَّيَّنَ أن طرف الارهاط التكشفي الكلي، وهو: «الأرهاط التكشفة» و«الآخر المتخفي»، متداهراً غاية التدابر، متناهراً غاية التناكر ولو أنها يشتراكان في الصفة الإبليسية الظاهرة، لأن إبليس الأكبر ليس كمثله إبليس، استكباراً على أخص

الموجودات، وأمراً باشنع المنكرات، وإبداء لأخفى السوءات⁽⁵⁸⁾؛ فالاشتراك بينهما في ظاهر الاسم، والتباين في حقيقة الذات.

● يحمل الكلام في هذا الفصل أن إخراج الإنسان المعاصر من حالة الخيانة إلى حالة الأمانة يستلزم التصدي لآفة «التكشف» التي هي أحد التحديات الأخلاقية الكبرى التي تواجه الإنسانية في الوقت الحاضر؛ وقد ذكرنا لها خصائص خمس، وهي: «إبداء الكل» و«إبداء الباطن» و«حب الوجود» و«حب الذات» و«استهواء الآخر»؛ واتضح أن أحكام الفقيه الاتهاري، وإن بدت في بعض هذه الخصائص جازمة كما في تحريم التبرج والمجاهرة وذم العجب، فإنها، في بعضها الآخر، تأرجح بين التحرير والتجويف والغفو لاعتبارات مختلفة كما في حب الدنيا وطلب الشهرة؛ واتضح كذلك أن هذه الأحكام لا تؤثر في المكتشف إلا بالقدر التي تؤثر فيه الأوامر المجردة التي يعتقد أن الواقع قد تجاوزتها، فضلاً عن كونها لم تأخذ بعين الاعتبار معاني أساسية ارتبطت بالكشف مثل «نزع اللباس» و«تحدي الخالق» و«التخلق بأخلاق إبليس» و«الارتباط»؛ فدل ذلك على أن «الفقه الاتهاري» لا يتوصل إلى نقل الإنسان المعاصر من الحالة الاختيالية إلى الحالة الاتهامية.

(58) تدبر الآية الكريمة: «وَقَالَ الشَّيْطَانُ لِمَا فُصِّيَّ الْأَمْرُ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحُنْ، وَوَعَدْتُكُمْ فَأَحْلَفْتُكُمْ، وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي، فَلَا تَلُومُونِي، وَلَوْمَوْا أَنفُسَكُمْ، مَا أَنَا بِمُضِّرٍّ لَّكُمْ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُضِّرٍّ لِي، إِنَّ كَفَرْتُ بِمَا أَنْتُ كُمُونَ مِنْ قَبْلٍ، إِنَّ الظَّالِمِينَ كُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ»، إبراهيم، 22.

الفصل التاسع

الفقه الائتماني وآفة التكشف

إذا كان المترّج هو الصورة التي اخْذَها «الناظر» في «مجتمع الشاشة»، فإن المتكشف هو الصورة التي اخْذَها «المُنْظور إِلَيْهِ» في هذا المجتمع؛ ومع أن كلا من الناظر والمنظور رفع عنه لباس الحياة، فإنها مختلفان في كيفية هذا الرفع؛ إذ الكيفية التي يتبعها بها المترّج هي أن يتعدي حدود هذه القيمة، غير مكترث بعواقب هذا التعدي أو غير متصرّر أن تكون له أية عواقب؛ بل قد لا يُحصّل الشعور بأنه يتعداها لأنها انمحّت من أفقه، باعتبارها قيمة تُنظّم العلاقات الأخلاقية بينه وبين الآخرين.

أما الكيفية التي يتبعها المتكشف في رفع لباس الحياة، فهي تتجاوز «التعدي» إلى «التحدي»؛ إذ يعلم يقيناً أن الحياة قيمة يرغب فيها الناس، تخليقاً للتعامل بينهم؛ لكنه يتنهكها، رافضاً لها، لا رفض الشيء الموجود فحسب، بل رفض الشيء المطلوب، حتى إنه لو وُجد بين أظهرنا من لا يعيرونها كبير اهتمام، لسعى إلى إقناعهم بأهميتها، حتى إذا افتعلوا بها، عمد إلى خرقها؛ وإلا تركهم إلى غيرهم ممن يتعاملون بها بصورة أو أخرى، حتى يتكتشف أمامهم، مستمتعاً بالصدمة التي يُحدّثها لهم، أو متطلعاً إلى أن يأتوا ما أتى من التكشف، حتى يرى منهم ما رأوا منه أو أكثر مما رأوا.

فيتبين أن غَرَض المتكشف ليس التفرد بتحدي الحياة، بل السعي إلى أن يُشرك الآخرين فيه؛ فيتكتشفوا كما تكشف، لا تؤدّا إليهم، وإنما زيادة في تحديه لهذه القيمة، وأنه يتحداها في كل واحد منهم، جاعلاً من منظورية الآخرين امتداداً لمنظوريته؛ من ثمّ، فاق حرص المتكشف على «المنظورية» حرص المترّج على «الناظرية»؛ إذ المترّج يخلو بتفرّجه، مكتفياً بتعدي الحياة، بينما المتكشف لا وجود له بغير منظورية يتحدى بها

الحياة، بل إن وجوده يتمكّن بقدر ما تمتّد منظوريته المحددة لهذا الخلق.

1. منازعة المتكشف للإله في اسم «الشهيد»

متى أزددنا تأملاً في صفة التحدي لهذه المنظورية، وجدنا أن المتكشف يقصد أن تكون هذه المنظورية التي تتجاوز ذاته إلى غيره، لا مجرد منظورية ممتدّة، بل منظورية معترف بها كما يُعترف بالحياة، بل يقصد أن تكون هذه «المنظورية المعترف بها» بدليلاً من «مستورية الحياة»، ما دام يرى فيها قانوناً جديداً يقضي بالتكشف بدليلاً من القانون القديم الذي يقضي بالتساءل؛ من هنا دلّ تحديه على أنه لا يطلب مطلق المنظورية، وإنما يطلب الاعتراف بهذه المنظورية؛ والفرق بين «المنظورية المعترف بها» و«المنظورية غير المعترف بها» أن المنظورية الثانية قد يُعلم حصولها، ويختبر بها من لم يحضرها أو يشترك فيها، سواء سلم بها أو لم يسلّم؛ وقد أشرنا إلى أن من يحضر المنظورية، من وجهة نظر المتكشف نفسه، مشارك فيها، لأنها منظورية ممتدّة، بينما المنظورية المعترف بها تشرط التسلّيم بها على من حضرها وساهم فيها، وأيضاً على من غاب عنها وسمع بها؛ وقد أشرنا إلى أنها بمثابة تشريع جديد للنظر يحمل محلاً التشريع القديم.

وإذ عرفت هذا، فاعلم أن المتكشف، بتحديه وتمددّه وتشريعيه، يتخطى حدود الإنسان؛ إذ يريد أن يبارز الحي الأعلى مبارزة المثل للمثال، وأن يوجد في الآخرين كما يوجد في نفسه، وأن يعيد التشريع بخلاف ما بدأ أول مرة؛ وهذا يعني أن المتكشف يتخذ إلهه نفسه، فقد ازدوج بأول من سعى في تكشف الإنسان، إلا هو «إبليس»! فيريد أن يعبد كما يُعبد، تحدياً للمعبود الأعلى سبحانه وتعالى؛ وهكذا، فإن المتكشف يتجرّد من إنسانيته، هاوياً إلى درك «الإبليسية»؛ ومعلوم أنه لا منازعة للمعبود الأعلى أشنع من منازعة إبليس له، إذ تكبر على مقام الحق، وتوعّد بالتكشف الخلق.

وإذا نحن أمعنا النظر في هذا المقام الإبليسي الخاص الذي ينتقل إليه المتكشف، ظهر أن المتكشف ينشد المنظورية التي تنقض الميثاقين الملكوتين: «ميثاق الإشهاد» و«ميثاق الاتهام»؛ ويتجلى نقضها للميثاق الأول في كونها تطلب لنفسها «الإقرار المشهود» الذي أخذه الحق سبحانه وتعالى من ذريات بني آدم؛ كما يتجلى نقضها للميثاق الثاني في كونها

تُزييل الألبسة التي تُسْرُ العورات، أي تُجْرِد الإنسان من القيم الأخلاقية التي اثْمَنَّ عليها، أو قل إنها تنزع عنه «لباس الأمانة».

ولِمَ سار المتكتشف على خطوات إبليس الذي نازع ربه وعادى خلقه، جاعلاً منه ولينا ونصيراً، فقد نازع، هو بدوره، ربه في اسم عظيم من أسمائه الحسنة، وهو اسم «الشهيد» كما نازعه المترفج في اسمه «المصوّر»؛ ولزيادة التوضيح لهذه المنازعات، لتوسيع قليلاً في خصوصية هذا الاسم.

لقد جاء اسم «الشهيد» على صيغة «فعيل»؛ وُتُسْتَعْمَلُ هذه الصيغة للمبالغة من «فاعِلٌ» كما تُسْتَعْمَلُ بمعنى «مفعمٌ»؛ وقد اختار الجمهور أن يحمل اسم «الشهيد» على معنى المبالغة من «الشاهد»، بناءً على الآيات الكثيرة التي تدل على هذا المعنى والتي سبقت الإشارة إليها في الكتاب الأول، وقياساً على أسماء حسنٍ أخرى وردت بهذا الصيغة مثل «العليم» و«والبصير» و«السميع»، وجعله دالاً على معنيين أساسين هما: «المُشَاهِدُ لِكُلِّ شَيْءٍ» و«الشاهد على كل شيء».

وقد يضع النظر الائتماني قاعدة مخصوصة في تأويل النصوص المؤسسة تقول:

• «الأصل في كل لفظ يَرِدُ في النص المؤسَّس جواز تأويله بكل الوجوه التي يُسْتَعْمَلُ فيها، إلا أن يُثْبَت بالدليل خلاف ذلك».

وهذا، بناءً على أن الحق سبحانه لا تغيب عنه وجوه دلالة الكلمات، فلذُكْرُه، تعالى، لأية كلمة يوجب أن يكون قد دلَّ بها على كل وجه يصح أن تدل عليه؛ فينبغي أن لا نكتفي في تفسير اسم «الشهيد» بالمدلول الأول لصيغته، أي «الشاهد»، بل كذلك يتوجَّب أن نأخذ فيه بالمدلول الثاني لهذه الصيغة، أي «المشهود»؛ ونقف عند وجهين من وجوه دلالته، وهما: «المُشَاهِدُ» و«المشهود به».

1.1. المشهود بمعنى «المُشَاهِدُ»

لئن كانت هذه القاعدة النأويَّلية تستند إلى أدلة تُسْوَغُ العمل بها، فلا يقتصر عليها النظر الائتماني، بل يضيق إليها القاعدة الأخلاقية التالية، وهي:

● «الأصل في الإنسان أن يطلب دوام الترقى بأخلاقه، موسعاً آفاق الاستبصار لروحه».

وإذا نحن اتبعنا القاعدتين في تأويل اسم «الشهيد»، جاز لنا أن نستتتج أن الحق سبحانه ليس شاهداً فحسب، بل هو أيضاً «مشهود»، أي يتصرف بـ«المشهودية» كما يتصرف بـ«الشاهدية»، ولنسمها بـ«المشهودية الإدراكية»؛ ولقد عرفت أن الشاهدية الإلهية أصلاً من أصول النظر الاتئماني من جهة أن الشاهد الأعلى، سبحانه، هو واسطة الإنسان إلى نفسه وعمله.

يترب على هذا الأصل الثاني أن الإنسان لا يستقيم له تمام إدراك نفسه، ولا كمال إتيان عمله، ما لم يوف بمقتضى هذه الواسطة، فيسيق نظره إليها قبل أن يشرع في إدراك نفسه أو إتيان عمله، بل ينبغي أن يبقى هذا النظر ملزماً له، حتى يفرغ من هذا الإدراك أو هذا العمل؛ فهذا النظر السابق يوجب أن تكون هذه الواسطة العليا مشهودة للإنسان، وهو يُدرك نفسه أو يأتي عمله، على أن هذه «المشهودية» قد تنطوي على خفاء يزيد عن خفاء «الشاهدية»؛ فيصبح أن تعتبر «المشهودية» واحداً من الكمالات التي يتصرف بها الحق سبحانه كما يتصرف بالشاهدية، حتى ولو لم يكن هناك شاهدٌ سواه يشهده؛ إذ حسبنا أنه مشهود لنفسه، إذ هو «الشاهد المشهود»؛ لذلك، جعل النظر الاتئماني من «المشهودية الإلهية»، هي الأخرى، مبدأً من مبادئه مثلك «الشاهدية الإلهية»؛ ورب معترض يقول:

● «لا أسلم بأن الإله مشهود للإنسان»، متخدًا من الآية الكريمة: «لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار»، سندًا لاعتراضه.

والجواب عن هذا الاعتراض يكون من الأوجه الآتية:

أ. أن «شهود» الإله هنا لا يفيد مطلقاً أن يكون مدركاً لعين البصر، لأن هذه العين الحسية لا تدرك إلا الأجسام المادية، وتعالى الحق عن أن يكون جسماً متحيزاً؛ ثم لأنها عين نفسية، لا تعامل مع المدركات إلا بإضافتها إلى الذات المدركة، وتعالى الحق عن أن تكون ذاته الباقية مضافة إلى ذات فانية.

ب. أن الإنسان، متى كانت روحه حية بالمعنى الملكوفي، حصل البصيرة، وهي عينه الباطنة التي يرى بها ما يستحيل أن تراه عينه الظاهرة التي هي البصر؛ إذ رؤية البصيرة ليست من جنس رؤية البصر، ولا ما تراه من جنس ما يراه؛ فقد تكون الرؤية الأولى شعوراً وجданياً يغمر الباطن، بينما الرؤية الثانية عمل خارجي تقوم به الحاسة؛ كما قد يكون المرئي الأول معنى من المعان الروحية، بينما المرئي الثاني مُدرك من المُدرکات الحسية.

ج. أن الآفاق الاستبصارية للروح تختلف باختلاف الأطوار التخلقية التي يمرّ بها الفرد، فضلاً عن اختلافها باختلاف الناس؛ فعلى قدر تخلُّق الفرد، يكون استبصاره، حتى إن الفرد الواحد، متى اتسع أفقه الاستبصاري، قد يُنكر سابق استبصاره؛ ثم إن اختلاف الناس في الاستبصار قد يتعدى الاختلاف في أقداره إلى الاختلاف في أشكاله، نظراً لأن مبصراتهم الروحية ليست متناهية كالمりئات الحسية، وإنما لا متناهية، وما لا متناهياً لا تنحدر أقداره، ولا تنعدُ أشكاله.

د. أنه يجوز أن يُحمل القول: «الإله مشهود للإنسان» على معان عده، منها:

- «أن الإنسان يُعلّق روحه بربه بما يُوسع آفاقه الاستبصارية، بحيث يشهده في كل شيء، إيجاداً له وإمداداً».
- «أن يقينه بربه بلغ يقين من يرى الشيء بعينه أو أكثر من ذلك».
- «أنه يعبد ربَّه عبادة من يراه أو كمن يراه».

أو يُحمل على غيرها من دقيق المعاني التي تكون مراتبها على مقادير إخلاص الإنسان في تعلُّقه بربه؛ فإذا قيل «شهد الإنسان ربَّه»، فالمراد، إذن، هو أن شُغله بربه استولى عليه، حتى إنه لا يرى ببصيرته شيئاً سواه، حتى ولو أطلق بصرَّه للأشياء؛ فيتبين أن «مشهودية» الإله، بالإضافة إلى الإنسان، ليست إلا غلبة البصيرة على البصر، حتى لا بصر؛ ولا غلبة لها إلا أن يكون الإله، جلَّ حلاله، هو مُبصِّرها الأعلى في كل شيء مُبصِّر، معنوياً كان أو مادياً.

٢. المشهود يمعنى «المشهود به»

معلوم أن المفعول المتعدي بالحروف قد يخفّ في الاستعمال، فيُذكّر بدونها، ويفيد ما يفيد متصلًا بها؛ واضح أن المقصود بهذه «الشهودية» هو الالتزام الاعتقادي الذي ترتب على ميثاق الإشهاد، وهو الإقرار بربوبية الخالق، كما دلت عليها أسماؤه الحسني أو، إيجازاً، هو «الإقرار بالأسماء الحسني»، فلنسمها بـ«الشهودية الإقرارية»؛ وممّا مضى، يظهر أن المتكتشف يطمع في أن يحقق لنفسه منظورية لا يشهد عليها الآخرون فحسب، بل أيضًا يشهدون بها كما تقع الشهادة بالربوبية، وإيضاح ذلك من الوجوه الآتية:

أ. أن «الشهادة بالمنظورية» تلزم بها لا تلزم به «الشهادة على المنظورية»؛ ذلك أن من يشهد على منظورية المتكتشف، ولو أنه شهد لها أو علم بها، لا يلزمُه إلا أداء هذه الشهادة بحقها؛ وحتى ولو أسمهم في هذه المنظورية، موسعا نطاقها، فإن هذا الإسهام لا يوجب عليه أكثر مما توجب عليه مشاهدتها؛ أما الشهادة بمنظورية المتكتشف، فلا تكتفي بإقرار المتكتشف عليها، باعتبارها واقعا لا يرتفع أو حقيقة لا تندفع، بل تلزم أصحابها بخدمة هذه المنظورية، قياما بحقوقها، وامتثالا لأوامرها.

بـ. أن «الشهادة بالمنظورية» تورّث المتكشف رتبة الشهادة على الآخرين؛ فإذا كان، وهو لا يزال يختبر قدرته على التكشف، يسأل الآخرين مشاركتهم في منظوريته، عونا له على التمكّن فيها، فقد أضحى الآن يحق له بأن يطالعهم بالنهوض بمنظوريات تميّزهم، سالكين طرقاً خاصة في التحقق بوصف «المنظورية» والتنافس على الالتزام بمقتضاه؛ إذ بقدر ما تعدد هذه المنظوريات الخاصة، تتسع دائرة الشهادة بمنظوريته العامة، وهو لا يروم إلا أن يدين له الآخرون، ناظرين، وهم يشاركونه عام منظوريته، ومنظوريين، وهم ينشئون خاصّ منظورياتهم، متخدّين المنظورية دينا لهم.

جـ. أن الشهادة على الآخرين تورّث المتكشف رتبة الشاهدية؛ فلما بات من حق المتكشف أن يشهد على منظوريات الآخرين، بموجب شهادتهم بمنظوريته، فقد جمع إلى منظوريته التي بها وجوده «نظاريه» يكون بها نفوذه، حاكمةً على منظورياتهم؛ إذ يصير يشهد منهم ما لا يشهدون منه، وما لا يشهدون من أنفسهم؛ وحتى ما يشهدون من

أنفسهم، فإنه يَشْهُدُ بغير ما يشهدون، فيفصل بينهم على غير مقتضى ما يظنون؛ وليس هذا فقط، بل كذلك يُخْرِجُه عَامُ مشاهدته لهم، وهم يتكتشفون فيها بينهم، إلى خاص مشاهدته لنفسه، متكتشفاً فيها بينه وبينها، فيشهد منها ما لم يكن يشهده، ويشهد عليها بما لم يكن يشهده، مقرراً أن منظوريته طريقة في الوجود لا تضاهي، وأنها أحق من سواها بأن يتبعَّدَ بها.

بناء على ما تقدم، يتضح أن منظورية المتكتشف قد تُحَمَّل على معنين مختلفين هما: «مشهودية المتكتشف» و«المشهودية بالمتكتشف»؛ ولما كان المتكتشف ينazu الشاهد الأعلى في اسمه «الشهيد»، احتمل أن ينazuه في كلا المعنين أو في أحدهما؛ لكن هذا الاحتمال يزول متى رجعنا إلى مسلّمته التي تقول بأنه لا وجود إلا في الظهور؛ فهذا الشاهد الأعلى لا يظهر ببصره، فهو، لا محالة، يستتبع أنه غير موجود أصلاً، وإنما الشاهد الأعلى لا ينazuه من وجوده، فتغْنِيه غلبة ظهوره عن منازعته؛ وحيثَّنَدَ، لا يبقى إلا الاحتمال الثاني وهو أن ينazuه في كونه «مشهوداً به»، أو قل في «المشهودية به»، لأن هذه المشهودية قد توجّد حيث لا وجود للمشهود به، لأن أصلها ليس الوجود، وإنما الاعتقاد في هذا الوجود؛ لذا، فحتى لو لم يكن المتكتشف يعتقد وجود الشاهد الأعلى، فإنه يبقى على منازعته إياه في اسمه «الشهيد» لرسوخ الاعتقاد بوجوده.

إذا تقرر أن المتكتشف ينazu الشاهد الأعلى في صفة «المشهودية به» التي يدل عليها اسمه: «الشهيد»، لا في صفة «المشهودية»، فاعلم أن تخلص المتكتشف من هذه المنازعة النفسية لا يكون إلا من الجهة التي لا ينazu فيها الشاهد الأعلى، وهي بالذات «المشهودية»؛ فقد يكون الإنسان شهيداً بمعنى: «مشهوداً» كما يكون الإله شهيداً بمعنى: «مشهوداً»؛ وعليه، فكما أن الفقيه الاتئماني استطاع، بفضل الصلات العملية والحضورية والوجданية التي يقيمها مع جليسه، أن يُخْرِجَ الناظر من وصف «التفريح»، على ما وضّحناه في موضعه، إلى وصف «المشاهدة» الذي استعاد به حياءه، فكذلك يستطيع أن يُخْرِجَ المتكتشف من وصف «المنظور المشهود به» إلى وصف «المشهود» الذي يسترجع به حياءه؛ وكما أن التفريح يصير مشاهداً حقاً عندما يترك منازعة الإله في اسم «المصوّر» من أسمائه الحسنى، ويَتَّخِذُ هذا الاسم واسطته في النظر إلى الصور، فكذلك المتكتشف يصير

«مشهوداً حقاً» عندما يترك منازعة الإله في اسم الشهيد، ويتحذى من هذا الاسم الإلهي واسطته في منظوريته.

وحتى نوضح بعض معالم الطريقة التي يتبعها الفقيه الاتهامي في التعامل مع المتكشف، إخراجاً له من منازعة نفسه للشهيد الأعلى، لنتظر كيف تتجلى هذه المعالم في التصدي للصفات الخمس التي حدّدناها للتكتشف، وهي: «إبداء الكل» و«إبداء الباطن» و«حب الوجود» و«حب الذات» و«استهواء الآخر»؛ فما لم ينسليخ المتكشف من هذه الصفات، فليس له من سبيل إلى الكف عن منازعة الشهيد الأعلى، وبالتالي لا يتحقق له الانتقال إلى رتبة «المشهود» التي هي رتبة يزيّنها خلق الحياة.

2. الفقه الاتهامي وإبداء الكل

لقد بلغ تعلق الإنسان المعاصر بالتكشف درجة أن صار يدعو إلى إظهار كل شيء، وأن يشترك الجميع في هذا الإظهار، متحدّياً خلق الحياة الذي تتفرّع عليه باقي الأخلاق. فإذا وفدت المتكشف على مجلس هذا المربّي، فليس حباً في ترك الخلطة، ولا ميلاً إلى العزلة، وإنما رغبة في إيجاد الخلطة حيث لا تكون، وصرفاً عن العزلة حيث تكون، لأن داعي التكتشف لا ينفك يحمله على أن يتحدى الآخرين بتكتشّفه، ولا آخرين إلا مع الخلطة؛ فيلزم أن القصد من مجئه إلى هذا المجلس إنما هو تحدي انشغال كل فرد فيه بكشف عيوبه لنفسه، لا بكشف عيوبه للآخرين، فضلاً عن الانشغال بكشف عيوب الآخرين أنفسهم.

وما أن تناهى إلى سمعه أن الجلساء منشغلون باكتشاف عيوبهم، حتى وقع في ظنه أنهم يتكتشّفون بعضهم البعض، متأسفاً على افتقارهم على عيوبهم بدل أن يكتشّفوا كل شيء منهم، معايب كانت أو محسن، لكي تكتمل الشفافية بينهم وتحقّق الأصالحة فيهم، وربما حدثته نفسه بأن ينصحهم؛ غير أن ما رأه من إصرارهم على اكتشاف عيوبهم، أثار عَجَبَه؛ إذ المراد بالتكشف هو البروز، ولا بروز بغير المحامد والماثر، فكيف بهؤلاء يفضحون عيوبهم التي تضرُّ، يقيناً، بسمعتهم لو انتشرت هذه العيوب خارجهم؛ إلا

أن ما لاحظه من علامات الاحترام والتوقير التي يبديها بعضهم لبعض لا تشي بأنهم يتکاشفون عيوبهم فيما بينهم، فقل تعجبه، متوجهًا إلى طلب خصوصية تكشفهم وسببيته، فتجاذب ذهنَه فرضيات مختلفة.

فقد يكون كشفهم غير تكشّفه: لِمَ لا يكون تعرُّفًا إلى ذواتهم، لاتعريف الآخرين بأنفسهم! وقد تكون عيوبهم غير ما يُعده الجمهور عيوباً: لِمَ لا تكون فضائل عند غيرهم! وحتى إذا كانت عيوباً، فقد لا يكون المراد بها بشّها في الآخرين والاشتهر بها، وإنما إزالتها من أنفسهم، حتى يدفعوا أذاتها عنهم؛ وقد يكون ترددُهم على هذا المجلس ليس اعتزلا للناس، ولا فراراً من المخالطة، وإنما تفرّغاً لعلاج أنفسهم مما ظهر لهم من عيوبهم كما يتفرّغ المريض لعلاج أمراضه، معتزلًا في واحدة من المصحّات، حتى إذا عادوا إلى معاشرة عموم الناس، كانوا أفعى لهم وأحفظوا لأنفسهم كما يكون الذي شفي من مرضه أقدر على تحمل سابق مسؤولياته؛ فلو أن واحدة من هذه الفرضيات ثبتت صحتها، لسُقط في يده وخارب سعيه، إذ كان يريد أن يتكتشف لهم بغير قيد، بل أن يستهتر بانقطاعهم، بحكم أن العصر يوجب الكشف غير المحدود، حتى لخاصّ انقطاعهم، تفرّغاً لاكتشاف عيوبهم.

فلا يزال يستعرض هذه الفرضيات الواحدة تلو الأخرى، تارة مشكّكاً فيها وتارة مؤكّداً لها، حتى قرع سمعه قول بعض الجلساء:

● «ما من أحد إلا وقد تُنسيه عيوبه نفسه».

فنزل عليه هذا القول نزول الصيحة التي تنزع النائم من نومه؛ فيا ترى هل تكون له عيوب مثلها لهم عيوبهم؟ وهل تكون قد أُنْسِتْه نفسه كما أُنْسَتَ بعضهم نفوسهم؟ وما هذه العيوب التي تقدّر على أن تُنسَيه نفسه، وهو لا يذكر شيئاً كذاً كرمه لنفسه؟ فهل يكون مرادهم بالنسیان هو عين مراد الجمهور به أو غيره؟ وهل تكون ماهية النفس عندهم هي ماهيتها عنده أو غيرها؟ الظاهر أن هؤلاء يعقلون الأشياء بغير ما يعقلها باقي الناس، وإلا ما كانت تشغّلهم عيوبهم إلى هذا الحد! بل يبدو أنهم يعقلونها بضد ما يعقلها، حتى كأن نسيانهم تذكّر وتذكّر غيرهم نسيان، وكأن تعاوّدهم لأنفسهم يوجب عليهم ما لا

يوجبه تعاہد سواهم لأنفسهم.

لكن صريح التعارض بين مسلكه في مطلق التكشّف ومسلك هؤلاء في استكشاف عيوبهم، أذكى شهوة التكشّف فيه، فحملته على أن يسألهم عن هذه العيوب، حتى يتحدث لهم عن عيوبه ولو لم يتحدثوا له عن عيوبهم، ظنا منه أنه يكون أصدق منهم مع نفسه، وأدلّ منهم على حقيقته؛ فمن يقدر على كشف معايهه لغيره، فهو بأن يكشف سواها أقدر، بل هو في حكم من كشف كل شيء عن نفسه؛ ولكلّم كانت صدمته كبيرة حين تلقّى الجواب من أحدهم، إذ قال له:

• «ما لي وعيوب الآخرين، حسيبي عيobi، وغفلتي عنها عيب أكبر! ألا تعلم أن عيب العيوب أن تطّلع على عيب أخيك، وتensi عيوبك!».

إذ تبيّن الآن بما لا مزيد عليه أن تكشّفه لا اعتبار له عند هؤلاء؛ فإذا كان مجرّد الاطلاع على عيوب الآخرين، عندهم، أكبر الآفات، فما الظن بـ«شهوة التكشّف» التي تثير، لدى الآخرين، «شهوة النظر» إلى هذه العيوب وإلى مثّلها من الأسرار الخاصة! فكيف إذن استطاع هؤلاء أن يتّزعوا شهوة التكشّف من أنفسهم كما انتزعوا منها شهوة النظر؟

إذا هو في ذهوله يتحيّل كيف يخرج منه، إذ دخل عليهم إمامهم المربي لهم؛ فلم يزدد إلا ذهولاً، إذ هيّة منظره أنسنته، على الفور، صدمة الجواب الذي تلقاه من تلميذه، مأخوذًا بها كأشد ما يكون الأخذ، فرأى ما رأى من جمال المنظر، في هذا الإنسان، ما لم يقع له قط في الحسبان؛ فوجّد نفسه مندفعاً إلى المقايسة بين هذه «المنظورية» المتداقة التي يراها لأول مرة وبين «المنظوريّة» المتكلّفة التي يفخر بها، فما ملك إلا أن ينفي وجود المناسبة بينهما، مشدوهاً بما رأت عيناه؛ لكن من أين له أن يُدرِّك أسرار هذا البهاء في منظر المربي، وهو في الدرك الأسفلي من المنظوريّة!

وحسبي أنه شعر بتسفّل لم يسبق له، خمّنا أن هذا البهاء الذي يشعّ من وجه المربي لا يمكن أن يكون بإرادته، ولا بقدراته، وإنما كانت مزاحمته فيه؛ فلا بد أن يكون شيئاً موهوباً، فمن الذي وله إيه؟ وأيضاً لا يمكن أن يكون أمراً عضوياً ورثه من أبيه كما

تُورَّث مورثاتها، وإلا كان قد لاحظه في غيره ممن ورثوا حسن السمات عن آبائهم؛ فلا بد أن يكون شيئاً غير عضوي، فمن أين له هذا الظهور غير العضوي؟ وكذلك، لا يمكن أن يكون أمراً فجائياً عَرَضاً له، ثم يذهب عنه، وإلا كان قد انفض عنه جلساً، إذ لا يشُدُّهم إليه إلا طلب أسرار هذا البهاء؛ فلا بد أن يكون هذا الأمر شيئاً ملزماً له، ولا أحد يقدر على أن يزيله عنه؛ وأخيراً، لا يمكن أن يكون أمراً مادياً يكسو ملامح وجهه، وإنما جاز ضبط خصائصه وعناصره ونقلها بحذافيرها إلى غيره؛ فلا بد أن يكون شيئاً غير مادي ولو أدركه البصر، كأنه يزدوج بقوة أخرى غير مادية تُمْكِّنه من هذا الإدراك.

حتى إذا فرع من تخميناته، انعطف على منظوريته، فأخذ يعدد أوصافها كأنه يكتشفها لأول مرة؛ فلم تُورَّث هذه المنظورية أي بريق في قسمات وجهه، ولا جلبت له من الأنوار ما يجعله يزهو بتأثيره، ولا كَسَّته لباس التوقير الذي ظل يتناه، بل كلما أمعن في تكتُّشه، قلَّ قدره لدى الجمهور، بل ذهب عنه احترامه لنفسه كأنها يُذْلِّ نفسه بنفسه؛ ومع فقد ما فقد وإذا لاله لنفسه، لم يَعُد يَمْلِك أن لا يتكتشف كما لو أنه أصبح بداء الهرش؛ فكلما تكتُّشَّ للناس، حُجِّل على مزيد التكتُّش، حتى كأنه ليس هو الذي يتكتشف، وإنما آخر يسكن قلبه، دافعاً له إلى مزيد التسفل، فأخذ يُنْكِر نفسه كما يُنْكِره غيره.

ولو أن المتكشف امتلاً شعوراً بسفالة نفسيته وسماحة منظوريته، وهو ينظر إلى المربi المتهلل الوجه، فقد ساوره الأمل في أن تكون «منظوريته» تمتد إلى أتباعه كما امتدت منظوريته هو إلى من اتبَّعه من المتكشفين، بل ازداد أمله لِمَا أيقن أن منظورية المربi تحمل الخير المحقّق إلى من امتدت إليه، بينما منظوريته لم تحمل إلى من امتدت إليه إلا ما كان يتوهّم أنه خير؛ إذ أن امتداد الخير المحقّق أيقن وأوسع من امتداد الخير المتهوّم، ناهيك عن امتداد الشر، محقّقاً كان أو متوهّماً؛ وحينها، اغتنم فرصة تحلّق الجلساً حول المربi، فأخذ مكاناً بينهم، مترقباً أن يُبَهِّر كلامه كما أبهِره منظوريته؛ فما أن سمعه يقول: «هم القوم لا يشقى جليسهم»، حتى رأى فيه ترحيباً به، فأخذ قراره بأن يسترشده في الخروج من ظلام «منظوريته» إلى نور «منظوريته».

فدخل في العمل الأسمائي الذي أشار عليه به المربi، مستعجلًا تبدل أحواله، كيما

يدرك من منظريّة أستاذِه نصيّاً؛ لكنَّ المربّي صرَّفه عن هذا الاستعجال الذي يشيُّ ببقاء تعلقه بالمنظوريّة، مبيّنا له كيف أنَّ لكلَّ شيءٍ أجلاً لا يُستقدَم ولا يُستأخر؛ وكلَّ ما عليه هو أنْ يقوم بعمله على شرائطه، موقناً بأنَّ هناك الشاهد الأعلى الذي يراه، ومتفكراً في كمالات هذه الرؤية الإلهيّة؛ فعِجب كيف أنَّ المربّي يلفت انتباذه إلى «النظر الإلهي» وهو لم يكن يشغلُه إلا النّظر البشري، فأدرك أنه يريد أن يرقى بفهمه لـ«النظر» ولطرفِيه: «الناظر» و«المنظور إلَيْه»؛ فإذا كان الشاهد الأعلى، سبحانه، دائم النّظر إلى عمله، فليس استطلاعاً لما لا يعرف أو متّمعاً بما ينظر إليه، وإنما لأنَّ هذا النّظر يتدخل في عمله، بدءاً وانتهاءً؛ فلوَّا دائم نظره سبحانه، ما كان ليأتي عمله، ولا ليهتدِي فيه؛ فأين من هذا ما عليه النّاظر الإنساني من نقسان، إنْ انقطعَ لإبصاره أو حداً لسلطاته، بل إنَّ للمنظور إليه سلطاناً عليه؛ فلوَّا تكُشُّفَ المنظور إلَيْه، لما هم النّاظر بالتفرج عليه! وما كاد يتذكّر سابق حاله، وهو يتصدِّي لآثار الآخرين، حتى علت وجهه حمرة الخجل، إذ كيف كانت تُسُوّل له نفسهُ أن يأسِّمُ النظر، والحق سبحانه ينظر إلَيْه، مكتفيَا بخسَّة آثارهم، وناسياً رفعة نظره، جل جلاله!

لقد بدأ الحياة من الشاهد الأعلى ينفذ إلى قلبه، فجعله ينتهي عن طلب المنظوريّة عند الآخرين، إذ أخذ يراقب نفسه فيها يأتيه من عمل، حتى لا يكون قصده فيه أن ينظروا إليه، طامعاً في تعريفهم به أو تزكيتهم له؛ ولما استأنس منه المربّي بوادر هذه المراقبة، ارتقى به درجة في العمل، حتى يثبته عليها وتشمر ثمارها في تحقيق إخلاصه؛ فلو أنه لم يَعُد متعلقاً بنظريّة الآخرين إلَيْه – أي بمنظوريته الحاصلة بطريقهم – فلا زال متعلقاً بالمنظوريّة بما هي كذلك؛ إذ تبدو له عبارة عن امتياز خاص للذات يندب حفظه متى كان فضلاً عليه، لا سعيَا منه إلَيْه؛ فقد يُسلّط عليه الناس آثارهم، وإن لم يقصد التكشُّف لهم؛ وبقدر ما ينظرون إلَيْه، فإنَّهم يشهدون بمكانته بينهم، حتى ولو لم يتعلّق قلبه بمنزلة التي أنزلوه إليها.

وعندما استغرق في طوره الجديد من أطوار عمله الأسمائي، مجتهداً في أن يحضر قلبه فيه مع ربه، نَبَّهَ المربّي إلى أنَّ «التعلق بما سواه منازعة في حقه»؛ ولما كان كلام المربّي بمنزلة منظره، إبهاراً له وتأثيراً فيه، فقد وقف طويلاً عنده ينظر أين هو منه؟

فهل لا يزال في قلبه ما ينazuع فيه ربه؟ فلا بد أن تكون هذه المنازعات في التعلقات التي لا تُرضي ربه؛ فما هذا التعلق غير المرضي له الذي لا يزال يتلبّس بقلبه؟ حقاً، لقد زهد في منظوريّة الآخرين؛ لكنه، وهو يُمحّض نفسه، تبيّن أنه لم يزهد فيها بتّهامها، فقد زهد في المنظوريّة بمعنى «الشهودية الإدراكيّة»، أي زهد في إدراكهم له، لكنه لم يزهد في المنظوريّة بمعنى «الشهودية الإقرارية»، أي لم يزهد في إقرارهم به؛ ولم يكُد يكتشف هذه الصفة الخفيّة من صفاتـه، حتى غمره الحـيـاء من ربـه؛ إذ أـيـقـنـ أـنـهـ عـلـىـ قـصـدـهـ الفـرـارـ منـ الـمـنـظـورـيـةـ،ـ لـأـيـالـ يـنـازـعـ الـحـقـ سـبـحـانـهـ فـيـ أـخـصـ مـشـهـودـيـةـ سـأـلـاـ عـبـادـهـ،ـ لـأـحـتـيـاجـ إـلـيـهـمـ،ـ إـنـاـ إـنـعـامـ بـهـ عـلـيـهـمـ؛ـ إـذـ فـيـ الـإـقـارـارـ بـرـيـوـيـتـهـ،ـ تـكـرـيـمـهـمـ بـتـحـمـلـ أـمـانـةـ الـمـرـبـوـيـةـ.

فإنكَ على أداء أوراده وكأنه لم يؤدّها من قبل، باذلا جهده في الزهد في مطلق المنظوريّة، فلا يبالي إن نظر إليه الناس أو لم ينظروا إليه، وإن رفعوه أو لم يرفعوه، عسى أن يخرج من شنيع منازعته لربه في اسمه «الشهيد» بدلالة على «الشهودية الإقرارية»، وقد ظهر أنها من أشنع المنازعات؛ فحمد ربّه على أن تداركَ بهاديه، فجعل في طريقه من دلّه على عيوبه؛ وهل من عيب أعظم من أن يظلّ قلبه يحمل بقية خفية من بقايا تحديه للحياة، وهو يتكشف ويطلب الإقرار به، واضعا لقانون التكشف!

غير أن ديدن الفقيه الاتهمي أن لا يقف بأصحابه عند غاية سلوكية محددة، بل كلما رأى أن أحدهم طوى مرحلة في سيره، انتقل به إلى المرحلة التي فوقها من غير انقطاع؛ ولا يكون هذا الانتقال بالضرورة ارتحالا من السيء إلى الحسن، بل، في الغالب، ارتحالا من الحسن إلى الأحسن، ذلك لأنه يدفع عن صاحبهسوء بحمله على الامتثال لأوامر به، ثم يرتقي به في مراتب هذا الامتثال التي لا نهاية لها؛ وهكذا، فلthen كان المتكتشف قد خرج من إشراكه الخفي بربه، سائلا الاعتراف به – أي خرج من المنظورية الإقرارية – فلا يزال متعلقا بـ«المنظورية الروحية» التي يراها باديه على المربي، لا تعلق المنكر لحظوظ نفسه من الظهور، وإنما تعلق الطالب لحظ من هذه الحظوظ، على سمو رتبته، حتى يلتفت إليه مزيد الأنظار؛ فنبهه المربي إلى ضرورة العمل على التجدد من هذه الحظوظ، راضيا بما أمده ربه به من أسباب الظهور؛ فلا يستغل بنظره إلى نفسه، وإنما بنظر الله إليه، متربقا في مراتب الحياة منه.

فذكره هذا التنبية بسابق نصحه له بأن يتفكر في كمالات النظر الإلهي؛ فشعر، حينها، بأنه لو لا وجود النظر الإلهي، ما كان ليثمر عمله ويتبدل حاله؛ فجعل يُكرر فكره في هذه الكمالات، مواطباً على أذكاره، مراقباً لنفسه، مستحيياً من ربه، فانجل لقلبه أن من كمالات النظر الإلهي كمالين: «كمال عمومه» و«كمال خصوصه»؛ أما كمال عموم نظره، فهو النظر الذي أنار كل شيء، فوُجد ما وُجد بهذا النور العام، إذ لا شيء إلا وهو عليه شهيد، فكل موجود مشهود؛ وأما كمال خصوص نظره، فهو النظر الذي أنار قلوب الذين خصهم بحبه، واحتضنهم لنفسه، فجعل «مناظرهم» تعكس أنوار قلوبهم، إذ لا ينظر بهذا النظر الخاص إلى سواهم من خلقه، فلا مشهود إلا المحبوب؛ فرجع إلى نفسه رجوع الخائف على عاقبة أمره، سائلاً هل يا ترى يكون له، من هذا النظر الخاص، أدنى نصيب، فيفوز مع الفائزين، وإلا هلك مع الحالكين.

يبنيا هو على هذه الحال من الهم، وسابقاً أفعاله أمام ناظريه، إذ خاطبه المربi:

● «فَوْضُ امْرُكَ إِلَى مَوْلَاكَ، تَائِبًا إِلَيْهِ مَا سَوَاهُ، فَلَا نَظَرٌ إِلَّا نَظَرُهُ، وَلَا مَنْظُورٌ إِلَّا مَنْظُورٌ إِلَيْهِ، وَنَظَرُهُ رَحْمَةٌ لِلْمَنْظُورِ».

فكان لنطقه بـ«الرحمة»، وقد رأى من آثارها ما رأى في معاملته له، وقع عظيم في نفسه مما عنده سابق همه وبالغ خوفه على مصيره؛ فلم يُعد يهمه منذ الآن إلا اللجوء بكليته إلى راحية الشاهد الأعلى التي تجلت على كل شيء، فهي التي تصرف عنه أنظار الآخرين المُغْرِيَة بمزيد التكشُّف، وتجعله مشهوداً لربه، مستوراً بنوره؛ وهكذا، يرجو المتكشف رحمة الشاهد الأعلى في الخروج من «المظورية الحسية» التي تُبدي عوراته إلى «المشهودية الروحية» التي تعيد لباس الحياة إليه.

فيتبين إذن أن المشهود في هذا المقام عبارة عن المنظور الذي يتسل بالشاهد الأعلى، وقد تجلّى عليه برحمته، حتى يكون ظاهره ملأاً لخصوص نظره، جل وعلا؛ فالمشهود لربه مستورٌ ظاهرٌ.

3. الفقه الاتساني وإبداء الباطن

ذكرنا أن «الباطن» هو، من بين أجزاء الحياة الخاصة، الجزء الذي يتعلّق بأسرار الفرد؛ وأن الإنسان المعاصر لم يَعُد يتكتّم على أسراره، إن خيراً أو شراً، بل بات يشعر بالرغبة في كشفها للآخرين، مستغلاً إمكانات الاتصال الهائلة التي يوفرها التقدّم التقني الحديث.

لِمَ كان لا أحَبَّ للمتكتشف من إظهار ما خفي عن الأنظار، فقد شغل باله بأن يتواصل مع أولئك الذين يحبون ما يحب، بل أن يتصل بهم بشخصه، موسّعاً دائرة معارفه، فقرر أن يزور بعض المراكز التي اختصت بأمور الحياة الباطنة، عسى أن يزداد معرفة بالتكشّف، أسراراً وآثاراً؛ ثم لِمَ كان يعلم أنه لا مجتمع اشتهرت بالعناية بهذا الجانب «الحياتي» الخاص من مجالس أهل التربية الروحية، فقد شدَّ الرجال إلى أحدها، مؤملاً أن يعود منه وقد أدرك بُغيته.

فكان أول دهشته أنه وَجَد أحد الأفراد من هذا المجلس يتحدث للباقيين عن «الشاهد الإلهي» بَدَل «الشاهد البشري» وعن «النظر الإلهي» بَدَل «النظر البشري»؛ فشكَّ في فائدة مجيهه، فقد جاء إلى هاهنا، طلباً لمزيد الاطلاع على أغوار النظر الذي هو سبب تكشّفه، فإذا به أمام حديث عن نظر لا يقدر على تصوّره، ولا يعنيه أمر التكشّف له؛ وهم بالانصراف لو لا أنه لاحظ انتباه الحاضرين الشديد إلى الحديث، وانتباه شعور بالسکينة لم يتقدّم له، فطاب له البقاء إلى حين انفلاط المجلس؛ وما لبث أن انجذب إلى المتحدث لِمَا سمعه يقول:

• «لولا النظر الإلهي، متجلياً بالرحمة، ما كان ثمة نظر بشري، وأي نظر أبصُرُ من النظر الذي يراقب النظر الإلهي، وأي نظر أرقى من النظر الذي يتسلُّل بالنظر الإلهي، حتى كأنه لا ينظر إلا بنظره».

فازدحت الأسئلة في صدره: فما هذا الحديث الغريب عن النظر؟ كيف يكون النظر الإلهي شرطاً في وجود النظر البشري، ولا أحد يراه؟ وكيف يزدوج أحدهما بالأخر، وسيلةً وغايةً، وهو على طرف تقىض؟ إذ كيف يجتمع نظر وهي بنظر حقيقي؟ ألم يجعل المتحدث من النظر الإلهي نظراً حقيقياً، حتى كأنه لا نظر إلا هو، ومن النظر البشري

نظراً وهما، حتى كأنه ليس بنظر بالمرة؟ ثم كيف يكون النظر المراقب للنظر الإلهي أبصراً من النظر غير المراقب له، ألا تشغله هذه المراقبة عن المنظور الذي بين يديه؟ وكيف يكون النظر المتسلٰ بالنظر الإلهي أرقى من النظر غير المتسلٰ به، ألا يحجب عنه هذا التسلٰ المنظور الذي يطلبه؟

ثم أخذ يُجهد عقله في الظفر بالأجوبة التي تُخْفَى من حيرته، لكن بدا أن جهده لم ينفعه؛ فلم يَكِدْ بُدَا من أن يواصل استماعه لهذا الحديث المليء بالمقارقات، حتى تكشف له حقيقة الأمر؛ وعندما، طَرَقَ سمعه قول المحدث:

● «إن للإنسان من الإدراكات الباطنة مِثْلَ ما له من الإدراكات الظاهرة».

فها هو الآن أمام مفهوم «الباطن»، وقد جاء من أجل استزادة المعرفة به، فشغلته وصف الإدراكات به، وقد كان يرى فيه مستودعاً لأسراره التي يكشفها لغيره، فضاعف جهده في الخروج من دهشته؛ فتبيّن أنه إذا كانت للباطن عند هؤلاء قوة الإدراك التي للظاهر، فقد صار من اللازم أن تكون له أدوات تنهض بهذه القوة مثلما للظاهر أدواته؛ ولئنما كان النظر أحد هذه الإدراكات الظاهرة وكانت عين الرأس أداته، وجب أن يكون هناك نظر باطني وعين باطنية، أدأة لهذا النظر؛ فكيف إذن يفتقد هو هذه العين وهذا الإدراك اللذين أشار إليهما المحدث وكأنه يتمتع بهما، وإنما فلا أقل من أنه على يقين بوجودهما؛ ألا يجدر به أن يتدارك هذا الفقد، حتى يوسع مجال تكتشفيه، فيكتشف لعينه الباطنة كما يكتشف لأعين الآخرين الظاهرة، فليس أحَبْ إليه من أن يكون منظوراً إليه؟!

ثم عقد العزم على أن يطلب ما فاته من واسع التكتشفي، حتى ولو اقتضى الأمر أن يقيم هنا لفترة كيما يتعلم ما لم يكن يعلم؛ فاستأذن على المربّي، حتى يعرض عليه رغبته في المقام؛ فما أن هَمَ بالدخول عليه، حتى أحسَّ وكأن للدخول عليه آداباً ينبغي أن يستوفيها ظاهِرُه، فسأل عنها وعمل بما استطاع ولو أنه لم يَعِ بعد مدلول ما عمل، لشدة حرصه على لقاء هذا الذي يَعْلَمُ من أمر الباطن ما لا يعلم واستئذانه في الإقامة؛ فما أن لاقى بصره، حتى خانه معهود جرأته وجلح في كلامه، فلم يتبيّن أحد ما قال إلا المربّي الذي أجابه:

- «مرحبا بك، فمن كان قصده الحق سبحانه، مخلصاً، فقصده إليه، ومن قصداً ما عداه، فقصده إلى ما قصد».

فيما ترى كيف يرحب به، بناء على طبيعة مقصدته، كأنها الإقامة مشروطة بتحصيل القصد إلى الحق سبحانه، وقد سمع أصحابه يذكرونها باسم «الشاهد الأعلى»، ويقدمون نظره على كل نظر، لكن من أين له أن يحصل هذا القصد إلى الشاهد الأعلى كي يتمنى له أن يقيم بينهم؟ ثم لم يحدّنه عن القصد وهو أمر خفي، وقد صرّح له برغبته ولو أنه تلعثم، هيبة منه؟ أليس يدعوه إلى تصحيح قصده؟ فإن كان الأمر كذلك، فقد شرع في تعليمه ما جاء يطلبه؟ أليس القصد عنصراً من عناصر الباطن الذي يشغلُ أمره؛ وإذا نبَّهَهُ المربِّي عليه في البدء، فلا بد أن يكون هو المدخل إلى الباطن.

فليبدأ إذن بالنظر في مقاصده منذ قدومه؛ فقد كان قصده أن يوثق علاقته بأهل التكشف، يطلعهم على باطنه ويطلعونه على باطنهم، وصار يقصد أن يجعل أهل هذا المجلس يكشفون له بواطنهم، ثم صار قصده أن يقف على كنه «الباطن» عندهم؛ وهذا هو يُدعى إلى أن يفرد بقصده الشاهد الأعلى، وما هو قادر على هذا الإفراد؟ وما كان هذا المربِّي ليدعوه إلى ذلك لو لا إمكان التحقق به؛ فإذاً لا بد أن يتطلب هذا التتحقق عملاً دُؤوباً لا تنفع فيه إلا ملازمته لهذا المجلس، والحال أنه لا يؤذن له بهذه الملازمات إلا بتصحيح القصد؛ فما السبيل للحصول على هذا الإذن، مادام يتوقف على تصحيح القصد؛ فلا يبقى له إلا أن يقصد القصد المطلوب نفسه، أي أن يقصد أن يتحقق بإفراد الحق بقصدته؛ أليس هذا بالذات ما أراد منه المربِّي، حيث إنه لم يسأله عما إذا تحقق بالقصد المطلوب، ولا حَدَّد له أجلاً مسمى لجوابه، فهو أرفق من أن يُكلّفه بما لا يطيق!

غير أن إلحاح هذا الفقيه على تحصيل القصد إلى الشاهد الأعلى يدل على أنه هو القصد الأول، بحيث لا قصد يصبح بغير هذا القصد الأول، فيتعين التوسط به في كل قصد، كائناً ما كان؛ فحتى قصده إلى هذا القصد المطلوب لا يصح ما لم يتوسط به في هذا القصد المضاف إليه، وهو غير قادر أن يتوسط به؛ فهل ينفعه مجرد القصد إلى هذ التوسط؟ فلما لم يُفده القصد إلى القصد الأول، فكذلك لن يفيده القصد إلى هذا التوسط؛ فلذلك

يستقيم له هذا التوسط، فإنه يحتاج، بدوره، إلى القصد الأول، والقصد الأول متعدّر عليه؛ فوجد نفسه مسوقاً إلى المقارنة بين ماضي حاله وحاضره، إذ كان لا يشغله القصد إلى ما في باطنه من أسرار تخصُّه بقدر ما كان يشغل إظهاره، حتى أضحت الإظهار لـها في باطنه هو قصده الأول، ولا شيء أقرب إليه من هذا الإظهار، بينما اليوم يبدو أنه لا شيء أبعد منه من القصد إلى الشاهد الأعلى؛ فما لم يتحقق به في البدء، احتاج قصده إلى قصد من ورائه، ثم احتاج هذا القصد، هو الآخر، إلى ما وراءه، في تقهير لا نهاية له.

وبينما هو مأخوذ بهذا التسلسل المحير في مقاصده، إذ تذكَّر ما سمع عن النظر الإلهي من كونه الأصل في كل نظر؛ فإذا كان يتعلّق بانتظار الآخرين إليه، فالأبجدر به أن يتعلّق بالنظر الإلهي الذي هو الأصل فيها؛ ثم إذا كانت أنظار الآخرين لا تنظر إلا إلى ظاهر أعماله، فإن النظر الإلهي قادر على أن ينظر إلى باطنها، وهي مقاصده من ورائها؛ وحينها، انبسطت ملامح وجهه كأنه ظفر بمخرج من حيرته، فقد خطر بباله أن قصوده إلى القصد المطلوب – أي التحقق بإفراط الحق بالقصد – وهو في بداية تربيته، قد تفعّل إذا ما التجأ إلى النظر الإلهي المتجلِّي بالرحة؛ إذ الشاهد الأعلى ينظر إلى حاضر مقاصده، ويعلم أنها متعلقة بالمقصود المطلوب؛ غير أن انبساط وجهه لم يدم طويلاً، إذ ما لبث أن أعقبه انقباض من خوف، إذ قدَّر نظر الشاهد الأعلى إلى سابق مقاصده في تعدي الحدود، بل في تحدي الذي حدَّها سبحانه، فتعرّق وجهه وتغيَّر لونه، حياءً من ربه، وخجلًا من نفسه؛ فأدرك، ساعتها، أن طلبه للقصد الأول لا يمكن أن يتحقق إلا إذا تاب من هذه المقاصد السيئة والمخالفات التي أوقعته فيها، وأنه لا إمكان للتوبة منها إلا إذا تعاطى صالح الأعمال عسى أن تمحو آثارها، بدءاً بالمواظبة على العمل الأسائي الذي توجّه عليه إقامته في هذا المركز التربوي .

شرع يؤدي فرائضه ويبادر أذكاره التي وظَّفها عليه المربٍ بحسب حاجته التربوية، متفكراً في هذه الأعمال الملكوتية: رسوماً وقصوداً وأثارات، مقارناً لها بسالف أعماله؛ وكلما ازداد قياماً بها وتأملاً فيها، ظهر له أن القصود منها هي المعيار الفاصل في قيمتها؛ فالرسوم – أي الحركات الظاهرة التي تؤدي بها – قد يُؤتى بها بمقاصد أخرى غير مقاصدها المجعلة لها في الأصل؛ والأثار – أي الملالات التي تصير إليها، ظاهرة كانت

أو باطنة — قد تبدو نافعة في الظاهر، بينما هي، في الحقيقة، ضارة؛ والعكس صحيح أيضاً، فقد تبدو ضارة في الظاهر، بينما هي، في الحقيقة، نافعة؛ أضف إلى ذلك أن من الأعمال ما لا رسوم ظاهرة له أصلاً، بحيث يقتصر وجوده على الباطن، كمشاعر «الخوف» و«الحياة» و«الخجل» التي انتابته، كأنما هذا النوع من الأعمال غير المرسمة عبارة عن ثمرات وجданية للمقاصد التي تملأ الباطن.

ولما رأى المربi انكبابه على أوراده، مختلياً بنفسه، وانشغلَّ بباطنه من حيث هو، لا من حيث إمكان إظهاره لآخرين، نصحه بحضور مجلس الذكر، قائلاً:

• «إن في الاجتماع خيراً ليس في الانفراد، والحقُّ سبحانه ينظر إلى الجماعة، ولا يسترُّها مثلُ نظره إليها».

فنزل عليه هذا القول برداً وسلاماً، إذ أفاده بما ظل يطلبه، وهو كيف يمحو سابق معایيه؟ فلا يمحوها إذن إلا «الستر الإلهي»، ولا ستر إلا بأن يكسوها لباساً يواريها؛ فصار يعذّد معایيه، نادماً عليها أشد الندم، حتى تلك لم يكن يعدها كذلك، وصار يعذّها معایيب منذ أن نبّهه أستاذه في أول لقاء به إلى أن القصد على نوعين: «القصد إلى الحق» و«القصد إلى الخلق»؛ فكل قصوده السابقة كانت قصوداً إلى الخلق، إذ تحرى أنظارهم، فساعت من قصود، حتى ولو بدا ظاهراً خيراً، وبهذا، أضحي يرى أنه يجب عليه تفقد مقاصده في كل أعماله وحاجب أداء أعماله المفروضة، صارفاً لها من تعلّقها بالخلق إلى تعلّقها بالحق وحده، لعله سبحانه يتفضل عليه بألسنة ستّر مناقصها.

وما كاد يفرغ من استعراض عيوبه، ظاهرة وباطنة، حتى شغله أمر «ستّرها» وقد كان يفخر بفضحها، طلباً للمنظورية؛ فإذا كان الشاهد الأعلى الذي ينظر إلى باطنه نظره إلى ظاهره، ساتراً عيوبه، على ضعف إيمانه به، فكيف يتجرّس على هذا المقام الأعلى، فيجاهر بما ستره عن الأعين بفضل سابق رحمته؛ فأي تطاول على إرادة الحق أكبر من أن يفضح ما ستر؟ ألا يدلّ ستره على أنه أراد أن يغفرها له؟ بل ألا يدلّ على أنه غفرها له، فالغفرة إنما هي الستر، وقد حصل عليه؟ ألا يكون فضحه لمعايشه هو، في نهاية الأمر، رفض لغفرة ربِّه، وهي ما هي دلالَةً على رحمته بخلْقه؟ فهل في التكبر أبعد من هذا الرفض المقيت!

فَمَثَلُ الْفَاضِحِ لِسْتَ رَبَّهُ كَمَثَلُ عَبْدٍ قَالَ لَهُ سَيِّدُهُ: «إِنِّي أَعْفُ عَنْكَ، رَحْمَةً لَكَ»، فَأَجَابَهُ: «إِنِّي لَا أَقْبِلُ عَفْوَكَ، وَلَا رَحْمَتَكَ»؛ هَكَذَا، أَخْرَى نَفْسِهِ بِمَا لَمْ يُخْزِنْهَا مِنْ قَبْلِهِ، وَزَادَ مِنْ خَرْزِهِ لَهَا وَعِيهِ بَأْنَهُ أَتَى مَا أَتَى مِنَ الرَّفْضِ، وَرَبُّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، إِذْ نَظَرَهُ دَلِيلُ رَحْمَتِهِ؛ فَحَتَّى فِي رَفْضِهِ، ظَلَّ رَبُّهُ يَرْحَمُهُ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ هَلَكَ وَلَمْ يُحُصَّلْ الْقَصْدُ إِلَى مَا أَتَى، فَضْلًا عَنِ إِيتَانِهِ عَلَى مَرْأَى مِنْهُ، لِسَابِقِ عِلْمِهِ، سَبْحَانَهُ، بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ.

فَلَمْ يَسْعِهِ إِلَّا أَنْ يَفْرَّ إِلَى وَاسِعِ رَحْمَتِهِ، مُحَقِّقًا نَفْسَهُ، مُسْتَقْلًا تَوْبَتِهِ، مُسْتَقْصِيَا عَمْلَهُ، حَتَّى إِذَا لَاحَظَ الْمَرْبِيُّ أَنَّ الْخَوْفَ غَلَبَ عَلَيْهِ، نَصَحَّهُ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِرَبِّهِ، وَحَفْظَ الرَّجَاءِ فِيهِ؛ فَمَا اهْتَدَى إِلَى عِيوبِهِ: إِنَّ كَشْفًا لِأَسْرَارِهِ أَوْ هَتَّاكًا لِسْتَ رَبَّهُ، إِلَّا لَأَنَّ رَبَّهُ شَاءَ أَنْ يَهْدِيَ إِلَيْهَا؛ وَمَا وَجَدَ مَا وَجَدَ، فِي نَفْسِهِ، مِنْ شَدَّةِ الْحَيَاةِ مِنْ رَبِّهِ، إِلَّا لَأَنَّ رَبَّهُ شَاءَ أَنْ يُشْعِرَهُ بِجَلَالِ نَظَرِهِ إِلَيْهِ، كَأَنَّ قَلْبَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ فَمَنْ عَرَفَ عِيوبَهُ، وَاسْتَحْسَنَ رَبَّهُ، فَقَدْ بَذَّلَهُ رَبُّهُ، بِنَظَرِ الْآخَرِينَ إِلَيْهِ، نَظَرًا خَاصًا مِنْ عَنْدِهِ، فَأَنْزَلَهُ رَتْبَةً «الْمَشْهُودُ» الْخَاصَّةَ، مَرْفِيًّا لَهُ عَنِ رَتْبَةِ الْمَظُورِ الْعَامَّةِ، فَضْلًا عَنِ الْمَنْظُورِيَّةِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي كَادَتْ أَنْ تَوَرَّدَ مَوْرِدَ الْمَلَكَاتِ.

فَيَتَضَعَّ إِذْنَ أَنَّ الْمَشْهُودَ فِي هَذَا الْمَقَامِ عِبَارَةً عَنِ الْمَنْظُورِ الَّذِي يَتَوَسَّلُ بِالْشَّاهِدِ الْأَعْلَى، وَقَدْ تَجَلَّ عَلَيْهِ بِرَحْمَتِهِ، حَتَّى يَكُونَ بِأَطْنَهِ مَحْلًا لِخَصْوَصِ نَظَرِهِ، جَلَ جَلَالَهُ وَتَقدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ؛ فَالْمَشْهُودُ لِرَبِّهِ مَسْتَوْرٌ بِأَطْنَهِ.

4. الفقه الاتئماني وحب الوجود

لَقَدْ بَانَ أَنَّ الْبَاعِثَ الَّذِي يَدْعُو التَّكَشِيفَ إِلَى طَلْبِ الْمَنْظُورِيَّةِ هُوَ حُبُّ الْوَجُودِ الْاجْتِمَاعِيُّ؛ فَلَا يَشْعُرُ بِهِذَا الْوَجُودَ إِلَّا بِالْقَدْرِ الَّذِي يُحُصَّلُ مِنَ الظَّهُورِ فِي مُجَمِّعِهِ، فَصَارَتْ نَفْسُهُ لَا تَقْنَعُ بِغَايَةِ هَذِهِ الظَّهُورِ تَقْفَ عَنْهَا، مُوْقَعَةً لَهُ فِي آفَاتِ التَّبَعِيَّةِ وَالْفَضْحَالَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا لَا تَجِدُ لِذَّتِهَا إِلَّا فِي مَزِيدِ الْوَجُودِ الْاجْتِمَاعِيِّ.

لَقَدْ أَدَى الْانْغَماَسُ فِي الْوَجُودِ الْاجْتِمَاعِيِّ بِأَحَدِ الْمَتَكَشِفِينَ، وَقَدْ تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِكُلِّ مَا أَسْتَطَاعَ مِنْ أَلوَانِ الظَّهُورِ، إِلَى الشَّعُورِ بِالنَّصْبِ وَالْإِرْهَاقِ، فَقَرَرَ أَنْ يَنْهَا فِي إِجازَةِ إِلَى مَكَانٍ يَخْلُدُ فِيهِ إِلَى الرَّاحَةِ، حَتَّى يَعُودَ إِلَى التَّلَذِذِ بِتَكَشِيفِهِ بِأَفْضَلِ مَا كَانَ؛ فَدَلَّهُ بَعْضُ

أصدقائه على مكان للاستجمام بجوار المقر الذي يقيم به الفقيه الاتهافي؛ ولم تمض مدة على إقامته بذلك المكان، حتى تطلع إلى أن يزور مقر هذا الفقيه، وقد رأى الناس يفدون عليه من مختلف الأفاق، لعل هذه الزيارة تكون له فرصة مواتية لمزيد الظهور؛ فأخذ يتربّص بهذه الفرصة، متطرّضاً اكتئال تجمعهم، كي يقوم بما يجلب إليه أنظارهم؛ لكن ما لبث أن خاب أمله، إذ رأاهم في جمعهم، على وفرته، كأنهم فرادى؛ إذ كل واحد منهم خافض بصره، هذا إن لم يكن قد أغمض عينيه بالمرة، كأنه منشغل باستظهار ما حفظه، لا يبالى بمن جلس إلى جنبه، فضلاً عن أن يتطلع ببصره إلى الوافد على الجمع، فلا أنظار هنا يتكشف لها.

عجبًا أمر هؤلاء! على الرغم من غيّر جمعهم، فإنهم لا ينتظرون بأبصارهم كما ينتظرون الناس في التجمعات؛ فهل بالإمكان أن يكون لهم وجود بغير التناول البصري؟ وما شعور الواحد منهم ولا أحد ينظر إليه؟ هل يشعر بوجوده أم لا يشعر به؟ وعلى فرض أنه يشعر به، فلا يمكن أن يكون هو الوجود الحقيقي، لأن هذا الوجود وقف على الوجود الاجتماعي، فلا يكون إذن إلا وجوداً وهمياً؛ وإذا لم يكن يشعر بوجوده، هل يكون شعوره هو شعور من فقدَ بصره، فلا يرى من نفسه ما يراه الآخرون منه أم يمكن أن يكون شعور من فقدَ عقله، فلا يُميّز من ينظر إليه ومن لا ينظر إليه أم يمكن أن يكون شعور من فقدَ وعيه، فلا يُحْسِنُ بوجوده ولا بوجود من ينظر إليه؟

وظل يتقلب بين الأسئلة لا يدرى أيها أدل على حال هؤلاء الذين جعوا بين «الاجتماع» و«الانفراد»، كأنهم أحياً أموات، أحياً بظهور أشخاصهم، أموات بخفاء أبصارهم؛ ولو لا أنه رأى المربى، ولو وجهه ألق لم يعهد من قبل، يُقبل عليهم مسلماً ومبتسماً كأن ابتسامته ترحيب خاص بهم، لظن أن هؤلاء لا يدركون ما النّظر، فكيف يدركون أنه لا وجود بغير نظر؛ إذ ما كاد يطلع عليهم المربى بوجه ناضر إليهم ناظر، حتى شُدت إليه كافية أنظارهم، وكأن بلمعان عينيه علقت أعينهم، وبتضاربة وجهه علقت قلوبهم؛ لقد عرَّف من أنظار الناس ألواناً، لكن النظر الذي رأه من هؤلاء لم يعرف له نظيراً؛ ولو أن من الأنظار التي عرفها ما ازدوج بالحب، فإن الحب الذي بدا له ممتزجاً بهذا النظر الذي يشهده اليوم ليس كالحب المعهود؛ إذ يحمل دلائل تجريد، لا غرض من ورائه،

وأتصالٍ، لا فراق من بعده، بل مرّ بخاطره بأن نظراً بهذا الوصف لا يمكن إلا أن يكون سبباً في وجود لا فقدَّ بعده، وحياة لا موت بعدها، فأين من هذا ما كان يطلبه من أنظار الآخرين، متكتشاً لهم؟ وأين من هذا ما كان ينشده من وجود بفضل هذه الأنظار، متقرباً لأصحابها! أتكون أنظارهم مجرد أوهام وجوده مجرد خيال؟ واعتراض قلق شديد بأن لا تُتحقق له منظوريته الموسعة الموجودية المرجوة.

وبينما هو في شك من أمره، محدثاً إلى الوجوه من حوله، إذ أشار هذا المربى إلى أحد الأفراد بالحديث، فافتتح كلامه قائلاً: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

● «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي؛ وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي؛ وإن ذكرني في ملائكة ذكرته في ملائكة خير منه؛ وإن تقرب إلي شبراً، تقربت إليه ذراعاً؛ وإن تقرب إلى ذراعاً، تقربت إليه باعاً؛ وإن أتاني يمشي، أتيته هرولة»^(١).

فعجب كيف اتجهت الأنظار إلى المتحدث، هو الآخر، كما اتجهت إلى المربى، وقد ظن أن هؤلاء لا ينتظرون ولا يتنازرون؛ فخمن أن لهم في النظر آداباً ليست لدى غيرهم؛ فإذا انفردوا بأنفسهم، لا ينتظرون ولو كان بعضهم جالساً إلى جوار بعض، وإن اجتمعوا على المربى تنازروا؛ أما القول الذي سمع، فقد أذهله، إذ يجيب عن الأسئلة التي طرحتها على نفسه، ألا يُميّز هذا القول بين ذكرين اثنين: «الذكر في النفس» و«الذكر في الملاء»؟

أما الذكر في الملاء، فاعتبره يتضمن معنى «النظر في المجتمع»؛ فالذاكر للشيء، إما أن يذكره بحضوره أو بغيابه؛ فإن ذكره بحضوره، فهو نظر إليه؛ وإن ذكره بغيابه، فهو طلب للنظر إليه؛ وهاهنا الذاكر ناظر إلى المذكور، والمذكور في معيته؛ وإذا كان الأمر كذلك، وجب أن يكون «الذكر في الملاء» محققاً للوجود الاجتماعي بما لا يُتحققه «النظر في المجتمع»، لأن الذكر نظر وزيادة؛ وهذه الزيادة هي أن الذاكر لا ينظر أو يطلب النظر فحسب، بل أيضاً يتقرب إلى المذكور، والتقارب علامة المحبة، أي تحبّ؛ فالمذكور في الملاء منظورٌ متحبّبٌ إليه، بل محبوب؛ ولا مناسبة بين نظر امتلاً حباً وبين نظر لا حب فيه؛

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ومسلم في كتاب الذكر والترمذي في كتاب الدعوات وكذلك النسائي وابن ماجة.

فيلزم أن من «ذُكر» (أي نُظر إلىه بمحبة) في مجتمع لا يكون له وجود المنظور فحسب، بل أيضاً وجود المتحبب إليه؛ ولعل ما لاحظه من حب في أنظار الجلساء، وهم يستقبلون المربى ويستمعون إلى الحديث، هو من هذا الحب الذي يلازم الذكر، فكأنهم يتذاكرون بأعينهم، ولا يتناظرون كما يتناظر عامة الناس؛ إذ ينظر بعضهم إلى بعض، متقرّبين غير متبعدّين؛ فأين الوجود الذي يورّثه النظر عن بعد كما ظل يطلبه من الآخرين من الوجود الذي يورّثه النظر عن قرب كما في نظر هؤلاء إلى أستاذهم!

وأما الذكر في النفس، فلم يذرِّ كيف يقرّنه بالوجود كما قرّن به الذكر في الملء؛ فأخذ يتساءل كيف يتضمن الذكر معنى «النظر» ولا يقترن به وجود؟ إذا كان المنظور موجوداً، فمحال أن يكون المذكور، وهو منظور متحبب إليه، غير موجود؛ ثم إن معية المذكور ثابتة في الذكر في النفس ثبوتها في الذكر في الملء؛ ومحال أن تكون هناك معية بغير وجود، ناهيك عن المعية بين الذاكر والمذكور؛ فإذاً واحد من أمرتين: إما أن النظر لا يوجب الوجود، وأما أن هناك نوعين من الوجود؛ أما البَدَلُ الأوَّلُ، فلا يصح، لأن المنظور موجود، بدليل الوجود الاجتماعي؛ فيتعين الأخذ بالبدل الثاني، أي أن هناك وجودين اثنين: «وجود اجتماعي» و«وجود غير اجتماعي»؛ أما «الوجود الاجتماعي»، فقد عُلِمَ أصله وفصله؛ وأما «الوجود غير الاجتماعي»، فلا بد أن يتعلّق بالأفراد واحداً واحداً، لا مجتمعين، أي هو «وجود انفرادي»؛ وإذا كان انفرادياً، فكيف يكون ناتجاً عن الذكر، والذكر نظر وحْبٌ؟ كيف يعرف هذا المنفرد أنه منظور، فضلاً عن أنه متحبب إليه؟ كيف يصيره هذا النظر موجوداً ولا أحد سواه يعلم بهذا النظر؟ وبهذا ينفعه هذا الوجود الذي لا يراه أحد؟ وما فائدة هذا الوجود الانفرادي لمن يتمتع بالوجود الاجتماعي؟ فما كاد يسأل نفسه سؤاله الأخير، حتى عَقَبَ المربى على كلام المتحدث، مذكراً بالحديث الشريف:

● «مَثُلُّ الَّذِي يذُكُّرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يذُكُّرُ رَبَّهُ مَثَلُّ الْحَيِّ وَالْمَيْتِ»⁽²⁾.

(2) صحيح البخاري.

عندما، تبيّن أن السر في حياة الذاكر، أي في وجوده، لا يرجع إلى المذكور؛ إذ المذكور هو السبب في وجود الذاكر، فذكره يحيي، وعدم ذكره يميت، على عكس الوجود الاجتماعي الذي يكون فيه الناظر هو السبب في وجود المنظور، إذ نظره يوجد المنظور، وعدم نظره يُعدم؛ لكن الرعب أصاب قلبه حينما تأمل تشبيه الذي لا يذكر ربه بالملائكة، أي يكون كل وجود لا ذكر الله فيه عبارة عن موت؟ لو صح هذا، لصح معه أن ما يعتبره عين الوجود، وهو الوجود الاجتماعي، إنما هو عدم، فيكون، هو نفسه، واحداً من الأموات؛ أي يكون هؤلاء الذين يجالسون هذا المري هم الذاكرون المعنيون، وقد رأهم منفردين في حالة أشبه بمن يستظهر ما يحفظ؟ أي يكون ما بدا له استظهاراً لمحفوظ عبارة عن ذكر، فيصدق في حفهم أنهم أحيا وغيّرهم أموات؟

فأخذته الرجفة من احتمال أن يكون الوجود الانفرادي هو الوجود الحق والوجود الاجتماعي وجود باطل، فاستنكشف عن استخلاص هذه التبيّنة، خوفاً من أن يواجهه حقيقة لا يطيقها؛ فلم يتّحد البقاء في المجلس، وأغلق راجعاً إلى مكان إقامته، مسرعاً الخطى كأن أحداً يطارده، وإنما كانت نفسه هي التي تطارده؛ إذ امتلاً صدره بالأسئلة التي قضت مضجعه، فلا زالت هذه الأسئلة أمامه إن قام أو قعد أو اضطجع، فانقطعت أسباب الراحة التي شد الرحال من أجلها؛ وأيّن أنه لا يمكن أن يسترد هذه الأسباب إلا إذا ظفر بأجوبة شافية عن أسئلته؛ فيما كان منه إلا أن هرع من جديد إلى مقر المربّي، وهو يستذكرة، في طريقه، لحظة إقباله على جلساته، مؤملاً أن يتكرر اللقاء به؛ فلعله ينظر إليه، فيشعره بوجوده كما كانت أنظار الآخرين تشعره بوجوده الاجتماعي؛ وما يدرّيك لعل نظره إليه يورثه وجوداً من جنس الوجود الحق الذي يتمتع به الذاكرون، فيهدأ روعه وتطمئن نفسه!

وبدا عليه الفرح لـّما التقى في المدخل أحد أصدقائه ممّن لم يكونوا يوافقونه على تكتشّفه، فلعله يخفّف من شدة الضيق الذي يحس به؛ فيما كان من هذا الصديق إلا أن بادر إلى عنقه واصطحابه، متعرجاً من وجوده في هذا المجمع الذي يتنافى مع توّجهاته؛ فذكر له من أمره ما استدرجه به إلى الجواب عن الأسئلة التي تورّقه؛ فعلم منه ما لم يكن يخطر له على باله، إذ أضحى يعرف أن «الوجود الاجتماعي» ليس أبداً وجوداً باطلًا، وإنما الباطل

هو التوسل بالتكشّف في الوصول إليه؛ فتحاشى أن يسأله لم بطّلان هذا التوسل، شعوراً بالحياء؛ فقد أبدى له من قبل استهجانه للتكشّف ولكنه لم يلتفت إليه؛ واشتد حياؤه لـ^{لما} تذَكَّر أنه حذَرَه مما ينطوي عليه التكشّف من التحدّي للخالق: فكيف يجرؤ هو على أن يتحدد ربه؟ ثم أخذ يعيد النظر في تكشّفه منذ أن عَلِمَ، في زيارته الأولى، أن «المذكور يحيي الذاكر»، ويقيس بينه وبين المنظور؛ فلِمَ لا يكون المنظور هو الذي يُمْدُد الناظر بالوجود الاجتماعي بـ^{لأن} يكون الناظر هو المُمْدُد للمنتظر بهذا الوجود؟ كما بات يعرف أن «الوجود الاجتماعي» لا يتعارض مع «الوجود الانفرادي»، وإنما يتكمّلان فيما بينهما، إذ أن «الوجود الانفرادي» ضروري لكمال الوجود الاجتماعي؛ ذلك أن الإنسان يكتسب، بفضله، استعدادات وملكات ومناعات تجعله أقدر على اقتحام العقبات التي تعرّضه في وجوده الاجتماعي.

وبعد أن اطمأن على وجوده الاجتماعي، أبدى رغبته في أن يستزيد من الوجود، ما دام يُسِّنِده ويقوّيه، فيكون له بمثابة وجود على وجود، واشتدت رغبته في ذلك لـ^{لما} اهتدى إلى وجه من وجوه المقارنة بين الوجودين، وهو أن الوجود الاجتماعي وجود اتصالي فاقَمَتْ وسائل الإعلام منه، حتى إنه، على حبه للظهور، كان بحاجة إلى الاستجمام، على حين أن الوجود الانفرادي وجود انقطاعي يوفر له فرصة للفراغ من أشغاله، وأخذ قسط من الراحة؛ فذهب به صديقه إلى لقاء المربى، مستأذناً عليه، حتى إذا جلسا بين يديه، أخبر عنه بأنه يريد أن يذكر الله مع الذاكرين؛ فرفع إليه المربى بصره، متھلاً وجهه، ثم قال:

- لا مذكور إلا من ذكره ربُّه، ولا منسي إلا من نسيه، فطوبى لمن ذكره ربُّه، وويل لمن نسيه.

فاندفع في أداء عمله الأسمائي الجديد بقوة، مستحضرًا إشارة المربى إلى «النسيان»، فجعل همه كله ينصرف إليها: إذ كيف أغونته نفسه، فتني ربُّه؟ وكيف طابت له الحياة وهو منسي من ربُّه، لا يحبه، ولا ينظر إليه؟ ألم يكن قاب قوسين من الشقاء الأبدي؟ ثم أخذ يستعرض أفعاله التي أستَهَ ربه، فتذَكَّر الأفحش فالأفحش منها؛ فأجهش بالبكاء، وصارت له الدموع أنيساً، وانتابه خوف شديد، وكان ذِكْرُه لا يُطمئنه، وإنما يزيده رهبة

على رهبة، حتى كأنه ينادى عليه للحساب، ويُساق إلى العذاب؛ فأي حباء يلقى به ربّه، وقد أضحي يمفت نفسه! ولو لا أن صديقه نقل إليه ما قال هذا الفقيه في أحد اللقاءات، وهو: «من خاف، نجا» ما كان ليسلو عن خوفه ولو إلى حين.

غير أنه بات يشعر، وهو يختلي بنفسه، محاسباً لها، أنه يخلو إلى ربه، متقرباً إليه، عسى أن يتقبل منه، فاشتد حرصه على أن يذكر ربه في كل أوضاعه وكل أوقاته، إن جهراً أو سراً؛ إذ كلما ذكره، تفضل عليه، سبحانه، بخصوص نظره؛ إذ «لا مذكور، على حد قول المربى، إلا من ذكره ربُّه»؛ ولا يذكره ربُّه، حتى يذكره كما فهم من الحديث الذي حفظه من زيارته الأولى؛ فخطر له أن يسأل نفسه: متى وكيف ذكر ربِّي؟ هل ذكره يارادي أو ذكره بهدایته؟ فلو لم يشاً أن ذكره ما ذكرته؛ بل لو لم يذكرني، ما ذكرته؛ فذكرني له إنها هو من ذكره لي؛ وعندئذ، أيقن أن سابق رحمته تجلت عليه، فجعلته يفترَّ مما كان فيه إلى ما صار إليه، معرضاً لخصوص نظره، أي «مشهوداً»؛ فعظم رجاؤه في الخروج من ظلمة المنظورية التي كان يتخطب فيها إلى نور «المشهودية» التي هي علامة كبرى من علامات واسع رحمته، سبحانه؛ ثم ودع المربى، وهو مكره على فراقه، وشكر له وافر فضله عليه، ووعده بأن يكرر زيارته إليه، تجديداً للوجود، فضلاً عن إيمانه.

وهكذا، يتبيّن أن المشهود في هذا المقام عبارة عن المنظور الذي يتولّ بالشاهد الأعلى، وقد هدأه إلى ذكره، حتى يكون محلاً لخصوص نظره، عز وجل.

5. الفقه الائتماني وحب الذات

لقد أومنا إلى أن المتكشف يعشق ذاته، إذ لا يتكتشف لأنظار الآخرين إلا من أجل أن يتكتشف لذاته، معجباً، إما بحسن صورته التي تعكسها المرأة، أو بجادلية نظره الذي يرى هذه الصورة، أو باكتهال بدنه الذي تناسته بنيته.

لقد كان أحد المكتشفين يلذ له أن يخالط الناس، كي يروا كما لاته، صحة وهيئة وقوه واستواء، متحيّنا كل الفرص لإثارة انتباهم إليه؛ وذات يوم وقعت له حادثة أثّرت في بعض أوصاف جسمه، فاغتُم لذلك كثيرا، على الرغم من طمأنة الأطباء له على إمكان

معالجتها؛ ولما ظل مهوسا باسترجاع كمالاته، ومتوجلا استئناف تكشّفه، ما فتئ يلجا إلى أي وسيلة أو حيلة تؤهّم أنها تُعيد إليه سابق حاله؛ ولا زال على هذه الحال، حتى دله أحد معارفه على الفقيه الاتساني من غير أن يذكر له صفتة، إشفاقا عليه من الأحوال التي يتقلب فيها؛ فسارع إلى زيارته، ظانا أنه ذاهب إلى عيادة خاصة لجرح مبرّز؛ فما كاد يخطو الخطوات الأولى في هذه العيادة المظنونة، حتى أحس بشيء من انفراج غمه لم يحسه من قبل، فقري ظنه بأنه واجد في هذه العيادة مؤمّل علاجه؛ فتح الخطي إلى داخل العيادة، فسمع قارئا يقرأ قوله تعالى:

● **وَإِذَا رَأَيْتُهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ، وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَهْمَمْ خُشْبٌ مُسَنَّدٌ⁽³⁾.**

فبُهت، إذ كيف أنه جاء طالبا لعلاج يستعيد به الإعجاب بجسمه، فإذا به يسمع آية قرآنية تذم هذا الإعجاب، بل تُشبه الأجسام المكتملة بالخشب المسندة؛ والخشب المسندة لا إثمار لها، بل ولا حياة فيها؟ هل يكون هذا مجرد صدفة أو هو علامه على سوء حظه، مع أنه استبشر خيرا لما ذهب عنه بعض غمه، أو، أسوأ من ذلك، أيكون هو أيضا «خشبة مسندة»؟ فبدا عليه التردد بين أن يعود أدراجه أو يتقدم إلى طلب موعد مع الطبيب، إلا أن ترحاً بعض المقيمين بالمكان جعله يجسم أمره، سائلا عن الوقت الذي يستقبل فيه الطبيب المرضى؛ فحدّد له ذلك الوقت، مع أنه كان لا يرى أي علامه تشير إلى أنه في عيادة معهودة، ولا أي استيصال غير عادي من لدن مستقبليه.

ولما حان موعد الاستقبال، عجب كيف أنه لم يُنادَ عليه بمفرده، وإنما اندفع كل من كان في قاعة الانتظار إلى الغرفة المجاورة؛ فلم يسعه إلا أن يلتحق بهم، محتذيا حذوهم؛ فإذا بالفقيه الاتساني يدخل عليهم بهيئة لم يعهدها عند الأطباء فقط؛ فما كان منه إلا أن سأله الشخص الذي بجواره: «أين الطبيب؟»، فكان الجواب: «هذا هو الطبيب»؛ فما ثرّى هل أصلّه الذي أرشده إلى هذا المكان أو فهم منه غير ما أراد بإرشاده أو بددلت عيادة بأخرى؟ ثم عاد إلى السؤال: «ما هو اختصاص هذا الطبيب؟»، فتلقى الجواب:

(3) المناقون، 4.

«طِبَّ النَّفْسِ»، وقد جاء هو لـ«طِبَّ الْجَسْمِ»؛ فبعد أن ارتفع اللبس، هم بالمعادرة، إلا أن الإشكال أتاه من جهة أخرى؛ فهل مَنْ أَرْشَدَهُ إِلَى هَذَا الْمَكَانَ كَانْ يَعْلَمُ أَنَّهَا عِيَادَةٌ نَفْسِيَّةٌ أَمْ لَمْ يَعْلَمْ؟ فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلِمَ تَصَحَّحَ بِمَا لَا يَعْلَمْ؟ وَإِنْ كَانْ يَعْلَمْ، فَمَاذَا كَانْ قَصْدَهُ؟ فَلَا يَصْحَّ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَصْدُ الْاسْتَخْفَافُ بِهِ، لَأَنَّهُ كَانْ رِجْلًا خَلْوَقًا وَقُورًا؛ فَإِذْنَ لَا بَدْ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَصَدَ خَيْرًا لَمْ يُرِدْ إِطْلَاعَهُ عَلَيْهِ، خَشْيَةً أَنْ يَرَدَّهُ؛ وَالرَّاجِحُ أَنْ هَذَا الْخَيْرُ صَلَةٌ بِالْاِخْتِصَاصِ النَّفْسِيِّ هَذَا الطَّبِيبُ؛ وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَمِنَ الْمُحْتَمَلِ جَدًا أَنْ يَكُونَ مَنْ أَرْشَدَهُ إِلَى هَذَا الْمَكَانَ قَدْ لَاحَظَ عَرَضًا أَوْ أَعْرَاضًا نَفْسِيَّةً طَرَأَتْ عَلَى سُلُوكِهِ؛ فَهُلْ يَكُونُ هَذَا الْعَرَضُ هُوَ الْغَمُّ الَّذِي نَزَلَ بِهِ؟ وَلَقَدْ اسْتَشَعَرَ، حَقًا، بَعْضُ الْفُرْجَةِ، وَهُوَ يَعْبُرُ مَدْخَلَ هَذِهِ الْعِيَادَةِ، كَأَنَّهَا مَكَانٌ لِلْاِسْتِرَاوَاحِ؟ فَاسْتَقَرَ رَأْيُهُ عَلَى أَنْ يَلْزَمُ مَوْضِعَهُ، حَتَّى يَرْفَعَ هَذَا الإِشْكَالَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ.

فَأَخْذَ الْمَرْبِي يَدْعُو الْحَاضِرِينَ إِلَيْهِ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَيَسْأَلُهُ عَنْ أَحْوَالِهِ وَظَرَوفِ أَعْمَالِهِ، ثُمَّ يَسْأَلُهُ عَنْ «وِرْدَهُ»، مَلْحًا عَلَى الْمَحَافَظَةِ عَلَيْهِ، تَوْقِيتًا وَدَوَامًا وَتَوْجُّهًا، وَمِبَيْنَاهُ فَضَائِلُهُ وَآثَارُهُ؛ وَأَحْسَنَ الْمُتَكَشِّفِ، وَهُوَ يَرَاقِبُ هَذَا الْمَشْهَدَ، وَكَأَنَّهُ قُدِّفَ بِهِ فِي عَالَمٍ عَجِيبٍ لَا صَلَةٌ لَهُ بِالْعَالَمِ الْمَأْلُوفِ وَالَّذِي لَمْ يَكُنْ يَتَصَوَّرُ سَوَاهِهِ؛ فَمَا هَذَا «الْوِرْدُ» الَّذِي لَهُ قُوَّةُ الدَّوَاءِ، وَالَّذِي يَجِبُ الْمُواظِبَةَ عَلَى أَدَائِهِ صَبَاحَ مَسَاءٍ كَمَا تَجِبُ الْمُواظِبَةَ عَلَى تَنَاهُولِ الدَّوَاءِ؟ فَلَئِنْ قُلَّتْ مَعْرِفَتُهُ بِالْعَلاجَاتِ النَّفْسِيَّةِ التِّي يَتَعَاطَاهَا بَعْضُ أَصْدِقَائِهِ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا لَهُ قَطْ أَنَّهُمْ مُلْتَزِمُونَ بِأَوْرَادٍ مُخْصُوصَةٍ؛ وَكُلُّ مَا ذَكَرُوهُ لَهُ هُوَ جَلَسَاتٌ يَخْضُرُونَهَا وَيَتَحدَثُونَ فِيهَا عَلَى هَوَاهِمٍ أَوْ حَرْكَاتٍ جَسْمِيَّةٍ يَقْوِمُونَ بِهَا أَوْ عَقَاقِيرٍ يَتَنَاهُلُونَهَا بِاِنْتِظَامِ.

لَكِنْ كَمْ اسْتَرَعَتْ اِنْتِباَهُهُ الْكِيفِيَّةُ الْعَجِيْبَةُ الَّتِي كَانْ يَحاورُ بِهَا هَذَا الْمَرْبِي الْوَاحِدُ مِنْ زَوَّارِهِ؛ إِذْ كَانْ يَخْفَضُ صَوْتَهُ حَتَّى لَا يَكَادُ يَسْمَعُهُ غَيْرُ الزَّائِرِ أَحْيَانًا، نَاظِرًا إِلَيْهِ نَظَرَةً ذِي عَلَقَّ لَا تَفَارِقَهُ⁽⁴⁾، وَهُوَ يُكَلِّمُهُ؛ كَمَا يَصْغِيُ إِلَيْهِ فِي حَنْوَ كَأَنَّهُ حَنُوُّ الْأَمْ عَلَى وَلَدِهَا، وَوَجْهُهُ تَعْلُوَهُ ابْتِسَامَةٌ تَضَفَّى عَلَيْهِ نَضْرَةٌ وَسَرُورًا؛ وَقَدْ يَتَخلَّلُ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى صَمْتٌ مَعْ سَكِينَةٍ مِنَ الْطَّرَفَيْنِ أَشْبَهُ بِالْمَنَاجَاهِ الْخَفِيَّةِ بَيْنَهُمَا كَأَنَّهَا لَا يَحَاوِرُهُ بِغَيْرِ مَنَاجَاهِهِ؛ وَيَدُوِّ الْمَرْبِي

(4) أي نظرة ملؤها المحبة.

أثناء هذه اللحظة، وكأنه ينظر إلى باطن الزائر أو يجول في أفق بعيد؛ والزائر مطرق برأسه، مُلِقٌ إِلَيْهِ بِسَمْعِهِ؛ ومتن استأنف المربi كلامه، شد إِلَيْهِ الزائر انتباهه بأقوى مما كان، دالاً على أنه يتلقى منه نصائح يعلق مصيره عليها، مُبدياً استعجالاً للعمل بها؛ فيلمح منه هذا الاستعجال، فيدعوه له دعاء يحرّك وجده، فيتهلل وجهه فرحاً، كأنه يجني ثمار النصائح التي تلقاها ولِمَا يشرع بعدُ في تفزيذها، أو تذرّف عينه دمعاً، كأنه مُنْعِحًّاً أفضلاً لا يستحقها، مبادراً بشكر المفضل عليه بها؛ وهذا الزائر، وهو يترك مكانه من المربi لزائر آخر، تُشعرك ملامحه بأنه يعتقد أن لا أحد يستطيع أن يخلُّفه فيه؛ إذ لا أحد، في ظنه، مقرب إليه كما قرّبه؛ كل ذلك يشي بغيره الزائرين وتنافسهم على محبة مُعالجهم.

وبينما هو مستغرق في تأمل ميزات هذه المقابلة بين المربi وزواره، إذ انتبه إلى أن دوره قد اقترب، وهو لم يأتِ لِمَا أتوا له: فهل يعلن ذلك على رؤوس الملا؟ فلو فعل، لظهر بما لا يجب أن يظهر به؛ إذ رغبته أن يتكشف، وهو في كمال جماله، لا في نقصانه؛ أم يحمد في مكانه، تاركاً لمن بعده أن يقوم إلى المربi بِذَلِكَ؛ فلو فعل، لفاته حل الإشكال الذي بقي من أجله؟ أم يقوم إلى المربi، مخبراً إياه بأنه رُجِّ به في هذه العيادة، خطأً أو كرها؛ فلو فعل، لأبدى من الغلطة ما يضاد الرحمة التي رأها على المربi في مقابلته للزوار، وقد جلبته إليه؛ وإذا بصاحب الجنب يدعوه إلى القيام إلى مقابلة الطيب، إذ جاء دوره؛ وعلى الرغم مما بدا عليه من الاضطراب، تهاسك، لظنه أن هذه المقابلة لا تعنيه في شيء؛ فاستغرب كيف أن هذا الفقيه يسأله عن خاص أحواله، ولم يسبق أن قابله، وكان يترقب أن يسأله بعد ذلك عن ورده، فيتهزّها فرصة ليعتذر له عن وجوده بينهم، إذ أنه ليس من أهل الأوراد التي لا يعلم عنها شيئاً.

بيد أن المربi استرسل في الكلام عن الأحوال التي تعترى النفس، وكأنه يصف حاله، حتى أحس بما أحس به من قبل، حين سمع القارئ يتلو الآية السالفة الذكر، فدارت بخلده أسئلة مماثلة لما دار به من قبل: فهل من باب الصدفة أن يشير كلام المربi إلى حاله كما أشارت إليه الآية المقووّة أو من باب سوء الحظ منذ أن أصيب؛ إذ حبّها دار، وجد ما يومئ إلى مصابه، كأنها الناس علموا به من غير إخبار، انتقاماً من حبه لذاته، إذ يعشق كمالاتها، وهما ينظرون إليه، وقد نقص هذا الكمال؟ ثم كيف أن الآية المقووّة تتعلق

بظاهر الجسم، في حين أن كلام المربi يتعلّق بباطنه بصورة يجعله يتكامل مع هذه الآية؟ أليس الجسم الموصوف بـ«الخشبة المُسندة» هو الجسم الذي فقد الحياة؟ ولا شك أن الحياة المقصودة ليست الحياة العضوية؛ ومعلوم أنه لا أحوال بغير حياة، والأحوال المقصودة ليست، بالطبع، الأحوال العضوية، فيلزم أن «الخشبة المسندة» إنما هي الجسم الذي خلا من الأحوال الحية؛ ولو لا يقينه بأنه جاء إلى هذا المكان في وقت لا يعلمه أحد، لظن أن تنسيقاً مسبقاً تم بين تلاوة الآية وحديث المربi، حتى إذا وفد على هذا المكان، افْتُضَح نقصان ظاهره كما افْتُضَح نقصان باطنها، استهتاراً بجهة التكشف بكمال ذاته؛ فإذا ذكر ما السر في أن يكون هو المعنى بكل هذا، وهو لم يتسبّب قط إليه؟

وبعد أن فرغ المربi من كلامه عن أحوال النفس، لاحظ بعض الشرود على المتكشف، فجدد الترحيب به، جالباً إليه انتباذه، ثم سأله عن سبب مجئه، إذ لم يره من قبل؛ فذكر له المصاب الذي ذهب بجزء من كمالاته الجسمية كما ذكر له أنه يطلب الأسباب التي تُزيل النقص الذي طرأ على هذه الكمالات؛ فلم يُرسله المربi من مجلسه كما كان يتربّى، بل حدّق إليه، لا مستغرباً، وإنما مستكشفاً، لعل المتكشف يطمئن إليه كما كان يطمئن إلى نفسه، ويُثني به كما كان يُثني بها، ثم قال:

• «لا يشغل المؤمن نظر الناس إليه، وإنما يشغله نظر الله إليه، ولا يجتمع النظران في قلب مؤمن».

فسُعِرَ وكأن المربi يصرّح له بأن حالته تعنيه، وأنه هو المؤهل لعلاجه، إذ كيف يتكلّم له عن «النظر»، وقد جعل منه كل همة، بل كيف يذكر له «النظر إلى النفس»، وقد استولى عليه عشق نفسه، بل كيف يذكر له «نظر الناس»، وقد ظل يتوسط بهذا النظر في مزيد العشق لنفسه؟

وإذا كان كلا النظرين: «النظر إلى النفس» و«نظر الناس» لا اعتبار له عند المربi، فلا شك لأنّه يرى أن الحياة الحقة مفقودة فيه؛ فيكون حال المتعلق به كحال «الخشبة المُسندة»؛ وإذا كان لا يعتبر إلا «نظر الله»، فلأنه على يقين بأنه لا حياة حقة إلا بهذا النظر؛ فيكون حال المتعلق به كحال «الشجرة الثابتة المثمرة»؛ فيا عجباً كيف أن الأمور

تضاد لكي تقنعه بأنه جاء إلى الطبيب الذي يعالجها؛ فالآلية المتلوة تنبهه إلى أن التعلق بجسمه لا يعنيه مطلقاً؛ وكلام المريض في أحوال النفس ينبعه إلى أن علته نفسية؛ وقوله المباشر له ينبعه إلى أن دواعه هو في التعلق بنظر الله؛ وما كاد يتأمل احتمال افتئاعه بهذه النتيجة، حتى انقلب إلى يقين لا يتزلزل؛ إذ أن المريض التفت إلى الحاضرين، متفرساً لحظةً في وجوههم، كأنما يريد أن يشركم في فائدة لا تخصُّه، أو يوصيهم بشيء يخصُّهم، فقال:

«ليتول أحدكم في الجلسة الم قبلة شرح قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

● «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم، ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم»⁽⁵⁾.

لقد هزَّ وضوح هذا الحديث كيانه بما جعله يشعر وكأنه لم يَرِد إلا في حقه، نهياً له عن أفعاله، إذ كان لا ينفك ينظر إلى صورته وجسمه، متعشقاً لها، وملتا بالنظر إليها؛ فاسترق النظر إلى الحاضرين، متوجّساً أنهم ينظرون إليه بغير النظر الذي يريد منهم، مفاجراً بكمالاته، وهو لا يدرى أنهم، عن عبيه، في شغل بعيوبهم.

وحيثما انتهت المقابلة وكان الغرض منها قد قضي، ودعا له المريض بعاجل الشفاء؛ فانسحب وهو يكاد يختفي عن الأنظار، استحياء من نفسه، وهو شعور لم يكن يعبأ به، وما أن عاد إلى بيته، حتى ترافت عليه الأسئلة: **لَمْ لا ينظر رَبُّه إلى جسمه، وهو ما هو عليه من الكمال، ولا إلى صورته، وهي ما هي عليه من الجمال؟ أَيُّ بُعْدٌ بينه وبين ربِّه أكبر من هذا الذي يجعله ينظر حيث لا ينظر، ولا ينظر حيث ينظر؟** ألا يجعل هذا البعد من جسمه، على كمالاته، عبارة عن خشبة مُسندَة أولى بالإفناء منها بالإبقاء؛ ثم **لَمَ** النظر إلى قلبه أدل على هويته من النظر إلى جسمه أو النظر إلى صورته؟ وإذا كان النظر يتعلق بالكمالات، تكون للقلب كمالات كما للجسم كمالات، فيتعلق بها النظر كما يتعلق بكمالات الجسم؟ وكيف يحصل هذه الكمالات قابعه، حتى ينظر إليه ربُّه، فيستبدل ببعده عنه قربة منه؟ وهل بالإمكان أن يجتمع بين كمالات الجسم التي تحيل له أنظار الخلق وكمالات القلب التي تحيل له نظر الحق، فيتحقق بكمال الحب لذاته، ظاهراً وباطناً.

(5) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة.

وطلت هذه الأسئلة وغيرها التي تُشكّك في فائدة نظره إلى ذاته، عاشقاً لها، تشغله باله، مكدرة عليها أمل استرجاع عافيته؛ فحتى لو أصلح جسمه، وسوّى صورته، ما كان هذا الإصلاح، ولا هذه التسوية لرُدّ إليه اليقين بنظره؛ فكيف إذن يخلص من هذا الشك الذي ينبعض عليه صفو عيشه؟ فلم يجد من سبيل إلا بأن يحضر الدرس الذي أوصى به المربّي، حتى يتبيّن جلية الأمر، بعد أن يكون قد استوضح الصاحب الذي دله على مقر المربّي في بعض ما أشّكل عليه، ويستصحبه إلى عين المكان؛ وما أن أقبل على المجلس، حتى فُسح له فيه، وقد أوشك المتحدث أن يفتح الدرس؛ وبعد أن ذكر بنص الحديث الشريف، وضع السؤال التالي: «لِمَ القلب هو محل نظر الله، عز وجل»، ثم شرع في تفصيل الجواب:

● «القلب لطيفة مودعة في الإنسان تُحدّد ماهيته الأخلاقية، إن خيراً، فيثاب عليه، أو شراً، فيعاقب عليه؛ لذلك، كان القلب على نوعين: «القلب السليم» و«القلب السقيم»؛ والأمراض التي تعرّي القلب أكثر من أن تمحى، أو أن يعي بها المريض أو حتى أن يعدها من الأمراض لو ذُكرت له».

ثم ضرب لهذه الأمراض بعض الأمثلة المتنوعة، مبيناً لِمَ ينبغي تطهير القلب منها، وكيف أن الفرد لا يقدر على أن يقوم بهذا التطهير بنفسه، وإنما يحتاج في ذلك إلى الخبر بخفايا النفس، شأنها شأن الأمراض التي تصيب الجسم.

وبعدما سمع المكتشف ما سمع، أخذ يقاريس بين حالته والحالات المرضية التي سردها المتحدث، فتأكد له أن تعلّقه بجسمه، معجباً به، حتى كادت إصابته تفقده الثقة بوجوده، فضلاً عن اهتزاز نفسيته لا يمكن أن يعده هؤلاء الجلساء إلا مريضاً من أمراض القلب، فسأله ذلك؛ وزاد في ارتباكه أن سأله أحدّهم كيف وجدت الدرس، ثم عقب على جوابه، قائلاً:

● «إن من لم ينظر إلى نظر ربه إلى قلبه، فقد نزع منه الحياة».

أم يذهب هو إلى أبعد من ذلك، إذ نسي نظر ربه بالمرة، مفرداً الإنسان بالنظر، بل فاصل نظره على النظر إلى الجسم، حتى كان كمن يتحدى مولاه، فجزع أيّها جزع من أن

يكون قد نُزع منه «الإيمان»؛ فاستعجل لقاء المربّي استعجال من يخشى أن يأتيه المَنون ولِمَا ينطق بالشهادة، فسألَه أن يأذن له في عمل أسمائي يُخرجه من ظلمات نفسه.

فعُكِفَ على ورده، مسابقاً الزَّمْنَ، كأنه يتدارك ما فاته من أوقات التفرغ لربه أو كأن ملَكَ الموت يوشك أن يقتتحم عليه بابه؛ وكانت باكورة هذا العكوف أن أخذ ينسليخ عن تعلقه بذاته، مستبدلاً به تعلقَه بربه، كما ينسليخ عن نسبة الكمالات إلى نفسه، مستبدلاً بها نسبتها إلى ربها، خارجاً عن الشعور بالامتلاك إلى الشعور بالائتمان؛ وهكذا، كلما ارتقى درجة في التحرر من نفسه وحظوظها، شعر بمزيد الخسنة لها كان فيه من إعجاب بنفسه، وبمزيد الحباء من ربها أن غفل عن شاهديته العليا، ناظرةً إلى قلبه، وقد امتلاً كبراً وغوراً؛ ولو لا أن كلمة الشاهد الأعلى سبقت بالرحمة له، لكان اليوم في الغابرين.

ولا يزال يمارس أذكاره، انتظاماً وتوجّهاً، ويُجاهد نفسه، مراقبةً ومحاسبةً، ويتفقد أعماله، تصحيحاً وتقويهاً، حتى أيقن أن نظر الشاهد الأعلى، وإن كان نظراً إلى كل القلوب، فإن نظره إلى القلب السليم الذي يتصف بالكمالات الروحية غير نظره إلى القلب السقيم الذي لا يتتصف بها؛ إذ النظر الأول نظر خاص يورث صاحبه رتبة المنظور الموصوف بالحياة من ربها، أي رتبة «المُشَهود»؛ بينما النظر الإلهي الثاني نظر عام لا يورث ذا القلب السقيم هذه الرتبة السننية، خلوه من الحياة من ربها؛ و«الجسم السليم» لا يكون إلا من «القلب السقيم»؛ فالجسم السقيم ليس إلا «خشبة مُستَدَّة»، إذ لا قلب فيه؛ ولا حياة، ولا حياء، بغير قلب؛ وأما الجسم السليم، فهو شجرة ثابتة مثمرة، إذ يكون لها قلب؛ وحياته وحياؤه من هذا القلب؛ فالمُشَهود إنما هو القلب السليم في الجسم السليم⁽⁶⁾.

وبهذا، يتضح أن المُشَهود في هذا المقام عبارة عن المنظور الذي يتولّ بالشاهد الأعلى، وقد منَّ عليه بالحياة، حتى يكون محلاً لخصوص نظره، جل وعلا.

وواصل تعهده لاجتهاده ومجاهدته، آخذا بتوجيهات المربّي، حتى وقر في صدره أنه

(6) تأمل الحديث الشريف: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»، أخرجـه البخاري في الصحيح.

«لا نظر إلا نظره سبحانه»؛ وأدرك، عندئذ، أن هذا المرتفق لا يرتقي إليه إلا من أضحت يتوسط بربه إليه، فضلاً عن توسيطه به في كل شيء سواه، متدرجاً في مراتب الحياة، حتى يستحيي من حياته، لدائم شعوره بالقصير في مقابل نعم ربه عليه التي لا تُحصى، حتى في ادعائه الحياة من الحياة.

ولما صار همه كله، إن غداً أو راح، وإن قام أو قعد، هو ذكر ربـه، كان لزاماً أن ينسى ذكر نفسه؛ فلا يجتمع، في قلب المشهود، «حب الله» و«حب الذات»؛ إذ تشغله كمالات ربـه غير المتناهية عن سواها من الكمالات، حتى إنه نسي إن كانت له كمالات، ناهيك عن أنه أصيب فيها، وجزع من أجلها؛ فلقد ورثه ذكر الرحمن حلاوة الإيمان وطمأنينة الإيقان، حتى برزتا من قلبه إلى صورته، فأضفتا على وجهه نضارـة لم تفت عيون معارفه أن تلاحظـها، وهو لا يبالي إن لاحظـوها أو لم يلاحظـوها؛ فقد أغناه نظرـ الله إليه عن كل نظرـ، بل لا يبالي إن بُدّل بدمامته نضارـة أو بقصـه كـالـا، موقـناً بأنـ ربـه قادرـ لأن يجعلـ في ضـمن المصـيبة رحـمة وفي ضـمن الشـر خـيراً؛ فـلوـلا ما أصـابـهـ منـ نفسـهـ، ما هـدـيـ إلىـ ما اهـتـدىـ إـلـيـهـ منـ شـهـودـ ربـهـ.

6. الفقه الاتهامي واستهـوـاء الآخر

قد مضـىـ أنـ التـكـشـفـ لاـ يـتوـسـطـ فيـ تـكـشـفـ لـذـاتـهـ بـالـتـكـشـفـ لـلـآخـرـينـ فـحـسبـ، بل يـسـعـىـ، كـذـلـكـ، إـلـىـ أـنـ يـؤـثـرـ فـيـهـ بـتـكـشـفـهـ، فـيـتـكـشـفـوـاـ، هـمـ بـدـورـهـمـ، كـمـاـ تـكـشـفـ؛ـ فـيـسـاـهمـ الـكـلـ فيـ إـنـشـاءـ تـكـشـفـ جـمـاعـيـ تـوـلـيـ وـسـائـطـ الإـعـلـامـ وـالـاتـصـالـ نـشـرـهـ عـلـىـ أـوـسـعـ نـطـاقـ.ـ وـذـاتـ يـوـمـ، وـقـدـ أـرـفـ وـقـتـ الـاجـتمـاعـ لـلـذـكـرـ، اـشـتـكـىـ أـحـدـ الـحـضـورـ منـ بـعـضـ مـظـاـهـرـ التـكـشـفـ التـيـ تـبـاغـتـ النـاظـرـ إـلـىـ وـسـائـطـ الإـعـلـامـ، وـهـوـ يـتـابـعـ نـشـرـاتـ الـأـخـبـارـ، مـؤـمـلاـ أـنـ يـسـمـعـ منـ الـمـرـبـيـ كـلـامـاـ عنـ آثارـ هـذـهـ الـمـظـاـهـرـ فيـ السـيـرـ الـحـلـقـيـ وـالـرـوـحـيـ لـلـفـرـدـ؛ـ فـإـنـ كـادـ يـفـرـغـ منـ شـكـواـهـ، مـتـطـلـعاـ إـلـىـ بـيـانـ هـذـهـ الـمـرـبـيـ وـتـوـجـيهـهـ، حتىـ استـأـذـنـ عـلـيـهـمـ فيـ الدـخـولـ شـخـصـ قـصـدـ هـذـاـ الجـمـعـ لـأـوـلـ مـرـةـ؛ـ فـرـفـعـ إـلـيـهـ الـمـشـتـكـيـ بـصـرـهـ، فـأـصـيـبـ بـالـدـهـشـةـ؛ـ إـذـ سـبـقـتـ لـهـ رـؤـيـتـهـ، فـعـرـفـ أـمـرـهـ؛ـ فـمـاـ هـوـ إـلـاـ وـاحـدـ مـنـ أـوـلـثـكـ الـذـينـ مـارـسـواـ التـكـشـفـ الجـمـاعـيـ فيـ بـعـضـ الـحـلـقـاتـ الـتـلـفـزـيـةـ، وـرـوـجـواـ لـهـ، فـاضـحـيـنـ الـأـسـرـارـ وـالـمـنـكـراتـ، وـمـتـعـدـيـنـ حـدـودـ التـعـفـفـ

والحياء، فبدا له وكأن شكواه لم تكن عبثا، بل وكأن المشتكى منه هو هذا الرجل أو مثله.

وزادت دهشته لِمَا رأى حرارة الترحيب التي أظهرها له المربى، وهو الذي يعلم قدر الفراسة التي يتمتع بها؛ إذ ردَّ عليه السلام بخير من سلامه، وأجلسه في مكان متقدّر بالقرب منه؛ فظهر على الزائر انساط خاص من ذلك، كأنما صادف هذا الوضع هواه؛ فلو أنه سأله شيئاً، ما كان ليسأل إلا هذا التصدر؛ فما رغب في ملاقة المربى إلا ليسأله الدعاء بمزيد الظهور ومزيد التأثير في الجمهور، لِمَا بلغه من صلاحه وتقواه؛ ولم يكن استغرابه أقل من استغراب المشتكى ولو أنه على ضده؛ إذ أنه عجب كيف أن المربى بادره بما يشي باستجابة الدعاء الذي جاء، طالبا له، ولِمَا يُطلّعه بعْد على طلبه، ولا هو سأله عن سبب مجئه؛ إذ صدره المجلس، حتى كأنه على منصة، يُشرف ببصره على الحاضرين، فأضحتي بمرأى منهم، إذ يتظرون إليه كلما رفعوا أبصارهم إلى أستاذهم ولو أنهم منكبون على أورادهم؛ أما الجليس المتظلم، فعجب كيف أن المربى يُكرِّم وفاده هذا الزائر بما يزيده تعلقاً بظهوره وتأثيره، ومثله أحوج ما يكون إلى إخراجه من هذا التعلق، دفعاً لظلمه وإيذائه للجمهور؛ ولم يجرؤ على أن يهمس في أذن المربى، مخبراً له بأمره، لعلمه بأنه لا يجب أن يُذَكَّر له شخص بما يكره، فضلاً عن أن ستره، في هذا المقام، أكَّدَ من فضحه، ثم لاعتقاده بأن ما يقع في مجالس الذكر من أمور خيرٍ كله، فيحسن به التسليم بما يرى ويسمع، حتى يأقي العلم بها بإذنِ من الذي لا تخفي عليه خافية، سبحانه وتعالى.

فإذا بقارئ يفتح الاجتماع بتلاوة الآية الكريمة:

● «وَاعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمُسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ وَابْنِ السَّيِّلِ وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا»⁽⁷⁾.

ثم جاء في عقب هذه القراءة بعض السماع في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم؛ وعلى إثره، أخذ الكلمة أحد الجلوس، فتناول بالشرح حديث الرسول صلى الله عليه

وسلم:

- «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يؤمن جاره بوائقه»⁽⁸⁾.

وَدَّ الزائر لو أن الآية والحديث دارا حول الدعاء، وقد رأى بوادر الاستجابة له في جلب الأنظار إليه حين تصدره المجلس، موتنا بأن تأثيره في الجمهور سيلغ أقصاه؛ غير أن المري بادره بالسؤال هل يسكن بجوار هذا المقر أم يقيم بعيدا عنه؛ فظن أنه يدعوه لحضور مجالسه متى يتسعى له الأمر؛ فودعه، واعدا إياه بتكرار زيارته له؛ ثم قفل راجعا إلى بيته، مستمتعاً بذكرى الحفاوة به، تصدرا له وإظهاراً كأنها بدأ منعطفاً جديداً في استهواه «المشاهدين»؛ لكن ما أن انتقل من تذكرة ما رأه إلى تذكرة ما سمعه، حتى خفت عنه شدة هذه المتعة؛ فلم يكن ما سمعه مصادفاً لها في قلبه؛ إذ تناولت الآية «الإحسان إلى الجار» وتناول الحديث «إيذاء الجار»، على حين كان همه هو الدعاء له بمزيد الشهرة؛ ولو أنه لم يدرك هذا الدعاء، فقد رأى بشائر الاستجابة؛ لكن استوقفه كون المري، بدل أن يدعو له بها أراد، سأله عنها إذا كان من جيرانه، فتحير في الأمر، إذ كيف يضع له هذا السؤال عن الجوار، انسجاماً مع الآية والحديث؟ هل يكون ذلك من باب تداعي المعاني، وهذا لا يجوز في حق هذا المري الصالح، فهو حريص على أن يورد الكلام في موضعه، تربية لأتباعه؟ وهل يكون قد تأثر بالغ التأثير بمضمون الحديث؛ إذ ينفي الإيمان ثلاثة عن الذي يؤذى جاره، وهذا أيضاً مستبعد، لأنه عالم بهذا الحديث، وتأثره به ملازم له كملازمة التبعده له؟ وهل يكون من باب التودد إليه، وهذا كذلك غير محتمل؛ فقد كان بالإمكان أن يتودد له بغير السؤال عن الجوار لأن يسأله عن حاله أو عمله أو جهوره؟ وهل يكون من باب جس النبض والتنهي لدعوته إلى مجالسه، وهذا، هو الآخر، غير وارد، لأن أخلاقه أسمى من أن يتخيّل في دعوته له؟

فإذا كانت هذه الاتهامات بعيدة في حق هذا المري، فقد لزم أن يكون «سؤال الجوار» لا يعني المري بقدر ما يعنيه هو بذاته؛ حقاً، لا يبعد بيته عن المنطقة التي بها مقر هذا

(8) رواه البخاري.

المربى، فهو بمنزلة جار لهذا المنطقة؛ لكن ما علاقة الإحسان والإساءة به؟ فهل يريد المربى أن يُحسّن إليه في شيء كأن يعطيه الكلمة في المجلس، فيزداد سمعة على سمعة؟ أم يُحذّره من سوء يُحتمل أن يوقعه به جار له؟ ييد أن المجلس شدّد على إيذاء الجار أياً تشديداً، لا على تحمل أذاه؛ فإذا كان هناك تحذير من الأذى، فلا بد أن يتعلق بالأذى الذي يمكن أن يوقعه هو بجاره، وهو ما لا يخطر بباله مطلقاً.

فبقي على حاله من التقلب بين الأسئلة إلى أن جاء موعد المجلس الثاني، فحمله على حضوره الحاچُ هذه الأسئلة عليه، فضلاً عن رغبته في أن يرى الأ بصار محدّقة إليه؛ فعاد إلى مقعده في الصدار، معجباً بحظوظه لدى هذا الفقيه؛ ثم تابع النشاط التربوي الذي شهدته المجلس، محركاً تارة لسانه، استظهاراً، أو محركاً رأسه، استحساناً، حتى إذا فرغ المتحدث من إلقاء الدرس المعهود، التفت المربى إلى جهةه، فارتسمت هذه الالتفاتة في ذهنه بقوة، فتبناً أنها تبشر بخير عظيم؛ ولم يكذبه بتبوءه، إذ دعاه إلى أن يُلقى كلمة في وسط هذا الجمع الغفير، وأعظم بها من فرحة! فلا ينفك هذا المربى يغدق عليه من أسباب الظهور ما لم يكن في الحسبان؛ وحتى يبلغ غاية التأثير في هذه الجمهرة من الذاكرين، فقد قرر أن يحدثهم في مجال اختصاصه، باعتباره إعلامياً، مُظهراً قدراته وتمكّنه، وفيها لم يألفو التحدث فيه في جلساتهم، مثيراً استطلاعهم وشاداً إليه انتباهم؛ فدار كلامه على موضوع «الاتصال»، متقدماً عن ثورة الاتصال، أطواراً وأنثراً، فوائد وعوايد؛ ثم ألح على جانب التقارب بين الأمم والأفراد، مكانياً وثقافياً، متوقفاً عند المقوله الشائعة: «أضحى العالم قرية صغيرة» كأنه يريد أن يصرف عنها الابتذال الذي صارت إليه؛ فإذا به يتذكر ما سمعه في المجلس السابق عن «الجوار»، فقال:

«إذا جَعْلْتَ وسائل الاتصال من العالم قرية صغيرة، فهذا يعني أن أهل هذه القرية أضحكوا جيراناً بعضهم البعض؛ فإذاً سكان العالم جيران بفضل وسائل الاتصال».

فبدا عليه، ساعتها، التردد بين أن يواصل حديثه أو ينهيه على الفور؛ لكنه ما لبث أن اعتذر عن الإطالة، مختتماً كلامه بطلب الدعاء من المربى، بادِ عليه الارتياحُ بكونه وسَعْ جمهوره؛ إذ أضحى هؤلاء الذاكرون، هم الآخرون، يعرفونه، مُظهراً ومحبراً.

فخرج مهولاً ولما يتضرر أن يُدعى إلى المجلس الم قبل كمن يخشى فوات موعد مضروب، أو كمن لا ينوي الحضور له لتدخل وقته مع عمل موعد؛ وما أن امتطي مركوبه، حتى بز إلى شعوره ما كتبه في صدره من هائل الأسئلة والافتراضات، وهو يأتي، في كلمته السابقة، على وصف سكان العالم بالجيرة؛ فلو صح أنهم جيران بعضهم البعض، لترتب عليهم من الواجبات ما يترتب للجار على الجار، ومن الحقوق مثلها، كفأ للأذى واحتلا لـ إحسان؛ ولم لا يصح ذلك، وقد غدت صلة الاتصال أقوى من صلة المكان؟ ألا يخترق الاتصال حواجز المكان، فترى جارك المتصل بك من بعيد في عقر بيتك، ولا ترى جارك الملحق بيته ليتك؟ إن جارك بالاتصال أقرب إليك من جارك بالإسكان؛ فاندهش كثيراً خطر له بالبال أن يكون المري قد قصد بسؤاله عن سكناه، لا مجاورته له في نطاق المكان، وإنما مجاورته له في عالم الاتصال، فصار يدفع هذا الافتراض، متعملاً تارة بحسن استقباله له، وتارة بتكريمه إياه بـ إلقاء الكلمة، وتارة بجليل دعائه له.

غير أن كل ذلك لم يجده نفعاً، إذ أن تضافر الآية القرآنية والحديث النبوى وسؤال المري في المجلس الماضي على التطرق إلى موضوع «الجوار»، وقد جاء هو إلى هذا المجلس من غير سابق ميعاد ولا إخبار، بل إن وصفه للعالم بأنه «عالم جيرة» الذي انجر إليه من حيث لم يكن يحتسب، كل ذلك استبد بقلبه، فلم يجد له من تفسير إلا أن يكون تدبراً خفياً ليس المقصود به إلا هو نفسه؛ وعندها، كاد قلبه ينفطر، جرعاً؛ لقد ألح المجلس المذكور على إيداء الجار، وهو لم يؤذه أحد من جيرانه، لا متواصلاً معه ولا مساكناً له، فيما ترى هل يكون هو الذي يؤذيهما، بعضاً أو كلاً؟ وما هو هذا الأذى الذي اقترفه في حق جيرانه من حيث لا يدري؟ هل يكون أذى لـ جيرانه من المتصلين أو لـ جيرانه من الساكنين أو لـ جرين كلية؟ ولم يصارحه به، فيكتفه عنهم، أو يتظلموا إلى أعلى منه، فيُوقنه عند حده؛ وكيف يكون محل إكرام من جارٍ، وقد سبق منه الأذى لـ جارٍ مثله؟ هل يكون قد جازى الإحسان بالإساءة؟

فحار في أمره أيما حيرة، ولم يسعه إلا الركون إلى فرضية التدبير الخفي، فتعاهد مع نفسه أن يحضر المجلس الم قبل ولو لم يُدعَ إليه، على أن يُسلم بأنه هو المؤذى لـ جيرانه متى

تجدد الكلام فيه عن «الجوار»، إن فردياً أو جماعياً؛ فاستبطأ الأجل الذي يقرر فيه الفَدْرُ مَن يُؤذى جيرانه: أهو أهُم؟، متسائلاً كيف يكون حاله وتصرُّفه لو أنه هو الذي يؤذى جيرانه؛ وكلما تصور أن يكون هو المؤذى بغيرته، اشتد اضطرابه، وزاد غمّاً على غمّ؛ فما كان منه إلا أن يُبَكِّر إلى الاجتماع، وما أن رأاه بعض الحاضرين قادماً إليهم، حتى هبوا لاستقباله، فزاد إعجاباً بنفسه؛ وعبر أحدهم عن تقديره له بالقول: «إن كلامك عن جiran الاتصال يُغري بطلب المزيد منه»، فكاد قلبه أن ينخلع، إذ صار يلزمته قبول الشرط الذي شرطه على نفسه؛ وقد حبَّت انتهت به قدماء، ذاهلاً عن نفسه، لا يلقي بالاً من دعاه إلى صدر المجلس؛ وما أن أقبل المربٍ على الجمع بطلعته البهية، حتى هرع إلى السلام عليه، مطأطاً رأسه، خجلاً؛ وحاول أن يتماسك كي لا يُرى منه ما يشينه في أعين الناظرين؛ وتظاهر بالإصغاء إلى ما يُتلى من آيات وينشد من قصائد ويُسرح من أحاديث، وكله خشية أن يُطلب منه الكلام مرة ثانية؛ إذ كان مشغولاً بالتأكد من طبيعة إيمائه بغيرته، وهو يظن أنه يحسن إليهم، وبالخروج من هذا الإيماء الذي كان يحسبه إحساناً إليهم.

وكم شَقَّ عليه أن يدعوه الجلساء إلى الاقتراب من المربٍ حينما تحلقوا حوله لتدعيه؛ وبلغ حَرَجُه أقصاه لما سمع أحدهم يقول للمربي: «لقد أعجبتنا كلمتك، ليته يحدثنا في المجلس الآتي عن أخلاق الجوار في عالم الاتصال»، فنظر إليه المربٍ، كأنه ياذن له في هذا الحديث، ثم التفت إلى عموم الحاضرين، قائلاً:

• «الأَخْلَاقُ حُسْنٌ، وَمَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ النَّاسُ أَذَاءً، وَالْحَيَاةُ حُسْنٌ الْحَصُونُ».

فحينها، تمنَّى لو أنه توارى عن الأنظار بالكلية؛ لقد انكشف الآن بكل جلاء حجم الإيماء الذي كان يرتكبه عبر وسائل الإعلام والاتصال في حق الجيرة؛ إذ كان لا يكترث، في برامجه، بمسألة الأخلاق، بل كان يدعو إلى رفع الحياة بالمرة، تحقيقاً لكمال الشفافية⁽⁹⁾؛ فيا ويله! كم من الأفراد قد يكون دفعهم إلى الرذيلة والفحشاء، فضلاً عن البداء! وكم

(9) عن أبي الدَّرَداءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا شَيْءَ أَنْتَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُعِظُّ الْفَاجِحَنَ الْبَنِيَّةَ»، رواه الترمذى، وقال: «حسن صحيح».

من الأسر قد يكون تسبباً في فصل عراها، فضلاً عن إزالة الحشمة بين الأبناء والآباء؛ هنالك، لم يقدر على أن يتمالك، وأجهش بالبكاء، فانهمرت الدموع غزيرةً على خديه، فاندفع إلى حضن المربى، قائلًا: «سيدي، لا أستحق تكرييمك، ولا تقدير تلاميذك، لقد آذيت الجار القريب والبعيد؛ فلا تصرفي، وخذ بيدي»؛ فأجابه المربى، وقد ارتسمت، على وجهه التضير، علامة التأثر البليغ: «هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم».

وأحسن، عندئذ، أنه بمنزلة الغريق الذي أشرف على الهاك، فانتزع انتزاعاً من مخالب الموت؛ فما كان منه إلا أن أقبل كأشد ما يكون الإقبال على الأذكار الخاصة التي وظفها عليه المربى، إخراجاً له من قبيح صفاته إلى صفات تقرّبه من ربِّه؛ ولم تمضِ إلا أيام قليلة على قيامه بهذا العمل الأسمائي الخاص مع حضوره لاجتماعات الذكر العامة، حتى بدأت نظرته إلى نفسه وإلى الآخرين تتغير؛ فلم يُعد يرى أنه يملك القدرة على أن يصرف أنظار الناس إليه، متكتشفاً لهم، ناهيك عن أن يحملهم على ما يحب من التكشف أو يُكرههم على ما لا يحبون منه؛ بل أخذ ينسى النظر إلى نفسه، متكتشفاً كان أو غير متكتشف، وينسى أنظار الآخرين إليه، مقتدين بتكتشفه كانوا أو غير مقتدين به، فلا منظورية بعد اليوم، سواء كانت منظورية الذات أو منظورية الآخر.

ولا يزال المربى يتفقد أطواره وأحواله، ويتعهد بالنصائح والتوجيه، معدلاً أذكاره، زيادةً وتكملاً، ومصوّباً سيره، ترقيةً وتزكيةً، حتى يأتي الطور الذي لا يشغله فيه إلا نظر الحق إليه سبحانه وتعالى؛ وساعتها، يستحضر جلال هذا النظر الإلهي، فيذوب حياءً؛ إذ كيف أخذ إبليس ولها، فتحدى إرادة الشاهد الأعلى في ستر عباده، وهو الستير الستار، إذ كساهم ألبسة تزيّنهم هي أخلاق تطهرهم وتزكيهم؟ فكيف تجرأ على أن ينزع عنه اللباس الذي ستره به، فاضحاً نفسه؟ بل كيف تجاوز ذلك إلى أن يُعنوي الآخرين بأن ينزعوا عنهم الألبسة التي سترهم بها، فاضحين أنفسهم؟ ألم يتلّبس به إبليس، حتى صار مفضوحاً في نفسه، فاضحاً لغيره، متعاوناً مع الآخرين على فضح المستور؟

وإذ سابق أعماله شاخص لعينيه، اشتند بكافؤه، حتى سمع صوته، وظنَّ به هلاك نفسه؛ فاستغرق أوقاته في وظائف الأذكار، متربداً على أستاذه، مكثراً الاتصال به، كي يلتمس

الإرشاد والدعاء منه؛ ولا يزال على هذه الحال، اجتهاضاً ومجاهدة، حتى أخذ يستبصر أنه لو لا أن الشاهد الأعلى أراد تطهيره وتزكيته ما كان لينشغل الآن بذكر اسمه بعد أن كان منشغلًا بذكر نفسه وذكرها لغيره، حتى أضحي لا ألل عنده من أن يذكر ربه، ويجمع على ذكره قلبه، ويتأمل موالبيه له؛ ولا أحب إليه من أن يدوم على ذكره، لا ينقطع عنه لسانه، ولا يغفل عنه قلبه، طاماً في أن ينظر إليه ربه نظر المغفور لهم، ساتراً عنهم ذنوبهم، يُنسيها لقلوبهم، بل يمحوها من كتبهم، فيجعله في «المشهودين»؛ فمن غفر له ربُّه، فلا أعظم منه ستراً لنفسه، بإذن ربِّه! فكيف إذا أحبَّه، فلا أعظم منه ستراً لغيره، بإذن ربِّه! فالمشهود إنما هو المنظور المستور في نفسه، الساتر لغيره، بإذن ربِّه.

فيتبيَّن إذن أن المشهود في هذا المقام عبارة عن المنظور الذي يتولَّ بالشاهد الأعلى، وقد ألقى عليه ستراً، في أن يكون حلاً لخصوص نظره، سبحانه وتعالى.

• مخصوص الكلام في هذا الفصل أن «الفقيه الائتماني» أو «المربِّ» يتصدِّي لظاهرة «التكشّف» التي هي أحد التحدِّيات الأخلاقية الكبُّرى التي تواجه الإنسانية في العصر الحاضر والتي تحدُّد بخصائص خمس هي: «إبداء الكل» و«إبداء الباطن» و«حب الوجود» و«حب الذات» و«استهواء الآخر»؛ فاتضح أن هذا المربِّ لا يَدِه المتكشف بالنصائح المباشرة، ناهيك عن الأوامر القاطعة، وإنما يقيم معه علاقة اتصال وجداً في مباشر والتزام عملي مداوماً، مراعياً خصوصية ظروفه، آخذاً بأسباب اللطف والرحمة، حتى يجعله يتبيَّن بنفسه أنه ينافع الشاهد الأعلى في اسم عظيم من أسمائه الحسنى، وهو «الشهيد» في دلالته على «المشهودية الإقرارية» التي له وحده؛ كما يجعله يتطلع إلى أن يخرج من وصف «المنظور لنفسه وللآخرين» إلى وصف «المشهود له، سبحانه»، متوسلاً في ذلك بما شمله به من واسع رحْمَته، أو ما هدأ إليه من دائم ذكره، أو ما وَهَّبه من خُلُق الحياة منه، أو ما أضفى عليه من سابل ستراً؛ وهكذا، يبدي الفقيه الائتماني قدرة لا تصافى في معاملة الإنسان المعاصر بما يُخرجه، على التدريج، من حالة الاحتياط إلى حالة الائتمان.

الخاتمة

بعد أن أوشكنا على نهاية كلامنا في التحديات الأخلاقية المعاصرة، يبقى أن نختمه بـ ملاحظات منهجية بقصد الطريقة التي اتبعناها في عرض إشكالات هذه التحديات وسبل مواجهتها.

أولاًها، أن مقاربة هذا التحديات اتخذت صوراً مختلفة ثلاثة: «صورة فلسفية» و«صورة فقهية اتهامية» و«صورة فقهية اتهامية»؛ إذ اتخذ عرض هذه التحديات «صورة المقاربة الفلسفية»، واتخذ التصدي لها الصورتين الآخرين: «صورة المقاربة الاتهامية» و«صورة المقاربة الاتهامية».

والثانية، أن هذه المقاربات الثلاث تتبع طرقاً عقلية مختلفة؛ فالمقاربة الفلسفية تتبع الطريق الجدلية، والمقاربة الفقهية الاتهامية تتبع الطريق الوعظي، والمقاربة الفقهية الاتهامية تتبع الطريق الحِكمي⁽¹⁾ (بكسر الحاء)؛ ويكمن الفرق بين هذه الطرق العقلية الثلاثة في التقييد بالقيم الأخلاقية من حيث هي قيم أسمائية أو عدم التقييد بها من حيث هي كذلك؛ فالطريق الفلسفى الجدلية لا يتقييد بالقيم الأسمائية؛ والطريق الفقهى الوعظي يتقييد بهذه القيم، نظراً وعملاً؛ والطريق الفقهى الحِكمي يتقييد بالقيم الأسمائية، نظراً و عملاً واستعمالاً.

والثالثة، أن النظر الاتهامي يستوعب هذه المقاربات الثلاث، لا على أساس أنها مقاربات متباعدة، وإنما على أساس أنها مقاربات متداخلة؛ والمقصود بـ «التدخل» هنا ليس معناه اللغوي، أي «الاختلاط»، وإنما معناه الاصطلاحى المنطقى الذى يفيد معنى

(1) تدبر الآية الكريمة: «اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ»، النحل، 125.

«التضمن»؛ والمراد به دخول الأشياء بعضها في بعض على ترتيب مخصوص؛ وهكذا، فإن «المقاربة الجدلية» تدخل في «المقاربة الوعظية»، إذ أن «الواعظ» يحتاج إلى وسيلة «المجادل»؛ و«المقاربة الوعظية» تدخل في «المقاربة الحكمية»، إذ أن «الحكيم» يحتاج إلى وسيلة «الواعظ»، فضلاً عن وسيلة «المجادل»؛ فيلزم أن أقوى وأخص هذه المقاربات الثلاث هي «المقاربة الحكمية».

والرابعة، أن النظر الاتهمي الجامع لهذه المقاربات المتداخلة يتضيّن التقلب بين طرقها العقلية؛ فعند عَرْض التحديات الأخلاقية ونقدتها، يأخذ بالاستدلال الجدلية، مبيّناً وجوه الفساد المنطقى في الأدلة المسؤولة هذه التحديات، إن تسليماً بوجودها أو تقبلاً لآثارها؛ وعند التعرض لتصدي الفقيه الاتهارى لها، يأخذ بالاستدلال الوعظي، موضحاً حدود التوجّه الأمرى في التعامل معها؛ وعند التعرض لتصدي الفقيه الاتهارى لها، يأخذ بالاستدلال الحِكمي، موضحاً الآثار الإيجابية للتخلُّق في الحد من ضررها؛ وهذا التعدد في المقاربات جعل النظر الاتهامي يتبع في الكتابة أسلوباً متنوّعاً تدرج من الكتابة الفلسفية المجردة إلى الكتابة القصصية المشخصة كما تجلّت في بيان الطريقة التربوية التي يتعامل بها الفقيه الاتهارى.

وببناء على هذه المنهجية التكاملية للنظر الاتهارى، سوف نبحث، بإذن الله، في الكتاب الثالث، مسألة ذات أهمية بالغة تفرّعت على التكتشّف؛ فبدّهي أن يكون أنصار التكتشّف أعداء ضدّه، وأن يكون هذا العداء على قدر نصرتهم للتكتشّف، ومعلوم أن ضدّه هو «التحجب»؛ والأدهى من ذلك، أن هذا العداء لم يَعد محسوباً في البلدان الغربية، بل تعدّاها إلى البلدان الإسلامية، فتجد مِن أبنائِها من يعادون «التحجب» معاوِدة الغرب له أو أشدّ، بحكم أن «الإنسان المعاصر» أصْحى «فكرة جَوَّالة» قد توجد حتى في عقول أهل البلد الذي ليس له من «العصريّة» إِلَّا أقلّ القليل.

غير أن تقييدنا بهذه المنهجية التكاملية في تناول «مسألة الحجاب» يختلف قليلاً عنه في تناول التحديات الأخلاقية في الكتاب الثاني؛ ويتعلّق هذا الاختلاف بدرجة تركيب المقاربات الثلاث بعضها مع بعض؛ فقد أخذنا بها، في هذا الكتاب الثاني، على مراحل؛

فابتدأنا بـ«المقاربة الفلسفية»، ثم انتقلنا إلى «المقاربة الاتهامية»، ومنها إلى «المقاربة الاتهامية»، وذلك حفظاً للتمايز بين الموقف الثلاثة من هذه التحديات، أي الموقف الغربي والموقف الاتهامي والموقف الاتهامي؛ أما في الكتاب الثالث، فقد تعلق الأمر بموقف واحد هو موقف المؤلف؛ لذلك، حيثك المقاربـات الثلاث بما يجعلها تبدو وكأنـها مقاربة واحدة تُميـز النظر الاتهامي من سواه من الأنـظار الفكرـية.

المراجع العربية

- الأصفهاني، الراغب: [1987]، الذريعة إلى مكارم الشريعة، دار الوفاء، المنصورة.
- ابن عبد السلام، العز: [1980]، قواعد الأحكام، دار الجيل، بيروت.
- ابن عبد السلام، العز: [1998]، شجرة المعارف والأحوال، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- ابن القطان، أبو الحسن: [1994]، النظر في أحكام النظر بحاسة البصر، دار الصحابة للتراث، طنطا.
- الجوزية، ابن قيم: [1998]، مفتاح دار السعادة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الجوزية، ابن قيم: [1998]، أعلام الموقعين، 4ج، دار الجيل، بيروت.
- الجوزية، ابن قيم: [1999]، مدارج السالكين، 3ج، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الحنبي، ابن رجب: [1997]، جامع العلوم والحكم، دار الحديث، القاهرة.
- الخراططي، أبو بكر: [1986]، مكارم الأخلاق ومعاليها، دار الفكر، دمشق.
- الدهلوبي، أحمد شاه: [1995]، حجة الله البالغة، ج 2، دار الكتب

- دين الحياة: من الفقه الاتهاري إلى الفقه الاتهافي
العلمية، بيروت.
- [1993]، مِنَارَاتُ السَّائِرِينَ وَمَقَامَاتُ الطَّائِرِينَ،
دار سعاد الصباح، الكويت.
- [1997]، العمل الديني وتجديد العقل، المركز
الثقافي العربي، بيروت.
- [2000]، سؤال الأخلاق، المركز الثقافي العربي،
بيروت.
- [2005]، الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري،
المركز الثقافي العربي، بيروت.
- [2012]، سؤال العمل، المركز الثقافي العربي،
بيروت.
- [2012]، روح الدين، المركز الثقافي العربي،
بيررت.
- [2014]، بُوْسُ الدَّهْرَانِيَّةِ، الشَّبَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ
والنشر، بيروت
- [2016]، شرود ما بعد الدهرانية، المؤسسة
العربية للفكر والإبداع، بيروت.
- [2016]، مِنَ الْإِنْسَانِ الْأَبْتَرِ إِلَى الْإِنْسَانِ الْكَوْثَرِ،
المؤسسة العربية للفكر والإبداع، بيروت.
- [؟]، المقصد الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى،
دار الكتب العلمية، بيروت.
- [1975]، إحياء علوم الدين، 6ج، دار الفكر
الغزالى، أبو حامد:
- الرازى، ابن شاهاور:
طه، عبد الرحمن:
- الغزالى، أبو حامد:

المراجع

- القرافي، أبو العباس: [1998]، الفروق، 4ج، دار الكتب العلمية، بيروت.
- القصرى، أبو محمد: [1995]، شعب الإيمان، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المالكى، ابن حجر: [2002]، الزواجر عن افتراق الكبائر، دار الحديث، القاهرة.

المراجع الأجنبية

- ALBERGANTI, M.: [2007], **Sous l'oeil des puces**, Actes Sud, Arles.
- AUBERT, N. et HAROCHE, C.: [2011], **Les tyrannies de la visibilité**, éros, Toulouse.
- BAUDRILLARD, J.: [1981], **Simulacres et simulation**, Galilée, Paris.
- BENTHAM, J.: [2002], **Panoptique**, Arthème Fayard, Paris.
- BERGERET, J.: [1984], **La violence fondamentale**, Bordas, Paris.
- BONNET, G.: [1996], **La violence du voir**, PUF, Paris.
- BONNET, G.: [2003], **Défi à la pudeur**, Albin Michel, Paris.
- BONNET, G.: [2005], **Voir / Etre vu**, PUF, Paris.
- BOURDIEU, P.: [1996], **Sur la télévision**, Liber, Paris.
- BRIL, J.: [1997], **Regards et connaissance**, L'Harmattan, Paris.
- CALVERT, C.: [2004], **Voyeur Nation**, Westview Press, USA.
- CINQ-MARS, J. M.: [2003], **Quand la pudeur prend corps**, PUF, Paris.
- COMPIEGNE, I.: [2011], **la société numérique en question**, Sciences

Humaines Editions. Paris.

- DEBORD, G.: [1971], **la société du spectacle**, Éditions champ libre, Paris.
- DEBRAY, R.: [1992], **Vie et mort de l'image**, Gallimard, Paris.
- DEBRAY, R.: [2007], **L'obscénité démocratique**, Flammarion, Paris.
- ECO, U. et alii.: [2011], **l'expérience des images**, INA, Paris.
- FOESSEL, M.: [2008], **la privation de l'intime**, Seuil, Paris.
- FOUCAULT, M.: [1975], **Surveiller et punir**, Gallimard, Paris.
- FREUD, S.: [1962], **Trois essais sur la théorie de la sexualité**, Gallimard, Paris.
- GANASCIA, J-G: [2009], **Voir et pouvoir: qui nous surveille?** Le Pommier, Paris.
- GAUTHIER, A.: [1993], **L'impact de l'image**, L'Harmattan, Paris.
- GAUTHIER, A.: [1996], **Du visible au visuel**, PUF, Paris.
- GAUTRAND, J.: [2002], **L'empire des écrans**, Le Pré aux Clercs, France.
- GIRARD, R.: [1972], **la violence et le sacré**, Grasset, Paris.
- HAVELANGE, C.: [1998], **De l'oeil et du monde**, Fayard, Paris.
- IACUB, M.: [2008], **Par le trou de la serrure**, Fayard, Paris.
- JOST, F.: [2001], **La télévision du quotidien**, Editions De Boeck Université, Bruxelles.
- LACAN, J.: [2013], **Le désir et son**

المراجع

- LACOUTURE, J.: **[2005], *Eloge du secret***, Editions Labor, Bruxelles.
- LASCH, Ch.: **[2000], *La culture du narcissisme***, Climats, Paris.
- LIPOVESTSKY, G.; SRROY, J.: **[2007], *L'écran global***, Seuil, Paris.
- KAUFMANN, J-C. : **[2010], *Corps de femmes Regards d'hommes***, Poche.
- KEENAN, H.: **[2012], *Visage(s)***, Editions de l'éclat, France.
- MANACH, G-M: **[2010], *la vie privée***, Éditions Fyp, France.
- MATHIAS, P.: **[2008], *Des libertés numériques***, PUF, Paris.
- MATTELART, A.: **[2007], *La globalisation de la surveillance***, La Découverte, Paris.
- MEHL, D.: **[1996], *La télévision de l'intimité***, Seuil, Paris.
- MERLEAU-PONTY, M.: **[1964], *le visible et l'invisible***, Gallimard, Paris.
- MISSIKA, J-L.: **[2006], *La fin de la télévision***, Seuil, Paris.
- MONGIN, O.: **[1997], *La violence des images***, Seuil, Paris.
- QUINET, A.: **[?], *Le plus de regard***, In Progress Editions du Champ lacanien.
- RIOUFOUL, I.: **[2000], *La tyrannie de l'impudent***, Editions Anne Carrière, Paris.
- ROSENBAUM, A.: **[2003], *Regards imaginaires***, L'Harmattan, Paris.
- ROSSLER, B.: **[2005], *The value of privacy***,

- RUBIN, G.: Polity Press, Cambridge.
[2011], *Eloge de l'interdit*, Eyrolles, Paris.
- SADIN, E.: [2009], *Surveillance globale, Climats*, Paris.
- SARTRE, J-P.: [1964], *L'être et le néant*, Gallimard, Paris.
- SCHELER, M.: [1933], *Zur Ethik und Erkenntnislehre*, Der Neue Geist Verlag Berlin.
- SERRES, M. et alii.: [2004], *Les limites de l'humain, L'Age d'Homme*, Suisse.
- SOLOVE, D; J.: [2004], *The digital person*, New York University.
- SOFSKY, W.: [2011], *Le citoyen de verre*, L'Herne, Paris.
- SOULAGES, J_C.: [2007], *Les rhétoriques télévisuelles*, De Boeck, Bruxelles.
- TISSERON, S.: [2001], *L'intimité surexposée*, Ramsay, Paris.
- TÜRK, A.: [2011], *la vie privée en péril*, Odile Jacob, Paris.
- VADROT, C-M.: [2007], *La grande surveillance*, Seuil, Paris.
- VUJIK, J. G.: [2012], *la modernité à l'épreuve de l'image*, L'Harmattan, Paris.
- WAJCMAN, G.: [2004], *Fenêtre*, Editions Verdier, Lagrasse, France.
- WAJCMAN, G.: [2010], *L'oeil absolu*, Denoël, France.
- WANGERMEE, R. (dir.): [2004], *A l'école de la télé-réalité*, Editions Labor, Bruxelles.
- WHITAKER, R.: [1999], *The end of privacy*, The

المراجع

- WUNENBURGER, J.J.: New Press, New York.
[1997], **Philosophie des images**, PUF, Paris.
- WUNENBURGER, J.J.: [2000], **L'homme à l'âge de la télévision**, PUF, Paris.

أ. د. طه عبد الرحمن

دين الحياة

من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني

2- التحديات الأخلاقية لثورة الإعلام والاتصال

في هذا الكتاب الثاني من «دين الحياة» يُطبق الفيلسوف المرموق طه عبد الرحمن نظرية الائتمانية على المجتمع المعاصر الذي بات يُعرف باسم «مجتمع الصورة»، والذي يواجه ثلاثة تحديات أخلاقية كبرى هي: «التفرّج» و«التجسس» و«التكشف»؛ فقد جعلت هذه التحديات الناتجة عن طغيان الصورة «الإنسان المعاصر» يدخل حالة يسميها هذا المفكر المجدد «حالة الخيانة»، إذ أخل بواجبه في حفظ القيم الأخلاقية؛ فيتعين العمل على إخراجه منها إلى «حالة الأمانة» التي تُحول المتفرّج إلى «مشاهد»، والمتّجس إلى «شاهد»، والمتكشف إلى «مشهود»؛ ويرى أن إسهام المسلمين، انطلاقاً من دينهم، في نقله إلى هذه الحالة المطلوبة قد يتّخذ طريقين اثنين: أحدهما، «الطريق الائتماري» الذي يتصدى لهذه التحديات الأخلاقية بجملة من الأحكام والفتاوي التي تضبط ظاهر السلوك، بانياً على «مبدأ الآمرة الإلهية»؛ والثاني، «الطريق الائتماني» الذي يتصدى لها بإعادة «روح الحياة» إلى النفوس، بانياً على «مبدأ الشاهدية الإلهية».

الثمن: 14 دولاراً
أو ما يعادلها

ISBN 978-614-8024-17-7



9 786148 024177 >

بيروت - لبنان

الهاتف : 00966-11-4169258
fax : 00966-11-4169259
البريد الإلكتروني : info@taefti.com
الموقع : www.taefti.com



المؤسسة العربية للغذاء والابداع

THE ARAB RESEARCH CENTER FOR THOUGHT AND INNOVATION